الجمـــهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليـم العالي والبحث العلمي

جامـــعة الإخوة منتوري - قسنطينة 1-

كليـــــة الحقوق

قسم القانون العام

رقم الترتيب :259/Ds/2018

رقم التسلسلي : 19/DPU/2018

تأثير العولمة على أنظمة الحكم الجزائر دراسة حالة

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في القانون العام

فرع المؤسسات السياسية والإدارية في الجزائر

إعداد الطالبة:

بن مقورة جنات

إشراف الدكتور:

عميرش نذير

أعضاء لجنة المناقشة:

د.بودليو سليم	أستاذ محاضر –أ-	جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة1-	رئيسا
د.عميرش نذير	أستاذ محاضر –أ-	جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة1-	مشرفا ومقررا
أ.د. بوروبي عبد اللطيف	أستاذ التعليم العالي	جامعة صالح بوبنيدر-قسنطينة3-	عضوا مناقشا
د. بوطرفاس محمد	أستاذ محاضر –أ-	جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة1-	عضوا مناقشا
أ.د. خلفة نادية	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر-باتنة-	عضوا مناقشا
د. صيمود مخلوف	أستاذ محاضر –أ-	جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2017-2018

بسم الله الرحمن الرحيم

"قال رب اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي"

صدق الله العظيم

إهداء.....

إلـــــــــــى روح تحلـــق في أجواء خاطـــــــــري

تمدني بالقوة والعزيمـــــــــة والصـــبر

إلـــى روح أبـــــــــي عرفانـــا وتقديرا

إلـــــــــــى منبع العطف والعطاء والصـــــبر والرضا

إلـــى التي علمت أن الإجابة مع الدعـــاء

فلم تبخـــــل علي يومـــــــا بدعائـــها

إليك حبيبتـــــــــي أمـــــي عرفانا وتقديرا

إلـــــــــــى الركن الشديـــــــد الذي آوي إليه عند العسر

والصدر الرحـــــــب الذي ينتفض نشوة لفرحي

إليك زوجـــــــي فاتـــــح حبـــــــا واحترامـا

إلـــــــــــى مبـــــاهـــــــــج العمـــــــر أولادي:

سارة بيلســـــان، محمد أنس، عبد الرحمن.

إلـــــــــــى من شـــــــد الله بهـــــــــــــا أزري

فكانـــــــت لي سندا في الضيق والسعـــة

إليك أختـــــــــــي عايدة احترامـــــا وتقديرا

إلـــــــــــى رفقـــــــــــــاء العمر.... إخوتـــــــي

شكر وعرفان

شكرا للأستاذ المشرف الدكتور "نذير عميرش"، الذي وقف إلى جانبي في مرحلة عصيبة، ولم يبخل علي بمساعداته وتوجيهاته ونصائحه، فلك مني أستاذ جزيل الشكر وفائق التقدير.

شكرا لأعضاء لجنة المناقشة، الذين عهدنا فيهم التواضع والروح العلمية، فقبلوا بكل تواضع المشاركة في مناقشة هذا البحث:

شكـــــــــرا للدكتـــــــــور "بودليو سليم" دليـــــــل العمل الجاد النزيه.

شكـــــــــرا للأستاذ الدكتور "بوروبي عبد اللطيف" الأستاذ المرتقي بتواضعه.

شكـــــــــرا للدكتور "بوطرفاس محمد" الأستـــاذ الطامح الذي أراد فاستطاع.

شكـــــــــرا للدكتورة "خلفة نادية" منهل العلـــم ورمز الالتـــزام والانضبـــاط.

شكـــــــــرا للدكتور "صيمود مخلوف" المكافح ضد تيار الرداءة الجارف، مرجعيتنا الأساسية في القانون الدستوري المؤسسات السياسية.

شكـــــــــرا لمن علمني حرفا...

شكرا لكل من وقف إلى جانبي، وأخص بالذكر صديقتي الطيبة الأصيلة "سميحة"، التي سهرت على إخراج هذا العمل في أحسن شكل.

جنـــــــات بن مقـــــــــورة

مقـــــدمـــة

مقدّمة:

لقد برز مفهوم العولمة في أواخر القرن العشرين، وبدأت آثاره ونتائجه تُفْعِلُ مفعولها انطلاقا من أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات، وإذا كان هذا المفهوم قد بدأ اقتصاديا، فإنّ الفكر الحديث أصبح يتحدث اليوم عن عولمة اجتماعية وسياسية وثقافية، وحتى عن عولمة دولة القانون، أو ما يعرف بالعولمة القانونية، بذلك فإن هذا المفهوم يعدّ الأكثر شيوعا في مجال التحليل السياسي والاقتصادي والاجتماعي خلال السنوات الأخيرة، وهو لا يُحظى. مثله مثل كلّ المفاهيم في حقل العلوم الاجتماعية، بتعريف جامع مانع[1]، ومع ذلك فإنه يمكن تعريف العولمة توفيقيّا بأنّها " ذلك الازدياد المطّرد في العلاقات المتبادلة بين الأمم، سواء في تبادل السلع والخدمات أو فيما يتعلق بانتقال رؤوس الأموال، أو انتشار المعلومات والأفكار والثقافات، وما يترتب عن كلّ هذه التفاعلات من إمكانية التأثير المتبادل بين الأمم والشعوب بقيم وعادات وسلوكيات بعضها البعض، الأمر الذي يؤثر على الاندماج الكلّي لأسواق العالم في حقول التّجارة والاستثمارات المباشرة، وانتقال الأموال والأيدي العاملة والثقافات، ومن ثمّ خضوع العالم كلّه لقوّة وميكانيكية سوق عالمية واحدة، تخترق الحدود القومية، وتضعف سيادة الدولة القومية على مواردها وأولوياتها ورعاياها".[2]

وبذلك فإنّ أبعاد العولمة لا تقتصر على التأثير على الجانب الاقتصادي فحسب بل إنها تمتدّ لتشمل جميع المناحي، خاصة منها الجانب السياسي القانوني الذي هو محلّ الدراسة، ونقصد بذلك تأثير العولمة على أنظمة الحكم، هذه الأخيرة التي تنقسم في فقه القانون الدّستوري إلى قسمين أساسيّين هما الأنظمة الديمقراطية والأنظمة غير الديمقراطية، ومن الضروري التأكيد هنا على أن اعتماد نظام حكم

---

[1]– حافظ أبو سعدة، أثر سياسات العولمة على احترام حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة 2011، ص30.

[2]–حافظ أبو سعدة، نفس المرجع، ص،ص 36–37.

معين يكون مؤسسا على أسس منطقية كثيرة أهمها التركيبة البشرية البيولوجية، والظروف التاريخية للدولة، وشخصية الحاكم، ووضع الدولة في المجتمع الدولي، والظروف الخارجية المحيطة بالدولة، وخاصة منها تلك الظروف المستجدة التي على الدولة أن تسايرها ، وتتجاوب معها، وتكيف نظامها، بناءً عليها، فنظام الحكم إذن يوضع توافقا مع الظروف الداخلية والخارجية للدولة، كما أنه من الضروري التنبيه إلى أن موضوع البحث محدّد بموضوع "نظام الحكم" الذي يختلف عن العديد من المفاهيم القريبة والشبيهة على غرار مفهوم شكل الحكم، الذي يتحدّد وفقا لطريقة وصول الحاكم إل سدّة الحكم، فإذا تولى الحاكم منصبه عن طريق الوراثة فإن شكل الحكم سيكون ملكيا، أمّا إذا تمّ ذلك وفقا للانتخاب فإن شكل الحكم في هذه الحالة سيكون جمهوريا، كما يختلف مفهوم نظام الحكم عن مفهوم النظام السياسي، الذي يعتبر مفهوما واسعا يحتوي نظام الحكم وشكل الحكم، ويتجاوزها إلى العديد من الأسس التي توضّح معالم النظام السياسي في الدولة.

والواقع أن التطرّق إلى مفهوم نظام الحكم كثيرا ما ينصرف إلى الحديث عن الديمقراطية، التي يبدو مفهومها في الظاهر كذلك سياسيا محضًا، إلّا أنّ الواقع يثبت أنه لا مجال للحديث عن ديمقراطية سياسية، ونقصد بها ديمقراطية نظام الحكم، دون تحقُّق الديمقراطية بشتّى أوجهها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، للوصول في النّهاية إلى تحقيق مفهوم ديمقراطية الدولة، أو ما يعرف بدولة القانون، ومؤدّى ذلك هو أنّ عدم تحقّق مفهوم الدولة القانونية هو تحصيل حاصلٍ لعدم تحقّق الديمقراطية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وبين العولمة والديمقراطية والاستبداد يتموقع مفهوم التفاعل كضرورة لابدّ منها، حيث أنّه يستوجب على الدّولة أن تكيّف نظام حكمها مع متطلبات الشعوب من جهة، ومستلزمات التعايش مع المستجدات الدولية من جهة أخرى، على اعتبار أنّ الدّولة جزء لا يتجزأ من المجتمع الدولي، فلا يمكنها أن تعيش في

عزلة رفضا للواقع العالمي الجديد، بل على العكس من ذلك فإن عليها أن تندمج بقوة وتتجاوب وتتفاعل مع هذه المستجدات، وأن تتكيّف معها بما يحقّق طموحات وتطلّعات شعبها، وبما يضمن لها مركزا معتبرا في المجتمع الدولي، وتأسيسا على ذلك جاء هذا الربط بين الجانب الاقتصادي المتمثّل في بروز مفهوم العولمة، والجانب السياسي القانوني المتمثل في وضع أسس نظام الحكم في الدولة، حيث أن ظروف الدولة الحديثة قد تغيّرت تغيّرا جذريا، الأمر الذي كان له بالغ التأثير على نظام حكمها، وممّا لا شكّ فيه هو أنّه إذا كان نظام الحكم ينصرف إلى معنى سياسي نابع من أصل قانوني، إلّا أنّه لا يمكن بأي حالٍ من الأحوال فصل هذا المفهوم عن الظروف المحيطة به، ولمّا كان الأمر كذلك، فإنه لابدّ من تكييف هذا النظام مع المستجدات التي طرأت على الدولة الحديثة.

وبهذا يصبح واضحا أن موضوع الدراسة يتعلّق بمحاولة الوقوف على واقع أنظمة الحكم في الدولة الحديثة، في ظلّ التغيّرات الجذريّة المختلفة التي يشهدها العالم، وعلى رأسها ظهور مفهوم العولمة، ويبدو جليًّا أنّ موضوع البحث محدّد بإسقاط انعكاسات العولمة على أنظمة الحكم، بل إنّ هناك العديد من المؤثرات اخترنا من بينها العولمة، باعتبارها سبب مؤثّر حديث من جهة، وفي محاولة منّا لتحديد مجال البحث من جهة ثانية، كما أننا لا نقصد بالدّراسة العولمة كمفهوم من حيث تعريفها وأسباب ظهورها، بل أن المقصود هو تناول تأثيرها، وانعكاسات آثارها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإيديولوجية على نمط نظام الحكم المختار.

ولمّا كان الجانب التطبيقي مرحلةً ضرورية لإبراز قيمة ونجاعة البحث، فقد اخترنا إسقاط الجوانب النظرية في هذا الموضوع على الجزائر، إذ تعتبر التجربة الجزائرية في هذا الإطار مجالا خصبًا يمكن من خلاله بلوغ الأهداف العلمية المسطرة، حيث أنّه –ونظرا لاختلاف الظروف التي مرّت بها الدولة الجزائرية منذ الاستقلال– فقد تضمنت الحقب الدستورية المتتالية اختلافا في المضامين فيما يتعلق بأسس

نظام الحكم في الدولة، وفي هذا الإطار فإنه يمكن الحديث عن مرحلتين، مرحلة ما قبل دستور 1989 والتي تميّزت بإرساء العديد من ركائز النظام الديكتاتوري، على غرار تقيد الحريات وتوحيد السلطات وغيرها من أسس النظام التسلّطي، التي يرى فيها الكثير من الباحثين الأنسب لظروف الدولة الحديثة العهد بالاستقلال ,أمّا المرحلة الثانية فمنطلقها دستور 1989 الذي يعتبر أول دستور ديمقراطي في الجزائر, وهو دستور التعددية والحريات وفصل السلطات, وقد تناسب مضمون هذا الدستور (والتعديلات التي تلته) مع التحولات الدّولية الكثيرة والمهمّة التي عرفا العالم، وعلى رأسها بروز مفهوم العولمة، وما يتضمنه من دعوة للتحوّل نحو الديمقراطية، وكذلك انهيار الاتحاد السوفييتي، وظهور نظام القطبية الأحادية وما يحمله من تبشير بالانفتاح وتكريس للرأسمالية كإيديولوجية نهائية غير قابلة للمنافسة.

وتأسيسا على ذلك فإن سبب اختيار هذا الموضوع يرجع أساسًا إلى محاولة التوصّل إلى إعطاء تصوّر حقيقي لطبيعة نظام الحكم في الدولة الحديثة المترعرعة في بيئة العولمة.

حيث أنّ دولة العولمة اختارت نظريا النظام الديمقراطي كأسلوب حكمٍ يعتبر الأكثر ملائمة لمسايرة التّحولات الدولية، غير أنّ ذلك لا يعني بالضرورة انتفاء كل مظاهر الاستبداد في النصوص الدستورية أو في الجانب الممارساتي، وهنا بالضبط تكمن الأهمية العلمية للموضوع، حيث أننا سنحاول في هذا البحث التركيزي على إبراز نقطتين أساسيتين:

- مظاهر وملامح نظام الحكم السائد في الدولة الحديثة (مع التركيز على حالة الجزائر)، والذي لا يبدو مبدئيا أنه نظام استبدادي محض، لأن القول بذلك أمر مستحيل في ظلّ تزايد نموّ الوعي السياسي، كما أنه لا يمكن وصفه بالديمقراطي المحض نظرا لوجود بعض الآليات والممارسات غير الديمقراطية التي تشهدها العديد من دول العالم.

- المبرِّرات الأساسية التي تفسِّر توجّه دولة العولمة إلى اعتماد نظام حكمٍ خاصٍ و مميّز يصعب تصييفه.

وبذلك يصبح واضحا بأنّ الهدف من هذا الموضوع هو تبيان العلاقة الموجودة بين ظهور وشيوع مفهوم العولمة، وتأثّر الدّول داخليا بها –خاصة الجزائر– وانعكاس هذا التأثّر على نمط نظام الحكم المختار.

ولتحقيق الهدف المرجو من هذه الدراسة، ارتأينا تناول الموضوع من زاوية البحث في ما إذل كان الاستمرار في الأخذ بالتصنيف التقليدي لأنظمة الحكم ما يزال أمرا واردا، خاصة في ظل التطورات الدولية، التي أفرزت بيئة دولية حديثة ميزها شيوع مفهوم العولمة؟

إن طرح مثل هذه الإشكالية يقودنا إلى التفكير في محاولة الإجابة على سؤالين فرعيين هما:

- هل إن نظام الحكم السائد في الدولة الحديثة بصفة عامة، وفي الجزائر بصفة خاصة، هو نظام نابع من اختيار دستوري، يهدف إلى إرساء قواعد نظام خاص ومميز؟
- أم أن نظام حكم الدولة الحديثة هو نظام مفروض، استوجبته ظروف البيئة الداخلية المتأثرة بمستجدات البيئة الدولية؟

وبهذا يبدو منطقيا أنّ الإجابة على مثل هذه الإشكالية تفترض الفرضيتين التاليتين:

- الفرضية الأولى: نظرًا لاعتبارات تاريخية، ونظرا لخصوصية كل دولة –خاصة دول المنطقة العربية– فإن دساتير الدول تقرّ أنظمة الحكم وفقا لما يتماشى مع هذه الاعتبارات وهذه الخصوصية، بعيدا عن أي تأثيرات خارجية.

- الفرضية الثانية: الدولة جزء لا يتجزأ من المجتمع الدولي، تؤثّر و تتأثّر، وتتفاعل وتتكيّف، ولمّا كان الأمر كذلك، فإنّ نظام الحكم في الدولة يوضع تأسيسا على اعتبارات داخلية، متأثّرة في كثير من الأحيان بعوامل خارجية، وقد أصبحت هذه الأخيرة تمثّل بيئة حديثة لأنظمة الحكم، وبهذا المعنى فإن نظام الحكم في الدولة لا يكون اختيارا خالصًا لجهازها الحاكم، بل إنّه اختيارٌ مشروط بضرورة أخذ الظروف الداخلية والمؤثّرات الدولية بعين الاعتبار.

وفي محاولة للإجابة على إشكالية البحث، وتأكيد الفرضية المحقّقة فيه، فقد تمّ اعتماد المنهج التحليلي المقارن، الذي يتناسب مع مثل هذه المواضيع التي تتضمن دراسة نظام معيّن من خلال مقارنته مع مجموعة من الأنظمة القريبة والشبيهة، على غرار أنظمة الدول النّامية، والدول العربية على وجه الخصوص، وهي مقارنة ضمنية ضرورية للاهتداء إلى تحقيق النتائج المرجوّة من البحث، وقد تمّ تقسيم هذا الموضوع إلى بابين أساسيين، تضمّن الأول منهما التركيز على الأوجه المتعدّدة للعولمة وانعكاسها على البيئة الداخلية للدول، بينما ركزنا في الباب الثاني على إسقاط الجانب النظري على الحالة التطبيقية محلّ الدراسة، ونقصد بذلك "حالة الجزائر"، وهذا من خلال إبراز مظاهر تفاعل نظام الحكم في الجزائر مع إفرازات العولمة.

الباب الأول:

الأوجه المتعددة للعولمة وانعكاسها على البيئة الداخلية للدّول

توضع أسس نظام الحكم في الدولة وفقا لمعطيات داخلية وخارجية، ومن المعلوم أن هذه المعطيات غير ثابتة، بل إنها تتغيّر حسب الزمان والمكان، وتأسيسا على ذلك، فإن الحديث عن أنظمة الحكم في ظلّ شيوع مفهوم العولمة قد يختلف كثيرا عمّا كان عليه الأمر في المرحلة السابقة لبروز هذا المفهوم، وذلك بالنظر إلى التغيرات والمستجدات التي حملتها العولمة، فإذا كان الظاهر يبرز العديد من الجوانب الإيجابية على غرار التطور التكنولوجي الهائل، وما نتج عنه من تحقيق العديد من المزايا التي انتفعت بها البشرية، إضافة إلى انتشار مفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، فإنّه لا يجب –في مقابل ذلك– إنكار العديد من الخفايا السلبية المترتبة عن انفتاح العالم.

لقد عرف عصر العولمة بروز نظام القطبية الأحادية، القائم على زعامة الولايات المتحدة الأمريكية للعالم كلّه، ونجم عن ذلك إعمال معيار المصلحة الأمريكية في شتّى المجالات خاصة الاقتصادية والسياسية منها، حيث تكرّس الترويج للنظام الاقتصادي الرأسمالي، وتحوّل مفهوم السيادة الكاملة إلى سيادة نسبية في ظلّ التستّر بذريعة التدخّل الدولي الإنساني، واستعمال المؤسسات الاقتصادية الدولية كأدوات ضغطٍ على الخيارات الداخلية، وتراجعت دولة الرّفاه من الناحية الاجتماعية، وسادت مظاهر العنف والجريمة والإرهاب، واكتسح التوحّد المجالَ الثقافي في ظلّ سياسة الاختراق الثقافي، فتأثرت البيئة الداخلية للدول بكل هذه المعطيات، خاصة في مجال وظائف الدولة التي اتّسمت بالانسحاب الجزئي للدولة، والاتّجاه نحو اعتماد سياسة التكتلات كصمّام أمانٍ ضد مخاطر العولمة.

إن الحديث عن كل هذه الأوضاع المستجدّة، يقودنا إلى الحديث عن البيئة الحديثة التي أصبحت تترعرع فيها أنظمة حكم الدولة الحديثة، وهي بيئة متكوّنة من جملة المفاهيم التي باتت تشكّل قواعد تستوحي منها الدولة أسس نظام حكمها، على غرار بروز مفهوم الليبرالية الجديدة في

ظلّ الاعتقاد بنهاية التاريخ، وظهور مفهوم النظام العالمي الجديد، والمناداة بتكريس حقوق الإنسان، والحكم الراشد، وبالموازاة مع كل ذلك أصبحت الديمقراطية تمثّل أحد أهم عوامل تكوين بيئة أنظمة الحكم، فلم يعد للديكتاتورية تواجد –ظاهريًا– في ظلّ موجة المدّ الديمقراطي و بروز مفهوم العدالة الانتقالية.

الفصل الأول: الأوجه المتعددة للعولمة: تناقض صارخ

لاشك في أن أي مفهوم يظهر حديثا إلا ويبدأ ينتج آثاره سواءً السلبية أو الإيجابية، كذلك مفهوم العولمة الذي بدأ يشيع منذ أوائل التسعينات، بدأ يلقي بمزاياه ومساوئه على الدول والمجتمعات، فإذا كانت الإنسانية قد انتفعت بمحاسن العولمة، فإنها في المقابل انتكست تأثُّرًا بالآثار السلبية الوخيمة والخطيرة لهذه الظاهرة، والتي طالت الجانب الاقتصادي، الذي انعكس بدوره على الجانب الاجتماعي، وما كان لتدهور هذا الأخير من دورٍ في انتشار الجريمة، كما أدّى ظهور العولمة الثقافية إلى تهديد تنوّع الثقافات، ومحاولة توحيدها في نمطٍ ثقافي غربي.

فالمقصود بالأوجه المتعدِّدة للعولمة إذن هو الحديث عن آثارها، وفي هذا الإطار فإنه سيتمّ التركيز على السلبيات التي تجاوزت إلى حدّ بعيد الإيجابيات، إذ أن عصر العولمة هو عصر الانفتاح الاقتصادي على السّوق العالمية، وقد أصبح هذا الانفتاح سمة تطبع ملامح النظام الاقتصادي العالمي، في ظلّ بروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مسيطرة اقتصاديا وسياسيا، وقد كان لهذه القوة أثر في إضفاء صفة الحرية على الأنظمة الاقتصادية لكل دول العالم، بما فيها تلك التي كانت تكرس النظام الاشتراكي، وقد ترافقت هذه السيطرة الاقتصادية مع هيمنة أمريكا على المؤسسات الاقتصادية الدولية وامتلاك أكبر الشركات العابرة للقارات، الأمر الذي كان له أثر مباشر على سيادة الدول، حيث لم يعد لمفهوم السيادة المطلقة محلّ في المعجم السياسي، في ظلّ

الضغوط التي باتت تمارسها هذه المؤسسات والشركات على القرارات الداخلية للدول، بالإضافة إلى تفويض السيادة عن طريق ذريعة التدخّل لأسباب إنسانية.

وقد انعكست هذه الآثار الاقتصادية سلبا على الجوانب الاجتماعية، حيث زادت نسبة فقراء العالم بشكل ملفت، وطفت إلى السطح طبقية أشبه بطبقية العصور الغابرة، وتزامن ذلك مع تراجع الدول عن أداء وظيفتها الاجتماعية التي تعتبر من أبرز الوظائف لارتباطها الوثيق بالجانب الإنساني، وفي ظلّ هذا التدهور الاجتماعي انتشرت الجريمة والعنف والإرهاب، وقد كان للعولمة دور كبير في تغذية هذه الظواهر، أما من الناحية الثقافية فإن التنوع الثقافي كذلك في طريقه إلى الزوال بفعل المساعي الغربية الأمريكية لفرض نمط ثقافي موحد.

المبحث الأول: الآثار الاقتصادية و السياسية للعولمة

تعتبر الآثار الاقتصادية أولى الآثار المترتبة عن العولمة، على اعتبار أن مفهوم هذه الأخيرة بدأ اقتصاديا ليشمل فيما بعد شتى المجالات، و يعتبر الجانب السياسي من أهم الجوانب المتأثرة بإفرازات العولمة الاقتصادية.

وإذا كانت العولمة قد حملت الكثير من الإيجابيات خاصة في المجال التكنولوجي، فإنه ليس في وسع أحد أن ينكر في المقابل الآثار السلبية للعولمة الاقتصادية، والتي طالت فيما بعد العديد من الجوانب على غرار الجانب السياسي، حيث زادت المطالب الدولية بإقامة أنظمة حكم ديمقراطية، غير أن الديمقراطية المرجوّة في هذا الإطار هي تلك التي تتوافق مع المصلحة الأمريكية، ومن جهة أخرى فإن سلطة الجهاز الحاكم على قراراته واختياراته قد تراجعت، حيث أصبح الكثير من الباحثين يتحدثون عن سلطة الفواعل الاقتصادية الدولية بدلا من سلطة الدولة.

المطلب الأول: التطوّر التكنولوجي والانفتاح الاقتصادي: سمة مميّزة للعولمة:

لا يختلف اثنان في أنّ زمن العولمة هو عصر التّطور التكنولوجي الهائل، والانفتاح الاقتصادي على السّوق العالمية، حيث تزامن بروز مفهوم العولمة مع موجةٍ من التقدّم العلمي، والتكنولوجي، الذي لم يعرف له تاريخ العلوم مثيلاً، خاصة في مجال المعلومات والاتّصالات، كما يعتبر التوجّه الاقتصادي الليبرالي، السائد في ظلّ نظام القطبية الأحادية، أحد أهمّ الخصائص المميِّزة للعولمة.

الفرع الأول: العولمة الاتّصالية: قمة التطور التكنولوجي:

يعتبر عصر العولمة عصر التكنولوجيا المتطورة، حيث تعرف هذه المرحلة تطورا علميا مذهلا رافقه تطور تكنولوجي غير مسبوق، ويكمن لبّ التكنولوجيا في نقل أغلب نشاط الإنسان الذهني إلى الآلة، من خلال وضع آلات ذكيّة تفوق الذّكاء البشري أحيانا[1]، وتبرز مظاهر التقدم التكنولوجي في مجال المعلومات والاتّصالات، والهندسة والطاقة الذرية وغيرها.

لقد حلّت الآلة محلّ الإنسان، فأصبحت المحرّك لعجلة التنمية والاقتصاد، وتراجع في مقابل ذلك دور المصانع، بل واكتسحت الآلة مختلف المجالات، فحوّلت الإنسان إلى جماد يكاد لا يتحرّك، والأكيد في هذه النقطة هو أن المنافع التكنولوجية تستفيد منها الدول الغربية القوية، على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، بينما لا تأخذ الدول الفقيرة المتخلفة إلاّ نزرا يسيرًا من هذه التكنولوجيا، حيث أن معدلات الإنفاق على البحوث العلمية للتكنولوجيا خلال الأعوام التالية لسنة 2000 في الولايات المتحدة في تزايد مستمر، بلغت ما يعادل 37% من مجموع إنفاق العالم كلّه،

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، الحكومة العالمية وحكومة الدولة المعاصرة، دراسة مقارنة في الأنظمة السياسية المعاصرة –تاريخية –تحليلية –مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2013، ص60.

متبوعة بدول أوروبا ثم اليابان، الأمر الذي سيُبقي على الزعامة الأمريكية في المجالات العلمية والعسكرية والمعلوماتية خلال العقود المقبلة.[1]

ويعتبر التطور التكنولوجي في مجال الاتّصالات، أو ما يعرف بالعولمة الاتّصالية من أكثر المظاهر التي انتفعت بها الإنسانية، حيث أن هذا التطوّر كسر الحواجز، واخترق الحدود، واختصر المسافات، فأصبحت المعلومة تنتشر بسرعة البرق، وأصبح الاتّصال والتواصل يسيرا، ممّا ساعد على نشر القيّم الإنسانية المشتركة، مثل مفاهيم السلام والأمن والحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان، إضافة إلى انتشار الوعي المشترك لمجابهة المخاطر المشتركة مثل انتشار أسلحة الدمار الشامل، كما أن التطور في مجال الاتّصالات يساعد الدول على اتّخاذ القرار، وإحداث نوع من الوحدة والتماسك بين دول العالم التي تخضع للحكومة العالمية المزمع إقامتها.[2]

لقد انتفعت الإنسانية بالتطور التكنولوجي، حيث أنّ ثورة المعلومات والاتّصالات الحديثة، أدّت إلى زيادة الوعي، ولم تعد الحدود السياسية مانعا لانتقال المعلومات، وقد أثّر هذا التطور على جانب معين من جوانب الحياة الاجتماعية، وهو ديمقراطية الحكم[3]، ليصبح بذلك الانتفاع جليا على الشعوب التي أصبحت أكثر وعيا ودراية بما يحيط بها، خاصة المخاطر التي تحدق بها خارجيا، والمكائد التي تحاك لها داخليا، وذلك من خلال مساهمة ظهور مفهوم العولمة الإتّصالية في كشف الحقائق الاستبدادية لبعض الأنظمة الحاكمة، الأمر الذي دفع بالشعوب للمطالبة بإقرار أوسع للحقوق والحريات، واعتماد أنظمة حكم ديمقراطية، والتوصل إلى المطالبة بإسقاط الأنظمة القائمة، وهو ما تحقّق فعلا في العديد من الدول التي يطلق عليها دول الربيع العربي، حيث سقط

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق ، ص60.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع نفسه، ص65.

[3] – حازم الببلاوي، هموم سياسة، دار العين للنشر والتوزيع، القاهرة 2007، ص، ص115–117.

نظام زين العابدين بن علي في تونس في جانفي 2011، وسقط نظام حسني مبارك في مصر في فيفري 2011، ونظام معمر القذافي في ليبيا، ونظام علي عبد الله صالح في اليمن وغيرها...

وبغضّ النّظر عمّا تبع قيام هذه الثورات وسقوط هذه الأنظمة من اضطرابات داخلية، فإنه لا أحد ينكر الدور الذي لعبه التّقدم التكنولوجي المذهل في ظلّ العولمة، خاصة في مجال الاتّصالات، في إطّلاع الشعوب على الممارسات القريبة للديمقراطية في بعض الدول الغربية، ومحاولة الاقتداء بها، فأثّر بذلك تطور وسائل الإعلام على طبيعة البشر وتطلّعاتهم وسلوكهم[1]، وبهذا يكون لقيام الثورة الإعلامية والاتّصالية المعاصرة، أثر بالغ الأهمية على صعيد تنمية وعي الفئات الأوسع من المجتمع، إذ أن انتشار القنوات الفضائية أدّى إلى كسر احتكار الدولة للإعلام وسيطرتها على الرأي العام، ومع دخول الإعلام العربي تجربة البثّ الفضائي، انفتحت أمام جمهورٍ واسع من المواطنين فرصٌ للاتّصال بقضايا مجتمعاتهم، وقضايا العالم كلّه، وهي فرصٌ لم تكن متاحةً قبل الثورة الإعلامية واحتكار الدولة لوسائل الاتّصال.[2]

غير أن التطور التكنولوجي –خاصة في مجال الإعلام– لم يكن دائما ذا آثار إيجابية، حيث أدّى التحوّل الجديد في مجال الإعلام إلى تشكّل نظام إعلامي عالمي، يركز على إنتاج وتوزيع ونشر الأخبار والمعلومات والمشاهد عن حروب الفقراء، وتضخيم خلافاتهم ومعاركهم بتكنولوجيا العالم المتطوّر، ليبني قناعة عالمية بأنّه من واجب الدول الكبرى أن تتدخّل لفرض السلام، ووقف المجازر، وأن تسعى لفرض نموذجها في العيش[3]، حيث أن تدخّل الولايات المتحدة الأمريكية في

---

[1]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص105.

[2]– عبد الاله بالقزيز، في الإصلاح السياسي والديمقراطي، الطبعة الأولى، دار الحوار، سوريا 2007، ص55.

[3]– حسين خريف، العولمة الإعلامية والهوية الثقافية (العولمة والهوية الثقافية)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2010.، ص174.

كثير من مناطق النزاعات، والحروب الأهلية في دول العالم الثالث –خاصة منها العربية والإسلامية– مثل فلسطين، والعراق، والصومال، وأفغانستان، لم يكن إلاّ ذريعة لفرض منطقها العسكري، ومن خلاله عولمة أو أمركة كل مناحي الحياة، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[1]، كما أنه لا يجب المبالغة في تقدير الانعكاسات الإيجابية لثورة الإعلام والاتّصال على إمكانات التطوّر الديمقراطي في الوطن العربي، وذلك نظرا لاعتبارات عديدة أهمها ارتفاع معدلات الأمّية التي وصلت إلى أكثر من 50% في العديد من الدول العربية[2]، واتّسع نطاق ما يعرف بالفجوة الرّقمية بين الوطن العربي، وغيره من مناطق العالم، ويتمّ التعبير عن هذه الفجوة بمجموعة من التّوزيعات الإحصائية، لعدد من المؤشرات، مثل عدد الهواتف الثابتة، وعدد الحواسيب الشخصية، وعدد مواقع الأنترنيت ومستخدميها منسوبة إلى إجمالي عدد السكان، حيث يأتي الإقليم العربي ضمن الشرائح الدنيا لهذه التوزيعات الإحصائية، إذ أنّ نصيب العرب من إجمالي مستخدمي شبكة الأنترنيت يبلغ 0.5%، بينما تبلغ نسبة العرب 5% تقريبا من إجمالي سكان العالم.[3]

الفرع الثاني: ملامح النظام الدولي الجديد: الانفتاح الاقتصادي على السوق العالمية:

تعتبر العولمة الاقتصادية أول أنواع العولمة من حيث الظهور[4]، إذ أن مفهوم العولمة بدأ اقتصاديا، ليتوسّع بعدها ويشمل العديد من المجالات، فلم يعد مجال البحث مقتصرا على العولمة

---

[1]– حسين خريف، المرجع السابق، ص174.

[2]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية وتأثيرها في التطوّر الديمقراطي في الوطن العربي، الدولة الوطنية المعاصرة، أزمة الاندماج والتفكيك، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2008، ص147.

[3]– حسنين توفيق ابراهيم، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[4]– رمضان زبيري، العولمة والبنى الوظائفية الجديدة للدولة، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي ، عمان 2013، ص، ص20–70.

الاقتصادية فقط، بل أصبحت هناك عولمة سياسية واجتماعية وثقافية واتصالية، بل وأكثر من ذلك فقد أصبح البعض يتحدث عن عولمة دولة القانون.

ويقصد بالعولمة الاقتصادية كسر الحواجز التي تعوق التجارة الدولية، والعمل باقتصاد السوق الحر وفقا لليبرالية الرأسمالية الجديدة، التي تقودها الولايات المتحدة الأمريكية[1]، والتي تسعى من خلالها إلى توجيه العالم نحو اعتماد الديمقراطيات الليبرالية خاصة في مجال الاقتصاد، ويتّجه منطق الليبرالية الحديثة نحو تكريس مبدأ الاقتصاد الحرّ، والانفتاح الاقتصادي على السوق العالمية كأحسن حلٍّ لتحقيق منافع الشعوب ورفاهيتها.[2]

وقد تغيرت ملامح النظام الاقتصادي الدولي تغييرا جذريا في ظلّ ظهور مفهوم العولمة الاقتصادية، حيث أن الاقتصاد الدولي قبل تفشي ظاهرة العولمة، كان يقوم على أساس الاستقلال الذّاتي لمختلف هذه المراكز، الأمر الذي ترتّب عنه وجود تضادّ ومنافسة مستمرة بين مختلف هذه المراكز، وهذا الأمر لم يعد واردا في ظلّ العولمة، حيث أصبح النّظام الاقتصادي الدولي قائما على فقدان المراكز لاستقلالها الذّاتي، وتداخلت الاقتصادات وانصهرت في شكل بنية اقتصادية عالمية مندمجة[3]، أصبحت العمليات والمبادلات الاقتصادية في ظلّها تتمّ على نطاق عالمي، بعيدا عن رقابة وسيطرة الدولة القومية، فأصبح الاقتصاد العالمي هو الفاعل، والاقتصاد القومي هو المتفاعل.[4]

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص، ص38–82.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، نفس المرجع، ص38.

[3]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص99.

[4]– حافظ أبو سعدة ، نفس المرجع، ص100.

وما من شكٍّ أن الاقتصاد هو شريان الحياة، وأن أي تغيير أو تحوّل يطرأ على الجانب الاقتصادي سيترتب عنه حتما تغيير في هيكلة وعمل مؤسسات الدولة، فالأنظمة الاقتصادية الداخلية تتغير وفقا للمتغيرات الدولية، وكما كانت التحولات الدولية في المجال الاقتصادي كثيرة ومتسارعة، فإن ذلك قد أثّر أيّما تأثير على الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية وغيرها[1].

وفي هذا الإطار فإن مؤسسات التمويل الدولية المتمثلة في صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، أصبحت تلعب دورًا هاما في الضغط على النظم العربية وتوجيهها نحو اعتماد أنظمة ديمقراطية، قائمة على التعددية السياسية والانفتاح السياسي وإقرار حقوق الإنسان، مقابل ما تقدمه هذه المؤسسات للدول من قروض وتسهيلات اقتصادية بهدف جدولة ديونها[2]، كما أن إنشاء مؤسسة التمويل الدولية التي تسعى إلى منح قروض للقطاع الخاص في الدول الفقيرة[3]، قد أسهم في اندماج هذا القطاع في مشاريع التنمية، وبالتالي المساهمة في دفع عجلة التطور الاقتصادي، من خلال الاندماج القوي والفعّال للخواص في سوق المال والأعمال، فانسحبت الدولة من العديد من القطاعات، وفسحت المجال للقطاع الخاص الذي أصبح يستثمر، ويحقق الأرباح، ويتفوق حتى على الدولة.

---

[1]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، العولمة وفجوة الأمن في الوطن العربي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن 2004، ص56.

[2]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية، المرجع السابق، ص147.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها في الوطن العربي، الطبعة الثانية، دار الثقافة، عمان 2011، ص140.

وفي نفس السياق فإن خوصصة المؤسسات العامة في ظلّ انفتاح السوق قد نجم عنه زيادة المردودية، وتحسن الخدمة، خاصة في قطاع الخدمات[1]، حيث أصبحت المؤسسات تعمل في جوٍّ تنافسي يرمي إلى تحقيق الربح، وفي إطار رقابي بعيدا عن بيروقراطية الإدارة.

ومن بين أهم الآثار الإيجابية للعولمة على الجانب الاقتصادي، بروز فكرة التكتلات الاقتصادية على غرار السوق الأوروبية المشتركة (الاتّحاد الأوروبي حاليًا)، هذه التكتلات تهدف إلى تحقيق التكامل والتعاون الاقتصادي بين دول التكتل، والاستفادة من التطورات التقنية، وقد نجحت إلى حدّ بعيد في مواجهة تحديات العولمة، واحتواء آثارها السلبية، وفي هذا الإطار فإن السعي إلى تفعيل دور الجامعة العربية كتكتّل عربي سيكون له آثار إيجابية في مواجهة التحديات الاقتصادية العالمية[2]، فالدول العربية اليوم هي أكثر الدول المتضررة من سلبيات العولمة والفرصة أمامها للتكافل والتعاون في ظلّ تكتلات إيجابية فعّالة للحدّ أو التّخفيف من مخاطر العولمة، حيث أن هذه التكتلات ستساعدها على الذهاب إلى أبعد من مجرّد الوقوف موقف المدافع، بل إنها ستجعلها تتفاعل تفاعلا إيجابيا مع العولمة، فتكون عنصرا فعالا في المجتمع الدولي تؤثر كما تتأثر.

لقد أصبحت الدول الصناعية الكبرى تتخذ من الدول النّامية سوقًا لتصريف منتوجاتها، في إطار تنافسي ينجم عنه بيع البضاعة بسعر أقل[3]، فيستفيد بذلك الطرفان، فالدولة الصناعية

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها ، نفس المرجع، ص150.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها ، المرجع السابق، ص150.

– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق ، ص105.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص256.

تضمن بيع منتوجاتها، والدولة النّامية تستفيد من خفض السعر في إطار المنافسة، وبذلك ينتعش اقتصاد الدول في ظلّ العولمة الاقتصادية القائمة على حرية التجارة.

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى اتجاه العديد من دول العالم إلى اعتماد الرأسمالية كنظام اقتصادي بديل عن الاشتراكية، حيث يعتبر أنصار الرأسمالية المعاصرة، أن اقتصاد السّوق، والانفتاح الاقتصادي هو النّموذج الأمثل للنهوض باقتصاد الدول، وتحقيق رفاهية الشعوب المنفتحة اقتصادياتها على السوق العالمية.[1]

وبالإضافة إلى كل هذه الآثار الاقتصادية الإيجابية للعولمة، فقد ساهم التطور الاقتصادي، في شقّه الصناعي، في تقليص المسافات بفعل تطور وسائل النقل والمواصلات، فزاد احتكاك الشعوب فيما بينها، ليظهر بذلك مفهوم "القرية العالمية"[2]، حيث تتقارب الشعوب فعليا بموجب توفّر وتطوّر وسائل النقل بأنواعه، وافتراضيا بموجب تطور وسائل الاتّصال والتواصل، كما تم تدويل مشاكل الفقر والتلوث البيئي والتنمية البشرية[3]، التي ظلّت لعقود عديدة تعتبر مشاكل من الشأن الداخلي، تتعامل معها السلطات بجمود، فتحولت في ظلّ العولمة إلى مشاكل عالمية، تسعى الدول الفاعلة في المجتمع الدولي إلى معالجتها وإيجاد الحلول لها.

وبهذا نصل إلى أن العولمة قد أفرزت العديد من الجوانب الإيجابية في مجال الاقتصاد والتطوّر التكنولوجي، والتي لا يمكن لأحد أن ينكرها أو يتجاهلها، والواقع أن هذه المظاهر التكنولوجية والاقتصادية عادة ما ترتبط ببعضها، حيث أن التطور العلمي والتكنولوجي هو طريق سليم لتحقيق التطور الاقتصادي، وقد عرف زمن العولمة تطورا تكنولوجيا غير مسبوق، رافقه تطور

---

[1] - ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص256.

[2]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص105.

[3]– حافظ أبو سعدة، نفس المرجع، نفس الصفحة.

اقتصادي مذهل، استفادت منه أمريكا بالدرجة الأولى، والدول الغربية والصين واليابان بالدرجة الثانية، واستفادت منه بدرجة أقل الدول النامية بما فيها الدول العربية، وإذا كان نصيب الدول النامية في هذا التطور يسيرًا، فإن الفرصة أمامها لانتهاج سياسات اقتصادية ناجعة، تمكّنها من الاستفادة من مزايا الاقتصاد العالمي، وتساعدها على تجاوز مشكلاتها الاقتصادية، خاصة تلك المترتبة عن التفاعل السلبي مع العولمة، فالدول الضعيفة (اقتصاديا) ملزمة بالاندماج في العولمة، ومحاولة الاستفادة من إيجابياتها والتصدّي لسلبياتها، والبحث عن كلّ الطرق التي تمكنها من اللّحاق بالرّكب[1]، ولعلّ ذلك سيتسنى لها من خلال التعاون والاتّحاد في شكل تكتلات فعالة، على غرار الدول الغربية التي وجدت ظالتها وقوتها في التكتلات الاقتصادية.

المطلب الثاني: الانعكاسات السياسية للعولمة: الديمقراطية وسيادة الدول في المحكّ:

نقصد بالآثار السياسية، جملة الإفرازات التي ترتّبت عن العولمة، والتي أثّرت على الجوانب السياسية في نظام الدولة، على غرار شيوع مفهوم الديمقراطية والمناداة بإقرار أكبر لحقوق الإنسان وحرياته، وتكريس حق مبدأ الشعوب في تقرير مصيرها، وغيرها من الشعارات التي تبناها روّاد العولمة، والتي تبرز مدى إيجابية العولمة، غير أن هذا الظاهر الإيجابي، يخفي حقائق سلبية خطيرة، كثيرة، أخطرها على الإطلاق المساس بسيادة الدولة، واستقلالها، وفقا لالتزامات الدول اتجاه صندوق النّقد الدولي، والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، كما أن تطبيق المبادئ الديمقراطية قد عرف العديد من الانحرافات، وذلك تماشيا مع مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية.

[1] ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص 257.

الفرع الأول: ديمقراطية العولمة: إعمال معيار المصلحة الأمريكية:

هناك العديد من الظروف أدّت للانتقال نحو الديمقراطية، لعل من أبرزها ما يتعلق بعمليات الإصلاح الاقتصادي، وما ترتّب عليه من إعادة توزيع الثروة ، وظهور التعددية السياسية، وكذلك التوسع في التعليم والتنمية الاجتماعية، ويطلق عالم السياسة الأمريكي "صموئيل هنتنجتون" على التحولات التي يشهدها العالم "الموجه الثالثة للديمقراطية"، ويعرفها بأنها "موجه من التحوّلات التي تشكّل مراحل انتقالية مختلفة للانتقال من النظم غير الديمقراطية إلى الديمقراطية"[(1)]، حيث شهد العصر الحديث انهيار العديد من الأنظمة الفردية الاستبدادية، مثلما حدث في أوروبا الشرقية والاتّحاد السوفيتي سابقا وفي إفريقيا وآسيا.[(2)]

لقد أضحى مفهوم الديمقراطية، وما يتضمّنه من استقلالية بين السلطات وتداول للسلطة وإقرار لحقوق الإنسان، من أكثر المفاهيم استعمالا في ظلّ العولمة، حيث اتجهت معظم الدول إلى اعتماد الأنظمة الديمقراطية، إما طوعًا استجابة للمتطلبات الداخلية، وإمّا قسرًا مواكبة للإملاءات والالتزامات الخارجية.

والديمقراطية في مفهومها الأصلي هي حكم الشعب، وتكريسا لهذا المفهوم يتوجب وضع آليّات لتحقيقه، تتمثل أساسا في التّخلي عن نظام تركيز السلطة القائم على استئثار الحاكم بكل السلطات، وبمفهوم المخالفة إقرأ مبدأ الفصل بين السلطات، وما يتضمنه من توازن في العلاقة بينها، بالإضافة إلى الاعتراف بالحريات، وعلى رأسها حرية الرأي والتعبير والإعلام والتجمهر والتظاهر، وتوسيع دائرة حقوق الإنسان.

[(1)]– محمد فهيم درويش، الشّرعية الدولية لحقوق الإنسان، بين سيادة السلطة وحكم القانون، الطبعة الأولى، النسر الذهبي للطباعة، مصر 2007، ص22–23.

[(2)]– محمد فهيم درويش، نفس المرجع، ص137.

لقد اتجهت الدولة الحديثة نحو إقرار أكثر للأسس والمبادئ الديمقراطية في دساتيرها، إذ أنه من أهم آثار العولمة على الجانب السياسي انتشار الديمقراطية في دول آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية، وشرق أوروبا ودول العالم الثالث وفي العالم كلّه، حيث ظهرت حالة من التحوّل الديمقراطي على مستوى العالم، تجسدت من خلال زيادة المشاركة السياسية للشعوب في تقرير مصيرها، مثلما حدث في انفصال إقليم أرتيريا عن أثيوبيا وتكوين دولة مستقلة[1]، ويرجع سبب هذا الانتشار الواسع للديمقراطية إلى استحسان الآثار الإيجابية المترتبة عنها، حيث يعتبر هذا النظام هو الأفضل من حيث توفير ضمانات حقوق الإنسان، كما أنه يساعد على التصحيح من خلال إقرار مبدأ التداول على السلطة، وتجسيد حق الشعب في تغيير حكّامه دوريا عن طريق الانتخابات.[2]

إن عصر العولمة هو عصر الديمقراطية، والدولة مطالبة اليوم بتطوير مؤسساتها وإصلاح أوضاعها السياسية، من خلال تبنِّي المسار الديمقراطي، وهو الخيار الذي يمنحها القدرة على مواجهة التحولات الدولية، ويوفّر لها أسباب التّفاعل الإيجابي مع العولمة لمواجهة تحدياتها ومخاطرها[3]، بذلك فإنه من مستلزمات العولمة إقامة نظام سياسي مبني على مبدأ المشاركة وتداول السلطة وإرساء دعائم الديمقراطية، لأن القدرة على استيعاب التحوّلات الدولية ومجابهتها لا يتأتَّى إلا من خلال إقرار الحريات السياسية والثقافية، التي تساهم في خلق وقائع اجتماعية تسمح

---

[1]– فضل الله محمد اسماعيل، العولمة السياسية، انعكاساتها وكيفية التعامل معها، دار الجامعة الجديدة، مصر 2008، ص، ص 28–109.

[2]– فضل الله محمد إسماعيل، نفس المرجع، ص112.

[3]– محمد محفوظ، العولمة وتحولات العالم، إشكالية التنمية في زمن العولمة وصراع الثقافات، المركز الثقافي العربي، بيروت 2003، ص129.

بالنّقد وتفتح المجال للمبادرة[1]،حيث تعتبر العولمة معهدا لإعداد المتمرِّدين والمعارضين، ذلك أنّ ما نتج عن التطوّر والتقدّم التكنولوجي خاصة في شقّه المعلوماتي والاتّصالاتي، قد ساهم في غرس نزعة المعارضة والانتفاضة في أوساط الشعوب، لاسيما تلك الشعوب المستضعفة التي أرهقتها الفقر المتمخِّض عن تدهور الوضع الاقتصادي الداخلي، المُكَبّل بقيود صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، حيث أن الآثار الاقتصادية للعولمة تنعكس على الجوانب الاجتماعية، إذ أن مئات الملايين من دول العالم الثالث، معرضون للفقر وسوء التغذية والجوع والمرض والأميّة والجهل في زمن العولمة[2]، وفي محاولة لامتصاص غضب الشعوب وتهدئتها فإن الدولة الحديثة، خاصة الدول العربية، ملزمة بالأخذ بالمظاهر الديمقراطية حتى تنال رضا شعوبها، وتتجنّب مخاطر الانتفاضة والعنف والتشتّت والانقسام.

هذا على الصعيد الداخلي، أمّا على الصعيد الخارجي، فإنه لا مفرّ كذلك للدولة من الديمقراطية، لأنها ملزمة بتنفيذ التزاماتها مع المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي) وكذلك منظمة التجارة العالمية، حيث أن هذه الهيئات تمنح للدولة قروضا، وتسهيلات اقتصادية وتجارية مقابل إلزام الدول باعتماد آليات النظام الديمقراطي.

غير أن النّموذج الديمقراطي الذي أصبح مفروضا في ظلّ العولمة، هو النّموذج الديمقراطي على الطريقة الأمريكية، أو ما أصبح يعرف بالديمقراطية الليبيرالية الجديدة، والتي يرجع تاريخ ظهورها إلى سقوط الاتّحاد السوفييتي، وما ترتب عنه من تراجع الفكر الشيوعي في العديد من الدول النّامية، فاتجهت أغلب هذه الدول إلى تبنِّي الإيديولوجية الرأسمالية المنتشرة آنذاك، على اعتبار أنها خيار لا بديل عنه، فالاتّجاه الفكري إذن في ظلّ العولمة هو اتجاه نحو الليبيرالية

[1]– محمد محفوظ، نفس المرجع، ص، ص132–133.

[2]– فضل الله محمد إسماعيل، المرجع السابق، ص103.

الجديدة في ظلّ ما أصبح يعرف بـ "العولمة النيوليبيرالية"[1]، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية، وفي سبيل الترويج لنشر أفكارها الرأسمالية من الناحية السياسية، قد اعتمدت على مفاهيم الديمقراطية الغربية، وحقوق الإنسان، ونظام الأمن الجماعي، مستغلة في ذلك سقوط الفكر الشيوعي[2]، الذي فسح المجال واسعا لتطبيق الديمقراطية الليبيرالية، والتي تحوّلت فيما بعد إلى ما أصبح يعرف بالديمقراطية النيوليبرالية، وهي ديمقراطية برؤى ومقاييس أمريكية، حيث أن الليبيرالية الجديدة هي تعبير عن السيادة الأمريكية على العالم في كل المجالات، وتحقيق المصلحة القومية الأمريكية بكل الوسائل.[3]

لقد أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية هي المتحكِّم بزمام أمور العالم، وهي التي تأمر وتنهَى، وتتدخل باسم حقوق الإنسان، أو بدون سبب، وتعلن الحروب والتدخّلات العسكرية بمساندة أوروبية، فانحرفت بذلك الديمقراطية الليبيرالية عن مسارها، وأُفْرِغَت من محتواها، بل في الواقع كشفت نواياها، إذ أنها مجرّد ديمقراطية شكلية تسعى إلى تحقيق مصلحةٍ أمريكية، وبدرجة أقل أوروبية، فالديمقراطية الحديثة التي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية إلى تسويقها وعولمتها، هي ديمقراطية تهدف إلى إضعاف دور الأكثرية، وتفعيل دور الأقلية أصحاب الأموال، كما أن الديمقراطية الأمريكية تتميز بتوظيف الشعارات الديمقراطية توظيفا مزدوجا في الدول العربية، إذ أنها تستعملها كوسيلة للضغط على أنظمة دول عربية متحفِّظة على السياسة الأمريكية من جهة،

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص41.

[2]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص، ص 45–46.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص163.

مثل ليبيا والسودان والجزائر واليمن، ومن جهة أخرى فإنها تتغاضى عن استعمال الشعارات الديمقراطية في مواجهة أنظمة دول موالية لها.[1]

فديمقراطية الولايات المتحدة الأمريكية، هي ديمقراطية الهيمنة والتسلّط والتجبّر والمصلحة، وهي ديمقراطية اللاديمقراطية، تكاد تعود بنا إلى قانون الغاب، حيث تُشهر الولايات المتحدة الأمريكية سلاحها في مواجهة كل من يحاول العبث بمصالحها، أو حتّى من لم يحاول، فإنها ستتدخل تحت أي مُسمَّى من أجل حماية مصالحها في أي قطر من أقطار العالم، لقد انتقلت الولايات المتحدة من سياسة الدفاع إلى سياسة الهجوم الاستباقي، وأصبحت تعمل على محور التوسّع في بناء القواعد العسكرية والتدخّل العسكري، منتقلة بذلك من مفهوم الرّدع إلى مفهوم العمل الوقائي، والذي يتضمن مبادرة الولايات المتحدة الأمريكية باتّخاذ خطوات مبكرة وفجائية ضد دول أو جماعات، للحيلولة دون وقوع أعمال مدمرة من جانبها ضد أهداف أمريكية[2]، انطلاقا من قناعة أن التحرّك، والمبادرة أفضل بكثير من انتظار وقوع الهجوم، وما يسفر عنه من دمار وخسائر، ثم الرّد عليه.

وفي إطار ديمقراطية المصلحة الأمريكية فإن تصفّح التطور السياسي، يثبت أن واشنطن لطالما دعَّمت وساندت الأنظمة التسلّطية والاستبدادية، خاصة في الدول العربية، استنادا إلى دوافع عديدة أهمّها مجابهة المدّ الشّيوعي في المنطقة العربية، وسهولة التعامل مع أنظمة غير ديمقراطية قائمة على تركيز السلطة، وما يترتّب عن ذلك من سهولة تمرير القرارات ذات الصلة بالمصالح الأمريكية في مجال النّفط وصفقات الأسلحة[3]، فإذا كان ظاهر العولمة يبشر بنشر الديمقراطية في

---

[1]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص50.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص169.

[3]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية، المرجع السابق، ص150.

كل أقطار العالم وفق مفهوم عولمة الديمقراطية، وإذا كان عصر العولمة قد عرف فعلا نوعا من التحوّل الديمقراطي، خاصة في الدول التي كانت تكرّس مبدأ شخصنة السلطة وتركيزها، فإن الدّفع بالتحليل إلى آخره يكشف عن وجود العديد من الحقائق والممارسات والتجاوزات غير الديمقراطية، التي تجعل من الديمقراطية الحقيقة مطلبا مازال لم يتحقق بعد، خاصة إذا كان التناقض في تطبيقها ينبع من المصدر المُصدِّر شكليا للديمقراطية، ونقصد بذلك الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أنه، وفي ظلّ ما يعرف بالعولمة النيوليبرالية، وما رافقها من ظهور مفهوم الديمقراطية الليبيرالية الجديدة، نجد أن فرض النظام الديمقراطي من عدمه يكون وفق المنظور، والمصلحة الأمريكية، فإذا كان تطبيق الديمقراطية في دولة ما يهدد مصالح الولايات المتحدة الأمريكية، أو ينذر بوصول سلطة معادية لها، فإنه لا مجال لتطبيق الديمقراطية هنا، ولا حرج في اعتماد أسس نظام ديكتاتوري بمساندة ودعم أمريكي، لقد أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية هي من تعيّن الحكام العرب وليس الشعب، وهي في ذلك تختار أشخاصا بمواصفات توافق عليها، فانتقلت بذلك الدول العربية من نظام الديكتاتورية الوطنية إلى نظام الديكتاتورية الأجنبية[1]، وبذلك فإن ظهور النّظام العالمي الجديد على إثر سقوط الاتّحاد السوفيتي لم يؤدِ كما كان منتظرا إلى زوال النّظم الاستبدادية، بل إن الأنظمة القويّة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، التفتت لتزيد من استبداد الأنظمة العربية، فأدخلت الأمة في متاهات توريث الحكم.[2]

لقد أصبح العالم يعيش حالة من التقهقر الديمقراطي، بفعل الممارسات الأمريكية التي ولّدت كرها شديدا تجاه الولايات المتحدة الأمريكية، وكانت السبب الرئيسي في ظهور العديد من

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص201.

– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية...، المرجع السابق، ص152.

[2]– محمد علي حوات، العرب والعولمة، شجون الحاضر وغموض المستقبل، مكتبة مدبولي، القاهرة 2002، ص194.

التنظيمات المناوئة لها (للولايات المتحدة الأمريكية)، الأمر الذي جعل مناهضي العولمة يبشرون بظهور عولمة بديلة في مواجهة العولمة النيوليبرالية هي عولمة المقاومة والكفاح.[1]

وقد بدأت بوادر هذه العولمة تظهر فعلا، بل وتنتشر بسرعة أكبر، وتتوغّل على مساحات أوسع، ولعلّ بوادر التعبير الأولى عن معاداة الولايات المتحدة الأمريكية في ظلّ الليبيرالية الجديدة، تجسدت من خلال أحداث 11 سبتمبر 2001، على إثر الهجوم على مركز التجارة العالمي في نيويورك، ومبنى وزارة الدفاع الأمريكية في واشنطن، هذه الأحداث التي هزت العالم وزعزعت النظام الأمريكي، كانت دافعا أساسيا لتعزيز العمل العسكري، الذي أصبح السّمة المميزة لنشاط الولايات المتحدة الأمريكية طبقا لمقتضيات الأمن وخطر الإرهاب، وأصبحت في سبيل ذلك تعتمد ميزانيات مالية ضخمة، خدمة لمتطلبات المجهود العسكري، فاحتلت العراق في 2003 بمقاومة محدودة، وقبلها أفغانستان في 2002[2]،وبعدها أكيد المزيد من الدول العربية والإسلامية.

وبذلك فإن مفهوم العولمة، وإن كان قد ساهم إلى حدّ ما في إحداث نوعٍ من التّحول الديمقراطي، خاصة في الدول النّامية والدول العربية التي تعتبر أنظمتها الأكثر استبدادا، فإن أبعاد العولمة، وثقل سلبياتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي تؤثر في النهاية على الجانب السياسي، قد جعلت من الديمقراطية في ظلّ العولمة غطاء تحتمي به الدول القوية على رأسها الولايات المتحدة الأمريكية بغرض تحقيق مآربها ومقاصدها، وهي ديمقراطية نسبية تستعملها أمريكا كيفما شاءت وأينما شاءت، فإذا لم تشأ فإنها ستستبد استبدادا تضفي عليه طابعا شرعيا، وعليه فإن ديمقراطية العولمة النيولبيرالية، هي ديمقراطية الولايات المتحدة الأمريكية، التي تتناقض تصاعديا

---

[1]– سعيد اللاوندي، بدائل العولمة، طروحات جديدة لتحميل وجه العولمة لقبيح، الطبعة الثانية، دار نهضة مصدر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2002، ص89.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، آثار العولمة...، المرجع السابق، ص188.

وتنازليا، ففي الوقت الذي أصبحت فيه الديمقراطية تنتشر انتشارا محسوسا، ما تزال أمريكا في مقابل ذلك لا تحبذ قيام نظم ديمقراطية في بعض دول العالم الثالث، لأن هذا لا يخدم مصالحها الاستراتيجية في تلك الدول، كما أنها تخشى أن يؤدي تطبيق الديمقراطية في تلك الدول إلى تولي الحكم من طرف قوى سياسية لا تتفق مع المصالح الأمريكية وتعارضها[1]، والأكثر من ذلك فإن الولايات المتحدة الأمريكية التي تدّعي تصدير الديمقراطية للعالم، يعرف التطبيق الديمقراطي داخلها انحرافات ممارساتية خطيرة، على غرار ما تعرفه الحملات الانتخابية للرئاسيات من تضليل، وتمرير لبرنامج المرشح الأكثر إنفاقا في الحملة الانتخابية، بالإضافة إلى ضعف ضمانات حقوق السود، واستمرار التمييز العنصري فعليا رغم إلغائه قانونا.[2]

وبهذا التحليل يصبح مؤكدًا أن الديمقراطية في ظلّ العولمة ليست إلاّ مجرّد شعارٍ مبهر، رفعته أمريكا والدول الغربية لتبدو في مظهرٍ حسن، يّبْعِدُ عنها كل انتقاد، أمّا حقيقة الأمر فإنها تعكس واقعا مغايرًا، أساسه إعمال معيار المصلحة الأمريكية عند تطبيق المبادئ الديمقراطية.

الفرع الثاني: مخاطر العولمة السياسية: أفول زمن السيادة المطلقة:

السيادة هي سلطة سياسية عليا آمرة تنبع من ذات الدولة، تستطيع الدولة من خلالها فرض توجيهاتها دون ان تكون خاضعة داخليا أو خارجيا، غير أن السيادة لا تعطي للدولة حقوقا مطلقة فقط، بل إنها تحمِّلها في مقابل ذلك مسؤوليات مطلقة داخليا اتجاه شعبها، وخارجيا اتجاه المجتمع الدولي[3]، وقد عرف مبدأ السيادة المطلقة تراجعًا في ظلّ المستجدات الدولية، وما عرفه مبدأ عدم

---

[1]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص114.

[2]– فضل الله محمد إسماعيل، نفس المرجع، ص115.

[3]– بن شريط عبد الرحمان، الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة، وتحديات العولمة، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر 2011، ص38.

جواز التدخّل في الشؤون الداخلية من انحراف بحجة التدخّل الإنساني، بالإضافة إلى الدور الذي أصبحت تلعبه الشركات متعددة الجنسيات، والمؤسسات الاقتصادية الدولية في الضغط على القرارات الداخلية للدول.

لقد تأثرت اختيارات الدول العربية السياسية والاقتصادية بضغوط البيئة الخارجية، حيث أن المؤسسات الاقتصادية الدولية تدعو إلى الأخذ بسياسات اقتصادية تحرّرية، إضافة إلى ضغوط الشركات العالمية الكبرى، التي تسيطر على معظم الإنتاج الصناعي العالمي، والتي تدفع في نفس الاتّجاه (الدعوة إلى الأخذ بنظام الاقتصاد الحر)، أمّا في الجانب السياسي، فنجد أن منظمة الأمم المتحدة، تدعو إلى احترام حقوق الأفراد وحرّياتهم، كما تضغط مؤسسات الإعلام العالمية من صحف ومحطّات فضائية للدفاع عن الحريات السياسية[1]، وفي هذا الإطار يرى الباحثون في مجال القانون الدستوري والدولي، أن أهم تغيير سيطرأ على قواعد النظام الدولي في ظلّ العولمة، هو تقويض مبدأ السيادة، الأمر الذي جعل رجال القانون يحذّرون من العواقب الوخيمة للعولمة على السيادة.[2]

الفقرة الأولى: التدخّل الدولي الإنساني وأثره على سيادة الدولة:

في ظلّ النظام العالمي الجديد أصبحت سيادة الدول تحمل معنى جديد، فتحولت من سيادة مطلقة إلى سيادة مقيّدة، وقد بدأت هذه الأخيرة تترسّخ منذ بداية التسعينات، خاصة في ظلّ بروز مفهوم التدخّل الإنساني لحماية حقوق الإنسان، حيث أن فشل الحكومة في حماية شعبها، يجعلها

[1] – حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص149.

[2]– خروع أحمد، دولة القانون في العالم العربي بين الأسطورة والواقع، محاولة نظرية تحليلية للأسس القانونية والسياسية للدولة العربية الإسلامية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004، ص166.

تخسر حقّها الطبيعي في إبعاد الآخرين من التدخّل في شؤونها[1]، فأول الأخطار السياسية للعولمة هو شيوع ما يعرف بحق التدخّل الخارجي في الشؤون الداخلية للدول تحت أي ذريعة، ويكون التدخّل في شكل عقوبات اقتصادية وسياسية، أو تدخل عسكري[2]، وقد أصبح مفهوم التدخّل الدولي لأغراض إنسانية من أكثر المفاهيم استعمالا وشيوعا في ظلّ العولمة، وهو من أبرز الظواهر العالمية الجديدة المؤثرة في سيادة الدول[3]، ويقصد به: "ذلك التدخّل الذي تنفذه دولة، أو منظمة حكومية دولية، في الشؤون التي تصنّف على أنها من صلب الاختصاص الداخلي للدولة المتدخل فيها، وفي هذا الإطار فإنه لا يعتبر تدخّلا دوليا التدخّل الذي يتم من طرف أشخاص عاديين، أو مؤسسات خاصة أو منظمات دولية غير حكومية، بل إن هذا يعتبر مخالفة تتصدى لها القوانين الداخلية للدولة".[4]

وإذا كان التدخّل الإنساني لمجابهة انتهاكات حقوق الإنسان من أبرز مظاهر التدخّل، فإن هذا لا يعدّ مجال التدخّل الوحيد، بل إن التدخّل الإنساني يشمل التدخّل لحماية الرعايا، وحماية الأقليات، وإنهاء الاعتداءات الداخلية، وحماية المهاجرين وتوطينهم، والتصدي لمخلّفات الكوارث الطبيعية، والتدخّل لدعم حركات التحرير الوطني وفقا لحق تقرير المصير[5]، وبذلك فإنه يمكن إدراج مسألة التدخّل لحماية اللاجئين ضمن مجالات التدخّل الإنساني، خاصة في ظلّ موجة اللجوء الكبيرة التي تعرفها العديد من دول العالم بسبب الاضطرابات الداخلية، خاصة تلك التي

---

[1]– لطيفة ابراهيم خضر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، عالم الكتب، القاهرة 2006، ص–ط.

[2]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغبري، العولمة وخطرها على الأمة الإسلامية من الناحية السياسية والثقافية والاجتماعية، الطبعة الأولى، مكتبة جزيرة الورد، مصر 2007، ص324.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص138.

[4]– خالد حساني، التدخّل الدولي لأغراض إنسانية، بين سيادة الدول والالتزام بحماية حقوق الإنسان، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، العدد 04، وهران، 2015، ص97.

[5]–خالد حساني، نفس المرجع، ص97.

عرفتها الدول العربية في ظلّ ما يطلق عليه "الربيع العربي"، وإن كانت فكرة اللجوء ليست بالحديثة، فإن الجديد فيها هو تزايد عدد اللاجئين بنسبة كبيرة في كل ربوع العالم، إلى درجة عدم قدرة الدول المستقبِلَة على احتواء اللاجئين.

وهناك من ينظر إلى التدخّل الإنساني من زاوية ضيقة، تقتصر على استخدام القوة من طرف دولة ما، لحماية رعايا الدولة المتدخِّلة مما يواجهونه من أخطار، ويتعرضون له من موت[1]، وعادة ما يرتبط التدخّل الإنساني بمفهوم حقوق الإنسان، ذلك أن التدخّل إنما يكون في الأصل لحماية حقوق الإنسان في دولة يفترض فيها أنها انتهكت هذه الحقوق، ويرجع سبب الارتباط الوثيق بين حقوق الإنسان والتدخّل الدولي الإنساني في الدولة الحديثة، إلى ما تضمنه مفهوم العولمة من مطالبة أكثر وحماية أوسع لحقوق الإنسان، حيث تفترض العولمة ظاهريا إقامة أنظمة حكم ديمقراطية قائمة على العدالة والمساواة والحرية وكفالة حقوق الإنسان.

لقد أفرزت الممارسات التطبيقية للتدخلات الإنسانية باسم حقوق الإنسان، واقعا لم يكن مأخوذا بعين الاعتبار حين إقرار مبدأ التدخّل، حيث اصطدم هذا المبدأ بمبدأ سيادة الدولة، فطُرِحَ إشكال المساس بالسيادة، خاصة وأن القوى العظمى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، أصبحت تستعمل هذا التدخّل كذريعة لحماية مصالحها ومطامعها داخل الدول المتدخّل فيها، فانحرف بذلك هذا المبدأ عن المغزى الحقيقي من إقراره، وسواء كان هذا التدخّل مؤسسا على حماية حقوق الإنسان فعلا، أو مؤسسا على احتلال الدول وتحقيق المصالح الأمريكية والغربية، فإن مسألة المساس بسيادة الدولة واردة في كلا الحالتين.

[1]–خالد حساني، نفس المرجع، ص95.

كما يصطدم هذا المبدأ مع مبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية، المقرّر في المادة 7/2 من ميثاق الأمم المتحدة، ومبدأ منع استخدام القوة الوارد النّص عليه في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق[1]،حيث أن التدخّل الدولي لاعتبارات إنسانية عادة ما يكون تدخلا عسكريًا، الأمر الذي يفيد باستعمال القوة أثناء التدخّل، غير أن الدّفع بالتحليل إلى آخره يُفضي إلى أن تفسير الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وما يترتب عنه من توسيع المصادر المهدَّدة للسلم والأمن الدوليين، جعل من الممكن تجاوز مبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية خاصة في ظلّ التغيرات الدولية الحديثة، فأصبح بذلك التدخّل الإنساني قاعدة عرفية مبرَّرة بمجابهة المخلفات السلبية الخطيرة للعولمة، خاصة ما تعلق منها بالمساس بالسلم والأمن، وتفشي ظاهرة الإرهاب، ولقد أضفى البعض صفة القاعدة العرفية على مبدأ التدخّل الإنساني، على أساس أنه لا توجد إشارة صريحة في ميثاق الأمم المتحدة لمصطلح "التدخّل الإنساني" أو "الاعتبارات الإنسانية".[2]

لقد أصبح بإمكان المجتمع الدولي التحرّك، والتدخّل في أي دولة من دول العالم، يثبت فيها وجود انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، إمّا عن طريق العمل العسكري، وإمّا باستعمال الضغوط السياسية والاقتصادية والدبلوماسية وغيرها، فكلّما كان الهدف هو منع الدولة من انتهاك حقوق الإنسان كلّما اعتبر نوع التدخّل تدخلا دوليا إنسانيا.[3]

ولمّا كانت الولايات المتحدة الأمريكية هي القوة العظمى في ظلّ النظام العالمي الجديد، القائم على الأحادية القطبية، فمن المؤكد أن المبادرة بالتدخّل في أي قطر من أقطار العالم ستكون أمريكية، حيث تتدخّل أمريكا لحماية مصالحها في أي مكان يفترض فيه وجود هذه المصالح،

---

[1]–خالد حساني، المرجع السابق، ص92.

[2]–خالد حساني، المرجع السابق، ص، ص92–94.

[3]–خالد حساني، نفس المرجع، ص، ص94–96.

فأصبح بذلك الأمن القومي الأمريكي يمتد خارج الحدود الوطنية، إلى غاية حدود المصلحة الأمريكية[1]، وفي هذا الإطار تدخلت الولايات المتحدة في العراق، حيث يعتبر هذا التدخّل النّموذج التطبيقي العملي الأمثل، المؤدي إلى خرق السيادة بموجب التدخّل الأجنبي، والذي انتهجت فيه الولايات المتحدة الأمريكية نهجا غير شرعي، إذ لم تحصل على غطاء شرعي من الأمم المتحدة[2]، ضاربة بذلك عرض الحائط قواعد القانون الدولي القاضية باحترام حقوق الإنسان وسيادة الدول، ممّا يؤكد اتجاه العولمة النيولبيرالية نحو تجاهل قواعد القانون الدولي، التي أصبحت تعيق اللوبيات والشركات الكبرى، فأصبح بذلك يلوح في الأفق قانون بديل عن القانون الدولي، هو "القانون العالمي الجديد" أو بالأحرى "القانون الأمريكي".[3]

لقد أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تتبذ قواعد القانون الدولي "الكلاسيكي"، لأن قواعد الشّرعية التي يتضمنها هذا القانون تعيق مصالحها، ومن المعلوم أن قواعد القانون الدولي قد أرسيت بعد الحربين العالميتين، خاصة الحرب العالمية الثانية، حيث أدّت النتائج الوخيمة المترتبة عنهما إلى تكوين قناعة لدى الدول بضرورة منع الحروب، وإقرار مبدأ السِّلم والأمن في العلاقات الدولية، وإقرار مبدأ احترام الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ومبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية، والتسوية السلمية للمنازعات الدولية، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، وقد تمّ في سبيل تحقيق ذلك إنشاء مؤسسات لتنظيم العلاقات الدولية على رأسها منظمة الأمم المتحدة[4]، واستمر العمل بهذه المبادئ، والسّعي قدر الإمكان لاحترامها وتجسيدها خلال مرحلة الثنائية القطبية، التي

---

[1]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان والشعوب في ظلّ العولمة، مجلة الفكر البرلماني، تصدر عن العدد 08، مارس 2005، ص48.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص138.

[3]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص56.

[4]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، نفس المرجع، ص45.

عرفت انتعاشا في احترام مبادئ القانون الدولي في ظلّ التوازن بين القطبين، غير أن الموازين تغيرت بسقوط الكتلة الاشتراكية، وظهور نظام القطبية الأحادية، وزوال كتلة العالم الثالث ككتلة مؤثرة في العلاقات الدولية[1]، وشيوع مفهوم العولمة الليبيرالية الجديدة، حيث أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تتجاهل سيادة الدول، بموجب تدخلها في الشؤون الداخلية باسم حقوق الإنسان، أو حماية الأقليات، أو إحلال الأمن والسلم داخل الدولة، أو غيرها من الدوافع الظّاهرية الشّكلية، التي تخفي خلفها دوافع حقيقية، تتمثل أساسا في استنزاف الثّروات، وحماية المصالح الأمريكية، وكمثال على ذلك فقد عرف الاقتصاد الأمريكي غداة الهجوم على العراق، انهيارًا بلغت في ظلّه المديونية حوالي 5000 مليار دولار، وهو مبلغ يتجاوز ضعف مديونية بلدان العالم الثالث مجتمعة آنذاك، الأمر الذي دفع بها إلى اللجوء إلى نهب ثروات بلدان أخرى بالقوة، تماما كما حدث في العراق[2]،إذ يُعتبر السبب الرئيسي، بل والوحيد لاحتلال العراق هو وضع اليد على ثرواته البترولية، وإن تعددت الذرائع المستعملة لتبرير هذا الاعتداء، حيث اعتبر جورج بوش الإبن في الوثيقة المسماة "استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية"، أن الثروات البترولية للشرق الأوسط تندرج ضمن الأمن القومي الأمريكي، وأن أحسن وسيلة للدفاع هي الهجوم، في سياق تطبيق مفهوم الحرب الوقائية أو الدفاع الشّرعي الوقائي[3]، وفي الكلمة التي ألقاها (جورش بوش الإبن)، في 12 سبتمبر 2002 أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في افتتاحية دورتها 57، شدّد على ضرورة نزع أسلحة العراق، وأشار إلى إمكانيّة التّحرك المنفرد في حال عدم الترخيص للولايات المتحدة بشن الهجوم على العراق، وهو الأمر الذي حدث فعلا، حيث بدأت الحرب لنزع أسلحة الدّمار الشامل،

---

[1]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، نفس المرجع، ص46.

[2]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص49.

[3]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان، نفس المرجع، ص57.

في 20 مارس 2003 بدون تفويض من مجلس الأمن بالتدخّل العسكري[1]، فكانت حربا خالية من الغطاء الشّرعي، بعيدة عن قواعد القانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة المكرسَيْن لمبدأ عدم التدخّل في شؤون الدول، واحترام مبدأ السيادة، بذلك فقد أصبح التدخّل الدولي يشكل خطرا على سيادة الدولة، خاصة وأن مبررات هذا التدخّل لم تكن في أغلب الأحيان مؤسسة على أسس منطقية مقبولة، على غرار الحدّ من انتهاكات حقوق الإنسان، وحتى في ظلّ التدخّل الإنساني باسم حقوق الإنسان، أو لحماية الأقليات، أو إفشاء السلام في منطقة ما، فإن التدخّل في كل الأحوال يعتبر أمرا منبوذا يمسّ بمبدأ حرية الدول وسيادتها، لذلك فإنه لا جرم في القول بأن العولمة أصبحت تشكل خطرا على سيادة الدولة، حيث شاع في ظلّها العديد من الشعارات التي تبدو في ظاهرها محقّقة لسعادة الإنسانية، غير أن واقعها وحقيقة تطبيقها فيه هلاك للدول والشعوب، على غرار شعار حقوق الإنسان، والتدخّل الإنساني لحمايتها أو لأي غرض كان، ذلك أن هذا التدخّل لم يكن في الغالب إلاّ لتحقيق المصالح وحمايتها والدفاع عنها، ولم يؤدِ إلاّ إلى زيادة إرهاق الدول المتدخَّل فيها وإضعاف مكانتها الدولية، ولم يزد شعوب هذه إلاّ قهرًا واضطهادًا، وهو أمر مرفوض ومخالف لقواعد القانون الدولي والمواثيق الدولية، حيث تضمن قرار الجمعية العامة رقم 103/36 الصادر في 9 سبتمبر 1981، ضرورة التزام الدول بواجب الامتناع عن استغلال وتشويه المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان بهدف التدخّل في الشؤون الدّاخلية للدول، وممارسة الضغط عليها، أو إحداث اضطرابات داخل دولة أو بين مجموعة من الدول.[2]

لقد أثار مبدأ التدخّل الإنساني جدلا كبيرا بخصوص مدى شرعيّته، خاصة وأنّه يتعارض مع مبدأ راسخ في القانون الدولي، ويتعلّق الأمر بمبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية للدول، وهو

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص138.

[2]– خالد حساني، المرجع السابق، ص99.

مبدأ تكرّس على إثر الاضطهاد الذي عرفته الدول المستضعفة في ظلّ التدخّل في شؤونها الداخلية، وما لحق ذلك من استعمار وحروب ودمار ولا مساواة بين دول العالم، فجاءت قواعد القانون الدولي لإعادة الاعتبار للدول الضعيفة، من خلال إقرار مبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية للدول، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، والحق في الأمن والسلم[1]، وبالنتيجة الاعتراف بسيادة الدول جميعا الضعيفة والقوية.

غير أن ظهور نظام القطبية الأحادية، والنظام العالمي الجديد، وشيوع مفهوم العولمة، وما رافق ذلك من ظهور قانون السيطرة الأمريكية، وما تضمنه من منح سلطة التدخّل لأمريكا والدول الحليفة، قد قلب الموازين، وأعاد الأمور إلى ما كانت عليه قبل إقرار قواعد القانون الدولي، أي إلى قانون الغاب، وهو قانون الدولة الفوضوية، وهي عكس الدولة القانونية الديمقراطية، المؤسَّسة على مبادئ النظام والمساواة والعدالة والسيادة والحرية، فهل يحقق التدخّل الإنساني حرية الدول التي تتجسد أساسا من خلال عدم التدخّل في شؤونها؟

إن التدخّل الإنساني هو طريق جديد للاستعمار، يختلف عن الطرق التقليدية، التي كانت تعتمد على التدخّل المباشر المستند إلى القوة العسكرية، أما الطرق الاستعمارية الحديثة في ظلّ العولمة فإنها تقوم على أساس التضليل باستعمال التدخّل الإنساني، الذي يسمح للدول المتدخِّلة بالتغلغل داخل الدول المتدخَّل فيها، وبسط السيطرة والإرادة بطريقة سلمية أحيانا، وبتدخل عسكري أحيانا أخرى، ليكون بذلك عصر العولمة هو عصر للحداثة في كل شيء، حتى في طرق التوغل والتغلغل والاستعمار.

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص140.

وإذا كان التدخّل الإنساني يحمل بعض الجوانب الإيجابية القليلة، خاصة إذا كان تدخلا مشروعا وافقت عليه الأمم المتحدة، فإن جوانبه السّلبية فاقت إيجابياته بكثير، ونوايا الولايات المتحدة الأمريكية، القائمة على تحقيق المصلحة الخاصة واستغلال الثروات، والتدخّل بصفة انفرادية غير مشروعة، قد أفرغت هذا التدخّل من فحواه الإنساني، وحوّلته إلى تدخُّلِ مطامع.

الفقرة الثانية: أثر الشركات متعددة الجنسيات والمؤسسات الاقتصادية على السيادة:

تندرج دراسة الشركات متعددة الجنسيات والمؤسسات الاقتصادية العالمية في مجال الاقتصاد، الذي يعتبر عصب الحياة في الدولة الحديثة، بينما تدخل دراسة السيادة الوطنية في مجال الدراسات السياسية والقانونية، ولقد جاء هذا الربط بين الجانب الاقتصادي والجانب السياسي القانوني، نظرا لتأثر الحياة السياسية في الدولة ومنظومتها القانونية بالعديد من المؤثرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وغيرها، وفي هذا الإطار فإن موضوع المؤسسات الاقتصادية والشركات متعددة الجنسيات، ودورها في الضغط على الدول، وإخضاعها أحيانا وتوجيه سياستها، أصبح من بين أبرز المواضيع الحديثة الجديرة بالبحث والتحليل والدراسة، حيث تعتبر هذه الشركات والمؤسسات من أهم مظاهر النظام الاقتصادي العالمي الجديد، بل وأكثر من ذلك فإنها تعتبر جوهر ولبّ العولمة ومحرّكها الأساسي، والعامل الرئيسي ظهور مفهوم العولمة الاقتصادية.[1]

أولا: أثر الشركات متعددة الجنسيات على السيادة:

إذا كان ظهور هذه الشركات قديما، فإنها قد ازدهرت أكثر في ظلّ ما رافق العولمة من تطور تكنولوجي، ساعد على انتشار هذه الشركات بشكل أكبر في ظلّ سهولة الاتّصال، وسهولة

[1]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص، ص114–115.

– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص59.

التنقل، فكان لهذا التّيسير دور في تفاقم أرباح هذه الشركات، وزيادة وزنها المؤثر اقتصاديا، فأصبحت عنصرا فاعلا في الاقتصاد الدولي، وأصبحت من الجماعات الاقتصادية الضاغطة، تضاهي في ضغطها وتأثيرها على الدول ضغط المؤسسات المالية والاقتصادية الكبرى، المتمثلة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، حيث تراج دور الدولة أكثر بفعل الشركات متعددة الجنسيات، التي تتدخّل في صنع القرار السياسي للدولة الوطنية، وهذا هو المقصود من أن مبدأ السيادة أخذ يتآكل، نتيجة علاقة الدول فيما بينها في مختلف المجالات.[1]

حيث أن الأرباح الكبيرة المحققة من طرف هذه الشركات، وانتشارها الجغرافي الواسع، وتغلغلها داخل الدول، أثر على الاقتصاد الداخلي للدول المُسْتَقْبِلَة لهذه الشركات، ونتج عن ذلك تأثّر الجانب السياسي بالجانب الاقتصادي، فأصبحت تساهم بشكل فعلي في رسم خريطة الاقتصاد الداخلي للدول ووضع القرارات السياسية، ممّا يشير إلى المساس بسيادة الدولة، التي تستلزم الحرية في الخيارات واتّخاذ القرارات، والتخلّص من كل القيود والمكبلات، فالشركات متعددة الجنسيات هي كذلك طريق آخر للاستعمار، يختلف عن الطرق التقليدية في كونه استعمار غير مباشر، يدخل حدود الدولة برضاها ودون مقاومة، ذلك أن هذه الشركات هي إحدى الأدوات الكبرى لحركة العولمة، وآلياتُ النّظام الاقتصادي العالمي وضعت في ظلّ العولمة[2]، ويوصف هذا النظام الاقتصادي بالاستعمار الجديد نظرا للأساليب الاقتصادية التي يعتمدها، والتي تتمثل في إخضاع الدولة المتحرّرة من الاستعمار والسيطرة عليها، واستغلالها وعرقلة مستويات التنمية فيها، حيث أن الإمبريالية في ظلّ المستجدات والتطورات الدولية الحديثة، لم تعد تعني تلك العلاقة الخطيرة بين دولة متسعمِرة وأخرى مستعمَرة عسكريا فقط، بل إن هذا المعنى امتدّ ليشمل النظام الاقتصادي

[1]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغبري، المرجع نفسه، ص59.

[2]– عبد القادر تومي، الأسس الفلسفية للعولمة الاقتصادية، الطبعة الأولى، مؤسسة كنوز الأمة للنشر و التوزيع، الجزائر 2011، ص36.

القائم على الرأسمالية، وما يتضمنه من علاقات بين الدول والمنظمات والمؤسسات المالية والاقتصادية[1]، فأصبحت الدولة تختار نظامها الاقتصادي وفقا لما هو معمول به على المستوى الدولي، وليس وفقا لاختيارها وقناعتها، فكانت العولمة بذلك بالنسبة للدول الفقيرة، تعبير عن الهوة بين قدرة الشعوب على تحقيق مطامحها، وبين القرارات الكبرى المحدِّدة لمصير الشعوب، والتي عادة ما أصبحت تُتَخذ خارج الحدود.[2]

إن نشاط الشركات متعددة الجنسيات لا يمكن اعتباره نشاطا اقتصاديا بحتا، ولا يمكن فصل تأثيراتها الاقتصادية على الجوانب السياسية، ذلك أن نشاطها في الأصل هو نشاط اقتصادي، وهي شركات تابعة لدول صناعية كبرى، وتمارس نشاطها على أقاليم عدة من العالم، فالمؤكد أن الدول الصناعية الكبرى ستعمل على حماية هذه الشركات، وسيترتب عن ذلك بالتأكيد، تدخل في الشؤون الداخلية للدول المضيفة للشركات الأجنبية، وهو تدخل يفضي إلى المساس بسيادة الدولة، وبالتالي بكيان الدولة، لأن كيان الدولة وديمومتها مقترن بسيادتها[3]، بذلك فقد أصبحت هذه الشركات العملاقة تشكل خطرًا على وجود الدولة، خاصة وأنها أصبحت توظف لممارسة تأثيرات اقتصادية وسياسية وحتى عسكرية، ومن أبرز مظاهر الدور السياسي والعسكري الذي أصبحت تلعبه هذه الشركات، نجد أنها أصبحت تدعم الحكومة التي توفر لها الظروف المناسبة لممارسة نشاطها، وزيادة أرباحها في دول أمريكا اللاتينية وإفريقيا، وفي مقابل ذلك فإنها تسعى إلى الإطاحة بالحكومات والقيادة التي تضرّ مصالحها، وقد تصل درجة التدخّل إلى حدّ تدبير الانقلابات العسكرية ودعم المعارضة واختيار القادة واستمرار الحكومات، حيث أن بعض الحكومات العربية

---

[1]– عبد القادر تومي، نفس المرجع، ص36.

[2]– أحمد مجدي حجازي، العولمة بين التفكيك وإعادة التركيب، دراسات في تحديات النظام العالمي الجديد، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2005، ص24.

[3]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص62.

حافظت على بقائها في الحكم، ليس بشرعيّة شعبية، ولكن بدعمٍ في مجال الأسلحة والنفط من الشركات العالمية الكبرى[1]، كما أن الإغراءات التي أصبحت تقدمها الشركات متعددة الجنسيات جعلت الدولة تنسحب، فاسحةً المجال لهذه الشركات التي تقدِّم منتجات استهلاكية، وخدمات وتعليم وغيرها، لذلك يرى البعض أنه من أبرز المظاهر السياسية للعولمة، تأثيراتها على مبدأ السيادة الوطنية، إذ ترتّب على العولمة التّقليل من اختصاصات الدولة القومية، فإلى جانب الدولة أصبحت هناك كيانات دولية لها دور كبير يتجاوز أحيانا دور الدولة، مثل المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية والشركات متعددة الجنسيات.[2]

لقد أصبح الخطر واقعًا يهدّد سيادة الدولة بفعل تعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات، التي أثرت بتغلغلها على كل مناحي الحياة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى الدينية، إذ أن التواجد الأجنبي داخل حدود الدول، خاصة العربية منها والإسلامية، أصبح يطرح فكرا عقائديا بعيدا عن معتقدات الشعوب المسلمة، فأضحت بذلك هذه الشركات شبحا مخيفا، يكاد يرمي بالدولة إلى خارج الحدود، ليستقر هو داخلها، ويزداد خطر هذا الشبح عندما تتكاثف هذه الشركات، وتندمج وتتكتّل مشكِّلة وحدة مضاعفة القوة، فتكون بذلك أداة العولمة للقفز فوق الدولة، وحملها على تغيير سياستها، وتقديم جملة من التّسهيلات الضريبية والإعفاءات، والدّعم المالي لمصلحة هذه الشركات، التي أصبحت تشكل قوة خارجة عن البرلمان والحكومة[3]، ليظهر بذلك مفهوم "حوكمة الشركات" كمصطلح حديث، يعبّر عن حلول الشركات متعدّية الجنسيات تدريجيا محلّ الدولة، تماما كما حلّ مفهوم الدولة منذ خمسة قرون محلّ الإقطاعية[4]، وهو ما عبّر عنه الأمين

---

[1]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، نفس المرجع، ص62.

[2]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص30.

[3]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص125.

[4]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص 129.

العام السابق للأمم المتحدة في اجتماع دافوس سنة 1995، حيث أكّد على أن هذه الشركات هي مركز السلطة على المستوى العالمي، ويجب إشراكها في اتخاذ القرار، وبذلك يحل النفوذ الأفقي للسوق، محلّ القدرة الرأسية للدولة، وينتقل مركز الثقل من أصحاب القرار السياسي، إلى أصحاب القرار الاقتصادي[1]، ممّا يؤكد خطر هذه الشركات على سيادة الدولة، بل وعلى وجودها، لأن وجود وكيان الدولة إنما يتجلّى من خلال سيادتها، وسيادتها تكمن في حريتها في اتّخاذ قراراتها، فإذا كانت الدولة مسيَّرة وموجهة في اتّخاذ قراراتها، فإن ذلك يطرح استفهاما كبيرا حول كيانها كشخص معنوي، يُفْتَرَضُ فيه التّمتع بالاستقلالية الإدارية، المتضمِّنة حرية اتّخاذ القرار كترتيب أساسي على اكتساب صفة الشخص المعنوي؟

لقد أصبح وجود الدولة واستمرارها في المحكّ، في ظلّ الدور المتنامي والخطير للشركات متعددة الجنسيات، خاصة إذا علمنا أن هذه الشركات تحتل مركزا ممتازا داخل منظمة التجارة العالمية، حيث أبرزت دراسة قام بها خبيران إفريقيان، أن منظمة التجارة العالمية بكاملها تقريبا تحت نفوذ الشركات الخاصة العابرة للقارات، أما الدولة بالنسبة لهذه الشركات فهي مجرّد "مضيف"، يستجيب لمطالبها، ويسعى لخلق بيئة مناسبة تتيح لها التنقل بنشاطها وممارسته بحرية، ويستوجب على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بحلول عام 2020 إلغاء جميع الاتّفاقيات الإقليميّة، وتحويل العالم كلّه إلى منظمة تجارية حرة، فقاموس هذه الشركات لا يتضمن كلمة "أجنبي"، إذ العالم كلّه بالنسبة لها سوق محلّية.[2]

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص،ص129-130.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص130.

ثانيا: أثر المؤسسات الاقتصادية الدولية على سيادة الدولة:

من سلبيات العولمة في المجال السياسي، أنها تسعى إلى تقليص سلطة الدولة الوطنية، وتحاول فرض نظام سياسي وإملاء سياسات معينة، فهي تهدف إلى إخضاع معظم دول العالم لهيمنة أمريكا والغرب.[1]

فالدولة تتأثر بالمؤثرات والمستجدات الخارجية الدولية، كما أن الهياكل والمؤسسات الدولية تكيّف نشاطها وفقا لهذه التطورات والتغيرات، وإذا كانت نوايا المؤسسات الاقتصادية الدولية عند إنشائها تبدو حسنة، فإن تحليلا دقيقا للدور الذي أصبحت تلعبه هذه المؤسسات في ظلّ العولمة، خاصة في ثوبها الجديد الذي أصبح يكتسي حلّة أمريكية خالصة، في إطار الليبرالية الجديدة المؤسسة على الهيمنة الأمريكية، وما ترتّب عنها من ظهور مفهوم العولمة الليبرالية الجديدة، يكشف حقيقة الانحراف الخطير الذي عرفه نشاط وممارسات المؤسسات الاقتصادية الدولية، إذ أصبحت بمثابة الأدوات الاقتصادية التي تستخدمها الدول الكبرى والولايات المتحدة الأمريكية لفرض هيمنتها عليها، عن طريق ربط استفادة الدول من خدمات تلك المؤسسات، بشروط مجحفة تخدم بالدرجة الأولى مصالح الدول الكبرى داخل الدول الصغرى[2]، فالدول المتقدمة وأمريكا تسعى إلى الهيمنة على الاقتصاد العالمي، وذلك من خلال المؤسسات المالية الدولية –خاصة صندوق النقد– التي تترجم سياستها، وتعمل على إدماج الدول في الاقتصاد العالمي الذي يخدم أهدافها

---

[1]–جابر عبد الهادي سالم الشافعي، ترسيخ العمل بالسياسية الشرعية في ظلّ اتجاهات العولمة، دعوة الإصلاح التشريعي في الوطن العربي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية2011، ص302.

[2]– عبد القادر زريق المخادمي، النظام الدولي الجديد، الثابت والمتغير، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص45.

ويحقق مصالحها[1]، حيث أن الأصل في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي أنهما مؤسستان ماليتان، يصنّف نشاطهما ضمن المجال الاقتصادي، يتوليان تقديم القروض للدول الأعضاء، وللدول النّامية قصد القيام بمشاريع استثمارية تساعد في تنمية الاقتصاد المحلّي، وتُعينُ الدولة على فكّ مديونيتها[2]، والأصل في منظمة التجارة العالمية أنها تسعى إلى تحقيق حرية التجارة الدولية، على اعتبار أن هذا التحرير وما يتضمنهُ من تسهيل انتقال السلع والخدمات والأشخاص بين الدول، هو السبيل الأنجع لتحقيق رفاهية شعوب العالم حسب موقف الدول الصناعية الكبرى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وهي إذن دعوة صريحة لاعتماد النظام الرأسمالي، فالدولة التي ترغب في الاستفادة من المزايا التي تقدمها المنظمة، ملزمة بتغيير نهجها الاقتصادي إلى الرأسمالية إذ لم يكن كذلك[3]، وهي بذلك تقدم تنازلا خطيرا، يُبرز خطورة الضغط الذي تمارسه منظمة التجارة العالمية على الدول المنضمّة أو الراغبة في الانضمام إليها، فالدولة ملزمة بتغيير سياستها وإعادة هيكلة اقتصادها وفقا للمقاييس والمعايير التي تحدّدها المنظمة، ولا فرق في ذلك بين الدول النّامية أو الدول المتقدمة، حيث يستوجب الانضمام إلى المنظمة إجراء العديد من المفاوضات، والتي تتمحور أساسا حول تكييف قوانين وقرارات الدولة الداخلية مع قواعد منظمة التجارة العالمية، بذلك فإنّ الدولة الراغبة في الانضمام إلى المنظمة ملزمة بإلغاء وتعديل قوانينها وقراراتها غير المنسجمة مع مبادئ المنظمة العالمية للتجارة، والواقع أنّ قيام الدولة بتغيير قوانينها وقراراتها على

---

[1]– الهادي خالدي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي مع الإشارة إلى علاقته بالجزائر، دار هومة، الجزائر 1996، ص239.

[2]– Kheladi Mokhtar, Introduction aux relations économiques internationales, O.P.U, Algérie 2010, P, P148-149.

[3]–سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها..، المرجع السابق، ص199.

هذا النحو، يؤثر في سيادة الدولة الوطنية، ويجعلها خاضعة لإرادة غير إرادتها، الأمر الذي يعدّ تدخّلا في شؤونها الداخلية.[1]

حيث أنه من المعلوم أن وضع القانون يعدّ عملا من أعمال السيادة، فإذا كانت الدولة مضغوطة في وضع قوانينها، وملزمة بالتقيّد بقواعد منظمة التجارة العالمية، فإن ذلك يدلّ على المساس بسيادتها، في ظلّ الدور الذي أصبحت تلعبه هذه المنظمة في رسم سياسات واختيارات الدول، وفي إطار انتهاك السيادة كذلك، فإن إلزام الدول المنضّمة أو الراغبة في الانضمام إليها باتباع النظام الرأسمالي، فيه تأثير على الوضع الإيديولوجي، فالصين مثلا عدّلت أكثر من مائتي مادة حين تفاوضها مع منظمة التجارة العالمية، فتحولت من دولة اشتراكية إلى دولة رأسمالية تعتمد على اقتصاد السوق.[2]

إن قيام الدول الأعضاء في المنظمة بتغيير قوانينها ، يعني جعل قوانين هذه الدول مطابقة لقوانين الولايات المتحدة الأمريكية، ممّا ينتج عنه الحدّ من سلطات الدولة، وتصبح سيادتها الداخلية خاضعة لإرادة غير إرادتها الوطنية، فتفقد بذلك الدولة العضو في المنظمة استقلالها السياسي، وتفقد معه أهم مقومات استقلالها الوطني، الذي هو ركن من أركان الدولة، ويترتب عن ذلك آثار سلبية خطيرة، تتمثل أساسا في أن فرض قوانين موحّدة على الدول الأعضاء ينتج عنه نوع من عدم الاستقرار، لأن توحيد القوانين يفضي إلى تطبيق قوانين وضعت لبيئة معينة، وقد لا تصلح لبيئة أخرى، بالإضافة إلى أن فرض القوانين ينقص من سيادة الدولة.[3]

كما أن حرية تنقل رؤوس الأموال وحرية الاستثمار اللذان يعتبران من أهم أهداف المنظمة العالمية للتجارة، يتطلبان إلغاء الحدود الجمركية، وعدم تدخل الدولة في النشاطات الاقتصادية على

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع، ص199.

[2]–سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص200.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع ، ص، ص200–201.

إقليمها، ممّا يؤدي إلى طمس الحدود السياسية نفسها، ليحلّ بذلك قانون جديد يطلق عليه البعض "قانون الأعمال عبر الوطنية" محلّ القانون الدولي، هذا القانون تضعه عمليا أمريكا، وتشرف على تطبيقه وحلّ منازعاته المؤسسات المالية والتجارية[1]، وفي إطار تكييف القوانين الداخلية للدول الأعضاء مع قواعد المنظمة العالمية للتجارة، فإن الولايات المتحدة الأمريكية لم تعدّل قوانينها وفقا لأهداف المنظمة، بل إن العكس هو الذي حدث، حيث أن صياغة أهداف ومبادئ المنظمة جرى على ضوء ما تتضمنه القوانين الأمريكية[2]، وعليه فإن الدول المنضّمة أو الراغبة في الانضمام، تكيّف قوانينها وفقا لمبادئ المنظمة العالمية للتجارة، وهذه الأخيرة تستقي قواعدها من القانون الأمريكي، فيكون هذا الأخير في النّهاية هو القانون الجاري العمل به على الصعيد العالمي، أو على الأقل على صعيد الدول المنضّمة للمنظمة، لتكون بذلك العولمة وما استلزمته من ترتيبات قانونية داخلية مفروضة من طرف منظمة التجارة العالمية تحت اسم إعادة الهيكلة، قد أدّت إلى تولّد قناعة لدى رجال القانون، محتواها حتميّة الانتقال إلى نظام جديد هو النظام القانوني العالمي، وهو يختلف عن القانون الدولي لأن هذا الأخير هو قانون ما بين الدول، أما النّظام الجديد فهو نظام قانوني لدولة فوق الدول.[3]

لقد أصبحت المؤسسات المالية والتجارية إذن تمثّل أدوات تجسيد أسس العولمة، حيث يزداد الفقير فقرا، ويزداد الغني غنى، وتُلْزَمُ الدول النامية بالدخول في نظام اقتصادي غير متكافئ، وقد وُجِّهت انتقادات كثيرة لدور منظمة التجارة العالمية في التأثير السلبي على التنمية الاقتصادية في الدول النّامية، ذلك أن تحرير التجارة يمكن أن يحقق نموا في الاقتصاديات المتطوّرة، ولكنه لا

---

[1]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص55.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص199.

[3]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص55.

يحقق تغييرًا في الهيكل الاقتصادي للبلدان النامية، وبالتّالي لا يحقق التنمية المطلوبة لهذه البلدان[1]، لتصبح بذلك المنظمة أداة تأثير في إدارة الاقتصاد العالمي، وذلك لصالح البلدان المتقدّمة من خلال عملية الاستغلال المنظّم لموارد الدول العربية، وزيادة تبعية اقتصادياتها لصالح البلدان الرأسمالية.[2]

إنّ العولمة هي المجال الذي تذوب وتنصهر فيه سيادة الدول، بفعل التأثير والتدخّل في الشؤون الداخلية للدول المضيفة للشركات متعددة الجنسيات من جهة، وبفعل ضغوط منظمة التجارة العالمية والمؤسسات الاقتصادية الدولية من جهة ثانية، حيث لا تقل ضغوطات صندوق النقد والبنك الدوليين خطورة عن ضغوط منظمة التجارة العالمية، إذ أن البنك الدولي قد استغلّ الظروف الاقتصادية الصعبة التي عانت منها الدول النّامية خلال السبعينات، ليقدّم قروضا مشروطة بتنفيذ برامج التكييف الهيكلي، ليلعب البنك بذلك دور المدافع عن النظام الرأسمالي، حيث تهدف جميع أنشطته إلى تسهيل تغلغل رأس المال الأجنبي داخل البلدان النّامية، واستغلال مواردها وفتح أسواقها، ويقوم بممارسة تأثيرات على السياسات والتوجّهات العامة للبلدان النّامية، أمّا منح قروض مقيّدة بقيود ضمنية أو صريحة، أو الامتناع عن منحها للدول التي لا تستجيب لإملاءات البنك، فإنّ ذلك يتمّ في الواقع، وفق إملاءات الدول الصناعية التي تتحكّم في البنك، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية.[3]

---

[1]– حازم صباح حميد، الإصلاحات الدستورية في الدول العربية 1991، 2007، دار الحامد، المغرب، 1999.، ص274.

[2]– حازم صباح حميد، نفس المرجع ، ص275.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص72.

لقد أثرت الميكانيزمات التي يطبقها صندوق النقد الدولي على الدول المختلفة سلبًا على إقتصادياتها، وزادت من عبء مديونيتها[1]، حيث أن المتبّع لعمل الصندوق يجده يولي اهتماما كبيرا لقضايا التنمية الاقتصادية، دون مراعاة ظروف الدول المختلفة، والمشاكل التي تتخبط فيها، بذلك يمكن القول بأنّ الصندوق يعتبر أيضا أداة من أدوات الاستعمار الجديد[2]، وهو مجرّد أداة لتجسيد إرادة الولايات المتحدة الأمريكية، وإحكام قبضتها على كل العالم، خاصة على الدول النامية، ومنها الدول العربية التي تملك ثروات لا تحسن استغلالها، فتلجأ إلى الاستعانة باليد العاملة والخبرات الأجنبية، الأمر الذي يكلفها إنفاقا هائلا يثقل كاهل ميزانيتها، كما تلجأ للاقتراض من المؤسسات المالية الدولية لتغطية نفقاتها، وانجاز المشاريع الكبرى، فتقع بذلك في فخّ المديونية الذي أصبحت المؤسسات المالية، المؤتمرة بأمر الولايات المتحدة الأمريكية، تستعمله كسلاح للضغط على الدول المستضعفة، وحملها على اعتماد النظام الرأسمالي وتغيير ايديولوجيتها، وتنفيذ تعليمات وتوصيات البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، وفق عقد إذعانٍ تغيب فيه إرادة الدول النّامية، حيث أصبحت هذه الأخيرة تخضع لسياسات اقتصادية مفروضة، مقترنة بضغوطٍ يمارسها البنك الدولي مقابل تقديم القروض، وغالبا ما تهدف تلك السياسات إلى إنهاء التأميم، وبيع المؤسسات المملوكة للقطاع العام، مثل مؤسسات الماء والكهرباء ومنابع النفط، والمطارات وسكك الحديد والاتّصالات السلكية واللاسلكية وغيرها[3]، فهي إذن سياسة تهدف إلى خصخصة القطاع العام وإبعاد الدولة، وفسح المجال لقطاعٍ خاص مدعوما من طرف المؤسسات الدولية الاقتصادية، ومتكوّن في أغلبه من يد عاملة وإطارات ومديرين ومسيرين أجانب، فيبرز بذلك بوضوح دور هذه المؤسسات الهادف إلى إنهاء دور الدولة، من خلال المساس بسيادتها في

[1]– الهادي خالدي، المرجع السابق، ص147.

[2]– الهادي خالدي، المرجع السابق، ص149.

[3]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص65.

مرحلة تمهيدية، للوصول في مرحلة لاحقة إلى إلغاء سيادتها الوطنية، لتحلّ محلّها السيادة العالمية في ظلّ التيّار الجارف للعولمة، الذي يهدف إلى عولمة كل شيء.

وبهذا يصبح واضحا أن ممارسات المؤسسات المالية الدولية تهدف إلى إخضاع الدول، وجعلها في حالة تبعية دائمة للولايات المتحدة الأمريكية، حيث تقوم الدول النّامية خاصة بطلب المساعدة من صندوق النقد الدولي لمعالجة ميزان مدفوعاتها، فيشرع الصندوق في فرض شروطه على هذه الدول، وتقوم الولايات المتحدة الأمريكية بتوظيف الصندوق لتمرير سياستها، التي تهدف إلى تحرير اقتصاد هذه الدول وفتح أسواقها للبضائع والسلع الغربية، كما تشترط رفع القيود عن أي نشاط للشركات متعددة الجنسيات، وتوفير الحماية لها في مواجهة مختلف المخاطر، هذه السياسات دفعت بالبعض إلى إتهام الليبراليين الجدد في الولايات المتحدة الأمريكية، بأنهم قاموا –ضمن واجهة صندوق النقد الدولي– باختراع "مبدأ المشروطية" في المساعدات، وربطها ببرامج التّثبيت الاقتصادي والتّكييف الهيكلي، أو ما يطلق عليه "برامج إعادة الهيكلة"، والمقصود بهذا أن تمويل صندوق النّقد مشروط بالتزام الدولة بإجراء التغييرات والإصلاحات الضرورية، وهو الأمر الذي لا يخدم الخطط التنموية للبلدان النامية، ومنها العربية، والدّليل على ذلك ارتفاع نسبة البطالة، وتفاقم المشاكل البيئية والصّحية وغيرها، وبالإضافة إلى هذا فإن السياسات المنتهجة من طرف الصندوق مثل خطط التّقشف المالي، وفتح الحدود، وعمليات الخصخصة في أكثر من 70 دولة مدينة في العالم الثالث وشرق أوروبا، تطبيقا للإجراءات المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي، قد أفضت إلى إفقاد هذه الدول السيادة الاقتصادية، ولم يعد في وسعها القيام بالرّقابة على السياسات الجبائية والمالية، وأُجبرت على التّخلي على مؤسسات عامة مهمّة، لتجد هذه الدول نفسها في

النهاية تحت وصاية اقتصادية وسياسية، في شكل حكومة موازية ليست مسؤولة لا أمام المجتمع ولا أمام المواطنين.[1]

إن الوظيفة الأساسية لصندوق النقد والبنك الدوليين، لا تخرج عن وظيفة خدمة النظام الرأسمالي وأصحاب المصالح في هذا النظام، أمّا تنمية البلدان المتخلفة والنّامية فهو أمر غير وارد فعليا في وظائف وأهداف المؤسستين، والدور الوحيد الذي تلعبه هذه المؤسسات المالية اتجاه الدول الضعيفة هو إلحاقها بالنظام الرأسمالي، لتضعها بذلك في موضع التّبعية لدول هذا النظام، ويترتّب عن هذه التّبعية تعطّل الإرادة الوطنية للدول التّابعة، وشلّ قدرتها على اتّخاذ القرارات ورسم السياسات الإصلاحية، فتهيمن بذلك الدول الأجنبية على عملية اتّخاذ القرار، خاصة القرارات الاستراتيجية، وتتجسد هذه الهيمنة أساسا من خلال المؤسسات المالية ذات النفوذ الدولي كالبنك والصندوق الدوليين، وكذلك الشركات الاحتكارية العالمية مثل الشركات متعددة الجنسيات[2]، وبذلك نصل إلى أنّ علاقة التّبعية العربية للقوى الدولية الخارجية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، لاسيما في المجال الاقتصادي والمالي تؤدي إلى نفوذ سياسي كبير لهذه القوى، قد يصل في كثير من الأحيان إلى تشكيل القرار السياسي في الدول العربية، إضافة إلى التواجد المباشر لهذه القوى الدولية في المنطقة العربية، سواء عن طريق القواعد أو الخبراء.[3]

وبهذا التحليل، يتّضح بأن سيادة الدولة الوطنية في ظلّ العولمة، أصبحت مهددة بالذوبان والانصهار، بفعل التدخّلات الأجنبية الخطيرة في الشؤون الداخلية للدول تحت شعار التدخّل

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص57.

– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص، ص64-65.

[2]– بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب، قضايا وإشكاليات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011، ص149.

[3]– خالد النّاصر، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، (في الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي)، الطبعة الثالثة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2001، ص47.

الإنساني باسم حقوق الإنسان، فالدول القوية أصبحت تتخذ من هذا الشِّعار ذريعة لاجتياح أي نقطة في العالم يفترض وجود مصلحة غربية (أمريكية خاصة) فيها، تحت مسمى حماية حقوق الإنسان من الانتهاك، والشركات متعددة الجنسيات المنتشرة عبر أنحاء العالم بشكل ملفت للانتباه، أصبحت تمثّل أكبر خطر داهم يهدِّد سيادة الدولة بالزوال، لأنها أصبحت تمثل استعمارا جديدا، يتوغّل بكل حرية وبرضا الدولة داخل حدود الدولة الوطنية، بحمايةِ ورعايةِ دول أجنبية، أمّا المؤسسات المالية والاقتصادية، فقد أصبحت اليوم تلعب دور محرّك العولمة، والعولمة في صورتها الحقيقية هي استعمار حديث، تسيطر فيه الولايات المتحدة الأمريكية على المؤسسات الدولية الفاعلة على غرار صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وهي بالنتيجة تسيطر على الدول المتعاملة مع هذه المؤسسات، وتفرض سلطتها على قراراتها.

المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية و الثقافية للعولمة:

يعتبر الجانب الاجتماعي الأكثر تضررا وتأثرا بمساوئ العولمة، وذلك لارتباطه المباشر بالجانب الاقتصادي، حيث أدّى تدهور الوضع الاقتصادي في ظلّ العولمة –خاصة في الدول النامية– إلى تراجع القدرة الشرائية للمواطن، وانتشر الفقر وسادت الطبقية بفعل سيطرة فئة قليلة من أصحاب رؤوس الأموال على الاقتصاد الوطني، الأمر الذي أدّى إلى تراجع الطبقة الوسطى إلى درجة أدنى، كما تضاعفت نسبة البطالة، وقلة فرص العمل نتيجة التطور التكنولوجي الذي صاحبه حلول الآلة محلّ الإنسان في كثير من المجالات، والأكيد هو أنه سيكون لكل ذلك انعكاس على الجوانب الأمنية، حيث تزايدت معدلات الجريمة، وعرفت أغلب دول العالم نوعا من عدم الاستقرار الأمني الذي كان للعولمة دور كبير في تدعيمه.

وبالموازاة مع ذلك فقد ترتب على العولمة العديد من الآثار التي مست الجوانب الثقافية للدول والمجتمعات، حيث تعمل الدول الغربية على نشر ثقافتها و فرضها على شعوب أبعد ما تكون عن

الثقافة الغربية، مما جعل الدول –العربية خاصة– تواجه تحدي حماية التنوع الثقافي في مواجهة التوحد الذي تسعى العولمة إلى تجسيده.

المطلب الأول: الآثار الاجتماعية للعولمة: طريق لعدم الاستقرار الأمني:

لقد ترتّب على ظهور مفهوم العولمة العديد من الآثار على الصعيدين الاجتماعي والأمني، وهي في مجملها آثار سلبية انعكست على مجتمعات الدول، خاصة النّامية منها، كما انعكست على الجانب الأمني الداخلي وحتى الدولي، وعادة ما يتم الربط –في إطار دراسة تأثيرات العولمة– بين الجوانب الاقتصادية الاجتماعية والأمنية، وهي بالفعل جوانب مترابطة، حيث أن انتعاش الاقتصاد ينعكس إيجابا على المجتمع، وتحسُّن الوضع الاجتماعي يؤدي إلى الرضا وتحقيق الاستقرار الأمني، وعلى العكس من ذلك فإن تدهور الوضع الاقتصادي يترتب عنه اتّخاذ إجراءات خاصة على غرار إجراء التّفتش، ممّا ينعكس على القدرة الشرائية للمواطن، وسوء أوضاعه الاجتماعية، فينجم عن ذلك شعور بعدم الاستقرار يفضي إلى القيام بتصرفات تمسّ بالأمن كالفوضى، والاحتجاج، والتجمهر وشيوع الجريمة بسبب الفقر والبطالة.

الفرع الأول: انعكاسات العولمة على الجوانب الاجتماعية: نحو انقراض دولة الرِّعاية:

يمكن رصد آثار العولمة على الجوانب الاجتماعية على مستويين أساسيين، ويتعلق الأمر من جهة ببروز الفوارق الاجتماعية بين شعوب الدول، وحتى داخل شعب نفس الدولة، وارتفاع عدد فقراء العالم وتزايد معدلات البطالة، ومن جهة ثانية فإن الدولة أخذت تتراجع شيئا فشيئا عن دعم صناديق الضمان الاجتماعي مما يوحي بانقراض دولة الحماية.[1]

[1]– عبد الرحمان خليفة، ايديولوجية الصراع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية 1999، ص16.

الفقرة الأولى: عولمة الفقر والطبقية:

لا شكّ في أن العولمة قد زادت الغني غنًى، وزادت الفقير فقرا، حيث تنامت الهوة الواسعة بين الشمال الغني والجنوب الفقير[1]، فإذا كان أثرها إيجابيا ومرضيا بالنسبة للأغنياء، فإن الأمر على خلاف ذلك بالنسبة للفقراء الذين تولّد لديهم شعور سخط على الأوضاع، وشعور باللاعدالة الاجتماعية، حيث أن زمن العولمة هو زمن الطبقتين العليا والدنيا دون الوسطى.

إن العولمة في مظهرها الاجتماعي تعني باختصار عولمة الفقر، حيث تؤكّد الإحصاءات الخاصة بوكالات الإغاثة الدولية أن هناك حوالي 23 طفلا يموتون كل دقيقة في البلدان النّامية، والعربية، بسبب مشكلة الفقر وانعكاساتها، كما أنّه من المتوقع أن تزداد حدّة الفقر خلال الـ 25 سنة المقبلة[2]، ذلك أنّه لم ينتج عن تحرير التجارة، وفتح الأسواق، والتقدم التكنولوجي المرفوق بثورة معلوماتية واتصالية هائلة إلاّ زيادة نسبة الفقر في العالم، وتقلّص قطر دائرة الغنى، ففي "قمة الألفية" المنعقدة في منظمة الأمم المتحدة أواخر سنة 2000، لخّص الأمين الأممي السابق كوفي عنان حال شعوب العالم في نهاية القرن الـ20 ومطلع القرن الحادي والعشرين، مشبّهًا العالم بقرية يسكنها ألف شخص، من بينهم 870 فقيرا والباقي أغنياء[3]، لتتزايد بذلك نسبة الفقر في مقابل زوال الطبقة الوسطى، وتناقص نسبة الأغنياء، ويبرز التّفاوت الكبير بين الطبقتين من خلال تزايد عدد المليارات في ظلّ العولمة، حيث يوجد في العالم أكثر من 358 ملياردير، يملكون معا ثروة تعادل ما يملكه 2,5 مليار نسمة من سكان العالم، وهو ارتفاع مذهل يفضح العولمة، إذ تشير الإحصاءات إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية كان يوجد بها 13 ملياردير فقط سنة 1982،

---

[1]– شيهب عادل، العولمة والفقر، (العولمة والهوية الثقافية)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010، ص360.

[2]– شيهب عادل، المرجع السابق، ص362.

[3]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص111.

ليرتفع إلى 170 ملياردير سنة 1998، وكنموذج بسيط على فحش ثراء هذه الطبقة، نجد أن ملياردير واحد فقط هو بيل جيتس رئيس شركة ميكروسوفت، يملك وحده ثروة تضاهي صافي ثروات 106 مليون مواطن أمريكي، أي ما يعادل ثلث ثروة سكان الولايات المتحدة الأمريكية تقريبا، وما يعادل أو يزيد عن صافي ثروات مليار مواطن هندي[1]، غير أن هؤلاء الأغنياء وعلى قلّتهم، فإنهم هم الذين يتحكمون في اقتصاد العالم ومصيره، حيث أن 20% من أغنياء العالم تتحكم في 80% من الفقراء، وهو تناسب جديد في ظلّ العولمة يلغي النظرية البريطانية القديمة، التي كانت تقضي بأن نسبة الثلثين تتحكم في مصير الثلث، ومن المؤكد أن ظهور النّسبة الجديدة المتمثلة في 20% المتحكمة في مصير العالم واقتصاده، تتسبّب في تزايد نسبة البطالة، وسيعيش 80% من الفقراء على ما تقدّمه النسبة المتحكِّمة من مساعدات إنسانية، وبتفصيل أكثر فإن العالم لن يحتاج في ظلّ انتصار العولمة إلاّ لكفاءات وجهود "نخبة" لا تتعدى 20% من البشر، أو ما يعرف بالخمس الثّري، والذين في وسعهم العمل والحصول على الدخل والعيش في رفاهية واطمئنان، أمّا المجموعة الكبرى المتبقية المؤلفة من ثمانين بالمائة من السكان، فيلقى بها إلى الشارع، لتعيش حياة العوز المادي والرّوحي وتعاني من البطالة.[2]

إنّ التفكير الاستغلالي المميّز للرأسمالية سيجعل من المصالح الخّاصة فوق كل اعتبار إنساني أو أخلاقي، وسيتحوّل العالم إلى مجموعات بشرية من العاطلين، حيث يرى الخبراء في هذا السياق، أن نسبة الـ 20% من السكان العاملين ستكون كافية في القرن القادم للحفاظ على الاقتصاد الدولي، أما 80% المتبقية فهم الفقراء العاطلون الذين يعيشون على هامش العولمة[3]،

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص295.

[2]– فيصل عباس، العولمة والعنف المعاصر، جدلية الحق والقوة، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، لبنان 2008، ص183.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع ، ص295.

فهي إذن عولمة للفقر والبؤس، لا عولمة للتّنمية كما يدّعيه مؤيدوها الذين يسعون إلى الترويج للنظام الرأسمالي على اعتبار أنه أساس النّمو، وأن النّمو هو أساس تخفيض الفقر، مستدلّين في ذلك بالدراسة التي أجراها الاقتصادي "جيفري زاكس" ومعهد هارفارد للتنمية الدولية، والتي توصلت إلى أن الانفتاح عنصر حاسم في سرعة النّمو، ويضيف "زاكس" بأن الاقتصادات المفتوحة تنمو أسرع بنسبة 2,1 نقاط مئوية في العام مقارنة مع الاقتصادات المنغلقة، لأن انفتاح الاقتصاد يزيد من الاندماج في شبكة الأفكار والأسواق والتكنولوجيات[1]، ويضيف المؤيدون للعولمة أن تحرير التجارة وفق النظام الرأسمالي كان له أثر فعال في دول وأنظمة مختلفة مثل فرنسا وفنلندا والمكسيك وسنغافورة وتايلندا، وحتى الدول الفقيرة يجب أن تتاح لها الفرصة للاستفادة من الأسواق المفتوحة، وقد نحى البنك الدولي هذا المنحى في جميع الإحصاءات التي قدّمها، والتي لم يتوان فيها عن مدح العولمة، واعتبارها أساس النّمو والازدهار، غير أنّ الانتقادات، وحتى الاتهامات الموجهة للبنك، بسبب التّعسف في تحديد عتبة الفقر، والتبشير بالعولمة وانفتاح السوق، جعلته (البنك) يحاول التماس المصداقية في تقاريره، فجاء تقريره السنوي لسنة 2001/2000، مغايرا للتقارير السابقة، حيث عبر البنك على أن 8,2 مليار نسمة، أي نحو نصف سكان العالم يعانون الفقر والجوع والأمراض، ويعيشون بدخل أقل من دولارين يوميا، وأن نحو 2,1 أي خمس السكان معدمون ويعيشون بأقلّ من دولار واحد يوميا، ومعظمهم في دول جنوب آسيا، وإفريقيا وجنوب الصحراء[2]، وبهذا التّقرير يكون البنك الدولي كمؤسسة اقتصادية دولية فاعلة قد أقرّ صراحة، أن ناقوس الخطر قد دقّ، واعترف ضمنيا أن التبشير بالعولمة لم يعد مجديا، خاصة أن مساوئها

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص109.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص ص109–110.

ومخاطرها باتت جليّة وواضحة للعيان، وأنّ الحديث عن الديمقراطية أصبح أمرا مُتجاهلاً من طرف الجماهير الجائعة، بالنظر لعدم أهميته بالنسبة لحياتهم التّعيسة.[1]

لقد أعادتنا العولمة في مظهرها الاجتماعي إلى الزمن الطّبقي الغابر، حيث كان العالم مقسما إلى طبقة إقطاعية وهي تمثل الأقلية، وطبقة فقيرة مستعبدة وهي تمثل الأكثرية الساحقة، فطبقة الإقطاع في عصر العولمة هي طبقة الخمس الثري، أمّا الطبقة الدنيا فهي طبقة الأربعة أخماس، الأكثر فقرا وحرمانا وجوعا وتشرّدا، وجدير بالذكر أن الفوارق الطبقية أخذت تتضاعف أكثر فأكثر لتبلغ أوجها في عصر العولمة، حيث تشير الإحصائيات إلى أن الطبقة الفقيرة في العالم كانت تملك 2,3 من الموارد المالية، ثم 1,5 ثم 1,1 في سنوات 1969-1989-1994 على التوالي، أي أن معدل مواردها المالية في تناقص، وفي مقابل ذلك فإن الخمس الثري كان يملك 69% من الموارد المالية العالمية، ثم 82% ثم 86% في نفس الفترة الزمنيّة[2]، ممّا يؤكد أن السّمة الأساسية المميِّزة للعولمة، خاصة في انعكاساتها الاجتماعية، هي زيادة فقر الفقراء وزيادة غنى الأغنياء، وتأخذ الزيادة في الفوارق الطبقية -حسب تقرير هيئة التنمية التّابعة للأمم المتحدة- شكلين، زيادة في الفوارق الطبقية داخل الدول، وزيادة في الفوارق بين الدول، فأمّا بالنسبة للحالة الثانية، فإنّ معدّل دخل الفرد الأوروبي مثلا، يساوي عشر أضعاف معدّل دخل الفرد في دول البحر المتوسط العربية، وأمّا بالنسبة للفوارق الطبقية داخل الدول، فإن مؤشرات الدراسات تفيد أن الطبقة الوسطى تتآكل في معظم دول العالم، فإذا كانت الطبقة الوسطى تمثل عنصر التوازن داخل المجتمعات، فإن تآكلّها يدل على الاتّجاه نحو عدم الاستقرار، وفي هذا الإطار فإن حجم الطبقة

---

[1]- فضيل دليو، حرية إعلام، ديمقراطية، تنمية: من أين نبدأ، (الاتّصال السياسي في الجزائر)، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010، ص07.

[2]- سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص296.

الوسطى تراجع حتى داخل الولايات المتّحدة الأمريكية نفسها، حيث كانت هذه الطبقة تمثل نسبة 39% من السكان سنة 1968 وتراجعت إلى 30% سنة 1996.[1]

بذلك فإن العولمة لم تزد الشعوب المستضعفة إلا بؤسًا وجوعًا وفقرًا وأمراضًا وأوبئة، وهي مظاهر استفحلت في مجتمعات الدولة الحديثة، مؤكدة وبدون شكّ تناقضات العولمة التي تغني وتفقر وتيسِّر وتعسّر، من خلال التّسهيلات التي وفّرها التطور التكنولوجي، وهو نفسه الذي أدّى إلى تسريح العمال وتقليص اليد العاملة ونشر البطالة، وهي عولمة تدعو إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، وتفرز في المقابل أبشع مظاهر اللاعدالة، وتتستّر بالديمقراطية فتفرضها على من تشاء، وتعفي منها من تشاء.

الفقرة الثانية: العمل والضمان الاجتماعي في ظلّ العولمة:

لقد تجسّدت زيادة الفقر في العالم العربي في ظلّ العولمة، من خلال ارتفاع معدّلات البطالة ونقص التشغيل، وتدهور معدلات الأجور، إضافة إلى تنامي معدلات المشتغلين في أسواق العمل غير الرسمية[2]، حيث تأثّر سوق العمل تأثّرا شديدا بالمستجدات والتطورات الدولية على جميع الأصعدة، خاصة على الصعيد الاقتصادي، وما عرفه من تحرير التّجارة وانفتاح الأسواق، وفرض النظام الرأسمالي على دول العالم، حتى ولو كانت هذه الإيديولوجية لا تتفق مع فكر وتوجهات العديد من الدول، حيث أن الهيمنة الأمريكية على العالم في ظلّ الأحادية القطبية، وما رافقها من تحكّم الولايات المتحدة الأمريكية في المؤسسات الدولية، فرضت على دول العالم، خاصة الدول النّامية بما فيها العربية، خيارين لا ثالث لهما، فإمّا السير في فلك الولايات المتحدة، والانصياع لإملاءاتها المباشرة وغير المباشرة، عن طريق الرسائل الموجهة من خلال المؤسسات الدولية

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص108.

[2]– شيهب عادل، المرجع السابق، ص361.

خاصة صندوق النقد والبنك الدوليين، ومنظمة التجارة العالمية، وإمّا الزوال والاندثار للدول التي تعصي الأوامر، وتنحرف عن المسار المرسوم بإذعان.

لقد نتج عن التطور العلمي والتكنولوجي المزدهر في ظلّ العولمة، العديد من الآثار السلبية على عالم العمل والتشغيل، حيث قلّت فرص العمل، وتضاعفت نسبة البطالة، وحتى العمّال الذين كانوا يشغلون مناصبهم باطمئنان، تمّ تسريح أغلبهم، أو إحالتهم على التّقاعد المسبق، ويرجع ذلك إلى سببين رئيسيين[1]، من جهة عدم الحاجة إلى اليد العاملة التي حلّت محلّها الآلة، وما حقّقته من محاسن بفعل وفرة الإنتاج وقلّة الإنفاق، ومن جهة ثانية خوصصة المؤسسات العمومية، وإعادة هيكلة اقتصاديات الدول المرتبطة بالتزامات صندوق النقد الدولي، كل هذه العوامل ساهمت بطريقة مباشرة في رسم طريق سوق العمل، ممّا جعل الكثيرين يقولون بأن العمل هو الضّحية الأولى للعولمة، ولعلّ أكثر مجالات العمل التي تأثرت بضغوط العولمة، هي مجالات العمل المنظّم في قطاع الصناعات التقليدية، وقد ميّز "ألان باكو" في كتابه "العولمة: تحطّم الوظائف والنّمو" بين مرحلتين: مرحلة ما بين 1950 إلى 1975 والتي تميزت بنمو قوي وبطالة ضعيفة، ومرحلة 1974 حتى اليوم، والتي عرفت نموا منخفضا، وبطالة متزايدة تنبئ بحلول الخطر[2]،ذلك أن البطالة وتقليص فرص العمل لن ينتج عنها سوى التمرد، والفوضى والاحتجاج، وبدرجة أكبر الآفات الاجتماعية الخطيرة وانتشار الجريمة، وسبب كل هذه المخاطر الاجتماعية هو النظام الاقتصادي الرأسمالي، وأدوات تنفيذه وتجسيده، والمتمثلة في هذا الإطار خاصة في صندوق النقد الدولي، وفرضه إعادة هيكلة الاقتصاد على العديد من الدول، وما ترتّب عن ذلك من وجود طبقة واسعة غير شغّيلة سيكون مآلها الانحراف، أو الهجرة الشّرعية وغير الشّرعية بحثا عن فضاء

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص105.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، نفس الصفحة.

أحسن، يوفّر فرص عمل، وظروفاً اجتماعية لائقة، ليكون هؤلاء الضحايا (البطالون والمسرحون من وظائفهم)، قربانا يقدَّم للسوق العالمية، التي تسير وفق منطق أنّ خمس قوة العمل كافٍ لإنتاج جميع السلع، وسدّ حاجة الخدمات الرفيعة، أي 20% من السكان العاملين ستكفي في القرن القادم للحفاظ على نشاط الاقتصاد الدولي.[1]

ولعلّ من أسوأ نتائج سياسة العولمة، التغييرات الكبيرة التي قوّضت التنمية الاجتماعية، مثلما حصل في أوروبا الشرقية ووسط آسيا، حيث قامت المؤسسات العتيقة للاقتصاد ذات التخطيط المركزي –التي كانت توفّر في السابق الرعاية الصحيّة– بإنشاء مؤسسات جديدة أكثر ملاءمة للسوق الحرّة[2]، وقد تأثر قطاع الضمان الاجتماعي أيضا بهبوب رياح العولمة، حيث تقلّصت إيرادات القطاع، في مقابل زيادة أعباء الصناديق نتيجة تسريح العمال، ونظام التقاعد المبكر، إضافة إلى وجود العديد من العاطلين عن العمل، واتِّجاهِ سياسات الدول نحو التقشف، وتقليص الإنفاق العام نتيجةً لتطبيق برامج التثبيت والتكييف، وبرامج التعديل الهيكلي[3]،وبناءً على هذه العوامل، أصبحت صناديق الضمان الاجتماعي تعرف عجزا كبيرا، نظرا لعدم تكافؤ إيراداتها مع نفقاتها، فبالنسبة للإيرادات فإنّها تحصِّلها أساسا من الاشتراكات، خاصة اشتراكات العمال، وكذلك من دعم الدولة في إطار الإنفاق العام، وعرفت هذه الإيرادات تناقصا كبيرا بسبب تقليص عدد العمال، وتقلُّص أو انعدام دعم الدولة أحيانا، أما بالنسبة لإنفاق صناديق الضمان الاجتماعي، فإنه في ازدياد بسبب المبالغ المعتبرة الواجب دفعها للعمال المسرحين، ومحاولة تغطية الإنفاقات التي كانت تدفعها الدولة قبل انسحابها الكلي أو الجزئي.[4]

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص106.

[2]– شيهب عادل، المرجع السابق، ص365.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص298.

[4]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

وفي إطار العجز الكبير الذي أصبحت تعرفه صناديق الضمان الاجتماعي، تَثورُ المخاوف حول مصيرها، ما إذا كان بإمكانها النهوض، والاستمرار في العمل كأداة فعالة للحماية الاجتماعية، أم أن العجز المستمر، سيقضي على هذه الصناديق في أغلب الدول، ويلقي بها إلى الهاوية، فتندثر معها إحدى أهم مظاهر الحماية الاجتماعية لتتسع بذلك دائرة المآسي التي خلّفتها العولمة؟

الفرع الثاني: الانعكاسات الأمنية للعولمة:

تميّز عصر العولمة بعدم الاستقرار الأمني، الذي قابله نشاط غير مسبوق للأجهزة الأمنية، من أجل إعادة الأمن والاستقرار، وإذا كانت دوافع هذا الوضع متعددة ومتشعّبة، فإنه لا أحد ينكر العلاقة الوطيدة بين سوء الوضع الأمني، وتدهور الأوضاع الاجتماعية، هذه الأخيرة التي كثيرا ما فكانت سببا في انتشار الجريمة، ودافعًا مباشرًا لفتح باب الاحتجاجات والمظاهرات، كما أنه ليس في وسع أحدٍ إنكار الدور الذي لعبته العولمة في تغذية ظواهر اللاأمن والإرهاب.

الفقرة الأولى: عولمة اللاأمن:

تشير الدراسات الاجتماعية إلى زيادة معدلات الجريمة لدى الأفراد من الطبقة الوسطى والدنيا، مثل تعاطي المخدرات، والرشوة والاختلاس والعنف[1]، ويرجع ارتكاب الجريمة إلى العديد من الأسباب والدوافع، حيث يتحدث البعض عن العوامل البيولوجية المساعدة على ارتكاب الجرائم، ويشيرون في هذا الإطار إلى أن المجرم يولد مجرما بالفطرة، وهناك من يشير إلى أن صفة المجرم، هي صفة مكتسبة، يكتسبها الفرد بفعل مجموعة من العوامل الخارجية والظروف المحيطة،

[1]–أحمد مجدي حجازي، العولمة بين التفكيك وإعادة التركيب، دراسات في تحديات النظام العالمي الجديد، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص106.

كالعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفي هذا الإطار أصبحت العولمة كظاهرة جديدة تحيط بالفرد وتحتويه، بل وتبتلع الفرد والدولة، تساهم بدرجة كبيرة في انتشار الجريمة في أقطار العالم، وتتزايد نسبتها بشكل ملفت للانتباه، خاصة بالنظر إلى آثارها السلبية الكثيرة والخطيرة على الجانب الاجتماعي، ذلك أن مجتمع الفقر، والبؤس والحرمان، واللاعدالة، والبطالة، لا يمكن أن يُولِّد إلاّ انحرافا وإجراما، في أوساط هذه الطبقات المحرومة والفقيرة، حيث أنه من أهم المشاكل المترتِّبة عن سوء الأوضاع الاجتماعية، الاتّجاه نحو المعارضة السياسية والتمرّد والانفجار[1]، لقد نتج عن العولمة غياب الطبقة الوسطى، التي كانت تساهم في إحداث نوع من الاستقرار الاجتماعي، وتدحرجها نحو الأسفل، لتزيد من اتساع دائرة الطبقة الفقيرة المهمشة، وينقسم العالم بذلك إلى فئتين، فئة الرّفاه، وفئة الحرمان، حيث تشير الأرقام إلى أن 358 ملياردير في العالم، يملكون ثروة تعادل ما يملكه 2,5 مليار من سكان العالم، أي ما يزيد عن نصف سكان العالم، وأن هناك 20% فقط من دول العالم تستحوذ على 85% من الناتج العالمي الإجمالي، وعلى 84% من التّجارة العالمية، ويمتلك سكانها 85% من مجموع المدخرات العالمية، وهذا التّفاوت بين دول العالم يوازيه تفاوت داخل كل دولة، إذ يستأثر عدد قليل من السكان بالشقّ الأكبر من الدخل الوطني والثروة القومية، أمّا الأغلبية فإنها تعيش على الهامش[2]، ويرجع سبب تفاقم الفقر والجوع، إلى أن العولمة قد أدت إلى تشغيل خمس المجتمع، أما الأربعة أخماس الأخرى فقد تمّ الاستغناء عنها، نتيجة التقنيات الحديثة المتعلقة بالكمبيوتر، وكل مظاهر التّقدم التكنولوجي، التي جعلت من خمس قوة العمل كافية لإنتاج جميع السلع[3]، فتفشت بذلك البطالة، وتقلصت فرص العمل، وتدهور مستوى المعيشة، فانتشرت الجريمة كملاذ يلجأ إليه الفقراء والبطالون لإشباع حاجة الجوع

[1]– أحمد مجدي حجازي، المرجع السابق، ص100.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص299.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

أحيانا، والتعبير عن ظروف نفسية ولّدها الشعور بالحرمان، أو شعور الإحباط أحيانا أخرى، فأصبحت جرائم السرقة والقتل والاختلاس مبررة بسدّ الحاجات، وتحسين ظروف المعيشة، كما انتشرت تجارة المخذرات بشكل مذهل، حيث أدّى فتح أبواب التجارة الحرة باسم حرية السوق إلى زيادة نسبة الجريمة، إذ ارتفع حجم مبيعات مادة الهيروين في السوق العالمية إلى عشرين ضعفا خلال العقدين الماضيين، أما المتاجرة بالكوكايين فقد تضاعفت خمسين مرة، ليقدّر بذلك نمو الجريمة المبلّغ عنها في العالم بمعدل 5% كل سنة منذ الثمانينات، وتقدّر الأرباح الناتجة عن تجارة المخدرات بصورة غير رسمية، بحوالي 500 مليون في السنة[1]، بالإضافة إلى شيوع ظاهرة البغاء، وكثرة حوادث الانتحار، والولادات خارج مؤسسات الزواج خاصة في المجتمعات المسلمة، بسبب الفقر والبطالة المفضيَّين إلى عدم القدرة على تحمّل مصاريف الزواج.

لقد أدت الظروف الاجتماعية المتدهورة في ظلّ العولمة، إلى المساهمة إلى حدٍّ كبير في رفع معدلات الجريمة داخل الدول، وبين الدول، أو ما يعرف بالجريمة المنظمة العابرة للقارات، حيث أن البطالة وتهميش الفئات المستضعفة اقتصاديا، هي عوامل ساعدت على الميل المتزايد نحو العنف والإجرام، وبذلك تكون إفرازات السوق العالمية قد أدت إلى هدم البنى الاجتماعية وسيصعب على قوى العولمة، من شركات عابرة للقارات وأسواق ومؤسسات دولية، مواجهة القوى التدميرية الآتية من أولئك الذين سيدفعهم التهميش إلى التطرف[2]، ومن أبرز آثار العولمة على الجانب الاجتماعي، زيادة معدلات نسبة الجريمة، ليس في الدول النامية وحدها، بل في الدول الغنية كذلك، حيث ينتفع مرتكبوا الجرائم متعدّية الجنسيات أيضا من إلغاء القيود القانونية المفروضة على الاقتصاد، فما هو في مصلحة التجارة الحرة هو في مصلحة مرتكبي الجرائم

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص105.

– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص، ص299–300.

[2]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص184.

أيضا[1]، ولا شكّ في أنّ ما يشهده العالم اليوم من جرائم، يرجع بنسبة كبيرة إلى الظروف الاجتماعية المتّسمة بالفقر والبطالة والتهميش واللاعدالة، والأكيد هو أنّ العولمة هي السبب الرئيسي في تدهور الأوضاع الاجتماعية، حيث انعكس تدهور الوضع الاقتصادي للدول على الوضع الاجتماعي، فمحور المعاناة إذن هو العولمة التي وإن جادت على البشرية بالخيرات، فإنها في مقابل ذلك جرّعتها الويلات، لقد أصبح اللاأمن الداخلي سمة مميزة لدولة العولمة، بسبب الانتشار الواسع للجريمة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية التي تعتبر أبرز قلاع الرأسمالية، أخذت الجريمة أبعادا، حيث صارت وباءً واسع الانتشار، إذ أن ولاية كاليفورنيا، والتي تحتل لوحدها المرتبة السابعة في قائمة القوى الاقتصادية العالمية، تجاوز الإنفاق فيها على السجون المجموع الكلّي لميزانية التعليم، وهناك 28 مليون أمريكي، أي أكثر من عشر السكان، قد حصّنوا أنفسهم في أبنية وأحياء سكنية محروسة، فليس من الغريب هنا، أن ينفق المواطنون الأمريكيون على حراسهم المسلّحين ضعف ما تنفق الدولة على الشرطة[2]، وفي هذا إشارة إلى زيادة أعباء الدولة في مجال الإنفاق على السجون، ومضاعفة عدد أعوان الأمن، وزيادة إنفاق شركات التأمين خاصة في مجال التأمين على السيارات والممتلكات، أو حتى التأمين على الحياة في الدول التي تأخذ بهذا النظام.

لقد اتسعت آثار العولمة لتطال الجانب الأمني، في إطار ما أصبح يعرف بعولمة الأمن، ويقصد بها جعل الأمن شأنا عالميا، تسعى قوى العالم إلى تحقيقه في كل أقطار العالم، وتتجسّد العولمة الأمنية من خلال تبادل المعلومات والتنسيق الأمني، وتسليم المطلوبين وتبادلهم، ويندرج ضمنها ما يعرف بعولمة الإجرام، أو الجريمة المنظمة العابرة للحدود، والتي يتولى القيام بها

[1]– خليل حسنين، قضايا دولية معاصرة، دراسة موضوعات في النظام العالمي الجديد، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت 2007، ص، ص470–471.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص299.

مجموعة أفراد يربطهم بنيان منتظم، وتنتهج العنف والرشوة للحصول على المال، أو أي نفعٍ مادي، وتعمل في أكثر من دولة[1]، فإذا كان أنصار العولمة يدّعون إحلال الأمن والسلام في العالم، فإن واقع العالم الحديث، يُظهر انحرافا عن تحقيق هذه الأهداف السّامية، خاصة بعد نهاية الحرب الباردة، وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة العالم، والتي أصبحت تسعى إلى فرض نمط اقتصادي رأسمالي، مترافق مع إيديولوجية ليبرالية وفق المنظور الأمريكي، ففي الوقت الذي تزايدت فيه المطالبة بإقرار مبادئ الديمقراطية، واقتصاد السوق، والمساواة والتعددية، وحقوق الإنسان، وحلِّ النزاعات بالطرق السلمية، وإقرار حق تقرير المصير، نجد أن الممّارسة العملية قد أفرزت نتائج عكسية، حيث أصبحت هذه الادعاءات السّامية حقا يراد به باطل، في ظلّ تعاظم دور آليات البطش والسيطرة، قصد تحصيل المنافع الاقتصادية والسياسية الاستراتيجية.[2]

ولا شك أن الجانب الأمني يرتبط ارتباطا وثيقا بالجوانب الأخرى، إذ ترتبط جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية مشكِّلةً في النّهاية نسقا منسجما، يصبّ في قالب النظام السياسي للدولة، حيث أدّى الوضع الاقتصادي العالمي الجديد القائم على فتح الأسواق وحرية التجارة إلى تدهور الاقتصاد الداخلي للدول، خاصة تلك الدّول التي تعسّر عليها الاندماج بطريقة سليمة في النظام الرأسمالي، على غرار الدول العربية، التي أصبحت تؤرقها قيود صندوق النقد الدولي، وتكبلها شروط المنظمة العالمية للتجارة، وتضعفها قوة الشركات متعددة الجنسيات، هذا الوضع الاقتصادي العسير أدّى إلى تدهور الأوضاع الاجتماعية المثقلة بالبطالة، وقلّة فرص العمل، وانخفاض الضمان الاجتماعي، وما رافق ذلك من انحرافات خطيرة خاصة لدى فئة الشباب الذي كثيرا ما اتّجه إلى الإجرام، حيث تعيش الدولة الحديثة أسوأ حالات اللاأمن الداخلي

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص27–28.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص212.

والخارجي، فقد أصبح أمن الوطن مهددا بفعل سياسات العولمة، الهادفة إلى إضعاف سيادة الدولة على أراضيها، وعلى مواطنيها، من خلال فرض التدخّل في الشؤون الداخلية، وأمن المواطن مهددًا، لأن السياسة الاقتصادية في ظلّ العولمة، تتأسس على إعفاء النظام من التدخّل في النشاط الاقتصادي للدولة، أي أن ترفع الدولة مسؤوليتها عن تقديم الخدمات الأساسية كالتعليم، والصحة، والدعم الاقتصادي، ومؤدّى ذلك أن سياسات العولمة تدفع بالدولة إلى إهمال البعد الاجتماعي والإنساني، الأمر الذي ينتج عنه حقًّا تفشي البطالة والفقر، وكلاهما يعتبر محرِّكا للجماهير في مواجهة النظام بأي صورة من صور التحرّك[1]، حيث عرفت العديد من دول العالم في السنوات الأخيرة، العديد من الانتفاضات الشعبية، والاحتجاجات، والمظاهرات المنددة بتفاقم خطورة الوضع الاجتماعي، ممّا نتج عنه حدوث اضطرابات أمنية داخل الدول، لتكون العولمة بذلك هي المحور الرئيسي للأمن.

وإذا كانت العوامل الاقتصادية والاجتماعية سببا أساسيا في تفشي العنف والإجرام، وعدم الاستقرار الأمني، فإن التطور التكنولوجي، وما رافقه من تطور في وسائل الإعلام والاتّصال والتواصل وسهولة التنقل، قد ساعد إلى حد كبير في تدويل الإجرام، وعولمة اللاأمن، حيث تُظهِرُ البحوث والدراسات الميدانية، العلاقة الوطيدة بين انتشار الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي، وتطور وسائل الاتّصال الالكترونية، التي سهلت التواصل بين منظمات الجريمة الدولية، وساهمت في سرعة نقل الأموال بين الدول، فأصبحت الجريمة المنظمة عالميا –حسب الخبراء– أكبر القطاعات الاقتصادية نموا، إذ تحقّق أرباحا تعادل خمسمائة مليار دولار في العام.[2]

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص213.

[2]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص28–29.

الفقرة الثانية: العنف والإرهاب: ظواهر غذّتها العولمة:

لقد ارتبطت العولمة بإحياء نزعات التطرّف والعنف، الأمر الذي يهدّد بتفكيك الدولة القومية داخليا، وتزداد حدّة هذه المشكلة في الدول التي تعاني أزمة تكامل قومي[1]، ويتضمن مفهوم الإرهاب استعمال العنف، والإرهاب هو عدم الإحساس بالأمن والأمان، وفيه زعزعة للاستقرار والطمأنينة، حيث يتغلغل الخوف والفزع في نفوس البشر والحكومات أيضا[2]، وهو محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية، كما أنه وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية لإرغام الشعب على الخضوع والاستسلام لها، وتعزيز قبضتها على المجتمع، أو قد تقوم به عناصر مناوئة للحكومة، ترى في الإرهاب وسيلة وحيدة لتحقيق أهدافها الخاصة، لذلك عادة ما يستهدف الإرهاب إحداث تغير في سياسة الحكومة، وقد يكون الإرهابيون أفرادا، لكن غالبا ما يمارس الإرهاب من طرف منظمات أو حتى حكومات[3]، وقد ورد في الاتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب لسنة 1977،أنه يعتبر عملا إرهابيا كلّ أعمال "العنف الخطيرة"، كما يعتبر عملا إرهابيا حسب هذه الاتفاقية كل استعمال للقوة، ولو كان ذلك لتحقيق أهداف سياسية، كالتحرر من الاستعمار والسيطرة، أما الدول العربية فقد أصدرت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، الموقعة في القاهرة في 22 أفريل 1998، والتي عرّفت الإرهاب على أنه "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه".[4]

---

[1]– حمدي عبد الرحمن حسن، العولمة وآثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي، رؤية عربية، (العولمة وتداعياتها على الوطن العربي)، سلسلة كتب المستقبل (24)، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2004، ص89.

[2]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، الإرهاب الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية 2010، ص29.

[3]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، نفس المرجع، ص41.

[4]– محمد قجالي، حرب الخليج الثانية بين أحكام القانون الدولي وتداعيات النظام الدولي الجديد، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، جامعة قسنطينة 2007–2008، ص208.

ومعالجة ظاهرة الإرهاب ليست جديدة، فقد تم تناولها منذ 1919 بباريس، ثم بعد ذلك تناولتها العديد من الاتّفاقيات الدولية مثل اتفاقية طوكيو 1963، ولاهاي 1970، واتفاقية واشنطن في 02 جانفي 1971 والمتعلقة بمنع ومعاقبة أعمال الإرهاب، وغيرها من الاتّفاقيات التي تمّ فيها الحديث عن موضوع الإرهاب، كما دأب مدير الأمن الدولي على إدراج موضوع مكافحة الإرهاب في جدول أعماله، من خلال إعداد مشاريع قرارات تضعها أمريكا، خاصة بعد سبتمبر 2001، ومن ذلك صدور القرار رقم 1373 في 28 سبتمبر 2001، وهو أهم القرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي، وتضمن إجراءات منع، ووقف تمويل الأعمال الإرهابية، وتجميد أموال الأشخاص المرتكبين لجرائم إرهابية.[1]

وإذا كان مفهوم ومعالجة ظاهرة الإرهاب قد برز تاريخيا قبل ظهور مفهوم العولمة، فإن شيوعها كظاهرة مميِّزة للعالم الحديث بمظاهرها وأبعادها المختلفة، قد ساهم إلى حدّ كبير في تفشِّي الإرهاب، وسرعة انتشاره، والانتقال من الإرهاب الداخلي إلى الإرهاب الدولي العابر للقارات، وغير المميز بين الأجناس والجنسيات والمعتقدات والفئات، حيث أن عولمة الثقافة، وعولمة الفقر، واللاعدالة الاجتماعية، وعولمة الأمن وعولمة التكنولوجيا وغيرها، تعدّ أسبابا رئيسية في النجاحات التي حققتها الجماعات الإرهابية، إن على المستوى الداخلي أو على المستوى الدولي[2]، إذ ساهمت العولمة الثقافية في نشر الأفكار المتطرِّفة وإشاعة ثقافة العنف، وساهمت عولمة الفقر واللاعدالة الاجتماعية في تبرير العنف وشرعيّة الإرهاب حسب فكر الإرهابيين، وساهمت عولمة التكنولوجيا في تدويل الإرهاب من خلال ما توفره من وسائل اتصال متطورة، حيث يرتبط الإرهاب ارتباطا وثيقا بتاريخ العنف، كما يرتبط بظهور التناقضات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحتى

---

[1]– محمد قجالي، المرجع السابق، ص، ص206–207.

[2]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، المرجع السابق، ص30.

الإيديولوجية التي تؤدي إلى الإرهاب، وتبرّر اللجوء إليه، لذلك فإن القضاء على العنف والإرهاب يستلزم حتما القضاء على هذه التناقضات.[1]

لقد أصبح البعض يتحدث عن عولمة الإرهاب، خاصة منذ أحداث 11 سبتمبر 2001، حيث تعرض مركز التجارة العالمي، ومقر وزارة الدفاع الأمريكي إلى هجومات إرهابية جعلت القوة العظمى في العالم تعيد حساباتها، وتعلن شنّ حرب ضارية ضد الإرهاب[2]، الذي يصنّف ضمن ما يعرف بالتهديدات الأمنية الجديدة، إلى جانب تجارة المخدرات وغسيل الأموال والهجرة غير الشّرعية، أمّا التهديدات الأمنية التقليدية فتتمثل في امتلاك أسلحة الدمار الشامل، واحتلال الأراضي[3]، فالإرهاب كظاهرة، اقترن انتشاره وتوسّعهُ بزمن العولمة، التي تعدّ مناخا ملائما، وتربة خصبة نمت وازدهرت في ظلّها الأعمال والمجموعات الإرهابية، وتغيّر مدلول الإرهاب –خاصة منذ سبتمبر 2001– من الإرهاب غير المخيف، إلى الإرهاب الخطير، الذي طال دولاً، كانت إلى وقت غير بعيد مناطق محرّمة على الإرهاب.

ولعلّ من أبرز أسباب تفشّي العنف في ظلّ العولمة، هو تحرير وسائل الإعلام من القيود التي كانت تحدِّد ما يمكن أن يعرض، وما يجب ألا يعرض، حيث أصبح الإعلام يتناول جميع الموضوعات، ويسجِّل حضورا مستمرا، الأمر الذي أدّى إلى أن يصبح العنف جزءا من الحياة اليومية، وبذلك تقلصت القيود الاجتماعية على ممارسته، كما أن إيمان الكل بعدالة قضاياهم ولا

---

[1]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، المرجع السابق، ص30.

[2]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص306.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص27.

عدالة قضايا سواهم، جعل الجميع يسعى إلى استخدام كل الوسائل لتحقيق النّصر وتجنّب الهزيمة، فأصبح العنف بالنسبة لهم ليس مشروعا فحسب، بل ضروري.[1]

ويعتبر الإرهاب إفرازًا أساسيًا للعولمة، حيث أنه تطوُّرٌ للمفهوم التقليدي للعنف[2]،فإذا كانت أسباب العنف تتمحور أساسا حول الفقر والبطالة والإحساس بالظلّم واللاعدالة، فإن هذه الأسباب نفسها كانت دافعا أكبر لعنف أكبر هو الإرهاب، إذ أن العولمة انعكست انعكاسا سلبيا على ميول الطبقة الفقيرة نحو العنف، حيث تغيرت أساليب التّنمية وظروف وقوانين العمل، وطغت على السطح مفاهيم حديثة في التحاليل السياسية كالتطرّف والتعصّب والإرهاب، وكلّها مظاهرُ تطوّرٍ لظاهرة العنف في عصر العولمة، في ظلّ غياب آليات الضبط الاجتماعي، وقد ساهم في زيادة هذا العنف، عولمة الاتّصال وتشجيع الاستثمار المحلّي والأجنبي في مجال الاتّصال والمعلومات[3]، فبقدر ما كان التطور التكنولوجي في مجال المعلومات والاتّصالات مفيدا ونافعا، بقدر ما ساهم في تفشّي وانتشار العديد من الظواهر السلبية والسيئة والخطيرة، على غرار ظاهرة الإرهاب، حيث توصل العالم Eron سنة 1980 في دراسة أجراها، إلى وجود علاقة وطيدة بين برامج التلفزيون والعنف[4]، فإذا كان الأمر كذلك في عهد التلفزة وأفلام الرعب، فكيف سيكون الحال في ظلّ التطور التكنولوجي والانفتاح والمشاهدات الواسعة التي يصعب على الأسرة والمجتمع ضبطها؟ لقد ترتّب على مشاهدة القنوات المختلفة والأشرطة والأنترنيت، والتي تعتبر ظاهريا مظهرا

---

[1]– ايريك هوبز باوم، العولمة والديمقراطية والإرهاب، ترجمة أكرم حمدان ونزهت طيب، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم ناشرون، مركز الجزيرة للدراسات، لبنان، 2009.، ص108.

[2]– ايريك هوبز باوم، نفس المرجع، ص120.

[3]– حورية بن حمزة، أمال عباينية، العولمة وجرائم العنف في المجتمع الجزائري، أعمال الملتقى الوطني الأول، الجريمة المعاصرة في المجتمع الجزائري، منشورات جامعة الشادلي بن جديد بالطارف، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة 2015، ص218.

[4]– إيريك هوبز باوم، نفس المرجع، ص112.

من المظاهر الإيجابية للعولمة الإعلامية، ضياع الهوية الثقافية، وتوسيع دائرة العنف على المستوى الوطني والعالمي، كما أن انتشار جهاز التلفاز، جعل التأثير في السياسة بيد وسائل الإعلام ذات التأثير القوي، وليس بيد صناع القرار، وفي هذا الإطار فقد كانت ووسائل الإعلام سببا في وضع حدّ للوجود العسكري الرسمي للولايات المتحدة الأمريكية في لبنان في الثمانينات، وفي الصومال في التسعينات.[1]

لقد حملت العولمة أفكارا ومبادئ هي في أصلها قيم غريبة عن المجتمعات خاصة العربية والإسلامية، الأمر الذي جعل الفرد الذي يعجز عن تطبيق هذه الأفكار والمبادئ، يلجأ إلى استخدام نوع من التطرف، فانبعثت بذلك مع العولمة نزاعات الانفصال والحروب الطائفية والعرقية، وانتشر الإرهاب في العديد من الدول[2]، حيث أن ديناميكية العولمة، بقدر ما تقرب أرجاء المعمورة من بعضها، فاسحة المجال أمام هوية كونية، بقدر ما هي تشكل تهديدا لوحدة الكيانات الوطنية، إذ يشهد العالم تفكك العديد من هذه الكيانات، والحروب الأهلية، وظهور الحركات الانفصالية التي تتخذ غالبا سمة قومية أو دينية راديكالية، لتتحول بذلك الساحة السياسية إلى مجال حرب قائمة على خلفيات الهويات الثقافية والعرقية[3]، فالصراع الدولي إذن بات صراعا بين الحضارة الغربية والحضارة الإسلامية، وهو صراع ثقافي في أصله، يتضمن صراعا بين الأديان، وفي هذا الإطار فإن الحروب العقائدية والإيديولوجية أعنف من الصراعات السياسية، ويتأسس الصِّراع الغربي الإسلامي، على أن الغرب يعتبر نفسه الأقوى، وأنه مصدر المعرفة ورمز الحضارة، أمّا بقية العالم، فهم مجرد مستهلكين لسلعه، بينما تتمحور مشكلة العالم الإسلامي حول تصرفه المتسم

---

[1]– ايريك هوبزباوم، المرجع السابق، ص112.

[2]– حورية بن حمزة، أمال عباينية، المرجع السابق، ص، ص218–220.

– ايريك هوبزباوم، نفس المرجع، ص112.

[3]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص 301.

باحتكار الإيمان والحقيقة، فكلا الطرفين يطرح مشروعه على انه البديل المستقبلي، والحل الأمثل لقضايا الكون، فالعنف إذن هو مجرد تجسيد لصدام الحضارات.[1]

لقد تحوّل الإرهاب إلى قضية عالمية تستوجب التركيز، وتلفت الانتباه، وتخطف الاهتمام، حيث باتت وسائل الإعلام تتناول موضوع الإرهاب، وتعرض أخبار الأعمال الإرهابية يوميا، إذ لا يكاد يمرّ يوم، دون أن يرتكب فيه عمل إرهابي في مكان ما من العالم، فالظاهرة أصبحت مشكلة دولية لا تقتصر على منطقة بعينها، إذ أصبح الإرهاب السبيل الوحيد والأمثل، الذي تنتهجه بعض الجماعات كوسيلة للتعبير عن موقفها وقضاياها والإعلان عنها، من خلال الأجهزة المسموعة والمرئية والمكتوبة، فأصبحت بذلك عنوانا رئيسيا يجذب انتباه الجماهير[2]، وقد كثر الحديث منذ أحداث سبتمبر 2001 عن الإرهاب وتصنيفه كخطر دولي، وفرضت مقتضيات السياسة الأمريكية الجديدة عولمة الإرهاب، ونشأت في سبيل مواجهته آلية دولية جديدة لمكافحته، أطلق عليها التحالف الدولي للقضاء على الإرهاب، دون سند قانوني، وخارج إطار هيئات الأمن الدولية والإقليميّة، مثل مجلس الأمن، والحلف الأطلسي[3]، لذلك يعتبر الكثيرون هجمات الحادي عشر سبتمبر 2001 تاريخ بداية التأريخ لعولمة الإرهاب، حيث كانت هذه الأحداث صفعة تلقتها الولايات المتحدة الأمريكية، أفزعت الديار الآمنة، التي كانت تشعر لوقت طويل أنها بعيدة عن الإرهاب، وكانت تطل عليه من شرفات ونوافذ الأمن، لتدخل بذلك أمريكا معترك الحرب ضد الإرهاب، وفي هذا الإطار فقد وضعت أمريكا العالم أمام خيار واحد، جسدته مقولة الرئيس الأمريكي الأسبق جورش بوش "من ليس معنا فهو ضدنا"، لتكون بذلك القيادة الأمريكية قد أعلنت

---

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص، ص، ص301–302–303.

[2]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، المرجع السابق، ص16.

[3]– محمد قجالي، المرجع السابق، ص211.

محاربة الإرهاب بعقلية إرهابية[1]،فكل من يعادي، أو يعارض أمريكا هو إرهابي تستوجب محاربته.[2]

وفي هذا السياق فقد انصاعت كل الدول للإرادة الأمريكية في مكافحة الإرهاب، وتوصل الأمر إلى درجة إحجام الدول العربية على استقبال وزير خارجية فلسطين، الحماسي "محمود الزهار" على إثر تصنيف أمريكا لحركة حماس كمنظمة إرهابية، خوفا من غضب أمريكا[3]، التي في وسعها تسليط العقوبات على الدول المنحرفة عن الإرادة الأمريكية، من خلال سيطرتها على المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية.

لقد انتهجت أمريكا سلوك الأمن الوقائي أو ما يعرف بالحرب الاستباقية، كشعار جديد لمواجهة الخطر الأمني الحديث المتمثل في الإرهاب، حيث عبّرت وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة "مادلين أولبرايت"، أن منديل الحرب الاستباقية كان موجودا في جيوب كل الرؤساء الأمريكان، لكن جورش بوش الإبن هو من أخرجه من جيبه، لأن الظروف كانت مواتية لذلك، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر وإعلان الحرب على الإرهاب الدولي، هذه الظاهرة التي تطورت أكثر بفعل هذه الأحداث، فاقتربت ممّا يمكن تسميته "الإرهاب الجديد"[4]، فالعالم اليوم يواجه حربا عالمية رابعة، بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية والحرب الباردة، هي الحرب ضد الإرهاب، الذي تبرز عالميته من خلال اجتياحه لكلّ بلدان العالم شرقا وغربا، لذلك أصبح لزاما على العالم بأسره دراسة دوافعه، من أجل إيجاد حلول كفيلة بالقضاء عليه، وإلقاء نظرة شاملة على جذوره بدلا من تركيز

---

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص304.

– محمد قجالي، المرجع السابق، ص210

[2]– فيصل عباس، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3]– محمد قجالي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[4]– محمد قجالي، نفس المرجع، ص204

– فيصل عباس، نفس المرجع، ص306.

النظر على الإسلام[1]، حيث تنسب أمريكا وحلفاؤها الإرهاب للإسلام، بينما تمّ احتلال أفغانستان والعراق وتدميرهما، وممّارسة أبشع صور الإرهاب ضد هذين الشعبين، وقد غضت أمريكا الطرف عن إرهاب الدولة[2] الممّارس ضد الشعب الفلسطيني من طرف الكيان الصهيوني.[3]

ومهما كانت دوافع الإرهاب، فإن المؤكد أنه عمل منبوذ، فلا شيء يبرِّر قتل النّفس، وإرعاب الآخر، ونشر الذعر والخوف، كما أن الحقيقة التي لا مفرّ منها، هي أن الإرهاب أصبح ظاهرة عالمية، استفحلت في المجتمع الدولي، وأرست قواعدها ومدت جذورها، وليس أمام دول العالم اليوم سوى التكاثف للحدّ من التنامي المذهل للظاهرة، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال وضع اليد على الأسباب والدوافع المؤدية إلى تشكيل المجموعات الإرهابية والانضمام إليها، وارتكاب الأعمال الإرهابية، حيث أن معرفة الأسباب، ومحاولة معالجتها، يعني قطع شوط كبير نحو القضاء، أو على الأقل التقليل من هذه الظاهرة، وتقليص عدد المنخرطين في التنظيمات الإرهابية، ولا شك أن الدوافع الاقتصادية والاجتماعية تلعب دورا كبيرا في تفشّي الإرهاب، الذي يعتبر مرحلة متطورة من مراحل العنف والإجرام، فإذا كانت بواعث هذين الأخيرين تختلف بين البواعث الاقتصادية، والاجتماعية، والبيولوجية، فإن هذه الأسباب هي نفسها المؤدية إلى ظهور وتفشي ظاهرة الإرهاب كمظهر عنف سياسي، ولعلّ ما زاد من انتشار هذه الظاهرة، بالإضافة إلى الأسباب سالفة الذكر، هو ما أصبح يلعبه التطور التكنولوجي من دور فعال في مجال تسهيل الاتّصال والتواصل والتنقّل، بالإضافة إلى شيوع ظاهرة النزاعات الدينية والتعصب الدّيني، كل هذه الأسباب مجتمعة، ساهمت

---

[1]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، المرجع السابق، ص16.

[2]– إرهاب الدولة هو "استخدام حكومة دولة ما لدرجة كثيفة وعالية من العنف ضد المدنيين من المواطنين من أجل إضعاف أو تدمير إرادتهم في المقاومة أو الرفض". راجع في ذلك، هبة الله أحمد خميسي، نفس المرجع، ص165.

[3]– هبة الله أحمد خميس بسيوني، نفس المرجع، ص15.

في بروز ظاهرة الإرهاب داخليا في مرحلة أولى، ثم تحوله إلى إرهاب عابر للقارات في مرحلة لاحقة.

المطلب الثاني: المحاولات اللامتناهية لفرض الثقافة الغربية:

تعتبر الانعكاسات الثقافية للعولمة من بين أهم الآثار المترتبة على شيوع هذا المفهوم، خاصة وأن أمريكا والدول الغربية تسعى –في ظلّ العولمة النيوليبرالية– إلى ترسيخ الفكر الليبرالي وتعميمه، بغضّ النظر عن مدى تناسب هذه الإيديولوجية مع خصوصية الشعوب، خاصة العربية والإسلامية منها، لذلك فإنه على هذه الأخيرة، السعي إلى احتواء هذه الآثار، ومواجهة المدّ الثقافي الغربي، وذلك حفاظًا منها على خصوصيتها.

الفرع الأول: التوحّد الثقافي: مسعى العولمة الثقافية

لقد أصبح واضحا أنّ العولمة هي مجموعة حقائق اقتصادية واجتماعية وإعلامية وثقافية وسياسية، تتجاوز في تأثيرها وعملها النّمط السائد، وتؤسس لوقائع جديدة في العالم المعاصر[1]، بذلك فإن آثار العولمة قد طالت جميع الجوانب، فأصبحت تحدّياتها اليوم تؤرق الجميع، خاصة بعد أن استفحل خطرها، وتوغّلت آلياتها في الاقتصاد والسياسة والاجتماع والثقافة.[2]

وفي سياق الحديث عن الآثار الثقافية للعولمة، يستوجب التوقف عند مفهوم العولمة الثقافية، والتي تتضمن بلوغ البشرية مرحلة الحرية الكاملة لانتقال الأفكار والمعلومات، والبنايات والقيم والأذواق على الصعيد العالمي، وقد فقدت الدولة في ظلّها القدرة على التحكّم في تدفّق الأفكار والقيم فيما بين المجتمعات، حيث حملت العولمة في طيّاتها إيديولوجية التنميط والاختراق الثقافي،

[1]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص73.

[2]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص13.

التي تركز على صياغة ثقافة عالمية[1]، وقد أصبح التوحد الثقافي أو ما يعرف بالعولمة الثقافية أمرا خطيرا[2] يستدعي الدراسة، ويستوجب البحث عن الحلول الكفيلة بمواجهة هذا الخطر الدّاهم، المهدد للثقافات الوطنية والمحلّية، السّاعي لتحقيق ثقافة كوكبية، هي في أصلها غربية أمريكية، لا تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المجتمعات، خاصة العربية منها، والفكر العولمي هو فكر طائر في الفضاء، يتناوله إنسان هذا العصر بالتحليق عبر المتداولات الفضائية، فتتساقط عليه الأفكار والرموز والقيم كالسيل، حتى أصبحت العولمة والاتّصال، تشكّلان ثنائية التغيير والتأثير.[3]

وتعني العولمة الثقافية فرض ثقافة موحدة على شعوب العالم جميعا، من خلال العمل على توحيد الثقافات، والترويج للإيديولوجيات الفكرية الغربية، وفرضها عن طريق الضغوط السياسية، والإعلامية، والاقتصادية، وحتى العسكرية[4]، ويعبّر البعض عن العولمة الثقافية بأنها تركيز اهتمام ووعي الإنسان من المجال المحلّي إلى المجال العالمي، ومن المحيط الداخلي إلى المحيط الخارجي، فيزداد الوعي بعالمية العالم وانكماشه ووحدة البشر، وقد أصبح هذا الوعي يشكّل بعدا جديدا ومهمًّا في مراحل تطور العولمة[5]، فالعولمة إذن تسعى إلى التّنميط أو التوحيد الثقافي للعالم، وهو ما عبّرت عنه لجنة اليونسكو العالمية أثناء إعدادها لمؤتمر السياسات الثقافية من أجل التنمية سنة 1998، حيث رأت اللجنة أن التنميط الثّقافي يتمّ عن طريق استغلال ثورة وشبكة الاتّصالات العالمية وهيكلها الاقتصادي الإنتاجي، والمتمثل في شبكات نقل المعلومات والسلع

---

(1)–زوبير زرزايحي، العولمة الإعلامية والهوية الثقافية في الجزائر، العولمة والهوية الثقافية، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010، ص256.

(2)– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص21.

(3)– سكينة العابد، العولمة الثقافية ووسائل الاتّصال الجماهيري، قراءة متأنية في فكر طائر، سلسلة أعمال الملتقيات، (العولمة والهوية الثقافية)، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، قسنطينة 2010، ص204.

(4)– سهيل حسين الفتلاوي،العولمة وآثارها، المرجع السابق، ص255.

(5)– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

وتحريك رأس المال، ومن هذا المنطلق يمكن الجزم بأن العولمة الثقافية هي فعل اغتصاب ثقافي، وعدوان رمزي على سائر الثقافات، وهي شبيهة بالاختراق الذي يتم بالعنف هادرًا سيادة الثقافة في سائر المجتمعات، وهو ما يطلق عليه "ثقافة الاختراق" القائمة على جملة أوهام هدفها تكريس التبعية.[1]

ويعتبر التطور التكنولوجي وثورة الاتّصالات من أبرز عوامل نشر الثّقافة الغربية، وتصويرها على أنها نموذج ثقافي مثالي، ورمزٌ للتطوّر والحضارة، وما على الشعوب الطامحة إلى غدٍ ثقافي مشرق وزاهر، إلا الاندماج بلا شروط في الثقافة الغربية الأمريكية، حيث تنقل القنوات الفضائية وشبكة الأنترنيت السلوكيات والعادات الغربية إلى داخل قواعد الدول[2]، ويتجلّى دور وسائل الاتّصال بالعالم الخارجي، من خلال تسهيلات التواصل التي توفرها، حيث تعتبر شبكة الإنترنيت العنصر القوي للعولمة الثقافية، ذلك أنها ألغت المسافات، وعبرت الحدود الوطنية، وأصبح من السّهل على أي إنسان الاتّصال بالعالم الخارجي من بيته أو موقع عمله، وأصبح في مقدور الأفراد المشاركة في إيجاد فضاء ثقافي عالمي دون أي تدخُّلٍ من جانب الحكومات[3]، بذلك فإن العولمة الثقافية لن تؤدي دورها دون وسائل الإعلام، بل إن هذه الأخيرة أصبحت مرآتها العاكسة في ظلّ العولمة، ليبرز بذلك مفهوم التلازم العضوي بين الثقافة والإعلام، بوصف الأولى تشكّل تحوّلا نحو موضوعات يطرحها الإعلام، في صورة ثقافة أو مثاقفة أو اتصال ثقافي[4]، وبهذا يصبح الترابط واضحًا، بين مفهوم العولمة الثقافية، والعولمة الإعلامية، هذه الأخيرة التي ما هي في الواقع، إلاّ تعبير عن توسّع التدفقات الدولية في مجالات الإعلام، والمعلومات، ونقل الأفكار والقيم والعادات

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص23–24.

[2]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص258.

[3]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص22.

[4]– سكينة العابد، المرجع السابق، ص204.

الاجتماعية المختلفة، من خلال وسائل الاتّصال الحديثة والمتطوّرة والتي برزت بشكل واسع، وسعت للترويج لمظاهر العولمة الجديدة[1]، فعولمة الاتّصال والإعلام إذن هي الامتداد أو التّوسع في مناطق جغرافية، مع تقديم مضمون متشابه، وذلك كمقدّمة لنوعٍ من التّوسع الثقافي.[2]

لقد أصبح الانفتاح الثقافي عنوانا لعولمة الجنس ونشر الإباحية من خلال شبكات الفضاء والأنترنيت، وأصبح جسد المرأة يستخدم كأداة نفعية مادية، تسوَّق من خلاله السلع والمنتجات عبر شاشات التلفزيون والمواد الإعلانية[3]، لتكون بذلك المرأة في ظلّ العولمة الثقافية مجرد سلعة جنسية رخيصة، وتصبح قضية الإجهاض الذي يعتبر أقصى صور القتل، حقًّا مشروعا وقضية حضارة، وهي كلّها مظاهر بعيدة كلّ البعد عن ثقافة ومعتقدات الدول العربية والإسلامية، التي عصفت بها رياح الثقافة الغربية المسوَّقة عبر وسائل الإعلام والاتّصال والتواصل، ليكون عصر العولمة هو عصر العصف بالثقافات، وما تتضمنه من قيم وأخلاقيات وعادات محلّية، كانت إلى وقت قريب خطوطا حمراء يمنع تجاوزها أو حتى ملامستها.[4]

وبهذا يصبح أثر العولمة على الثقافة المحلّية والهوية القومية واقعا ظاهرا للعيان، حيث كانت أغلب الدول النامية، بما فيها الدول العربية والإسلامية، تستخدم أساليب الرقابة المسبقة على البرامج والمّادة الإعلامية التي تقدّمها الوسائل السمعية البصرية وحتى المكتوبة، فكانت للقّيم المستمدة من الثقافات المحلّية سلطة، وللاعتبارات الإقليميّة والسياسية والثقافية تواجد، غير أن الأمر تغير ببزوغ شمس الألفية الثالثة، إذ انفلتت حراسة الثقافة أمام الانسياب الثقافي الإعلامي

---

[1]–زوبير زرزايحي، المرجع السابق، ص253.

[2]–زوبير زرزايحي، نفس المرجع، ص252.

[3]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص262.

[4]– سهيل حسين الفتلاوي، نفس المرجع، ص258.

الغربي، بعد أن ترسّخ الفكر العولمي[1]،فتراجعت الحكومات عن رقابة السلع الثقافية الواردة إليها والمستهلكة، لتخلق بذلك العولمة الثقافية فجوة عميقة بين إرث الشّعوب الثقافي، والواقع الحديث الهادِر للثقافات الأصلية، المروِّج للثقافة الغربية والأمريكية بدرجة أولى، ليندرج بذلك ضمن مفهوم القطبية الحادية معنى التوحيد الثقافي، حيث أن العولمة الثقافية المعاصرة حقّقت التنميط الثقافي، كما أنها حقّقت نوعا غريبا من التجانس، هو تجانس ثقافات العالم المختلفة دون الأخذ بعين الاعتبار الاختلافات وخصوصيات المجتمعات.[2]

لقد اصطبغ مفهوم العولمة الثقافية بمفهوم اللّيبرالية الجديدة، القائمة على الهيمنة الأحادية للولايات المتحدة الأمريكية، حيث أصبح مفهوم العولمة في ظلّ النظام العالمي الجديد يعني باختصار "الأمركة"، أي الترويج للإيديولوجية الأمريكية في شتّى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، إذ أن الولايات المتحدة الأمريكية تتحكم في ما نسبته 85% من حجم التجارة العالمية في مجال الوسائل السمعية والبصرية، وعلى العكس من ذلك فإنها تستورد 4% من برامجها من دول العالم، ممّا يُنْتِجُ في النّهاية تماثلاً في أنماط مشاهدة الجماهير[3]،فالعولمة إذن – بمفهوم الأمركة– تسعى إلى تنميط الثقافة العالمية، وإضفاء الصبغة الأمريكية عليها، بهدف الوصول إلى تحقيق نتيجة واحدة، هي تنميط القيم وأطر التفكير والسلوك الفردي والجماعي، من أجل تحقيق السيطرة السياسية والثقافية والعسكرية على العالم[4]، وفي نفس هذا السِّياق، فإن المدافعين عن العولمة يجتهدون في نشر الثقافة الشعبية الغربية والأمريكية للسيطرة على أذواق الناس، فأصبح ما نحب ونكره جزء من المغناطيس الثقافي للعولمة، إذ يجري التّخطيط لإدخال

---

[1]– سكينة العابد، المرجع السابق، ص204.

[2]– سكينة العابد، نفس المرجع، ص207.

[3]–زوبير زرزايحي، المرجع السابق، ص250.

[4]– حسين خريف، المرجع السابق، ص179.

تغييرات جوهرية على اتجاهاتنا السلبية والإيجابية اتجاه الأشياء والموضوعات، بمعنى استهداف عناصر رؤيتنا للعالم، ومختصر القول أن العولمة الثقافية تستهدف بالأساس الهوية الإسلامية، نظرا للتناقض الكبير بين إيديولوجيا العولمة والإسلام، ذلك أن العولمة الثقافية تركز على الإنسان على حساب الآلة، وعلى العقل مقابل العقيدة، وعلى الكفاءة أكثر من القيم، وعن الكمية أكثر من النّوعية، ويتجسّد هذا الاستهداف للهوية الإسلامية من خلال السّيطرة على الإدراك، حيث يتمّ إخضاع النّفوس، وتعطيل فاعلية العقول، والتّشويش على نظام القيم، وتنميط الفروق، وقولبة السلوك وفقا لاستراتيجية ثقافة الاختراق[1]، غير أن هناك من يرى بأن العولمة وإن كانت تملك نموذجًا ثقافيا، فإنها لا تهدف إلى إحلاله في الخارج، وإنّما هدفها هو إفراغ الثقافات غير الغربية من أي محتوى ثقافي أو مدلول حضاري، وهو ما عبّر عنه صمويل هنتنغتون في مقاله "الغرب متفردا، وليس عالميا"، والذي جاء فيه، أن "شعوب العالم غير الغربية ليس في وسعها الدخول في النسيج الحضاري الغربي، حتى في ظلّ استهلاكها للبضائع الغربية، ومشاهدتها للأفلام الأمريكية، وسماعها للموسيقى الغربية، لأن روح أي حضارة هي اللغة والدين والقيم والعادات والتقاليد".[2]

لقد أصبح التدفق الإعلامي الغربي، وما ينتج عنه من تعريض الهوية الثقافية العربية إلى الانحلال، من أهم النّقاط التي يهتمّ دارسوا العولمة بمعالجتها، حيث تمتدّ مخاطر التدفّق الإعلامي، لتشمل الأسرة العربية كاملة انطلاقا ممّا يستقبله أفرادها عبر القنوات الفضائية من مضامين إعلامية، تتعارض مع العادات والتقاليد والقيم، وتدعو إلى أنماط ثقافية غربية، الأمر الذي يولّد شعورا بالتبعية الثقافية لدى الفرد العربي وشعورٌ بالاغتراب الثقافي، ليس عن مجتمعه فحسب، بل

---

[1]– نعمان عباسي، العولمة الثقافية الغربية والهوية الإسلامية، الهيمنة الناعمة، سلسلة أعمال الملتقيات، (العولمة والهوية الثقافية)، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، قسنطينة 2010، ص، ص221–224.

[2]– نعمان عباسي، المرجع نفسه، ص216.

عن ذاته أيضا، لأنه لم يعد قادرا على استقلالية التفكير، وإيجاد الحلول لمشاكله بمعزلٍ عن تأثير أنماط التفكير الوافدة إليه[1]، وبهذا تبدو العولمة الثقافية خطرا داهما، تجاوزت آثاره حتى خطر العولمة الاقتصادية والسياسية، لأنها عولمة تمسّ بثوابت الهوية الوطنية والقومية، التي يفترض فيها الثّبات لا التغيير، ذلك أنّ الهوية هي تعبير رمزي عن كيان الدولة، فإذا كان مفهوم سيادة الدولة قد عرف تغييرا، من خلال الاختراق الاقتصادي للحدود بفعل الشركات العابرة للقارات، وتأثيرات المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية، فإن الاختراق الثقافي في ظلّ العولمة الثقافية، أصبح بمثابة السمّ المدسوس، والوباء الذي ينخر جسد الدولة والأمة، حيث تتجاوز تأثيراته المساس بسيادة الدولة إلى تهديد كيانها ووجودها واستمرارها، خاصة وأن الولايات المتحدة الأمريكية تسعى –في ظلّ الليبرالية الجديدة– إلى الضّغط على الدول وخاصة العربية والإسلامية، بغرض تغيير مناهجها السياسية التعليمية والثقافية والإعلامية، الأمر الذي ينتج عنه إفراغ الهوية الوطنية والقومية من محتواها، مثلما حدث في العراق، إذ حملت الولايات المتحدة الأمريكية معها مناهج تربوية للمدارس والجامعات، خاصة المناهج القومية والدينية، الأمر الذي يؤكد سعي أمريكا ليس لتغيير الجغرافيا السياسية للإقليم العربي فحسب، وإنّما تغيير الجغرافيا الثقافية كذلك[2]، وفي سياق قريب من هذا الاتّجاه، المركِّز على أهميّة العولمة الثقافية، أثار صمويل هانتنغتون نقطة على درجة من الأهمية، حيث نبّه إلى أن الصراعات المستقبلية ستكون ثقافية بامتياز، مشيرا إلى أنه في الوقت الذي تتناقص فيه قدرة الحكومات على حشد الدّعم، وإقامة التحالفات على الأسس الإيديولوجية، فإنها

---

[1]– حسين خريف، المرجع السابق، ص183.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص184.

– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص194.

ستحاول بصورة متزايدة حشد الدعم مستغلة في ذلك، دينًا مشتركا، وهوية حضارية ثقافية مشتركة.[1]

الفرع الثاني: تحديات الدول العربية في مواجهة العولمة الثقافية:

مهّدت الثورة الاتّصالية الحالية لظهور إشكالات كثيرة على مستوى القيم الثقافية والاجتماعية للمجتمعات المُستقبِلة، واحتلت آثار التلفزيون الثقافية والاجتماعية الرِّيادة في الدراسات الإعلامية والاجتماعية خلال العقد الأخير من القرن العشرين، وكان من نتائج هذه الدراسات، أن عصر الفضائيات جعل من التلفزيون الأداة الاتّصالية الفعّالة، التي تعمل على عولمة الثقافة، وتوحيد الأنماط والقّيم الثقافية[2]، وبالموازاة مع ذلك فإنه يؤدي إلى القضاء على التراكمات التراثية المحلّية للشعوب المستقبلة للأنماط الغربية، والأمريكية على وجه الخصوص.[3]

وأمام كل هذه الجدالات وهذا الزخم الثقافي، فإنه على الدول العربية والإسلامية أن تقف موقفا ثابتا وعقلانيا، تحافظ فيه على ثوابتها وهويتها من جهة، وتتكيّف من جهة ثانية مع المستجدات والتطورات، وتطّلع على الثقافات، فتأخذ ما يفيدها وتصمد أمام ما يدمّرها، لأن التقدم والنجاح مرهونين بالقدرة على التعامل مع الآخر المختلف، والتفاعل معه بما يخدم المصلحة الذاتية[4]، وفي إطار هذا التّكيف والتّفاعل، فإنه لا يجب فسح المجال أمام الثقافة الموجهة وحدها، أو ما يعرف بالعالم الموحد ثقافيا، لأن ذلك يعدّ أمرا خطيرًا، يؤدي في حال عدم مواجهته والصمود أمامه، إلى تحطيم الثقافات واللغات، وأنماط الحياة والتّفكير، بل الواجب هو حماية التنوّع في الثقافات في مواجهة الثقافة الواحدة المفروضة، لأن التنوع هو المعبِّر عن خصوصية كل دولة،

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص82.

[2]–زوبير زرزايحي، المرجع السابق، ص245.

[3]–زوبير زرزايحي، نفس المرجع، ص246.

[4]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص263.

وهو التّراث الحقيقي للإنسان، والتربة الخصبة للديمقراطية[1]، والحفاظ على الذّاتية الثقافية هو عملية تتيح للمجتمع أن يتغيّر ويتطوّر دون أن يفقد هويته الأصلية، وأن يتقبّل التّغيير، دون أن يغترب فيه وذلك في إطارٍ تفاعليٍّ بين الأصالة والتجديد[2]، غير أنّ هذا الأمر في الواقع غير يسير، حيث أنّ حماية الهوية الثقافية في الجزائر مثلا، أو ممّارستها في عصر المعلومات، أصبح أمرا صعبا، فالبلدان التي تبدو آمنة تماما بهويتها، تجد نفسها محاصرة بالغزو الثقافي الأجنبي، الناتج عن البثّ التلفزيوني والأنترنيت ومختلف وسائل الاتّصال التي تروّج لظاهرة العولمة عبر مضامينها المختلفة[3]، كما أن العولمة الثقافية التي تقوم في جانب منها على الترويج لأنماط القيّم والسلوكات الأمريكية إلى درجة أن البعض يعتبرها مرادفا للأمركة قد أسهمت في إحياء النّزاعات والانتماءات في العديد من الدول[4] ممّا ينذر بخطر تفكّك وتصدّع الدولة، وبذلك تصبح مسألة مواجهة الثقافة الموحّدة أمرا ضروريًا لازمًا لحماية وحدة الدولة واستمرارها.

إن الدول العربية ملزمة بالحفاظ على خصوصيتها الثقافية في مواجهة الثقافات المعولمة، حيث أن هاجس هذه الخصوصية هو نفسه هاجس الأصالة والمعاصرة، ومحاولة تنميط سلوك البشر وثقافتهم في المجتمعات كافة، الأمر الذي يحمل إمكانية تفجير أزمة الهوية التي أصبحت من المسائل التي تؤرق المجتمعات الإنسانية على المستوى العالمي.[5]، فوجود الدولة التاريخي والجغرافي مرهون بوجودها الثقافي في ظل الترويج لثقافات المجتمعات الغربية وقيمها وأنماطها

---

[1]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص19.

[2]–زوبير زرزايحي، المرجع السابق، ص258.

[3]–زوبير زرزايحي، نفس المرجع، ص259.

[4]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية، المرجع السابق، ص149.

[5] –www.aranthropos.com

السلوكية المتناقضة مع الثقافة المحلية، والتي باتت تهدد الخصوصية الثقافية والحضارية للبلاد العربية التي أصبحت تعيش حالة تبعية ثقافية من خلال ما أفرزته العولمة.[1]

لقد أصبحت الهوية الثقافية مهددة بالتغيير والتشويه، لذلك فإنه من الضروري حمايتها والتأكيد على ثوابتها لأن المساس بالهوية الوطنية المساس بنظام اجتماعي وثقافي لمسيرة المجتمع في مختلف المجالات.[2]

وفي إطار استراتيجية الحفاظ على الهوية الثقافية العربية فإن الدول ملزمة بالتوجه نحو التفاعل الحضاري الثقافي بين الشعوب، ويتأتى ذلك من خلال إجراء حوار عام يسفر عن إجماع وطني حول المشروع الثقافي الوطني، والدعوة إلى الاندماج في الهوية الوطنية العربية، وتحقيق المزاوجة بين المجتمع الحديث ومبادئ الأصالة والعمل على إثبات الهوية العربية في مواجهة تيارات العولمة الثقافية مع تجنب العزلة ومحاولة وضع وجودنا الثقافي في المعترك عن طريق تطويع الثقافة الجديدة مع ثقافتنا وبالتالي تحقيق المزج بين الأصالة والمعاصرة.[3]

كما يستوجب العمل على تعزيز مقومات هويتنا الثقافية من لغة وعقيدة وموروث ثقافي، وتدعيمها من خلال الإبداع الثقافي وفق سياسة ثقافية مدروسة تستند إلى إعادة النظر في تربية الأجيال، والاستفادة من الحضارة الوافدة بما يتناسب مع هويتنا، ذلك أن الحل لمقاومة العولمة، إنما ينطلق من العمل داخل الثقافة العربية نفسها، لأنه لولا الضعف الداخلي لما استطاع الفعل الخارجي أن يمارس تأثيره بالصورة التي تجعل منه خطرا على الكيان والهوية[4]، وبالإضافة إلى

---

(1) – www.anthropos.com.

(2) –http://crinedz.blogspot.com.

(3) – www.anthropos.com.

(4) – http://crinedz.blogspot.com.

ذلك فإنه من الضروري تعزيز التفاعل الثقافي بين الأقطار العربية والسعي إلى إيجاد مفاهيم عربية للبيئة الثقافية العربية.

الفصل الثاني: البيئة الحديثة لأنظمة الحكم:

تعتبر أنظمة الحكم مفهوما قابلا للتّأقلم مع البيئة التي ينمو فيها، فإذا كانت البيئة المحيطة تتّسم بالهدوء، فإن النظام الديمقراطي سيكون الأفضل للترعرع في حضن هذه البيئة الهادئة، أمّا إذا كان المحيط يتّسم بالفوضى، والتمرّد، والاحتجاج، وعدم الاستقرار، فإن الحكومات عادة ما تلجأ إلى استعمال سلطتها، التي تقترب كثيرا من الاستبداد في هذه الحال، وذلك سعيا منها لاحتواء الوضع، واستتباب الأمن، والحفاظ على الخصوصية، ومواجهة التحديات الخارجية، وإذا كان هذا التصنيف يصلح لبيئة تقليدية، واضحة المعالم، فإن تسارع أحداث العالم الحديث قد ولّد مفاهيم كثيرة صنعت بيئة جديدة، يستوجب على الحكومات تكييف أنظمتها معها، لأن الدولة جزء من المجتمع الدّولي، تؤثر وتتأثر، تتفاعل وتتكيّف، ومن بين أبرز المفاهيم التي شاعت في ظلّ العولمة: الليبرالية الجديدة، والديمقراطية الليبرالية، وحقوق الإنسان، والأمركة، والحكومة العالمية... وغيرها من المفاهيم التي أصبحت بمثابة عناصر بناء نظام الحكم في الدولة الحديثة.

لقد انتشرت هذه المفاهيم في ظلّ ما أصبح يعرف بالعولمة النيوليبرالية، وهي عولمة السيطرة الأمريكية الخالصة، حيث أصبحت بصمة الولايات المتحدة الأمريكية موجودة في أنظمة أغلب دول العالم، خاصة تلك الدول المتخلفة، الطامحة إلى إنعاش اقتصادها بقروض صندوق النقد الدولي، الخاضع للهيمنة الأمريكية، أو تلك الدول الاشتراكية التي وجدت نفسها مرغمة على التخلي عن خيارها الاشتراكي.

المبحث الأول: تأثُّر البيئة الداخلية للدول بانعكاسات العولمة:

لا شك في أن أي ظروف مستجدة تولّد تفاعلا وتأثّرا داخليا بهذه المستجدات، ولمّا كانت العولمة ظاهرة مميزة للعالم الحديث، فإن الدولة الحديثة من المؤكد ستتأثر بمظاهر هذه الظاهرة سواء في جوانبها الإيجابية أو السلبية، بذلك فقد تأثرت البيئة الداخلية لدول العالم بانعكاسات العولمة، ولعلّ أبرز مظاهر هذا التأثّر، تتجلّى على مستوى وظيفة الدولة، حيث تميّزت دولة العولمة بانسحابها وتخلّيها الجزئي عن أداء وظائفها في شتّى المجالات، أمّا مستوى التأثّر الثاني فيبرز في محاولة الدولة الحديثة التصدّي لانعكاسات العولمة من خلال انتهاج سياسة التكتلات، خاصة في المجال الاقتصادي الذي يعتبر أكثر المجالات المتأثرة بإفرازات العولمة.

كما يبرز التأثر الداخلي للدولة الحديثة بانعكاسات العولمة، من خلال تخلي الدول الدكتاتورية عن جل مظاهر الاستبداد والتسلط، وفي إطار هذا التحول عن نظام الحكم غير الديمقراطي برز مفهوم العدالة الانتقالية كطريق موصل إلى الديمقراطية.

المطلب الأول: الانسحاب الجزئي وسياسة التكتل:

تجسد تأثر الدولة بالعولمة من خلال التراجع عن أداء الوظائف الأساسية التي تعد من صميم اختصاص السلطة السياسية، والتي ترمي إلى تحقيق اللّحمة و التضامن على غرار الوظيفة الاجتماعية، أو التي تدل على السيادة والاستقلالية مثل الوظيفة الاقتصادية والأمنية، كما سلكت الدولة الحديثة طريق التكتل الاقتصادي في محاولة للتصدي للآثار السيئة للعولمة، حيث برزت العديد من التكتلات كأوعية لاحتواء المخاطر، وفي هذا الإطار فإن الدول العربية –التي تعتبر

أكثر الدول تضررا بهذه المخاطر– ملزمة بتحقيق تكتل إقليمي عربي فعال يضاهي التكتلات الأوربية و الأمريكية وذلك من أجل تخفيف الضرر وجبر الكسر.

الفرع الأول: تغيُّر وظائف الدولة: الانسحاب الجزئي:

مثلما كان للعولمة تأثير على شتّى المجالات، فإن هذا التأثير قد ترافق مع تغيّر وظائف الدولة في كل هذه المجالات التي طالها التأثير، وقد اتّسم هذا التغيُّر بتخلّي الدولة عن أداء جزء من وظائفها، وهو توجّه يتمّاشى مع مستلزمات النظام العالمي الجديد، المتّسم بالليبرالية الجديدة، المرتكزة على محاولة فرض الفكر الليبرالي من خلال الدعوة إلى تحرير الاقتصاد، والتخلي عن فكرة الدولة الرّاعية، وغيرها من مظاهر انسحاب الدولة، وتخلّيها عن بعض وظائفها.

الفقرة الأولى: تأثير العولمة على الوظيفة الاقتصادية للدولة:

بما أن مفهوم العولمة قد بدأ اقتصاديا في المرحلة الأولى، فإن تأثيراته الأولى ستكون بالتأكيد اقتصادية، ومن مظاهر التأثّر بالعولمة الاقتصادية تأثّرُ الوظيفة الاقتصادية للدولة، حيث انفلتت وظيفة الضبط الاقتصادي من الدولة الوطنية، وانتقلت إلى الشركات والتّكتلات الاقتصادية، وأصبح الاقتصاد العالمي وحدة واحدة تحرّكه قوى السوق، وانسحبت الدولة من رسم خطة النشاط الاقتصادي، فاسحة المجال للفاعلين الاقتصاديين الجدد، الذين أصبح لهم دور فعال في مجالات التسويق والإنتاج والمنافسة العالمية[1]،وتعتبر الشركات متعددة الجنسيات من أبرز سمات العولمة الاقتصادية، والتي ساهمت إلى حدّ كبير في تقليص وظائف الدولة في المجال الاقتصادي والاجتماعي، وإضعاف ميزان المدفوعات، وإغراء الدول المضيفة لهذه الشركات، بمنحها عائدًا اكبر

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص208.

لاستثماراتها، وذلك بغرض إبعادها عن إرساء قاعدة إنتاجية[1]، كما أن تنوّع أنشطة هذه الشركات، وتعدّد مجالات الإنتاج، قد أدّى إلى احتواء الأنشطة المحلّية، بل وغيابها أحيانا، خاصة في القطاعات الخدماتية المهمّة، على غرار قطاع الاتّصالات الذي يعتبر مجالا حيويا خصبا تنشط، وتتألق فيه الشركات متعددة الجنسيات، إذ يلاحظ أن للعولمة تأثير كبير على الأجهزة ذات الطبيعة الاقتصادية مثل قطاع الاتّصالات، حيث تحوّلها إلى أجهزة ربحية[2]، ومعلوم أن الشركات العابرة للقارات هي من أهم آليات العولمة، بذلك فإن أهميتها ومكانتها الدولية تزداد على حساب الدول، إذ تزايدت الضغوط على صنَّاع القرارات السياسية، وأخذت أجهزة الدولة الرسمية تتجه شيئا فشيئا باتجاه التركيز على المصالح الاقتصادية، وأصبحت الشركات العملاقة مشاركا فعالا في عملية صناعة قرارات السياسة الخارجية.[3]

لقد أدّت العولمة إلى زوال دور السلطة السياسية في تحديد النشاط الاقتصادي، بل وأكثر من ذلك فإن البنية الإلكترونية للاقتصاد العالمي قد مكّنت مُديري الأموال والمصارف والشركات، وكذلك الملايين من الأشخاص من إرسال مبالغ مالية كبيرة من أقصى العالم إلى أقصاه بمجرّد الضغط على زرّ الكمبيوتر، الأمر الذي ينتج عنه تقويض أركان اقتصاد دولٍ كان يُعتقد أن له صلابة، كما حدث لاقتصاد آسيا[4]، فالفاعلون من غير الدولة إذن في تزايد، وتأثيرهم أصبح أكثر فاعلية في السنوات الأخيرة، خاصة في ظلّ الدّعم الذي أصبحت تقدّمه تكنولوجيا المعلومات لهؤلاء الفاعلين، الذين أصبح في وسعهم تمرير إرادتهم على حساب قدرة وإرادة الدولة لتنفلت بذلك العديد

---

[1]– حافظ أبو سعدة، المرجع السابق، ص126.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص208.

[3]– قاسم عجاج، العالمية والعولمة، نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية، دراسة تحليلية مقارنة للمفهومين، مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى، عمان 2010، ص، ص378–379.

[4]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص209.

من القطاعات من إدارة ورقابة السلطة، فالاستثمار والصناعة والمعلومات كلّها مجالات صارت خارج نطاق سيطرة الدولة القومية من خلال الأنشطة العابرة لحدودها، والتي تبقى الدولة عاجزة عن فعل أي شيء في مواجهتها[1]، وبناءً على ذلك فإن تدويل الأسواق وعالميتها لم يؤد من الناحية الاقتصادية إلاّ إلى تواضع دور الدولة القومية، أو إعادة توجيه هذا الدور نحو المساهمة في تراكم رأس المال[2]، كما أن عولمة الأسواق، قد أدّت إلى انفلات وظيفة مراقبة السياسة المالية من بين يدي الدولة والحكومات الوطنية، حيث أصبحت هذه الوظيفة تخضع لضغوطات السوق.[3]

بذلك فإنه من أهم آثار العولمة إحداث تغيير في نسق الاقتصاد العالمي، فقد تقلّص دور الفاعلين السياسيين في الدولة، وأدّى تقويض النظام الضريبي إلى تجفيف الموارد الأساسية للدولة، وهو أمر ممهدٌ للقضاء على دورها كفاعل اقتصادي وسياسي، أو تهميش هذا الدور إلى مجرّد الإشراف الأمني على الممتلكات، وحماية أرواح الرّعايا فحسب[4]، فمن غير المستبعد إذن أن تُحْدِثَ العولمة مع مرور الوقت، أثرا سلبيا على قدرة الدولة على تحصيل الإيرادات من خلال نظامها الضريبي، ذلك أن الحكومات المنتخبة ديمقراطيا في عالم العولمة، لم تعد هي من تقرّر مستوى الضرائب، بل القائمون على توجيه تدفقات رأس المال والسلع هم الذين يحدّدون مقدار المبالغ التي يريدون دفعها.[5]

---

[1]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية في ظلّ العولمة، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2008، ص، ص132–139.

[2]– سالم توفيق النّجفي، أزمة الدولة القومية المعاصرة، أزمة الاندماج والتفكيك ، سلسلة كتب المستقبل العربي (58)، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2008، ص14.

[3]– عبد العزيز ركح، ما بعد الدولة –الأمة عند يورغن هابرماس، منشورات الاختلاف، الطبعة الأولى، دار الأمان، الرباط 2011، ص208.

[4]– عبد العزيز ركح، نفس المرجع ، ص، ص114–115.

[5]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص211.

إن تقليص دور الدولة في المجال الاقتصادي يعبّر عن انحرافٍ خطير عن مبدأ السيادة، على اعتبار أن الاقتصاد هو عصب الحياة، فإذا تراجعت الدولة عن أداء الوظيفة الاقتصادية – حتى وإن كانت مجبرة على هذا التراجع– فإن ذلك يعني المساس بسيادتها، حيث تتضمن السيادة حرية اتّخاذ القرار، بينما تقتضي العولمة الاقتصادية فرض الخيارات والاتّجاهات الاقتصادية، وبين حرية الدولة، وقيود العولمة، يرتسم وضع جديد، يجعل من مبدأ السيادة الكاملة للدولة محلّ إعادة نظر.

ومع كل ما سبق ذكرهُ، فإنه لا يجب الانصياع وراء المؤشرات الباعثة على التشاؤم، والتي تنذر بالانهيار التّام للوظيفة الاقتصادية، لأنه في مقابل ذلك توجد العديد من الدراسات التي تشكّك في قدرة العولمة الاقتصادية، على التدمير النّهائي لسلطة الدولة الرقابية في مجال الاقتصاد، لذلك فإن المطلوب هو إجراء تعديلات على أدوار ووظائف الدولة في نظام السوق، لأن العولمة الاقتصادية تقتضي أن تضطلع الوظيفة الاقتصادية للدولة بمهمات محدّدة للحفاظ على قدرتها، ولاستيعاب المتغيرات الجديدة، ومن بين هذه المهمات، وضع منظومة من السياسات المالية والنّقدية المتميزة بالمرونة، والتي تكون كفيلة بتمكين السلطة الوطنية من إدارة النشاط الاقتصادي، وتوجيهه على الوجه الذي يحقّق الأهداف المطلوبة، ويعالج أي خلل في التوجهات الاقتصادية المتوقّع حدوثها، نتيجة لنظام اقتصاد السوق.[1]

الفقرة الثانية: تأثير العولمة على الوظيفة السياسية والأمنية للدولة:

لقد طالت آثار العولمة الوظيفة السياسية والأمنية للدولة، حيث أن الجانب السياسي في هذا الإطار يرتبط مباشرة بالجانب الاقتصادي، فلم تعد السلطة السياسية سوى مجرّد أداة لتحقيق

[1]–رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص214–215.

مصالح الجهات المسيطرة اقتصاديا، أمّا بالنسبة للوظيفة الأمنية، فقد تغيّر تعريفها وفقا لتغيّر مفهوم الأمن في ظلّ العولمة.

أولا: تأثّر الوظيفة السياسية للدولة بالعولمة:

تتمثل الوظيفة السياسية للدولة أساسًا في حماية قيم ومبادئ النظام، وخلق بيئة ملائمة للاستمرار وفق إيديولوجية يتبنّاها أفراد المجتمع، والالتزام بالمواثيق الدولية حفاظا على سيادة الدولة، فهي إذن وظيفة تختلف عن غيرها في أنها تتّصف بالانحصار داخل النظام المحلّي، فتكون بذلك معزولة عن التطورات والتأثيرات الخارجية، غير أن هذا الانعزال لم يعد واردا منذ نهاية القرن العشرين، حيث أصبحت تأثيرات العولمة على الدول واضحة، ولعلّ من أبرز مظاهر التأثّر السياسي، ظهور ما يعرف بأزمة الدولة المعاصرة، والذي يعكس بدوره التوتر بين النظم الدولية والاحتياجات المحلّية.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن تغيير وظائف الدولة السياسية سببه اقتصادي بحت، ونقصد بذلك أن آثار العولمة الاقتصادية قد ألقت بظلّالها على الوظيفة السياسية للدولة، إذ أن مؤسسة الدولة في ظلّ العولمة أصبحت مجرّد وسيلة سيطرة سياسية لصالح الفئة المسيطرة اقتصاديا، فلم تعد الدولة كيانا واحدًا، ولم تعد الفئة الحاكمة تعبّر عن وحدة متجانسة[2]، حيث تتّجه الدولة الحديثة شيئا فشيئا نحو عدم المشاركة في العديد من القطاعات الاقتصادية، وهو ما يعبَّر عنه بالميل نحو الخصخصة، وهذه الأخيرة تؤدي إلى إضعاف القدرة التنظيمية للدولة، إذ أنها تضع البرلمانات والحكومات تحت الوصاية، وتفرغ الانتخابات، وكل عمليات التصويت الشعبية تقريبا من معناها،

[1]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص215.

[2]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص152.

كما أن عصر العولمة قد تميّز بظهور عدد متزايد من المنتديات فيما وراء الإطار الوطني، والتي أدّت إلى تحويل مسار اتّخاذ القرار عن طريقه الصحيح والسبب الرئيسي في ذلك هو الإكراه الذي أصبحت تمارسه المؤسسات المالية الدولية على الدولة الوطنية في ظلّ سيطرة نظام اقتصادي نيوليبرالي[1]، وفي نفس هذا السياق، يعتقد الكثيرون بأن القرارات في ظلّ العولمة ستكون "غير سياسية"، ولن تكون لها أية شرعيّة ديمقراطية، وسينتج عن العولمة انهيار الديمقراطية، ذلك أن فقدان البرلمانات والمحاكم لسلطتها على المصارف والشركات الكبرى، سيفضي إلى أن تصبح نخب السّوق أقوى من نخب الديمقراطية.[2]

لقد أدت العولمة إلى إدخال العديد من التغييرات على وظائف الدولة السياسية، حيث أن الأصل أن هذه الأخيرة تكون حكرا على السلطة الحاكمة، والتي عادة ما تكون منتخبة في إطار الديمقراطية التمثيلية، بذلك فإن القرارات السياسية هي في النّهاية تعبير عن إرادة الشعب، غير أن الذي حدث في ظلّ التطورات الدولية وشيوع مفهوم العولمة، هو تحوّل سلطة القرار من الداخل إلى الخارج، والجهاز الحاكم في الدولة الوطنية عادة ما أصبح يتخذ قراراته المصيرية وفقا لإملاءات خارجية، مقترنة في كثير من الأحيان بإكراهات وضغوطات، فالسلطة باعتبارها وسيط تنظيمي للعلاقات الاجتماعية، قد استبدلت في ظلّ الاقتصاد المعولم بوسيط آخر هو النقود، لتجد بعض حكومات البلدان الديمقراطية نفسها غالبا مجبرة على التّخلي عن التزاماتها أمام منتخبيها، وبذلك تصبح الخيارات التي يقوم بها المواطن في المواعيد الانتخابية من دون معنى، بسبب الواقع فوق الوطني[3]، ليكون بذلك الخضوع لحكم أسواق رأس المال ضربة حقيقية للديمقراطية، فرغم أنه لا يزال للمواطن حقّ التّصويت، ولا يزال السيّاسيون يسعون لتحقيق الموازنة بين مصالح الفئات

[1]– عبد العزيز ركح، المرجع السابق، ص117.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص216.

[3]– عبد العزيز ركح، المرجع السابق، ص، ص119–120.

الاجتماعية، إلاّ أن ما يتحقق بعد إجراء الانتخابات يقرّره الناخبون القائمون على إدارة الأموال، وهو ما عبّر عنه رئيس وزراء تايلاند بقوله "إن الانضمام إلى الاقتصاد العالمي، يعادل تمامًا طرح دولتك للاكتتاب العام"، ونتيجة لهذا فقد تحوّل دور الدولة من تقديم خدمة للمجتمع، إلى وظيفة تنفيذ سياسات خاصة بمؤسسات عالمية حفاظا على مكانتها في المجتمع الدولي، وبالموازاة مع ذلك فإن الدولة ما تزال تعمل جاهدة لتحقيق الاستقرار الداخلي، وهو ما يجعل العولمة تعكس الصفقات السياسية التي تبرمها الحكومات، في محاولة للتوسّط بين الضغوط الداخلية والخارجية.[1]

وقد أصبح للتطور التكنولوجي، خاصة في مجال الاتّصالات والمعلومات دور فعّال في توجيه القادة السياسيين، حيث أثّر التّطور التقني تأثيرا كبيرا في البنية السياسية في العالم، وتزايدت المخاوف السياسية للحكومات ممّا قد يترتبّ على بثّ برامج معادية لأنظمة الحكم، أو بثٍّ أفكار تهدد الاستقرار السياسي والاجتماعي للدولة، وفي هذا الإطار فقد ذكر الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس غالي أن قناة CNN هي العضو السادس عشر في مجلس الأمن[2]،فالإعلام في ظلّ تطور وسائل الإعلام والاتّصال، أصبح بمثابة أداة ضغط تحسب لها الحكومات ألف حساب، ويعتبر هذا من إيجابيات العولمة الإعلامية، حيث أصبحت السلطة السياسية تسعى إلى تحسين أدائها الوظيفي، آخذة بعين الاعتبار ما سيروِّجه الإعلام حول هذا الأداء الحسن، وهي في إطار ذلك تلعب على وتر الديمقراطية، التي باتت شعارا مميزا للعولمة السياسية.[3]

وفي إطار تأثيرات العولمة على الوظيفة السياسية للدولة، فإن تسارع وتيرة زحف هذه الظاهرة، قد أدّى إلى اكتساح مهامٍ كانت تعدّ من صلب وظائف الدولة، على غرار مجال التشريع في القطاع المالي، حيث تحوّلت مساحات شاسعة من هذا المجال إلى مناطق خارجة عن نطاق

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص217–218.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص219.

[3]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص218.

التّشريع الوطني، كما أصبح للفضاء الإلكتروني تأثير قوي على العديد من القضايا، مثل السريّة وحقوق الملكية وقانون حقوق التأليف وغيرها، إذ أن الحكومات المحلّية بدأت تفقد سيطرتها على عملية صنع القوانين، وانتقل وضع التشريع إلى الفضاء الإلكتروني، وقد أصبح لزاما على الدول في العديد من الحالات أن تكيِّف تشريعاتها الوطنية مع ما يصدر عن المنظمات العالمية الجديدة من تشريعات واتفاقيات، مثل الاتفاقية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية، وحتى فيما يتعلق بمفهوم التدخّل الإنساني، فإنه لم يكن في نظر المراقبين، إلا وسيلة تستهدف وضع أسس بنية قانونية دولية جديدة.[1]

وبالنتيجة فإن العولمة من شأنها أن تؤدي إلى ظهور كيانات ومنظمات جديدة، مثل الشركات الدولية وحركات رؤوس الأموال، والتي تسعى إلى التّعدي على سلطة الدولة، وليس من السهل التحكّم فيها، ممّا سينتج عنه عدم الاستقرار في أداء الوظيفة السياسية، وقد توصّل الأمر إلى تدخّل هذه الكيانات أو المؤسسات في صنع قرارات الدولة الإستراتيجية لصالحها.[2]

ثانيا: تأثّر الوظيفة الأمنية للدولة بالعولمة:

تجدر الإشارة في البداية إلى أن مفهوم الأمن قد تغيّر في ظلّ العولمة، وتغيّر معه تعريف الوظيفة الأمنية للدولة، حيث أن مفهوم العدوان، الذي كان يعني في ظلّ الحرب الباردة "العمل العسكري غير المبرّر، الذي تقوم به دولة أو أكثر"، قد أصبح مفهومًا أكثر تعقيدا، إذ أن التّلاعب بأسواق المال الدولية مثلا، أو إلقاء نفايات نووية مضرة بالبيئة قد يؤدي إلى الاتهام بالعدوان[3]، كما أن الجرائم الاقتصادية مثل غسيل الأموال، والمضاربة على العملة الوطنية، والتّلاعب في

---

[1]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص220.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص، ص220–222.

[3]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص 224.

البورصة، وتهريب الأموال، أصبحت كلّها عواملُ تهديدٍ لأمن الدولة الداخلي، فلم تعد بذلك الوسيلة العسكرية مجدية لمواجهة هذه الجرائم، ولم تعد المواجهة بين دولة ودولة، بل دخل المسرح أطراف ليست لديهم أية قاعدة إقليمية خاصة، لتبدو بذلك سلطة الدولة غير فاعلة في مواجهة هذا المشهد الدولي، الذي اختفت منه معايير الحدود أمام شبكات العنف، وتهريب المخدرات، وتدفق اللاجئين، والشبكات الاقتصادية والمالية.[1]

فخطورة التهديدات الأمنية الحديثة إذن، ومعها صعوبة الوظيفة الأمنية للدولة، تكمن في كون العدو مجهولاً، وهو عدو أنتجته التطورات التكنولوجية والتحولات الدولية المتسارعة، فلم يعد لهذا العدو إقليم، ولم تعد الدولة قادرة على حماية إقليمها من هذا العدو، فالخوف والتهديد في عالم العولمة، يأتي من ذلك التطوّر السريع، ومن عدوٍّ لا تستطيع أن تراه أو تلمسه أو تحسّه، كما أنه من أبرز المخاطر التي تهدّد أمن العالم الحديث، هو أسلحة الدمار الشامل، وعلى رأسها السلاح النووي، هذا الأخير أفرز فهما جديدا لمتطلبات الأمن بين الأمم نظرا لقدرته التدميرية، ففي العصر الحديث لم تعد الدول قادرة على تحقيق الأمن إحداها على حساب الأخرى، بل يجب عليها السّعي إلى تحقيق الأمن المشترك، لأن أمن أي دولة قد أصبح مرتبطا بأمن دولة أخرى، بذلك بات من المؤكد نهاية مفهوم الأمن الوطني، وبرزت ضرورة التطلّع إلى الأمن المشترك والجماعي، وأصبح من الضروري أن يتجاوز الأمن التحالفات والتكتلات نحو أمن تعاوني، يحلّ محلّ الرّدع النووي كنموذج استراتيجي للقرن الواحد والعشرين على حدّ تعبير بطرس غالي.[2]

بذلك فإن الوظيفة الأمنية للدولة قد عرفت تغييرا، وطرأت عليها العديد من التعديلات إن بالإضافة أو الحذف، حيث أضيفت بعض المهام الأمنية المستحدثة للدولة، وسقطت عنها مهام

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص224.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص، ص225–226.

أخرى، والأكيد أنه كان للعولمة دور فعّال في ذلك، حيث ساعد تطور وسائل الاتّصالات والمعلومات في ظلّ العولمة على شيوع مفاهيم التمرّد والتطرف والعنف وغيرها من عوامل عدم الاستقرار الأمني، والتي أثقلت كاهل الدولة بمهام أمنية جديدة ومتعدّدة، بالإضافة إلى المخاطر الأمنية الدولية، كالجريمة المنظمة العابرة للقارات والإرهاب الدولي، اللذين أخرجا وظيفة الأمن من حدود إقليم الدولة إلى خارجها، لتصبح وظيفةً تستلزم تضافر الجهود الدولية لمجابهة ما أصبح يعرف "بعولمة الأمن".

كما تجدر الإشارة إلى أنه من أبرز المفاهيم التي شاعت في ظلّ العولمة هو مراعاة الجوانب الإنسانية، لذلك –ظهر ترافقًا مع العولمة– مفهوم الأمن الإنساني، ويندرج ذلك في إطار التحوّل المفصلي في وظيفة الدولة، حيث أعلن جيمس ولفنسون" رئيس البنك الدولي أمام اجتماعات الأمم المتحدة أن التفكير في الأمن أصبح يتجاوز مجرّد الحديث عن الفرق والكتائب العسكرية والحدود، لقد أصبح من الضروري التفكير في الإنسان وأمنه، وأن نفكر في ربح حرب جديدة هي الحرب ضد الفقر[1]، ومن المعلوم أن فكرة الأمن الإنساني قد ظهرت من قبل، لكنها برزت وانتشرت في ظلّ التحولات العالمية، خاصة على اثر انتشار الصراعات المحلّية داخل الدول، وما ترتّب عنها من ضحايا في صفوف المدنيين، بالإضافة إلى عولمة مشاكل البيئة والأوبئة والفقر وغيرها، فهي إذن تهديدات تتجاوز إطار الدولة، خاصة في مجال الجريمة المنظمة وتهريب المخدرات والإرهاب الدولي، ويعتبر تقرير التنمية البشرية لعام 1994، الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أول من تناول مفهوم "الأمن الإنساني"، حيث جاء فيه "أنه بعد خمس عقود من ناكازاكي وهيروشيما، فإننا بحاجة اليوم للانتقال من التفكير في الأمن النووي، إلى الأمن الإنساني"، ونشير هنا إلى أن

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص227.

الأمن كان في البداية يعني أمن تراب الدولة ضد العدوان الخارجي، أمّا حاليا، فإن مفهوم الأمن قد أصبح ينصرف كذلك إلى حماية الأفراد من تهديدات الأوبئة والمجاعة والبطالة والجريمة والصراع الاجتماعي والقمع السياسي والأخطار البيئية.[1]

وبهذا يصبح واضحا تأثّر الوظيفة الأمنية للدولة بالمستجدات والتطورات الدولية، ومنها خاصة ظهور العولمة، حيث ترتّب عن هذه الأخيرة تغيّر مفهوم الأمن، وتغيّرت معه وظيفة الدولة في هذا المجال، إذ أدّى تغيير التهديدات الأمنية واختلافها، إلى خلق أعباء أمنية جديدة تتحملها الدولة، على غرار التلوث البيئي الناتج خاصة عن التطور التكنولوجي، وشيوع الجريمة المنظمة، والإرهاب الدولي، اللذين ساعدت ثورة الاتّصالات في تفاقمها، وظهور مظاهر القبلية، والطائفية، والتطرّف والثورات المطالبة بإسقاط الحكومات، والتي لعبت وسائل الإعلام وثورة المعلومات، ومواقع التواصل الاجتماعي دورا كبيرا في تأجيج نارها.

الفقرة الثانية: تأثير العولمة على الوظيفة الثقافية والاجتماعية للدولة:

يبدو تأثير العولمة على الجوانب الثقافية والاجتماعية واضحا، ولا ينكر أحد خطورة المساس بهذه الجوانب على الدولة وبقائها واستمرارها، حيث أن التأثّر الثقافي يؤدي باختصار إلى ذوبان هوية الدولة، التي تعتبر الميزة الأساسية التي تميز كل دولة عن الأخرى، فإذا انصهرت هويتها فإن ذلك ينبئ بالخطر، كما أن المساس بالجوانب الاجتماعية يؤدي إلى المساس بالبنية الأساسية للدولة، وذلك سيؤدي بالتأكيد إلى عدم استقرارٍ اجتماعي تكون آثاره وخيمة، وبتأثّر الجوانب الثقافية والاجتماعية بالعولمة، يأتي الحديث عن تأثير العولمة على الوظيفة الثقافية والاجتماعية للدولة، حيث أن المؤكد هو أن تغييرا ما سوف يطرأ على هذه الوظائف.

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص، ص227–228.

أولا: تأثير العولمة على وظيفة الدولة الثقافية:

إن الحديث عن تأثير العولمة على الوظيفة الثقافية للدولة، هو في الأصل حديث عن ظاهرة الاختراق الثقافي، وما ترتّب عنها من طمس هويات الدول والمجتمعات، حيث أن الأنظمة لم تعد قادرة على السيطرة على مجال الإعلام والمعلومات[1]، المزدهر بفعل الهوائيات وأجهزة الاستقبال التلفزيوني بالأقمار الصناعية، والتي أصبحت تلعب دورا رئيسيا في نشر الثقافات المختلفة، إذ أن أكثر الدول انغلاقا وتشدّدًا في المجال الثقافي كإيران، لم تستطع منع استعمال الهوائيات التي أصبحت تطلّ من كل المنازل، وفي هذا الإطار يؤكد رئيس شبكة CNN الدولية أن الدولة القومية لم تعد قادرة على احتكار المعلومات، ممّا يندر بفلتان الوظيفة التثقيفية للدولة من يدها –خاصة في ظلّ تحوّل بيئة النظام الإعلامي الدولي– إلى الشركات الإعلامية متعددة الجنسيات التي أصبحت تنافس سلطة الدولة في هذا المجال[2]، والذي يعتبر من أهم المجالات المؤثرة في ثقافة المجتمعات، حيث تساهم وسائل الإعلام في الترويج للثقافة خاصة الغربية، وهو أمر قد لا يتناسب في الكثير من الأحيان مع ثقافات المجتمعات الإسلامية خاصة، كما تساهم الشركات متعددة الجنسيات مهما كان نوع نشاطها، في نشر ثقافة دول هذه الشركات داخل الدول المضيفة لها، فإذا كان الأمر كذلك بالنسبة للشركات العابرة للقارات عموما، فما بالك بتلك الشركات المتخصصة أصلا في الإعلام، والتي أضحت عنصرا فاعلا في عملية تذويب الثقافات، ووضعها في قالب عولمي يعبّر عن ثقافة موجهة، هدفها الغزو والاختراق، وهي ثقافة الأقوى التي تفرض نفسها بالقوة

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص230.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص231.

المادية والمعنوية، وتعتبر درجة اختراق وكالات الإعلان الأجنبية لميكانيزمات التّسويق في دولة ما أهم مقاييس فقدان الدولة لسيطرتها على وسائل إعلامها.[1]

والجدير بالذكر، في إطار الحديث عن المجال الثقافي، أن التعليم يعتبر القاعدة الأساسية للمنظومة الثقافية، وأن تطويره يفتح المجال أمام إدراج مكونات غربية، لا يقتصر أثرها على محو الهوية الوطنية فقط، بل يتعدّاه إلى السّعي إلى غرس معتقدات تخدم أغراض الشركاء الأجانب، فلم يعد في وسع الحكومات والشعوب الاعتراض على حرية التبشير لأي عقيدة، حتى وإن كانت تدعو إلى عبادة الأصنام، وهو ما عبر عنه المستشار الأمريكي لشؤون الحريات الدينية "روبارتسايبل"، حيث أشار إلى أن بلاده تدافع عمّا أسماه "بالحقوق الكونية" (خاصة الأقليات الدينية)، والتي تتعدى الحدود الوطنية وتقيّد سلوك الدول جميعا، نظرا لما تحويه من حقوق منصوص عليها في الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، ومن جهة ثانية، فإن التعليم المستند إلى التكنولوجيا في ظلّ العولمة، سيؤدي إلى حدوث شرخ اجتماعي بين من يستطيعون الحصول على هذه التكنولوجيا، ومن لا يستطيعون الحصول عليها.[2]

وبذلك تكون ظاهرة الاختراق الثقافي في ظلّ العولمة قد جرّدت الدولة من وظيفتها الثقافية، وأفرغتها من محتواها، فلم يعد لدورها في المجال الثقافي أي معنى، لأن الثقافة الواردة من الخارج، إن عبر وسائل الإعلام والاتّصال، أو عبر الشركات متعددة الجنسيات، أو عبر سياسة استراتيجية محكمة، أصبحت هي من تصنع ثقافات الشعوب والمجتمعات وتوجهها، وهي ثقافة غربية تختلف في أسسها ومبادئها عن الثقافات المحلّية للعديد من الدول، ممّا يوحي بخطورة هذا الاختراق الثقافي، خاصة على الدول الإسلامية وحكوماتها، التي أصبحت تواجه صعوبة كبيرة في احتواء

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص232.

[2]– رمضان زبيري، نفس المرجع، ص، ص232–233.

الوضع، وأخذت تنسحب في الكثير من الأحيان من تغطية المجال الثقافي، مستسلمة لثقافات وافدة، حتى وإن كانت تختلف جذريا عن ثقافتها المحلّية، وفي مجال التعليم، فإنه من أهم مظاهر الليبرالية الجديدة الضغط على كل الدول، خاصة العربية، من طرف الولايات المتحدة الأمريكية بهدف تغيير مناهجها التعليمية والثقافية والإعلامية، وذلك لتجسيد هدفها الأكبر وهو تغيير الجغرافيا السياسية والثقافية للإقليم العربي.[1]

ثانيا: تأثير العولمة على وظيفة الدولة الاجتماعية:

تعتبر الوظيفة الاجتماعية من أهم الوظائف الموكلة للدولة، نظرا لارتباطها بالفرد الذي يعتبر النواة الأولى لبناء المجتمع والدولة، فالدولة بمعنى الجهاز الحاكم إنما وجدت لتلبية حاجات أفراد المجتمع وتحقيق إرادتهم وتجسيد تطلعاتهم وتحسين ظروفهم المعيشية، فهي إذن وظيفة تربط الشعب بالدولة في علاقة سامية تنمُّ عن وفاء الدول لشعوبها، فتستمر بذلك الدولة في إطار رضًا شعبي، يكفل لها ديمومة ومكانة مرموقة في المجتمع الدولي، أمّا الدولة التي تتخلى عن وظيفتها الاجتماعية، أو تتراجع عن أدائها، أو تؤديها بشكل غير مرض، فهي دولة بالتأكيد تسير في طريق قطع الرابطة بينها وبين شعبها، فإذا انقطعت هذه الرابطة، فإن استفهاما كبيرا يُثار بشأن مصير هذه الدولة، هل بإمكانها الاستمرار في ظلّ الغضب الشعبي الرافض لضعف أدائها؟

إن تراجع الدولة عن أداء العديد من وظائفها الاجتماعية أصبح السِّمة المميزة لدولة العالم الحديث، التي لم تعد تغطِّي العديد من المجالات التي تصنف ضمن زمرة الوظائف الاجتماعية المهمة، خاصة في ظلّ الأخذ بالنظام الليبرالي، حيث يرى الكثيرون أن دولة الرّفاهية مهددة من

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص184.

طرف مبادئ الليبرالية[1]،إذ أن بروز مفهوم التنمية الكوكبية، جعل مواقع القيادة في الدولة تحت سيطرة منظومات إنتاج وأسواق ورؤوس أموال كوكبية، قادرة على حصر الدول في مواقع دفاعية، مُجبِرةً إياها على تحرير وتقليص وخصخصة جزء كبير من وظائف الإدارة الاجتماعية للدولة، والتي ظلّت تضطلع بها على مدار القرن الماضي[2]، وجدير بالذكر أن الحديث عن دور الدولة الاجتماعي، وتراجعه في ظلّ العولمة يقودنا إلى الحديث عن تراجع دولة الرّفاه، أو كما يصفها أحدهم "بالدولة الأبوية"، التي تقوم بوظيفة الرأسمالي العملاق، والشرطي العملاق، وشركة التأمين العملاقة[3]، ويطلق عليها هابرماس "دولة الرعاية"، أو "الدولة الاجتماعية"، والتي تعتبر نقطة تحوّل هامة في نمط تسيير ومراقبة الحركية الاجتماعية، وتتميز بإعطاء الأهمية للجوانب الاجتماعية، والقطيعة مع النظام الليبرالي، الذي يتمّحور حول الحقوق المدنية وحماية الحرية، حيث يرى أنصار دولة الرّعاية أن إقرار مفهوم الحقوق الاجتماعية التي توفّر شروط الحياة السعيدة، لا يقلّ أهمية في المجتمعات الإنسانية عن المثل الأعلى للحرية الذي تتغنى به الليبرالية، فمهمة الدولة الاجتماعية حسب هابرماس، تتمثل في ضمان شروط حياة اجتماعية تكنولوجية وايكولوجية تسمح للجميع –في إطار تكافؤ الفرص– بالتمتع بالحقوق الاجتماعية الموزّعة بالتساوي[4]، وتعرّف دولة الرخاء أو الرّفاهية، بأنها تلك الدولة التي "تمدّ نبوع من الدّعم والأمان، للذين هم أقلّ قدرة على توفير احتياجاتهم، على غرار التزويد بالدّخل في حال البطالة، وتوفير الخدمات الصحية، ووضع السياسات الخاصة بالضرائب ونظم الدخل وفقا للظروف الاجتماعية، بذلك فإن دولة الرّفاه تدلّ

---

[1] – علي محمود المحمداوي، الإشكالية السياسية للحداثة من فلسفة الذات إلى فلسفة التّوصل، هابرماس أنموذجاً، منشورات الاختلاف، الجزائر 2011، ص304.

[2]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية... ، المرجع السابق، ص140.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص234.

[4]– عبد العزيز ركح، المرجع السابق، ص، ص64–65.

على مجمل آليات الحماية الاجتماعية التي تضعها الدولة قيد التطبيق، فتؤمن للمستفيدين منها غطاءً يعينهم على مواجهة الأمراض والبطالة والشيخوخة، والكوارث الطبيعية، وغيرها[1]، ويرجع تاريخ الظهور الفعلي للدولة الاجتماعية، وازدهارها على المستويات الاقتصادية والاجتماعية وخاصة السياسية، إلى ما بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث أن إعادة البناء الاقتصادي والاجتماعي يستوجب ضرورة تدخل الدولة، لذلك كان لهذه الأخيرة دور فعّال في المجتمعات الغربية في الفترة التّالية للحرب العالمية الثانية، وتوسَّع مجال عملها كثيرا وفقا لنموذج دولة الرعاية، وأصبح الانشغال الأكبر هو إحلال مبدأ العدالة الاجتماعية، وتحقيق المساواة بين الأفراد، والحدّ من الصراعات الناجمة عن الانقسام الطبقي، وتقريب رجال الأعمال من العمّال، من خلال فرض مجموعة من الإجراءات الحمائية، مثل إنشاء النقابات العمالية، وابتكار نظام الحقوق الاجتماعية حمايةً للعمال، مثل الحق في العطل والتعويض عن الأمراض المهنية وحوادث العمل وضمان أجر أدنى للبطالة والحق في التقاعد وغيرها.[2]

وبظهور وشيوع مفهوم العولمة بدأت الدولة الاجتماعية تتراجع، حيث لم يعد من اليسير على الدولة في هذه البيئة كثيفة المنافسة، الوفاء بالتكاليف الاقتصادية للرفاهية القومية، وبذلك اتّصفت ثمانينات وتسعينات القرن العشرين بالهجوم على دولة الرّفاهية[3]، ويؤكد كثير من الباحثين أن للعولمة دور كبير في تقليص مجال عمل دولة الرِّعاية، خاصة فيها يتعلق بتفعيل الحركية الاجتماعية والنّمو الاقتصادي، ويرجع تفسير هذا التراجع إلى أن الدولة لم يعد في وسعها مساعدة المؤسسات الوطنية بتحفيز الاستهلاك، كما كانت تقوم بذلك في إطار السياسات الحمائية، لأنه في

---

[1] – علي محمود المحمداوي، المرجع السابق، ص304.

[2]– عبد العزيز ركح، المرجع السابق، ص، ص66–68.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص234.

زمن التبادل الحرّ، يمكن أن تتحول سياسة تحفيز الاستهلاك إلى سياسة استيراد لمنتجات أجنبية، كما أن انتقال مركز الثّقل إلى مبدأ التنافس الدولي المحرّر من أية قيود سيؤدي إلى الإطاحة بمعادلات التوازن الدقيق والصعب، التي نجح مجتمع الرّفاه الأوربي في إقامتها بين حرية الرأسمال الفردي والمتطلبات الاجتماعية، ذلك أن النظام الضرائبي الذي كان بمثابة العقد الاجتماعي لدولة الرّفاه أصبح الهدف الأول الذي تسعى إلى الإطاحة به إيديولوجيا آمرية السوق.[1]

لقد أصبحت الدولة في ظلّ العولمة لا توفِّر إلاّ تلك الخدمات الاجتماعية العامة، التي يعتبرها رأس المال الدولي أساسية، وبأقل تكلفة عامة ممكنة، ولم يعد في وسع المسؤولين السياسيين سوى الحدّ من الإنفاق الحكومي على تلك المجالات والمرافق، التي ليس ثمة من يدافع عنها، والمقصود بذلك هو الحدّ من الإنفاق على نظام الرِّعاية الاجتماعية، والمرافق الثقافية، والخدمات العامة، ابتداءً من أحواض السباحة، وانتهاءً بالمدارس والجامعات، ومن المفارقات أن سياسة التقشّف هذه، تهدف إلى مضاعفة الفائض الذي يذهب إلى قلب العالم الرأسمالي، الذي يمتص ثروات، ومن ورائها دماء المستضعفين في الأرض[2]، إن تعرّض دولة الرّفاه للتحجيم ينبئ بالخطر، خاصة في ظلّ تراجع صانعي القرارات السياسية عن توفير الضمان الاجتماعي، الذي يعتبر من أهم الحقوق الاجتماعية، التي تتزايد الحاجة إليها في ظلّ التكامل الكوكبي، فالأجدر إذن هو كفالة حق الضمان الاجتماعي، دون الاعتراض على الحاجة إلى اعتماد اصلاحات في دولة الرّفاه.[3]

---

[1]– عبد العزيز ركح، نفس المرجع، ص155.

[2]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص235.

[3]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية في ظل العولمة، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الاسكندرية، 2008، ص، ص141–142.

وبهذا تكون العولمة قد أتت على الوظيفة الاجتماعية للدولة فجعلتها هباءً منثورا، ما عدا بعض الوظائف الرمزية، التي تحفظ ماء وجه الدولة، وتبقي على قسط يسير من شرعيّتها، ذلك أن الدولة التي تتخلّى عن وظيفتها الاجتماعية الأقرب إلى الإنسانية، –حتى وإن كانت مجبرة على هذا التّخلي– هي بالنتيجة دولة بعيدة عن الشّرعية المستمدة أصلا من الشعب، والذي فقد ثقته في حكومته المتراجعة عن أدوارها الاجتماعية، فأفقدها بذلك استمراريتها الشّرعية، ولا بد من الإشارة هنا، إلى أن أنظمة الحكم الحديثة باتت تواجه مشكلتين أساسيتين، تتعلقان بأفضلية العودة إلى نظام تدخَل الدولة من عدمه، حيث أن هناك تخوّف من أن ينجم عن تدخل الدولة في حياة المجتمع، نوع من التراجع في المشاركة الشعبية في صنع القرار السياسي، فتصبح بذلك السلطة متمركزة، تمارس بنوع من التسلّط الذي يصل إلى حدّ الاستبداد، ومن جهة ثانية فإن هناك تخوّف من يؤدي تراجع دور الدولة في ظلّ النظام الليبرالي، إلى المساس بالفئات الاجتماعية، وخلق هوّة بين السلطة والشعب[1]، وقد نتج عن ذلك، تشتت الفكر السياسي الحديث، بين سيطرة نسق اقتصادي يميل لليبرالية، ونسيق سياسي يفضّل دولة الرّفاهية، ممّا سيتوجب البحث عن حلّ بديل يستوعب هذه المبتغيات المتباعدة، وقد توصل "ها برماس" إلى أن الحل يمكن في توسيع مجال المشاركة الشعبية، والتخلصّ في الوقت نفسه من نسقي السياسة والاقتصاد، وذلك عبر فكرة الديمقراطية التشاورية.[2]

وفي نهاية الحديث عن تأثير العولمة على وظائف الدولة، يستوجب التأكيد على أن تغييرا جوهريا قد طال وظائفها الأساسية، على غرار الوظيفة السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والاجتماعية، والثقافية، ومن المعلوم أن قيمة الدولة داخليا، ووزنها في المجتمع الدولي، يقاس

[1] – علي محمود المحمداوي، المرجع السابق، ص308.

[2] – علي محمود المحمداوي، نفس المرجع، ص308.

بحجم وظائفها، ومدى التزامها بأداء هذه الوظائف، فإذا كانت دولة العولمة قد تراجعت عن آداء العديد من مهامها وأدوارها، فإن ذلك ينذر بالخطر، لأن هذا الوضع يدل على دولة مسلوبة الإرادة من طرف قوى فوقية، لا قدرة للدولة الوطنية على مجابهتها، أو الائتمار بغير أمرها، الأمر الذي يرجِّحُ فرضية انصهار الدولة القومية في الحكومة العالمية.

الفرع الثاني: نحو اعتماد سياسة التكتلات: وعاء احتواء المخاطر:

يعتبر انتهاج سياسة التكتلات، من أبرز السبل التي انتهجتها الدول لمجابهة الآثار السلبية للعولمة، خاصة الدول المتقدمة، التي تعتبر في الواقع الأقلَّ تضرّرا من مساوئ العولمة، والتي أدركت مبكرا أن التكتّل هو الطريق النّاجع لاحتواء هذه الظاهرة، على عكس دول الجنوب التي تأخّرت كثيرا في اعتماد سياسات التكامل الاقتصادي والسياسي، ممّا زاد من عمق تأثّرها بالانعكاسات غير المرغوبة للعولمة، والواقع أن ظواهر التكتل والتجمّع والاندماج –كخاصية مميزة للعولمة– لم تقتصر على الجانب الاقتصادي فقط، بل تجاوزته إلى عدة مستويات، فعلى الصعيد السياسي، حدث نوع جديد من التكتّل وتركيز القوّة، وذلك في نطاق دائرة محدودة من الدول الكبرى، ويتمّ تفعيل عناصر هذه القوة، من خلال الإرادة المنفردة للولايات المتحدة الأمريكية بوصفها القوة الأعظم، أو من خلال المنظمات الدولية، التي أصبحت تؤثّر في توجيه التفاعلات السياسية، وعملية صنع القرار السياسي في معظم دول العالم[1]، كما حدث نوع من التكتّل على المستوى الاجتماعي بين قوى اجتماعية جديدة، ذات طابع كوني، لها مطالب وأفكار فيما يتعلق بالحفاظ على الحياة على المستوى الكوني، وحماية الحقوق والحريات، وقد عبّرت هذه القوى عن نفسها مؤسسيا من خلال الجمعيات الأهلية غير الحكومية، التي زاد نشاطها داخل الدول، وعلى المستوى

[1]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية...، المرجع السابق، ص98.

العالمي[1]، وسنركز دراستنا على التكتلات الاقتصادية على اعتبار أنها الأكثر انتشارا، والأنسب لاحتواء آثار العولمة الاقتصادية خاصة.

الفقرة الأولى: بروز التكتلات الاقتصادية في ظلّ العولمة:

التكتّل هو صيغة للتكامل الاقتصادي، تتمّ بين مجموعة من الدول المتجانسة تاريخيا وثقافيا وحضاريا واقتصاديا وجغرافيا، وذلك لتحقيق مصلحة اقتصادية مشتركة، ويطلق عليه كذلك التكتّل الاقتصادي الإقليمي، حيث يتمّ تقسيم العمل، والتبادل التجاري من بلدان المنطقة الجغرافية الواحدة[2]، وتتجلّى الغاية من التكتّل في الرغبة في تحقيق نوعٍ من الحماية للمنتجات الوطنية تجاه العالم الخارجي، من خلال فرض تعريفة موحدة، والتفاوض كعضو واحد حول الاتّفاقيات التجارية العالمية، من أجل تخفيض تكلفة التنمية عبر تخفيض تكاليف الاستيراد، وتحقيق الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة، وتحسين المناخ الاستثماري، وتنسيق السياسات الاقتصادية المختلفة، والمساعدة على مواجهة المشكلات والأزمات الاقتصادية[3]، ذلك أن التكامل الاقتصادي وحده هو الطريق الموصل إلى توزيع المنافع الاقتصادية بين الدول التي دخلت في برنامج التّكامل، كما أنه سبيل لتحقيق الاستفادة من المزايا النسبية المتوفرة في كل دولة، ممّا ينتج عنه زيادة الإنتاجية، واتّساع نطاق التبادل التجاري بين الدول[4]، ويترتّب على تحقيق التكامل الاقتصادي تحقيق جملة من المنافع أبرزها زيادة معدل النّمو الاقتصادي، وزيادة مستوى التّشغيل والإنتاج، وزيادة التجارة البينية، بفعل الترتيبات التكاملية بين الدول المشتركة في التكتّل، إضافة إلى تحقيق الاستخدام الأمثل

---

[1]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية...، المرجع السابق، ص99.

[2]– https://at.m.wikipedia.org>wiki.

[3]– www.startims.com>F.aspx.

[4]– عبد القادر تومي، الأسس الفلسفية للعولمة الاقتصادية، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر، 2011، ص230.

للموارد المتوفرة في الدول المتكاملة، ممّا يمكّنها من تحقيق التنمية الاقتصادية[1]، فالتكتلات الاقتصادية إذن تجد تعبيرها الفكري في نظرية التكامل الاقتصادي، وقد بدأ الاهتمام بهذه التكتلات بعد الحرب العالمية الثانية، وزاد هذا الاهتمام وتوسَّع ليشمل العديد من مناطق العالم، خاصة بعد بروز مفهوم العولمة في نهاية القرن العشرين[2]، حيث ارتبط تنامي إنشاء التكتلات أو الانضمام إليها بتسارع خطى العولمة، وما رافقها من عمليات اندماجٍ، تزامنت مع عمليات تحرير التجارة الدولية وتحرير حركة رؤوس الأموال عالميا، سواء عبر تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، أو تدفّقات رؤوس الأموال قصيرة المدى، إلى درجةٍ أصبحت هذه الظاهرة، سمة أساسية من سمات النظام الاقتصادي المعولم[3]، وقد تزايد الإقبال على إنشاء أو الانضمام إلى التكتلات الاقتصادية بعد خضوع كلٍّ من الدول المتطوِّرة، والنّامية لشروط منظمة التجارة العالمية، الخاصة بتحرير التجارة، إضافة إلى خضوع العديد من الدول النامية لشروط صندوق النقد الدولي والبنك الدولي الخاصة بإعادة جدولة الديون، وما ترتّب عنها من التزامٍ ببرامج الخصخصة والتكييف الهيكلي[4]، ويهدف التكتّل الاقتصادي إلى تعظيم مصالح الدول المتكتّلة، وزيادة التجارة الدولية البينية، لتحقيق أكبر عائد ممكن، ثمّ الوصول إلى قمّة الرّفاهية الاقتصادية لشعوب تلك الدّول[5]، وإذا كانت أهم أسباب إنشاء أو الانضمام إلى تكتلات اقتصادية، هي أسباب اقتصادية في الأصل، تتمثل أساسا في الرّغبة في تحقيق التمتّع بوفرات الإنتاج، وتحسين معدل التبادل الدولي، وتشجيع الاستثمار

---

[1]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص231.

[2]– www.djelfa.info>showthread.

[3]– www.startims.com>F.aspx.

[4]– www.startims.com>F.aspx.

[5]– www.djelfa.info>showthread.

الوطني والأجنبي المباشر، وخلق مناخ ملائم للتنمية الاقتصادية[1]، فإن الدافع لإقامة مثل هذه التكتلات قد يكون سياسيا بالدرجة الأولى في بعض الحالات، مثلما حدث عندما أدرك القادة الأوروبيون، تزايد الوزن النّسبي للولايات المتحدة الأمريكية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، الأمر الذي جعلهم يجمعون على ضرورة إقامة تكتّل اقتصادي أوروبي لمواجهة الولايات المتحدة الأمريكية[2]، والجدير بالذكر أن الاقتصاد العالمي –في ظلّ التكتلات الاقتصادية– أصبح أكثر ديناميكية، بعد أن ضمّ أنماطًا ودرجات مختلفة من التكتّلات، وعلى رأسها الاتّحاد الأوروبي الذي يمثّل نموذجا متطوّرًا للتكتل الاقتصادي، يليه التكتّل الاقتصادي لأمريكا الشمالية، ورابطة الآسيان، مرورا بالحلف التجاري لأمريكا اللاتينية، الذي يمثل درجة متوسّطة من التكتّل التجاري والمالي، وصولاً إلى منطقة التجارة الحرة العربية، التي تأتي في أدنَى درجات التعاون الاقتصادي.[3]

ويرى العديد من الباحثين أن العولمة كانت دائمًا حافزا للأقلمة، وهو ما يتّضحُ من حرص الدّول المتقدمة على تدعيم سياسات التكتّل والتكامل الإقليمي[4]، ويقصد بالأقلمة إنشاء تجمّعات إقليمية، في المجال السياسي والاقتصادي والعسكري، في شكل اِتحادات تهدف لمجابهة تحدّيات العولمة، فإذا كان البعض يفترض أن العولمة والأقلمة إنّما هما ظاهرتان متناقضتان، فإن الواقع يؤكد أن تنمية الأقاليم تمثّل بعدا مهما في النظام العالمي النّاشئ في فترة العولمة، ولا بد من الاتّجاه نحو الأقلمة كمرحلة وسيطة ومهدِّئة في العلاقات بين الدول[5]، خاصة في ظلّ اشتداد المنافسة العالمية في العقد الأخير من القرن العشرين، حيث أصبح من الصعب على الدول أن

---

[1]– www.djelfa.info>showthread.

[2]– www.djelfa.info>showthread.

[3]– www.startims.com>F.aspx.

[4]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص96.

[5]– حمدي عبد الرحمن حسن، نفس المرجع، ص96.

تدخل المنافسة منفردة فبدأت تتجمّع في كيانات اقتصادية، والتي أصبحت مطلبا دوليا، فرضته العولمة الاقتصادية ومستلزمات الاقتصاد العالمي، فسارعت الدول نحو تشكيل تكتلات اقتصادية استعدادا لدخول مرحلة جديدة، يحلّ فيها الصِّراع بين القوى الاقتصادية محلّ الصراع بين القوى العسكرية[1]، وتتمثّل أبرز هذه التكتّلات في إنشاء منطقة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية (النافتا) والاتّحاد الأوروبي الذي يعتبر من أهم التكتلات الاقتصادية القائمة حاليا، وفي شرق آسيا فقد وقّعت دول جنوب شرق آسيا اتفاقا للتجارة الحرّة، عرف باسم (الإفتا)، إضافة إلى منتدى التعاون الاقتصادي لدول شرق آسيا والمحيط الهادي (APEC)، أما في إفريقيا والمنطقة العربية فقد نشأت مجموعة من التكتّلات الإقليميّة، لعلّ من أبرزها السوق المشتركة لشرق وجنوب إفريقيا (الكوميسا)، التي تسعى إلى تنسيق الجهود لمواجهة ما يحدث في البيئة الاقتصادية العالمية، وفي البلاد العربية فإن التكتّل بدأ بالسوق العربية المشتركة، ثم محاولة إقامة تجمّعات إقليمية كمجلس التعاون الخليجي واتحاد المغرب العربي، إضافة إلى السعي إلى تحقيق منطقة تجارة حرة عربية تهدف إلى تحقيق التحرير الكامل للتجارة البينية العربية.[2]

إن الحديث عن تحقيق تكتّل اقتصادي ناجح، يتطلب تغيير مفاهيم السيادة المشتركة برضا الدّولة، وهو تنازل من طرف جميع الدول الأعضاء، في مقابل النفع العائد على تلك الدّول، والحقوق والمزايا التي تنشأ عن التكامل، وهذا ما عملت به الدول الأوروبية، حيث غلّبت الصالح الاقتصادي على المفهوم الضّيق للسيادة، ويعدّ ذلك من أهم الأسباب التي حققت نجاح التكتلات الأوروبية.[3]

---

[1]– www.djelfa.info>showthread.

[2]– www.djelfa.info>showthread.

[3]– www.djelfa.info>showthread.

الفقرة الثانية: الحاجة إلى تكتّل إقليمي عربي:

لقد أصبح مؤكدًا أن التكامل والتكتّل هو من أهمّ منافذ النجاة، وأبرز وسائل التصدّي لمخاطر العولمة، وإذا كانت الدّول المتطوّرة قد تفطّنت لهذا الحلِّ مبكِّرًا، فإن الدول النامية في معظمها لا تأخذ قضية التكامل الاقتصادي على محمل الجدّ[1]، ممّا عطّل عجلة تنميتها، وجعلها تتكبّد الخسائر وتتحمّل أوزار العولمة، لذلك فإن التّحدّي الذي يواجه الدول العربية اليوم، هو العمل على إقامة تكتلات فعّالة، عن طريق إحياء المشروع العربي وتفعيله من خلال مدخل التنمية التكاملية، أي تحقيق التنمية العربية من خلال التكامل، وتحقيق التكامل العربي من خلال مشروعات التنمية المشتركة[2]، وهو الحلّ الوحيد للتّخفيف من شدّة وقع الآثار السلبية للعولمة، والتي تعتبر الدول العربية من أكثر دول العالم تأثّرا بها، نظرا لفشلها في إقامة تكتّل عربي اقتصادي فاعل ومؤثر، وعجزها عن إيجاد مؤسسات سياسية واقتصادية وإدارية، قادرة على التعامل مع تحدّيات عصر العولمة[3]، فالتكتّل هو بمثابة تأمين ضد مخاطر العولمة الاقتصادية، وبه تتمكن الدول العربية من الاستفادة من مزاياها، وتفادي أو التقليل من آثارها السلبية، فدول المنطقة العربية –كمجموعة– ملزمة بتطوير عناصر القوة الاقتصادية والسياسية والتقنية لديها[4]، بذلك فإن إعادة مسارات حركة المجتمع العربي نحو التماسك أصبح مسألة ضرورية، وعلى الكتلة العربية إيلاء الاهتمام إلى صياغة وتوجيه حركة البرامج الإنمائية التكاملية، خاصة في ظلّ الاتّجاهات التفكيكية في المنطقة العربية بتأثيرات القوى الخارجية[5]، ونشير هنا إلى أن البديل العربي التكاملي

---

[1]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص96.

[2]– حمدي عبد الرحمن حسن، نفس المرجع، ص97.

[3]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية...، المرجع السابق، ص149.

[4]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص230.

[5]– سالم توفيق النّجفي، المرجع السابق، ص، ص16–17.

لا يعني الوحدة الاندماجية بين الأقطار العربية، وإنّما هو إشارة إلى إحياء وتفعيل مؤسسات العمل العربي المشترك وتحديثها[1]، من أجل مواجهة المخاطر الاقتصادية النّاجمة عن العولمة الاقتصادية، حيث أن لجوء الدول للانضمام إلى تكتّل إقليمي عادة ما يكون الهدف من ورائه درء المخاطر التي قد تتعرض لها (الدول) في المستقبل، فيصبح التكتّل بذلك بمثابة التأمين، أو الضمان ضد الأحداث غير المتوقّعة، لهذا يذهب البعض للقول بأن الدول النامية، تتحمس للانضمام إلى التكتلات بغية تجنّب أي حرب تجارية مستقبلية، يمكن أن تكون تلك الدول الخاسر الأكبر فيها[2]، وفي هذا الإطار نسجّل أن هذا التخوّف كان هو الدّافع لاعتماد اتفاقية "النافتا"، حيث أقدمت كندا على إبرام هذه الاتفاقية كضمانٍ لصادراتها ضد رسوم الإغراق، والرسوم التعويضية، التي كان من الممكن أن تفرضها الولايات المتحدة الأمريكية في حال عدم وجود هذا الاتفاق، وفي المقابل فإن ذلك يعتبر ضمانا للولايات المتّحدة ضد السياسات الكندية في مجال الطاقة، والتي كانت تتعارض مع المصالح الأمريكية.[3]

إن الوطن العربي ملزم اليوم بالتكتّل للتّصدِي للخطر المحدق به، خاصة إذا علمنا أنه من أبرز مخاطر العولمة الجديدة –فيما يتعلّق بفرض آليات الهيمنة على النظام العربي– انتهاج سياسات "الفكّ" و"إعادة التركيب"، لإعادة رسم الخريطة الاستراتيجية للوطن العربي، بما يُفضي في النهاية إلى تمزيقه إلى أقاليم جغرافية ذات انتماءات خارجية، مع عزل وتهميش بعض البلدان العربية[4]، حيث تعتبر حالات تفكيك الدولة القومية العربية أحد أبرز موروثات القرن العشرين، أمّا

---

[1]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص99.

[2]– www.djelfa.info>showthread.

[3]– www.djelfa.info>showthread.

[4]– حمدي عبد الرحمن حسن، نفس المرجع، ص90.

مرحلة إعادة تركيب جغرافيتها، فإنها تتمّ وفقا للمصالح الاقتصادية للدول العظمى[1]، وتماشيا مع متطلبات توسّع النظام الاقتصادي الرأسمالي المعاصر، وذلك في ظلّ تنامي تكوين الامبراطورية الرأسمالية الحديثة (الولايات المتحدة)[2]، التي أدركت قيادتها أنه ليس في وسع أي دولة تأمين احتياجاتها المتنامية من الموارد الاقتصادية من داخل حدودها فقط، وأن التوسّع خارج خارطتها السياسية يقتضي أن يكون التعبير عنه إيديولوجيا، ولمّا كان هذا النّوع من التعبير مرفوضًا من قبل الدولة القومية العربية المعاصرة، فإن مسألة التفكيك واستبعاد المشاعر القومية تصبح حتمية[3]، والواضح هو أن هذه السياسة ترمي إلى تفتيت النظام العربي وتفكيكه وطمس هويته القومية، والقضاء على عقيدته وأهدافه القومية العليا[4]، حيث برزت ظاهرة التفتُّتْ على المستوى السياسي في ظلّ العولمة، في شكل تنامي الاتّجاهات القوميّة والطائفية والعرقيّة داخل الدولة المعاصرة، ويعدّ موضوع الأقليات من أبرز مظاهر هذه الظاهرة، الأمر الذي يفرض على النظم السياسية قراءة جديدة لبيئتها الداخلية، والسّعي إلى إيجاد أساليب جديدة للتعامل معها[5]، كما أن قيام نظام إقليمي عربي له مكانةٌ ودورٌ مؤثِّر في السياسة العالمية، هو أمرٌ مقلق ومخيف للقوى الخارجية الدولية، خاصة الغربية منها وعلى رأسها أمريكا وإسرائيل، ذلك أن قيام هذا النظام الإقليمي العربي القوي بمؤسساته القومية والسياسية والاقتصادية والثقافية سينتج عنه خلق وحدة حقيقية، يمكن أن تهدم أي محاولة للنّيل من الوجود العربي، لهذا ظلّت القوى الدولية تسعى لإيقاف أي مسعى لإقامة نظام

---

[1]– سالم توفيق النّجفي، المرجع السابق، ص11.

[2]– سالم توفيق النّجفي، نفس المرجع، ص12.

[3]– سالم توفيق النّجفي، نفس المرجع، ص18.

[4]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص90.

[5]– محمد سعد أبو عامود، النظم السياسية...، المرجع السابق، ص102.

إقليمي عربي قوّي ومؤثّر[1]، وقد أخذت هذه المحاولات أشكالا متعددة، منها محاولة ربط أمن المنطقة العربية واقتصادها بأطراف دولية غير عربية، أو من خلال فرض أنظمة موالية لها في المنطقة العربية، كما أن بعض الجهات الدولية قد أعلنت صراحة مواقفها المعادية للنظام الإقليمي العربي، شعورا منها لما يمكن أن ينتج على تنشيطه وتفعيله من منزلة قوية، ترفع النظام العربي إلى مكانة القوى الفاعلة والمؤثّرة في النظام الدولي والسياسة العالمية[2]، بذلك فإنه يستوجب على الأنظمة العربية فهم مشكلات النهضة، وإعادة رسم السياسات الخاصة بالحلول المقترحة لها، والأكيد هو أن ذلك ممكن التحقيق في سياق منظمة التكامل الاقتصادي العربي، الذي يساعد على صياغة استراتيجيا عربية مقبولة لمواجهة الآثار السلبية لتيار العولمة الجديد، ذلك أن الدّور المستقبلي للمنطقة العربية في النظام العالمي، مرهون بمدى النجاح في إقامة سوق اقتصادية عربية مشتركة، قادرة على التعامل مع تحدّيات العولمة ومخاطرها[3]، وذلك من خلال تنمية وتفعيل العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية، في إطارٍ تنظيمي يحمي الأسواق العربية ومنتجاتها من المنافسة الخارجية، ويؤهلها لأن تكون قوّة مؤثّرة في التبادلات الخارجية الإقليميّة والدولية بخلق سوق عربية مشتركة، إضافة إلى دعم التكتّلات الإقليميّة العربية القائمة وتطويرها، وجعلها تعمل في انسجام، من أجل تحقيق الوحدة العربية الشاملة[4]، وبهذا يصبحًا أن تحقيق التكامل الاقتصادي خاصة، هو الحل الصحيح والمطلوب على المدى الطويل، إذ به تتقلّص حاجة الوطن العربي للتبادل الدولي، وتتقلّص معه التّبعية لأمريكا والغرب، كما أنه يسمح للعرب بالتفّاوض من موقعٍ

---

[1]– محمد مجدان، موقع النظام الإقليمي العربي ودوره في السياسات العالمية، دراسة تحليلية ومستقبلية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014، ص99.

[2]– محمد مجدان، المرجع السابق، ص100.

[3]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص98.

[4]– محمد مجدان، نفس المرجع، ص، ص123–124.

أقوى، وكذلك التأثير على العلاقات الاقتصادية الدولية، بما يحقّق المصلحة العربية في مواجهة القوى والجماعات الدولية[1]، ونشير هنا إلى أن الحديث عن مؤسسات العمل العربي المشترك يطرح إشكالية السيادة، وفي هذا الإطار فانّه يجب على كل دولة أن تتنازل عن جزء من سيادتها لمؤسسات التكامل القومي العربي، على اعتبار أن ذلك هو الخيار العقلاني الرشيد الكفيل بمواجهة السلبيات، والتحدّيات التي تفرضها العولمة.[2]

المطلب الثاني: العدالة الانتقالية: سبيل التحول عن النظام الديكتاتوري:

من أبرز مظاهر تأثر الجهاز الحاكم بالعولمة الاتّجاه نحو طمس مظاهر الاستبداد، ومحاولة التأسيس لنظم أكثر ديمقراطية تماشيا مع مستلزمات النظام العالمي الجديد، الذي يقتضي اعتماد دعائم الديمقراطية من الناحية السياسية كنظام بديل عن الديكتاتورية، وقد ترافق ذلك مع بروز موجة من الانتفاضات الشعبية –خاصة في الدول العربية– المطالبة بإسقاط الأنظمة الجائرة، ليظهر بذلك مفهوم العدالة الانتقالية التي تمثل مرحلة انتقالية من النظام غير القانوني إلى النظام القانوني، ذلك أن التحول من نظام ما إلى نظام نقيض لن يتحقق إلّا وفق مرحلة انتقالية تمهد لإرساء قواعد نظام جديد، غير أن استفهاما كبيرا بات يطرح حول هذا الانتقال في ظلّ الأزمة التي تعرفها الديمقراطية الحديثة.

الفرع الأول: انهيار الديكتاتوريات أمام موجة المد الديمقراطي:

الديكتاتورية مصطلح سياسي يوصف به نظام الحكم الذي تتركّز فيه السلطة بيد حاكمٍ فرد، يصل إلى السلطة عن طريق القوة، أو بطريق ديمقراطي يفضي فيما بعد إلى تركيز السلطة، من

---

[1]– محمد مجدان، المرجع السابق، ص128.

[2]– حمدي عبد الرحمان حسن، المرجع السابق، ص98.

خلال السيطرة على السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وفرض القرارات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، دون أن تكون هناك رقابة حقيقية على أداء الحاكم، أو معارضة سياسية في المجتمع[1]، فالنظام الديكتاتوري، هو نظام يقوم على أساس الانفراد والتعسّف في ممّارسة السلطة، ذلك أنّه يتمّيّز بعدم وجود تقسيم للسلطة، وقمع الجماعات والمؤسسات السياسية، والاجتماعية التنافسية.[2]

إن الحديث عن تراجع الديكتاتوريات يستوجب أولا التعريج على التعريف بهذا المفهوم والتطرق إلى أهم أسسه، ذلك أن التطرق إلى الأسس و المميزات يتضمن في فحواه الحديث عن أسباب التراجع، والمقصود بذلك هو أن الخصائص السلبية للنظام الديكتاتوري هي التي أسست لانهياره.

فالحكومة الاستبدادية إذن هي التي لا يخضع فيها الحاكم للقانون، ويكون لإرادته قوة القانون، أو هي القانون ذاته، الذي يجب أن يلتزم به غيره، دون أن يتقيّد هو به [3]، **و**يتأسس النظام الديكتاتوري على دمج السلطات وتجميعها بين يدي الجهاز التنفيذي، إضافة إلى تقييد الحريات العامة، فالديكتاتورية تقوم على الحكم الاستبدادي الشّمولي المطلق القامع للحريات العامة، خاصة حرّية التّعبير عن الرأي والصحافة والإعلام وحرية تكوين الأحزاب[4]، ويعني ذلك أن القوانين التي تصدرها الدول التي تطبق النّظام الديكتاتوري، لا تضمن الحريات العامة، وبذلك لا يمكن وصفها

---

(1) –https: //www.marefa.org

(2) –https://mawdoo3.com

–carlos miguel herrera, stephane pinon, la democratie entre la multiplication des droit et contre–pouvoir sociaux, édition kimé, Paris, 2012, p14.

–Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, ibid, P14.

(3)– ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية، والدول والحكومات، منشأة المعارف، الإسكندرية 2006، ص226.

(4) – Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, op.cit, P20.

بأنها دول قانونية[1]، فالحكم الاستبدادي هو ذلك الشكل من الحكم الذي يفرض فيه الحاكم سلطانه وينفّذ أوامره وتعليماته دون التقيّد بقانون، فهو نظام يتناقض تماما مع إمكانيّة وجود حريات عامة، وقد عرف هذا النظام تطبيقا له في عصر الملكيات المطلقة في فرنسا، وقد يكون نظام الحكم ديكتاتوريا إذا ما استمدّ الحاكم قوّته من شخصه، مبرّرا ذلك بأنه يُمثّل الشّعب، وأنه جاء لتحقيق الديمقراطية، مستندا في ذلك إلى إجراء انتخابات واستفتاءات شعبية تحت غطاء تأييد حزب سياسي أو جماعة تعتنق مبادئ ومذهب الديكتاتور قصد تحقيق مصلحة خاصة، مستعملا وسائل الإعلام والدِّعاية لإبراز مزاياه دون عيوبه[2]، كما أنّ الحكومات لا تخرج عن وصف الاستبداد إذا لم تكن تحت المراقبة الشديدة.[3]

ولعلّ أهم عنصر يقوم عليه النظام الاستبدادي هو مبدأ دمج السلطات، فإذا كان النظام الديمقراطي يقوم أساسا على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، فإن الديكتاتورية، على عكس ذلك تتضمن دمج وجمع وتركيز السلطات بين يدي الحاكم، سواءً كان رئيسا منتخبا أو ملكا، فيكون هو المشرّع والمنفّذ والقاضي، وجدير بالذكر هنا أن العبرة في الدّمج بوحدة الجهة المسيطرة على السلطات وليس بعدم إقرارها، حيث أن العديد من الدساتير تتضمن تخصيص فصل لكل سلطة، فتبدو بذلك دساتير ديمقراطية قائمة على أساس فصل واستقلالية السلطات، لكن تحليل مواد هذه الفصول، يفضي إلى وجود جهة واحدة تتولى السيطرة على كافة هذه السلطات.

---

[1]– Chafik saïd, Les aspects récents du droit constitutionnel, Tunis 2005, P5.

– سعدى محمد الخطيب، الدولة القانونية وحقوق الإنسان، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2012، ص، ص38–39.

[2]– بن حمودة ليلى، الديمقراطية ودولة القانون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص23.

[3]–إيهاب سيد، دعائم الحكم الرشيد، دار النهضة العربية، القاهرة 2012، ص99.

كما يعكس فكر السلطويين توجّها نخبويا، يقوم على التّشكيك في قدرة الناس عقليا ونفسيا على إتّخاذ الكثير من القرارات بأنفسهم، وأنه في حال امتلاكهم للسلطة، فإن ذلك يشكّل خطرا على المجتمع، لذلك فهم يرون أن الأشخاص المتميزين، هم الذين يجب أن يحكموا، لأنهم النّخبة القادرة على إتّخاذ القرارات وممّارسة السلطة[1]، وتأسيسا على ذلك كان الحكم في النظم الاستبدادية هو حكم الأقلية، التي لا تعبّر إلا عن رأي الأقلية، ولا تحقّق سوى مصالح الأقلية، الأمر الذي أدّى إلى ثورة الشعوب ضدّ الأنظمة الاستبدادية القامعة للحقوق والحريات، والهادرة للمصالح العامة.

وتنقسم الديكتاتوريات إلى نوعين، ديكتاتورية رأسمالية، وديكتاتورية اشتراكية، فأمّا بالنسبة للأولى، فهي تلك القائمة في البلدان المرتكزة على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج الزراعية، أو الصناعية، أمّا الديكتاتوريات الاشتراكية فهي تلك القائمة في البلدان التي يكون فيها الإنتاج جماعيا، ويشترك كلا النوعين في الأدوات السياسية المستعملة كوحدة الحزب والقمع والبوليس وغيرها، أما وجه الفرق بينهما فيكمن في السياق الاجتماعي والاقتصادي والإيديولوجي.[2]

ويضيف البعض أن للديكتاتورية ثلاث أنماط هي: الديكتاتورية الفردية، والتي تتحقّق بتسلّط فردٍ على مقوّمات الدولة تسلّطًا مطلقا، معتمدًا على القوة العسكرية للدولة، ويقصد بالمقومات في هذا الإطار الأرض والثروة والشعب والحكم، أمّا النمط الثاني فيتمّثّل في الديكتاتورية الجماعية، والتي تتجسّد من خلال تسلّط جماعة على مقومات الدولة، بينما يتحقّق النّموذج الثالث باشتراك الفرد والمجتمع في صنع الديكتاتورية، وهذا النّموذج موجود حاليا في الدول الشرقية، وبعض الدول النّامية، إذ يعمل الحاكم الفرد، أو الحزب أو المجموعة الحاكمة، على فصل شخصية الحاكم

[1]– سعدى محمد الخطيب، المرجع السابق، ص39.

[2]– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص21.

وصفته وامتيازاته عن طبيعة المجتمع، وذلك من خلال تقديس الحاكم، وهنا لا يستطيع المجتمع أن ينهض من سباته الاجتماعي، ولا يفكّر الحكّام في ترك الكراسي والعروش.[1]

لقد أثبت واقع العالم الحديث وجود العديد من الأنظمة الاستبدادية الديكتاتورية، والتي هي في معظمها أنظمة الحزب الواحد مثل كوريا الشمالية وبورما، أو أنظمة بعض الدول الأكثر انفتاحا تجاريا مثل الصين، كما أن معظم الأنظمة الملكية العربية هي أنظمة تسلطية[2]، ويستند تصنيف أسوء الديكتاتوريات في العالم الحديث إلى مؤشرات مختلفة، مثل احترام حقوق الإنسان واستقلالية القضاء وحرية التعبير والصحافة، واحترام حرية المعتقد وإقرار التعددية وغيرها، وفي هذا الإطار فقد أعدّت وحدة الاستخبارات الاقتصادية "مؤشر الديمقراطية"، وهو مؤشر تستند فيه الوحدة إلى عناصر مختلفة مثل العملية الانتخابية والتعددية والحريات وأداء الحكومة والمشاركة السياسية والثقافة السياسية، وقد استُعْمِلَ هذا المؤشر لقياس الديمقراطية في 167 بلدا، واحتلت الجزائر الرتبة 130، حيث اعتبر هذا التصنيف النظام الجزائري نظاما سلطويًا[3]، كما نشرت منظمة "فريدوم هاوس" تقريرا عن أسوأ الدول الديكتاتورية في العالم سنة 2012، وذكر هذا التقرير أن ما يفوق 1.6 مليار شخص، أي ما يعادل 23% من سكان العالم يعانون من تقييد كبير لحرِّياتهم المدنية، ومصادرة واسعة لحقوقهم السياسية، ويواجهون خطر السجن إذ ما مارسوا أبسط حقوقهم، وقد تصدّرت أربع دول قمة الدول الأكثر قمعا وديكتاتورية في العالم، وهي السعودية والسودان وسوريا والصومال، حيث تشهد مجتمعات تلك الدول سيطرة كبيرة للدولة على الحياة العامة، وتضييقا في

(1) –https: //ar.m.wikipedia.org>wiki

(2) –https: //ar.m.wikipedia.org>wiki

(3) –https: //ar.m.wikipedia.org>wiki

حقّ الأفراد في اللجوء إلى القضاء، إذا ما ارتكبت أجهزة الدولة جرائم ضدّهم، بالإضافة إلى حظر المعارضة السياسية، وتهميش المؤسسات المستقلّة.[1]

فالديكتاتورية إذن هي نوع من أنظمة الحكم التي شغلت حيّزًا هاما من نشاط السلطة السياسية الحاكمة في العصر الحديث، وقد شملت بلدانا مختلفة، ولازالت أحد الخيارات المفروضة في بعض الدول النامية بوجه خاص، وعادة ما تستند السلطة في النظام الديكتاتوري إلى الأمر الواقع، أكثر ممّا تستند إلى النصوص، وفي حال وجود النصوص فإنّها قد لا ترى الطريق إلى التطبيق، وبهذا تكون الديكتاتورية عبارة عن استبداد منظّم، نشأ في أحضان ظاهرة الاستبداد السياسي، وتزامن مع جملة من المعطيات التي تحيط بالدولة، على غرار بروز أزمات اجتماعية واقتصادية داخلية، وبداية تطلّعات الطبقات المسيطرة على الحكم نحو التوسّع خارج حدود الدولة.[2]

لقد عرف عصر العولمة تزايد المطالب الشعبية بإسقاط الأنظمة الديكتاتورية واستبدالها، حيث يشهد العصر الحديث تطورات فيما يتعلق بالحكم الرشيد، والعلاقة الإنسانية الرّاقية بين الحاكم والمحكوم، خاصة في الدول التي أرست قواعد النظام الديمقراطي، والذي تجسّد في نظام قانونٍ ملزمٍ للدولة في مواجهة محكوميها وفي مواجهة الخارج[3]، والأكيد هو أن سبب هذه المطالبة بالتخلّي عن الأنظمة التسلّطية هو الآثار السلبية الوخيمة المترتبة عن الاستبداد[4]، والتي من أبرزها عيب الفساد الذي يميّز العديد من الأنظمة، خاصة العربية منها، والذي ينعكس بصفة

---

(1) –https: //www.sasapost.com>the-most-corrupt-countries-in-2014/

(2) –https: //www.marefa.org

(3) –www.raya.com>Mob>GetPage

(4)– كاوة الطالباني، لغة الحوار السياسي ودورها في حلّ الأزمة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2012، ص132.

مباشرة على أداء المواطن، إذ ينتج عنه اليأس والوهن والكسل وعدم الإنتاج[1]، ممّا ينعكس سلبا على المصالح الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع[2]، خاصة في ظلّ المركزية الشديدة التي يقوم عليها النظام الديكتاتوري، والتي ينتج عنها تدهور الأداء[3]، ذلك أن الاستبداد يحول بين الإنسان والإبداع، لأن الحرية أساس الإبداع والعطاء[4]، كما أنه من أسوء النتائج المترتبة على النظام التسلّطي وأخطرها اتجاه أبناء المجتمع الرافضين لهذا النظام إلى التفكير بأساليب عنيفة لمواجهته، ممّا يفتح الباب أمام العنف والعمل المسلّح وارتكاب الأعمال الإرهابية[5]، ويرى البعض أن الديكتاتورية تدمّر البلاد حتى بعد زوالها، والدليل على ذلك، أن الدّمار الذي خلّفه هذا النظام مازال يأخذ حيِّزًا واسعا في العديد من البلدان العربية، على غرار ليبيا وتونس ومصر والعراق، إذ تفرز الديكتاتورية مخلفات خطيرة، تتجسّد أساسا في إضعاف الشعور بالوطنية، فتنمو العصبية القبلية، وتثور الصراعات الطائفية.[6]

الفرع الثاني: من الديكتاتورية إلى الديمقراطية: بروز مفهوم العدالة الانتقالية:

من أهم مظاهر تأثّر البيئة الداخلية للدول بإفرازات العولمة، توجُّهُ الأنظمة الحاكمة نحو إقرار مبادئ العدالة الانتقالية، والذي يعتبر مفهوما قديما حديثا، ظهر في أعقاب الحرب العالمية الثانية، لكنه لم يكن شائعا بالشكل الذي هو عليه اليوم، حيث ساهمت العولمة وما رافقها من انفتاح إعلامي في تنمية وعي الشعوب، ومطالبتها بإقرار واسع للحقوق والحريات، ومطالبتها بإقامة أنظمة

---

(1) –www.raya.com>Mob>GetPage

(2)– Riadh Bouriche, regard sur la politique, recueil d'articles ; édition El Almaia , 1er édition, Constantine 2012, P14.

(3) –www.alkhaleej.ae>mob>detailed

(4) –https: //annabaa.org>nba255>dictatwria

(5) –https: //annabaa.org>nba255>dictatwria

(6) –www.raya.com>Mob>GetPage

حكم ديمقراطية[1]، فما كان أمام الأجهزة الحاكمة سوى الاستجابة لهذه المطالب، وكان تكريس العدالة الانتقالية من بين أبرز مظاهر هذه الاستجابة، إذ أن مشاهدة الانتهاكات التي ترتكب في دولة ما عبر وسائل الإعلام، وفي كل أنحاء العالم يجعل ردّ الحكومة منتظرًا، كما أصبح في وسع الأفراد والهيئات نشر هذه المعلومات عبر شبكة الأنترنيت، مثلما هو الحال بالنسبة للانتهاكات واسعة النطاق أثناء الحروب والثورات في عدد من دول العالم.[2]

وتعرّف العدالة الانتقالية على أنها "مجموعة الآليات والأساليب التي يستخدمها مجتمع ما لتحقيق العدالة في فترة انتقالية من تاريخه، وعادة ما تنشأ هذه الفترة بعد اندلاع ثورة أو انتهاء حربٍ، يترتب عنها انتهاء حقبة من الحكم السلطوي القمعي داخل البلاد، والمرور بمرحلةٍ انتقالية نحو تحوّلٍ ديمقراطي، فهي إذن فترة أو مرحلة ما بعد الأزمات "الثورات"، ويقصد بها العدالة التي تنتقل بالمجتمعات من حالات الصراع، إلى حالة التوافق والسلام، وصولا إلى نظامٍ ديمقراطي يمنع تجدّد الصراع".[3]

وكثيرا ما يرتبط مفهوم العدالة الانتقالية بانتهاكات حقوق الإنسان، حيث يشير هذا المفهوم إلى مجموع التدابير القضائية وغير القضائية، التي قامت بتطبيقها دول مختلفة، من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات حقوق الإنسان، وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضّرر، وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات، وهنا تستوجب الإشارة إلى أن العدالة الانتقالية ليست نوعا خاصا من "العدالة"، وإنّما هي مقاربة لتحقيق العدالة في فترات الانتقال من

---

(1) –https: //m.hespress.com>orbites

– كمال عبد اللطيف، العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت 2014، ص09.

(2)– كمال عبد اللّطيف، المرجع السابق، ص20.

–https: //m.hespress.com>orbites

(3) –https: //syrianvoices.wordpress.c>transitional–justicecivil–society–rol/

النّزاع أو قمع الدّولة، وذلك من خلال محاولة تحقيق المحاسبة والتعويض، حيث تتضمن العدالة الانتقالية اعترافا بحقوق الضحايا، وتدعّم ثقة المدنيين في الجهاز الحاكم، وتقوّي سيادة القانون[1]، وتختلف العدالة الانتقالية عن العدالة التقليدية في كونها تُعنَى بالفترات الانتقالية، مثل الانتقال من حالة نزاع مسلّح داخلي إلى حالة السلم، أو الانتقال من حكم سياسي تسلطي إلى حالة الحكم الديمقراطي، أو التحرّر من احتلال أجنبي باستعادة أو تأسيس حكم محلّي.[2]

ولما كان مدلول العدالة الانتقالية يرتبط ارتباطا وثيقا بانتهاكات حقوق الإنسان، ولمّا كانت هذه الانتهاكات لا تؤثر على الضحايا المباشرين فحَسب، بل يمتد تأثيرها إلى المجتمع ككل، فإنه من واجب الدول أن تضمن عدم تكرار تلك الانتهاكات، وذلك من خلال إصلاح المؤسسات التي كان لها يدٌ في هذه الانتهاكات أو كانت عاجزة عن تفاديها[3]، وفي هذا الإطار فإن تكريس العدالة الانتقالية يستوجب إتباع جملة من الإجراءات، بدءًا بالمحاكمات وذلك وفقا لقواعد القانون الدولي، حيث تلتزم كل الدول بالتحقيق في جرائم حقوق الإنسان، وفرض عقوبات على المسؤولين عنها، كما أن البحث عن الحقيقة هو أحد أهم الخطوات الواجب القيام بها، ذلك أن المجتمعات التي تعيش مرحلة انتقالية عادة ما تطالب بكشف الحقيقة حول طبيعة العنف والانتهاكات التي وقعت في ظلّ حكم النظام السابق، وأشهر طريقة لاستجلاء الحقيقة هي "لجنة الحقيقة"[4]، وبالإضافة إلى ذلك فإن الانتشار الواسع لانتهاكات حقوق الإنسان، أصبح يلزم على الحكومات ليس فقط التصدّي لهذه التجاوزات، بل أيضا ضمان حقوق الضحايا، وذلك عن طريق التعويض الذي يندرج ضمن

---

[1]-كمال عبد اللطيف، المرجع السابق، ص20.

) –https: //ar.m.wikipedia.org>wiki

(2) –https: //marefa.org

(3) –https: //ar.m.wikipedia.org>wiki

(4) –https: //syrianvoices.wordpress.c>transitional-justicecivil-society-rol/

مفهوم جبر الضرر، وفي هذا الإطار نجد أن حكومة تشيلي مثلا دفعت أكثر من 1.6 مليار دولار كمعاش تقاعدي لبعض ضحايا نظام "بينوشي"، وأرست برنامجا متخصّصا للعناية الصِّحية للنّاجين من الانتهاكات، وترافق ذلك مع اعتذار رسمي من الرئيس، كما منحت الدولة المغربية تعويضات على أكثر من 50 سنة من الانتهاكات واسعة النطاق، ويتضمّن ذلك تمويل المشاريع المقترحة من المجتمعات المحلّية التي استُبعِدت في السابق عمدا من برامج التنمية السياسية[1]، ولا يكتمل تجسيد العدالة الانتقالية إلا من خلال خطوة الإصلاح المؤسسي، وذلك بغرض ضمان سلامة، إنجاح مسيرة الانتقال للمجتمع الديمقراطي، حيث أنه لا يعقل أن تتم المحاسبة وتعويض الضحايا، مع الإبقاء على نفس أعضاء المؤسسات التي تورّطت في ارتكاب الجرائم، فقد يتطلب الأمر إجراء تعديلات هيكلية على بعض المؤسسات ذات الصلة بالانتهاكات، أو تطهير تلك المؤسسات من بعض العناصر التي ثبت تورّطها في ارتكاب الجرائم في النظم السابقة[2]، وبهذا يصبح واضحا أنه على كل دولة شهدت حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وانتقلت من مرحلة النظام الاستبدادي الديكتاتوري إلى مرحلة الحكم الديمقراطي، أن تقوم بمعالجة تلك الانتهاكات، وإلا سيؤدي ذلك إلى صراعات اجتماعية، وغياب الثقة في مؤسسات الدولة، إضافة إلى عرقلة الأمن والأهداف الإنمائية[3]، ونشير هنا إلى أن العديد من الدول التي شهدت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في الماضي، اعتمدت أسلوب التدابير غير القضائية لتقصّي الحقائق، والتي كثيرا ما تأخذ شكل "لجان تحقيق"، وهي لجان تقوم بتحقيقات رسمية في أنماط الانتهاكات التي وقعت في الماضي، وتصدر تقريرا يتضمن مجموعة من التوصيات بإجراء تعديلات على القوانين وإصلاح

---

(1) –https: //m.hespress.com>orbites

(2) –https: //syrianvoices.wordpress.c>tran

(3) –https: //m.hespress.com>orbites

المؤسسات، مثلما حدث في جمهورية الكونغو الديمقراطية وغواتيمالا وجنوب إفريقيا وسيرليون والمغرب.[1]

لقد عرف الربع الأخير من القرن العشرين تجارب مهمة في مجال العدالة الانتقالية في مختلف أنحاء العالم، حيث بدأت التجربة في جنوب افريقيا في إطار التحضير لنهاية التمييز العنصري، وأخذت شكل محاكمات شعبية، أطلق عليها "لجان الحقيقة والمصالحة"، وقد نجحت التجربة في البداية، وترتب عنها إطلاق سراح الزعيم "نيلسون مانديلا" سنة 1990 بعد 27 سنة قضاها في السجن، لكن معظم الجهود المبذولة لتحقيق المحاسبة عن الجرائم المرتكبة خلال حكم التمييز العنصري باءت بالفشل فيما بعد[2]، كما شهد الأرجنتين تجربة متميزة من التحول الديمقراطي وتطبيق مفهوم العدالة الانتقالية، والتي تعتبر تجربة رائدة بالنسبة لدول العالم الثالث وأمريكا اللاتينية، حيث بدأت الدولة مرحلة جديدة من المحاكمات الجادة والعادلة للعسكريين الذين تمت إدانتهم من خلال لجان التحقيق، وذلك بعد سنوات من القمع، التي نتج عنها تسجيل 30ألف حالة اختفاء لشبان من الأرجنتين، لم يعط العسكر لذويهم حتى الحق في دفنهم أو معرفة كيف قتلوا.[3]

وقد بدأ موضوع العدالة الانتقالية يطرح نفسه بدرجات متفاوتة في السياقات الوطنية لبعض الدول العربية، وقد تباينت صيغ طرحه، سواء في شكل دعوات رسمية لبعض صُنَّاع القرار السياسي في شكل تثبيت السلم المدني، وإنهاء النّزاع المسلح، أو في صيغة دعوات رسمية ذات صلة بحاجيات تعزيز الانتقال الديمقراطي عن طريق المصالحة الوطنية[4]، فقد طُرِح موضوع

---

(1) –https: //m.hespress.com>orbites

(2) –https: //marefa.org

(3) –https: //marefa.org

(4) –https: //marefa.org

العدالة الانتقالية بصفة مباشرة من طرف هيئات رسمية في إطار تثبيت السلم المدني وإقرار المصالحة الوطنية في كل من الجزائر والسودان والعراق، كما بدأ الموضوع يفرض نفسه في سياقات متصلة بتعزيز الديمقراطية، وتثبيت الوحدة الوطنية في كل من البحرين وموريتانيا ولبنان واليمن.[1]

إن العديد من الدول العربية بحاجة اليوم إلى تحقيق العدالة الانتقالية، خاصة تلك الدول التي شهدت انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان مثل تونس ومصر وليبيا واليمن، فما يواجه هذه الدول بعد الثورات التي شهدتها، هو موضوع العدالة الانتقالية، والكيفية التي يتمّ بها التعامل مع الانتهاكات الجسيمة، وذلك من أجل تحقيق انتقالٍ سلمي لمرحلة ديمقراطية تعددية يسودها الاستقرار السياسي.[2]

وفي هذا الإطار تبرز تجربة المغرب من خلال هيئة الإنصاف والمصالحة كمثال جدير بالتقدير، خاصة وأن هذه التجربة قد ارتبطت بتوفرّ إرادة سياسية تعدّ بمثابة أرضية للإصلاحات التي انخرط فيها المغرب منذ تسعينات القرن العشرين، ويرى البعض أنّ ما يميّز التجربة المغربية في مجال العدالة الانتقالية هو عنصر المشروعية، وهو ما أثبت إمكانيّة تحقيق هذه العدالة من داخل السلطة وبإشراك المعارضة، ويرجع أصل تطبيق العدالة الانتقالية في المغرب، إلى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وذلك خلال الفترة الممتدة من 1956 إلى 1999، حيث عرفت البلاد أصنافا متعددة من الانتهاكات، مثل الاختفاء القسري، والاعتقال التعسفي، وانتزاع الممتلكات وغيرها.[3]

---

(1) –https: //marefa.org

(2) –https: //m.hespress.com>orbites

(3) –https: //marefa.org

كما عرفت بعض البلدان العربية، المعروفة بدول الربيع العربي تجارب للعدالة الانتقالية، حيث طرحت الفكرة في مصر في أعقاب ثورة جانفي 2011، وقد تعثّرت التجربة في بدايتها بسبب إصرار الشعب على محاكمة رموز النظام السابق، وعزلهم عن الحياة السياسية، بينما كان هذا المطلب يتعارض مع ارتباط المجلس العسكري الحاكم مع النظام، والذي يعتبر في الواقع جزءًا لا يتجزّأ عنه[1]، وقد كان للثورة التونسية دور في امتطاء مركب التحول الديمقراطي، واعتماد مبادئ العدالة الانتقالية، غير أن تطبيق هذه المبادئ كان أمرا مستعصيًا بسبب عدم قدرة الحكومة على التخلّي عمّن كانوا يشغلون وظائف رئيسية في ظلّ النظام السابق، لعدم إمكانيّة تعويضهم بغيرهم ممن لهم خبرات مكتسبة في مجالات عملهم، وهو نفس ما تواجهه الحكومة اللّيبية، حيث لم تجد مفرًا من الاستعانة بمن شغلوا وظائف في ظلّ النظام السابق لتسيير شؤون الدولة، لذلك، فإنها بحاجة إلى تطبيق قواعد العدالة الانتقالية، وإحلال مصالحة وطنية لتحقيق انتقال ديمقراطي وتجاوز مظاهر النظام الشمولي.[2]

الفرع الثالث: أزمة الديمقراطية الحديثة:

نقصد بالديمقراطية الحديثة في هذا الإطار، الديمقراطية في ثوبها الغربي، أو ما يعرف بالديمقراطية الغربية، على اعتبار أنها النّموذج الأكثر اعتمادا في العالم الحديث، خاصة بعد انهيار المعسكر الشرقي، وسيطرة المذهب الليبرالي على الساحة الاقتصادية والسياسية، وقد تولّدت الديمقراطية الليبرالية، عن الخليط الناتج عن المزج بين الأفكار الديمقراطية والأفكار الليبرالية، وأصبحت نموذجا ديمقراطيا فرض نفسه في العصر الحديث[3]، ويقودنا الحديث عن هذا النّموذج

---

(1) –https: //aljomhuria.wordpress.com

(2) –https: //aljomhuria.wordpress.com

(3)– فتحي زراري، القياس القانوني للديمقراطية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة، 2012–2013 ص95.

إلى التطرق إلى ما أصبح يعرف بالديمقراطية الليبرالية الجديدة، وهي مذهب الولايات المتحدة الأمريكية، الذي أصبحت تفرضه على العالم كلّه، خاصة بعد أحداث سبتمبر 2001، فالديمقراطية وفق هذا الاتّجاه، هي ما تراه أمريكا ديمقراطيا، وما تراه أمريكا ديمقراطيا هو ما يحقق مصلحتها، أمّا ما عدا ذلك، فلا مجال للحديث عن مبادئ ديمقراطية واجبة التطبيق وفقا لقواعد القانون الدولي، أي أن ما لا يحقّق المصلحة الأمريكية، يصبح مجالا حيًّا، للكشف عن مظاهر الاستبداد الخفية.

لقد أدّى ظهور العولمة إلى إنتاج صراع في عملية التطبيق الديمقراطي من جهة، ومن جهة أخرى، كثرت انتهاكات الحقوق وزادت حدّة الصراع السياسي والعسكري في العالم[1]، ففي مجال حقوق الإنسان مثلا، والتي تعدّ من أهم ركائز الحكم الديمقراطي، قفزت أمريكا فوق كل قواعد القانون الدولي في هذا المجال، واضعة نصب أعينها، قاعدة واحدة فقط تتحرّك وفقا لها، هي قاعدة المصلحة، حيث أصبحت الولايات المتحدة ترى في قواعد القانون الدولي عائقا أمام نزعتها الإمبراطورية والامبريالية، وأخذت تخالف وتخرق قواعد قانونية أساسية في القانون الدولي، كانت قد صادقت عليها، وشاركت في وضعها من قبل، بل وأكثر من ذلك فقد عكفت على وضع قواعد قانونية داخلية تطبقها في العلاقات الدولية، انطلاقا من اعتقادٍ جازم، مفاده أن القانون الدولي ما هو إلاّ امتداد لقانونها الداخلي، وهي في هذا السياق، تجرّ الأمم المتحدة نفسها إلى إضفاء الشّرعية على هذا السلوك.[2]

لم تتوانَ أمريكا في مخالفة بعض المبادئ المعترف بها، على غرار مبدأ السيادة، وحق الشعوب في تقرير مصيرها، وخرق مبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية، وذلك من خلال

---

[1]– أحمد ڤوراية، ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان في الفكر النفسي الاجتماعي والسياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2012، ص203.

[2]–الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص51.

استحداث مبدأ الحق في التدخّل لأسباب إنسانية منذ 1991 بمناسبة حرب الخليج الأولى، وهو تدخّل يمسّ بالسيادة، وغير مؤسس على القانون وحقوق الإنسان، وإنّما على القوة، وعلى مصلحة الدول التي تستطيع ممّارسة التدخّل، وقد ترتّب على هذا الحق في التدخّل أثر خطير، هو عولمة اللاأمن.[1]

إضافة إلى ذلك، فقد تجسّد تجاوز الولايات المتحدة لقواعد القانون الدولي في استعمال الأسلحة المحرّمة والممنوعة دوليا، مثل القنابل الانشطارية، واليورانيوم المخفّف، وذلك في حربي الخليج الأولى والثانية، كما شرعت في سنّ قوانين داخلية لتطبيقها على المستوى الدولي، وإلزام الدول والأفراد باحترامها وتطبيقها، ولعلّ من أبرز هذه القوانين الداخلية، التي أثارت ضجّة في العالم، وخاصة في أوروبا، قانون "هلمس وبورتن، الصادر في مارس 1996، وقانون أماتو- كيندي، الصادر في أوت 1996، واللذين يتضمنان فرض العولمة الاقتصادية، بمعاقبة الأجانب والشركات الأجنبية، في حال ارتكابها لمخالفات في أي مكان من العالم للقوانين الأمريكية في المجال الاقتصادي، وقد أدت هذه القوانين بالذات بالباحثين إلى القول بأن أمريكا تحوّلت إلى مشرِّع كوني بإرادتها المنفردة"[2]، كما تعتبر أمريكا نفسها حالة استثنائية، معفية من تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على جنودها، ومن تطبيق اتفاقية "كيوتو" لحماية طبقة الأوزون، فهي ترى نفسها صاحبة حقّ امتياز في إطار النظام الدولي الجديد.[3]

إن فرض الديمقراطية الجديدة على دول العالم، خاصة الدول المتخلِّفة، قد ولّد نوعًا من الاعتراض، والعداء، المفضي في حالات كثيرة إلى الإرهاب، حيث أن الديمقراطية النَّاشئة في بيئة

---

[1]-الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص52.

[2]- الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، نفس المرجع، ص، ص52-54.

[3]- محمد قجالي، المرجع السابق، ص173.

ما، لا يمكن تعميمها عن طريق الغصب على شعوب دولٍ، لها خصوصياتها التاريخية والاجتماعية والثقافية، لذلك فإن مكانة النّموذج الديمقراطي تعاني من التنازع بين عالمية الديمقراطية كمفهوم مجرد، والنِّسبية التاريخية المتعلِّقة بالخصوصية، بل إن تجاوز القشرة الخارجية لواقع الديمقراطية في المجتمعات الغربية، يكشف نسبية التطبيق الديمقراطي، سواء داخل الدولة الواحدة، أو بين الدول الغربية نفسها، وكذلك في علاقاتها مع باقي دول العالم، لذلك، فإن نشر الديمقراطية خارج الدول الغربية، الذي دعا إليه صمويل هنتنغتون، يواجه مصاعب تتعلق بالجوانب الاجتماعية، ولعبة القوى الكبرى، واختلاف المرجعيات الثقافية والدينية[1]، ومفاد ذلك، هو أن مفهوم الديمقراطية العالمية، هو أيضا مفهوم ذو أبعاد قيمية واضحة، وهو ما يطرح كل إشكاليات الخصوصية والعالمية، مثله في ذلك، مثل كل المفاهيم التي أضحت مقترنة بصفة العالمية، كالأخلاق، والقيم والاقتصاد وغيرها.... [2]

فالعالم اليوم إذن، يعرف بروز مفهوم الديمقراطية العالمية، والمُمَثَّلة بالدائرة التي تحمل كل تقاطعات الداخلي والخارجي، وتعبِّر عن مرحلة جديدة من تطور هذه التقاطعات في الدوائر الغربية، حيث تزايد اهتمام علماء نظرية العلاقات الدولية، بأبعاد العلاقة بين الداخلي والخارجي منذ الثمانينات، وتكرّس هذا الاهتمام أكثر في ظلّ آثار نهاية الحرب الباردة، والعولمة، وتداعيات الحادي عشر سبتمبر[3]، والأكيد هو أن تعميم تطبيق الديمقراطية الغربية هو أمر غير ممكن عمليا بصفة مطلقة، ومردّ ذلك إلى سببين رئيسيين، أولهما أن هذه الديمقراطية مبنيّة على أسس ومبادئ وقيم تصلح لبيئة الغرب، وتختلف في العديد من النقاط عن خصوصيات دول كثيرة، على غرار

---

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص230.

[2]– نادية مصطفى، الديمقراطية العالمية من منظورات غربية، ونحو منظور حضاري إسلامي في العلاقات الدولية، مركز الحضارة للدراسات السياسية، القاهرة 2011، ص14.

[3]– نادية مصطفى، نفس المرجع، ص، ص7–8.

الدول الإسلامية والأسيوية، أمّا السبب الثاني، فيكمن في هدف هذه الديمقراطية، المرتكزة على المصلحة الغربية الضيِّقة، والتي لا يراد من ورائها خير الشعوب الأخرى من غير الغرب وأمريكا، فالديمقراطية الكونية في ظلّ النظام العالمي الجديد، هي وسيلة لتحقيق أهداف القطب الأوحد، والمتمثِّلة في الهيمنة، والتدخّل في الشؤون الداخلية بحجة حماية حقوق الإنسان، وطمس ملامح ثقافة الدول والشعوب.[1]

لقد أصبحت الديمقراطية الغربية تواجه اليوم انتقادات كثيرة، حيث يرى البعض أنها تحمل بين طياتها جرثومة فنائها، والتي تجعل من هذه الديمقراطية عمليا، وهمًا من أوهام العصر الحديث، فهي ديمقراطية تتناقض مع نفسها، ويظهر هذا التّناقض في الأساس الذي تقوم عليه، وهو الحرية الفردية، وذلك بالنظر إلى أن السيادة والقوة تتمركز بين يدي السلطة التنفيذية، ممّا يترتب عنه تلاشي السيادة الفردية[2]، ذلك أن حرية الفرد تنتهي عند حدود سلطة السلطة، فالسبب البارز إذن لأزمة الديمقراطية الليبرالية الغربية، هو ترجيح الكفة لصالح السلطة التنفيذية، وتضخيم دورها على حساب توازن السلطات، الأمر الذي جعل مبدأ الفصل بين السلطات نظريًا، بذلك فإن السلطة التنفيذية في الدولة الليبرالية، تتّجه نحو أن تصبح القوة الكبرى على حساب باقي السلطات[3]، ففي فرنسا مثلا والتّي تعدّ مهدًا للرقابة على دستورية القوانين، نجد أن النّموذج الفرنسي متفرّدٌ في هذا المجال، ويرجع ذلك إلى رغبة دستور 1958 في إضعاف البرلمان، من خلال إنشاء جهة تراقبه، وترجح الكفة لصالح السلطة التنفيذية، الأمر الذي جعل الفقه ينظر للمجلس الدستوري الفرنسي، على أنه ذو طبيعة سياسية لا قضائية، خاصة وأنّه يمارس رقابة قبلية

---

[1]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص241.

[2]– حسنين المحمدي بوادي، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب وسندان الغرب، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2004، ص101.

[3]– حسنين المحمدي بوادي، نفس المرجع، ص، ص91–92.

على القوانين، غير أن تطوّر دور المجلس الدستوري الفرنسي كحامي للحريات، جعل الفوارق بينه وبين المحاكم الأوروبية تتقلص، دون أن تختفي تماما.[1]

إن مبدأ الفصل القائم على التوازن بين السلطات، هو الفيصل بين الديمقراطية والديكتاتورية، فإذا كانت الليبرالية الغربية تتجه نحو تكريس تفوق السلطة التنفيذية على باقي السلطات، فإن استفهاما كبيرا بات يطرح حول مستقبل هذه الديمقراطية؟

لقد أصبحت الديمقراطية الغربية تتخبّط في "أزمة الديمقراطية"، ففي المجتمعين الفرنسي والأمريكي مثلا، كشف "دوتوكفيل" منذ القرن الماضي عن البعد الذي بلغه إفراغ الديمقراطية من محتواها، بالتلاعب بالرأي العام، وفرض الامتثالية لدى الشعب الأمريكي، حيث يقول في كتابه "الديمقراطية الأمريكية": "إنني لا أجد بلدا تكاد تنعدم فيه استقلالية الروح، ويسوده قليل من النّقاش، مثل الولايات المتحدة".[2]

إن جذور أزمة الديمقراطية الغربية ضاربة في القدم، فقد عبّر الكاتب المعارض "هنري ديفيد ثورو" منذ 1848، قائلا "ليس هناك ضرورة لوجود قانون يمكّن الدولة من السيطرة على الصحافة، لقد وصل المجتمع ولو بشكل غير معلن، إلى اتفاق بالمواضيع التي يمكن أن تعبِّر عنها الصحافة، واختيار ميدانها، وعزل كل من يخترق هذا الاتفاق، فلا يتجرّأ واحد من ألف أن يعبّر عن شيء آخر"، ويضيف "نعوم تشومسكي"، أنه ليس في وسع واحد من ألف التفكير خارج المُفَكَّرِ فيه[3]، إلى هذه الدرجة أصبح النظام يمارس سلطته على التفكير، وقد بدت هذه السيطرة واضحة في القرن العشرين، إذ أدركت شخصيات مهمة، وباحثون كبار في العلوم السياسية، والعلاقات العامة المتنامية، أنه من الضروري التأكيد على أن الشعب الرافع لصوته، لا يقول إلاّ ما يجب أن

[1]– فتحي زراري، المرجع السابق، ص160.

[2]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص242.

[3]– قاسم عجاج، نفس المرجع، نفس الصفحة.

يقال، وبالشكل المناسب، إضافة إلى كل هذا، فإن النّظم الديمقراطية الغربية الحديثة، ورغم وجود ما يعرف بالمجتمع المدني، تعدّ من أكثر الأنظمة السياسية بوليسية في العالم، حيث أصبحت تطرح بشدّة إشكالية الحريات الفردية، وانتهاك المجال الخاص، في ظلّ توسّع الشبكات الالكترونية في المؤسسات العامة، كما طرح بعض المتخصصين الغربيين في علم الإعلام، وعلم النفس مفهوم "الإنسان المبرمج"، خاصة في ظلّ تنامي تقنيات التّسويق والإشهار، وبالتالي فإن الإنسان سيفقد حق اختيار الأفكار والمنتجات والخدمات.[1]

ولعلّ من أخطر المظاهر التي زادت من تأزم الديمقراطية الغربية، هو الاعتماد على الثّراء المادي كوسيلة للوصول إلى السلطة، حيث يرى موريس دوفيرجي "أن المؤسسات الديمقراطية ذات الطابع اللّيبرالي تعمل وفق البُنى الاقتصادية الرأسمالية، إذ ترتكز على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، فالسلطة السياسية وفق هذا النظام، لا تنبثق فقط عن العملية الانتخابية، وإنما أيضا عن طريق الثّراء المادي، فالرأسماليون يقبلون بالديمقراطية، بشرط ألاّ تتعارض مع مصالحهم الاقتصادية.[2]

لقد تحوّل العمل السياسي إلى تجارة، وصناعة، يحرّكها الأثرياء أصحاب المصالح الخاصة رفقة المحترفين من رجال السياسة، ليتمّ بذلك احتكار الفعل الانتخابي، حيث تؤكد وقائع رصدها باحثون في المركز الوطني الأمريكي لسلامة الأداء السياسي، مدى التداخل الكبير بين المصالح الخاصة، وبين مسؤولي الإدارات المختلفة في الحكومة الأمريكية، "فمنذ 1979، هناك مائة واثنا عشر عضوا سابقا في الكونغرس الأمريكي، حوّلوا لحسابهم الخاص، حوالي عشر ملايين ونصف مليون دولار من الأموال التي لم تنفق في حملاتهم الانتخابية، وكانت قد جُمعت لذلك الغرض،

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص243.

[2]– صالح بن نوار، التحول الديمقراطي والتماسك الاجتماعي، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم الاجتماع الاتصال للبحث والترجمة، جامعة قسنطينة، 2010، ص31.

ومنذ 1977، تبيّن أن نصف رؤساء الأحزاب السياسية كان لديهم تضارب مصالح، ويستلمون مبالغ مالية من شركات كبرى ومكاتب قانونية ومصادر أخرى"، وقد ترتّب على هذا الوضع، بروز مظاهر عدم الاهتمام، وخيبة الأمل في السياسة بشكلّها الحالي لدى المواطن الأمريكي، فانخفضت نسبة المشاركة في الانتخابات.[1]

وقد اعتمد باراك أوباما في حملته الانتخابية، التي تعتبر حملة القرن الواحد والعشرين بلا منازع، على الاستثمار في الأنترنيت، والذي كان واضحا من خلال الدّعم المادي الكبير الذي حضي به في حملته، حيث جمع 750 مليون دولار، مقابل 350 مليون دولار لمنافسه ماك كين، وتمثّل هذا الدعم في تبرعات صغيرة من فئات متعددة من المجتمع، خلافا للحملات الانتخابية الأخرى، التي عادة ما تستند إلى كبار أصحاب رؤوس الأموال، لتحصيل مساهمات مالية كبيرة، فيكون أوباما بذلك، قد ضرب عصفورين بحجر واحد، فمن جهة، حصل على الدّعم المالي المرجو، ومن جهة ثانية، ضمن وفاء متبرعيه الصغار، الذين يعدّون بالملايين، والذين يمثلون نسبة معتبرة من الهيئة الناخبة[2]، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى الدور الذي أصبحت تلعبه الأنترنيت في جمع المال، عن طريق ما يسمى بالحملات الانتخابية الإلكترونية، التي تذرُّ أرباحا طائلة على المرشحين، إذ أنها تمثل مصادر لدعم الميزانية، وليس مصادر للصرف، من خلال التبرعات الإلكترونية، حيث تمكن مرشَّح الحزب الجمهوري "جورج بوش"، في الانتخابات الرئاسية لسنة 2004، من جمع 6 ملايين دولار عن طريق التبرع الإلكتروني، بينما قدّرت الميزانية التي

---

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص، ص245–246.

[2]– طاير مفيدة، الأنترنيت فضاء جديد للممارسة الديمقراطية، مثال الحملة الانتخابية لـ "باراك أوباما" و"عبد العزيز بوتفليقة"، (الاتّصال السياسي في الجزائر)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الإتّصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010، ص117.

خصصها لإعداد حملات التبرع على شبكة الأنترنيت بمليون دولار فقط[1]، وبذلك فقد أصبحت الانتخابات التّي تعتبر عماد الديمقراطية، مصدر ثراء للمرشحين، من خلال الأموال التي يتحصلون عليها من كبار أصحاب رؤوس المال، والذين بالتأكيد يستفيدون من مزايا مقابل هذا العطاء السخي، ومن خلال التبرعات الإلكترونية، التي تعتبر وسيلة مستحدثة لتحصيل أموال الحملة الانتخابية، وزيادة الثّراء.

وفي وجه آخر من أوجه تأزم الديمقراطية الغربية، تبرز قضية التّعارض بين العدالة الاجتماعية، والفعالية الاقتصادية، حيث يدّعي النظام الليبرالي أنه نظرية معيارية، نابعة من تصور للعدالة، قائم على الحقّ التعاقدي الذي يضمن الحرية، ومنه، فإن المفترض أن تعمل السّوق نظريا على ضمان شفافية المعلومات، وتكافؤ الفرص، في حين أن الأسواق في الواقع تعيد إنتاج الامتيازات التفصيلية للمؤسسات والأفراد، الأمر الذي يقود إلى خلق هوّة كبيرة بين العدالة الاجتماعية والفعالية الاقتصادية[2]، إضافة إلى تكريس اللاعدالة واللامساواة بين الدول، حيث تسعى قوى الهيمنة إلى إضعاف دور الأمم المتحدة في معالجة القضايا والمشاكل التي ترى فيها انعكاسات سلبية على الليبرالية، وفي مقابل ذلك يُلاَحَظ تعْظيم دور المؤسسات الماليّة الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، لأنها مؤسسات تلعب دورا مهما في ترسيخ الليبرالية والرأسمالية، وهي مؤسسات تنتهج اللاعدالة واللامساواة، رغم أنهما ركائز الديمقراطية، الأمر الذي يؤكد انتفاء الديمقراطية في ظلّ العولمة.[3]

---

[1]– بوالهوشات نجاح، الحملات الانتخابية الإلكترونية، (الاتّصال السياسي في الجزائر)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتّصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010، ص129.

[2]– عبد العزيز ركح، المرجع السابق، ص139.

[3]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص06.

لقد أصبحت الديمقراطية الغربية قاب قوسين أو أدنى من السقوط في الهاوية، بسبب التجاوزات والتحايل، وقمع الحريات، وغيرها من الممّارسات المفضية إلى اللاديمقراطية، ففي فرنسا يتحدث جان–لوك ميلونشن، وهو أحد قياديي الحزب الاشتراكي الفرنسي عن أزمة الديمقراطية، وأزمة اليسار، وانسداد آفاق التغيير داخل المجتمع الفرنسي، قائلا على لسان الناخبين الفرنسيين: "ماذا يفيد الذّهاب إلى الانتخاب، إذا كان الهدف منه هو معرفة من سيحكم إدارة لا تتغير أهدافها، لماذا يُهتم بالاشتراكية، إذا كانت الرأسمالية هي النّمط الوحيد المعترف به، لماذا نناضل إذا كنا ملزمين بالخضوع لاحترام التوازنات الكبرى، وعدم تغيير أي شيء في الهياكل الاجتماعية حتى لا تتزعزع".[1]

إن قضية الديمقراطية لم تكن أبدا من أولويات السياسة الأمريكية في المنطقة العربية في مرحلة ما قبل أحداث 11 سبتمبر، بل على العكس من ذلك، فإن سِجِلَّ واشنطن حافل بدعم النظم التسلطية والاستبدادية، وذلك لأسباب عديدة، لعلّ من أبرزها، سهولة التّعامل مع نظم غير ديمقراطية، والرّغبة في تمرير القرارات ذات الصِّلة بالمصالح الأمريكية في مجال النّفط وصفقات الأسلحة، بالإضافة إلى تخوّف الإدارة الأمريكية من احتمال أن تؤدي الديمقراطية الحقيقية إلى وصول حركات إسلامية إلى السلطة، على غرار ما كاد أن يحدث في الجزائر في مطلع تسعينات القرن العشرين، لولا تدخل الجيش، وإلغاء الانتخابات، ووقف المسار الديمقراطي، الأمر الذي يؤكد أزمة المصداقية التي تعاني منها السِّياسة الأمريكية حَيالَ قضية الديمقراطية في الوطن العربي[2]، وفي سياق مغاير، يدل على التّناقض في تطبيق الديمقراطية، أخذت الأوساط السياسية والأكاديمية الأمريكية، تؤكد على ضرورة تطبيق الديمقراطية في المنطقة العربية، على اعتبار أن سياسات

---

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص247.

[2]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية المرجع السابق، ص150.

وممّارسات النظم الاستبدادية في الشرق الأوسط، هي المسؤولة عن خلق بيئة ملائمة لتفريخ الإرهابيين والمتطرفين الإسلاميين، الذين يولون العداء للغرب وأمريكا، ومن ثمّ، فإن تحقيق الديمقراطية هو المدخل الأساسي لمحاصرة جماعات التّطرف والعنف والإرهاب وتجفيف منابعها[1]، فالاتّجاه الأمريكي نحو تطبيق الديمقراطية من عدمه، يتناسب وجودًا، وعدمًا مع المصلحة الأمريكية، فإذا كان تطبيق الديمقراطية في منطقة ما، يعيق مصالح أمريكا، فإنه لا اعتراض على إرساء أسس الاستبداد والتسلّط، أمّا إذا كان هذا الأخير، يفضي إلى تهديد أمن واستقرار، وبالنتيجة مصلحة أمريكا، فإن الديمقراطية تصبح مطلبا ضروريا لا تراجع عنه، فأمريكا تسعى إلى تحقيق مصالحها، وبالتالي، فهي تحمي النظم (العربية) التي تمرّر هذه المصالح.[2]

المبحث الثاني: المفاهيم الحديثة المحيطة بأنظمة الحكم:

إن اختيار نظام الحكم في الدولة الذي هو موضوع سياسي قانوني في أصله، يستند إلى جملة من المعطيات الداخلية والخارجية، وفي شتى المجالات، وتجدر الإشارة هنا إلى أن العوامل الخارجية في ظلّ العولمة، أصبحت تُؤخذ بعين الاعتبار أكثر من العوامل الداخلية، فالليبرالية الجديدة القائمة على الهيمنة الأمريكية، والنظام العالمي الجديد وشعارات الديمقراطية والحكم الراشد، وحقوق الإنسان، كلّها مفاهيم لا يمكن تجاهلها لحظة إرساء أسس نظام الحكم في الدولة.

المطلب الأول: الليبرالية الجديدة: نهاية التاريخ أم صراع الحضارات:

تعتبر الليبرالية الجديدة من أهم المفاهيم السائدة في عصر العولمة، حيث أدّى انهيار الاتّحاد السوفييتي إلى سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على العالم، الذي أصبح يبدو وكأنه ملكية أمريكية

---

[1]– حسنين توفيق ابراهيم، العوالمل الخارجية، المرجع السابق، ص145.

[2]– سلامة كيلة، الانتفاضات العربية، الصراع الطبقي وممكنات التغيير، دار فضاءات، الأردن 2012، ص45.

خاصة، تتصرّف فيها أمريكا كما تشاء، دون أدنى معارضة حتى من أقوى الدول، وحتى وإن كانت هناك معارضة، فإنها ستكون أمرا عارضا، لن يترتب عنه أي أثر يمسّ بالمركز الأمريكي، وقد اعتبر الباحث مصطفى عبد الله الكفري أن الفكر الليبرالي الجديد هو النظام الجوهري للعولمة[1]، فإذا كانت الليبرالية الجديدة هي منهج أمريكا، فإن ذلك يعني "عولمة" الفكر الأمريكي، حيث تسعى الولايات المتحدة إلى إضفاء صفة العالمية على المنهج الليبرالي، وهو ما عبر عنه المفكّر الأمريكي فوكاياما في كتابه المشهور "نهاية التاريخ والإنسان الأخير"، وفي مقابل ذلك يتحدث المفكّر هانتنغتون عن تصاعد الصراع بين الحضارات، مفنِّدًا بذلك فكرة نهاية التاريخ.

الفرع الأول: الليبرالية الجديدة: إيديولوجية العالم الحديث:

يعتبر مفهوم الليبرالية الجديدة تطورًا لاحقًا لمفهوم الليبرالية التقليدي، حيث أن هذه الأخيرة هي ايديولوجيا وتيار فكري اقتصادي –سياسي، لعب دورا رئيسيا في ظهور وتطور الرأسمالية كنظام اقتصادي واجتماعي وسياسي، وتتمحور الليبرالية حول فكرة أساسية، مفادها أن السّوق وحده من شأنه تأمين توزيع الثروات والخدمات، وتوفير الاستثمار والتنمية، فحرية السوق هي ضمان التقدّم والتطور[2]، وهي إيديولوجيا وجدت في البلدان الغربية في القرن السابع عشر، وتقوم على تمجيد الفرد، واعتباره محور النظام السياسي، وما الجماعة وفق هذا المذهب، إلاّ تنظيم يتيح للفرد ممّارسة حقوقه، ويطلق عليها كذلك: المذهب الفردي، والرأسمالية الحرة، والإيديولوجية التحررية، أمّا وظيفة الدولة في ظلّ هذا المذهب، فإنها تكاد تنحصر في توفير الأمن الخارجي والداخلي، وتحقيق

[1]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص175.

[2]– عبد القادر تومي، نفس المرجع ، ص175

العدالة، وكفالة حماية الأفراد أثناء ممّارستهم لنشاطاتهم[1]، وقد قسّم البعض الفكر الليبرالي إلى مراحل تطورٍّ أربعة هي: اللّيبرالية الكلاسيكية، والتي تتمحور حول الفردية، واللّيبرالية الكلاسيكية الراديكالية، والتي تتضمن معنى العقد الاجتماعي الذي يربط الحاكم بالمواطنين، فتكون بذلك المواطنة وضعية مفضلة تكفل للفرد بعض الحقوق، واللّيبرالية الحديثة، والتي برزت بعد الحرب العالمية الثانية، وتعتمد على الاقتصاد، ولم تقتصر على الحقوق المدنية والسياسية، بل امتدت إلى الحقوق الاجتماعية تحت شعار "دولة الرّفاهية الاجتماعية"، وأخيرا اللّيبرالية الجديدة، وهي ليبرالية اليمين المتشدد في الولايات المتحدة الأمريكية.[2]

والليبرالية هي الحرية لغة، أمّا اصطلاحا فهي مذهب رأسمالي ينادي بالحرية المطلقة في الميدانين الاقتصادي والسياسي، ولمّا كانت الحرية لا ترتبط إلاّ بالفرد، فإن هذا الأخير هو المحور الرئيسي لليبرالية.[3]

وقد ظهرت اللّيبرالية الجديدة في أعقاب انهيار الاتّحاد السوفييتي وتجسّدت أكثر، وأرست قواعدها بإحكام، بعد أحداث 11سبتمبر 2001، وتعني ذلك الفكر الحرّ، الخالي من الصراع التقليدي بين الشرق والغرب، وهي تعمل على إضفاء الطابع العالمي على كل ما هو محلّي، أي إدماج الفكرة القومية مع فكرة العالمية[4]، فالعولمة، ومن ورائها الولايات المتحدة، قد ذهبت في مجال الاقتصاد العالمي إلى توظيف عدة آليات اقتصادية، حملت في طياتها تأثيرات اقتصادية وسياسية واجتماعية أيضا، وتعتبر الليبرالية الجديدة من أبرز هذه الآليات، وقد أخذت الولايات

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص182.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، نفس المرجع، ص163.

[3]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص175.

[4]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص184.

المتحدة والعالم الغربي والمؤسسات الدولية تروّج لهذا النّهج، الذي هو في جوهره إقتصادي، إلاّ أن آثاره السياسية خاصة واضحة، وقد تجلّت على وجه الخصوص في تقليص دور ووظيفة الدولة، بل وإلغاؤه في بعض الميادين[1]، فاللّيبرالية الجديدة إذن هي فكر الولايات المتحدة الأمريكية، الذي ترغب في نشره وفرضه على العالم كلّه، ويتمّثل هذا الفكر في اعتماد الرأسمالية، لكن وفق منظور واحد هو المنظور الأمريكي، أي اعتماد المذهب الفردي اقتصاديا، مع إضافات أخرى تتمثل في السيطرة الأمريكية على المؤسسات الاقتصادية الدولية، التي تعتبر مركز النظام الاقتصادي الدّولي، حيث سبق وأن أشرنا إلى الهيمنة الأمريكية المطلقة على هذه المؤسسات، ومن خلالها على الاقتصاد الدولي، وعلى الاقتصادات الداخلية للدول، إذ توصّلنا إلى أن حصة مساهمة أمريكا في صندوق النّقد الدولي، منحت لها سلطة التحكّم في هذه المؤسسة المالية المهمّة، وإلى أن الدول المُنضّمة، أو الراغبة في الانضمام إلى منظمة التّجارة العالمية، عليها أن تعدّل قوانينها وفق قواعد ومبادئ المنظمة، والأمر ليس سيّان بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية، حيث أن المنظمة هي من تقوم بتكييف قواعدها وفق القانون الأمريكي، وبذلك تكون مفاتيح الاقتصاد الدولي بيد أمريكا، تستعملها كيفما تشاء، ووقت ما تشاء، ويرى أحد الباحثين أن المحاور الأساسية للنيوليبرالية تتجسّد في ثلاثة نقاط أساسية هي: تحرير أسعار جميع السلع سواءً المنتجات أو الخدمات، والتي كانت تحدّدها الحكومات سابقا، بعد نضالات اجتماعية وسياسية، غير أن تيار الليبرالية الجديدة جرف هذه المكتسبات، حيث شمل تحرير الأسعار، وحتى الخدمات العامة كالتعليم والصحة والنقل، ومن جهة ثانية فإن النيوليبرالية تتجسّد من خلال تكريس الخصخصة، وهي "عملية نقل ملكية مؤسسات

[1]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص، ص57–59.

إنتاج بعض السلع والخدمات، من القطاع العام إلى الخاص"، الأمر الذي عادة ما يستلزم إجراء تعديلات دستورية.[1]

ولعلّ أهم محور تتجلّى من خلاله الليبرالية الجديدة، هو إعادة النظر في دور الدولة، من خلال إلغاء دور الحكومات في المجالات الاجتماعية والاقتصادية، عن طريق تخفيض ما تقدّمه الدولة والمؤسسات الإنتاجية من مساعدات وإعانات للمواطنين، في إطار ما يعرف بالحماية الاجتماعية.[2]

وتنطلق الرؤية الأمريكية لليبرالية الجديدة في منظورها الحضاري، من منطلق أن الحضارة الأمريكية هي بمثابة النّموذج الأصلي للحداثة الثّقافية، وما على المجتمعات الأخرى بما فيها الغربية، سوى الاقتداء بهذا النّموذج، كما أن صراع العالم الجديد في الألفية الثالثة لن يكون إيديولوجيا أو اقتصاديا، بل سيكون ثقافيا وحضاريا، أمّا الرؤية السياسية الأمريكية للفكر الليبرالي الجديد، فتنطلق من زاوية تكريس إعادة هيكلة النظام الدولي الجديد، من خلال نظرة أحادية عالمية هي فكر الولايات المتحدة الأمريكية، القائم على محاولة إبقاء الهيمنة الأمريكية على العالم لأطول فترة ممكنة، ومنع ظهور قوة عظمى منافسة، وإعادة تشكيل النّظام الأمني العالمي بما يتمّاشى مع المصالح الأمريكية.[3] وبناءً على ذلك يتحدث الكثيرون عن مساوئ الليبرالية الجديدة، التي لا تحقق المساواة والعدالة، وفي هذا الشأن يقول الدكتور "راوول مارك جنار" رئيس مجموعةَ "ATTAC" لمناهضة العولمة: "إن العولمة بمشروعها السياسي والاقتصادي الليبرالي

---

[1]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص177.

[2]– عبد القادر تومي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص، ص164–169.

الجديد، تُشْقِي الناس وتضرّهم"، ويرجع سبب ذلك إلى أن هذا المشروع لا يحقّق العدالة المطلوبة من طرف الشعوب.[1]

وعادة ما يرتبط الحديث عن الليبرالية الجديدة بالإمبريالية والأمركة، وتعني هذه الأخيرة سيطرة الرأسمالية الغربية، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، على شؤون العالم في مجالات الاقتصاد والثقافة والسياسة والاجتماع، وهي تعبير عن توجّه أمريكا نحو تعميم نموذجها الرأسمالي في كل دول العالم، خاصة الدول العربية، وبذلك فإن نمط العولمة الحالي، هو نمط أمريكي، الأمر الذي أدّى بالبعض إلى تعريف العولمة على أنها الأمركة[2]، وتشير الإمبريالية إلى "علاقات قوة بين الجماعات والدول، مبنيّة على عدم تساوي هذه الجماعات، من حيث امتلاكها لمصادر القوة ومن حيث المكانة"، ويرى لينين أن "الإمبريالية" هي أعلى مراحل الرأسمالية، بينما يرى المفكر المغربي عبد الإله بلقزيز "أن العولمة هي أعلى مراحل الإمبريالية"، وهناك من الباحثين من لا يفضل مصطلح "الإمبريالية"، ويتحدثون عن "إمبراطورية" تتجاهل كل العالم، وتتّسم بالهيمنة الفوقية للولايات المتحدة الأمريكية على حساب منافسيها.[3]

وسواءً استعملنا مصطلح الإمبريالية أو الإمبراطورية أو الرأسمالية فإن مؤدَّى ذلك واحد، حيث ترتسم الهيمنة الأمريكية كثابت غير قابل للتغيير، على الأقل في الفترة الراهنة، التي بلغت فيها سيطرة أمريكا على العالم أوجّها، وعلى حدّ تعبير وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة "مادلين أولبرايت"، فإن أمريكا هي الدولة التي لا غنى عنها، وهي "الأمة الضرورة" « nation

---

[1]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص175.

[2]– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص، ص28–29.

– فيصل عباس، المرجع السابق، ص179.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص،ص41–42.

« indispensable، وهو نفس ما عبّر عنه فوكوياما من قبل، حيث اعتبر "أن المؤسسات الأمريكية، تعبّر عن التّطور المنطقي لقوى السوق، ولأن هذه الأخيرة هي التي تقود العولمة، فإن أمركة العالم سترافق العولمة في شكل حتمي"[1]، وبذلك فإن الإمبريالية هي رديف السيطرة الأمريكية في ظلّ العولمة، حيث أصبحت ترتبط مفاهيم الإمبريالية والأمركة والعولمة في تناسق وترابط وثيق جعل خريطة العالم الحديث تُرسم وفق معايير ومقاييس ورؤى أمريكية، فالإمبريالية الأمريكية تمتلك سياسة استقطابية، دعاوية، إغرائية وفخّية عميقة تتجلّى خاصة في الإيقاع بمن يشكِّلون خطرا عليها، وتحويل ضحايا إلى مجرمين ضد التاريخ، وتحويل القانون والعقلانية إلى اللاقانون واللاعقلانية.[2]

هذا هو باختصار فحوى الليبرالية الجديدة، التي تختزل معاني الهيمنة والديمقراطية وحقوق الإنسان والأمركة، كمرادف للعولمة والمصلحة الأمريكية.

الفرع الثاني: بين نهاية التاريخ وصدام الحضارات: اختلاف للرّؤى:

من أبرز المفاهيم السائدة في العصر الحديث، والتي تمثّل جزءًا مهما في بنية البيئة الحديثة لأنظمة الحكم، مفاهيم نهاية التاريخ وصدام الحضارات، وقد اعتبر الباحثون شيوع هذين المفهومين في وقت متراهن مفارقة غريبة، ففي الوقت الذي أعلن فيه "فوكوياما" انتصار الليبرالية الديمقراطية،

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص45.

[2]– علي غربي، اسماعيل قيرة، العرب وأمريكا بين التطوير والتطويع، مخبر علم اجتماع الاتّصال، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر 2004، ص13.

– فيصل عباس، المرجع السابق، ص179.

على غيرها من العقائد، تزايد الحديث عن "صراع الثقافات"، في ظلّ ظروف تميزت بظهور بوادر صراعات قومية ودينية في مختلف مناطق العالم.[1]

الفقرة الأولى: فوكوياما ونهاية التاريخ:

تتضمن مقولة "نهاية التاريخ" بالضرورة "نهاية الإيديولوجيا"، وتعتبر هذه الفكرة من أبرز الأفكار التي تأسّس عليها خطاب العولمة بعد انهيار الاتّحاد السوفييتي، ويعتبر المفكر الأمريكي الياباني فوكوياما من أوائل المبشرين بنهاية التاريخ، وذلك في مقال نشره سنة 1989، ذكر فيه أن الديمقراطية الليبرالية تمثل "خاتمة التّطور الإيديولوجي للإنسانية"، و"الشكل النّهائي لأي حكم إنساني"، ونظرا للجدال الكبير الذي أثاره هذا المقال في أوساط المفكرين، قام فوكوياما بتأليف كتاب حول هذا الموضوع، نشر سنة 1993 بعنوان "نهاية التاريخ والإنسان الأخير".[2]

وبذلك يعتبر فرنسيس فوكوياما من أبرز المنظّرين لفكرة نهاية عصر الإيديولوجيات، والتي تعني أن العالم أصبحت تحكمه إيديولوجيا واحدة، ومن لون واحد، توهم الناس بأن العالم واحد[3]، هي فكر الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أن سقوط الفكر الاشتراكي يعني انتصار الفكر اللّيبرالي، والذي تطوّر إلى الفكر اللّيبرالي الجديد، خاصة بعد أحداث سبتمبر 2001، حيث تسعى الولايات المتحدة الأمريكية جاهدة إلى إضفاء الصبغة العالمية الأمريكية على كل ما هو محلّي ووطني، لتتحوّل الهوية والثقافة الوطنية والعادات والمعتقدات إلى مجرّد حواجز رجعية تعيق عجلة التقدم،

---

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص213.

[2]– فيصل عباس، نفس المرجع، ص214.

[3]–ميهوب غالب أحمد، العرب والعولمة، مشكلات الحاضر وتحدّيات المستقبل، (العولمة وتداعيات على الوطن العربي)، سلسلة كتب المستقبل العربي (24)، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2004، ص65.

وذلك بالتحديد ما يعبّر عنه منطق "نهاية التاريخ"، حيث يتّجه جانب من الفقه السياسي إلى القول ببلوغ الغرب نهاية التاريخ على إثر تفوّق الليبرالية، وموت الماركسية كإيديولوجية، حتى ولو بقي البعض يؤمن بها، وأن الرأسمالية والديمقراطية والليبرالية، هي القيم التي يقوم عليها النظام الدولي الجديد، وهي قيم ترمز لها أمريكا، وتملك وحدها قوة الدِّفاع عنها، وبذلك فإنّه لن يكون في وسع أي دولة خارج دائرة الغرب أن تتطوّر، إلاّ إذا تبنّت اللّيبرالية والقيم الحضارية الغربية، بغضِّ النّظر عن تراثها الحضاري والثقافي.[1]

والواقع أن فكرة "نهاية التاريخ" ليست جديدة، بل كان ماركس أشهر من بشّر بها، حين أشار إلى أن التطور التاريخي لن يكتمل إلاّ بتحقيق المرحلة الشيوعية، التي ستقدّم حلولا نهائية لكل التناقضات السابقة.[2]

لذلك يعتبر الصِّراع بين الاشتراكية والرأسمالية صراعا تاريخيا، غير مرتبط بالمرحلة الأخيرة المتعلقة بالحرب الباردة، فإذا كان ماركس قد مجّد الشيوعية، واعتبرها طريقا أمثل لخير البشرية، ومنتهى الإنسانية، فإن نهاية الحرب الباردة، وسقوط المعسكر الشرقي، وتولي الولايات المتحدة الأمريكية قيادة العالم، قد أسّس حسب فوكوياما لمرحلة جديدة في تاريخ البشرية، هي مرحلة انتصار الرأسمالية، ونهاية التاريخ عند فكرة اعتبار اللِّيبرالية خيارا أخيرا لا غنى للعالم عنه، وهو سبيل حياة الرّفاهية، والتقدم، والتطور، والعدالة، وتتضمن فكرة نهاية التاريخ عولمة، أو توحيد الإنسانية ضمن الليبرالية الديمقراطية.[3]

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص165.

[2]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص216.

[3]– عبد القادر زريق المخادمي، المرجع السابق، ص133.

حيث تنطلق فكرة فوكوياما من أنّ "الديمقراطية الليبرالية" هي التطلّع السياسي الوحيد المتماسك، الذي يربط مناطق وثقافات مختلفة في كل أنحاء الكرة الأرضية، وهكذا فهي تشكّل خاتمة التطور الإيديولوجي للإنسانية، وعليه يمكن الجزم بأن مقولة "نهاية الإيديولوجيات"، تمثل ركيزة أساسية من مرتكزات الإيديولوجية الليبرالية"[1]، كما يشير فوكوياما إلى أنّ الدول التي تنتمي إلى حضارات أخرى بقيمها الثقافية، ليس في وسعها أن تتبنّى الليبرالية الغربية، إلاّ بعد أن تتخلّص من القيم الثّقافية والحضارية التي تعيقها عن ذلك[2]، وبهذا يتّضح التبشير بأبدية الرأسمالية الأمريكية، وانغلاق جميع السبل المناهضة لها، ويتحوّل التاريخ نفسه في ظلّ مقولة "نهاية التاريخ"، إلى حامل للجنسية الأمريكية، ويصبح منطق الهيمنة هو منطق العدل والأمن، وتتحوّل الحروب، والمخطّطات الانقلابية، وحالات التّصفية، إلى وسائل مشروعة لتحرير العالم، وقد انعكست كل هذه الظروف على البناء السياسي العربي، الذي بات يتّسم بعدم الاستمرارية، في ظلّ تناقضات هيأت تربة اقتصادية واجتماعية وسياسية، أفرزت وضعا مترديا على جميع الأصعدة.[3]

إن الليبرالية الجديدة، وما تحويه من أفكار الأمركة والديمقراطية الليبرالية وغيرها، هي حسب فوكوياما نقطة النهاية، وأسمى ما توصّل إليه فكر الإنسان، وهي السبيل لمعالجة كل القضايا في شتى المجالات، خاصة منها الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وليس في وسعه أن يتجاوز هذا الفكر إلى فكر آخر يحل محلّ الليبرالية، كأن يكون الاشتراكية مثلا، فقوارب الإنسانية –بحسب تحليل توجهات فوكوياما– قد رست في موانئ الليبرالية الجديدة ذات الصبغة الأمريكية، كمرسى أخير لن تقلع من بعده صوب أي وجهة أخرى، وقد استند فوكوياما في تبرير أفكاره، إلى

---

[1]– فيصل عباس، نفس المرجع ، ص227.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص165.

[3]– علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص30.

التطورات التي عرفها العالم في الربع الأخير من القرن العشرين، والذي انكشف فيه الضعف الكبير للديكتاتوريات العالمية، وفي مقابل ذلك تعزّزت المبادئ الاقتصادية الليبرالية، ونجحت في إنتاج مستويات مهمة من الازدهار المادي.[1]

غير أنّه لا يمكن الجزم بصحة مقولة "نهاية التاريخ"، وما تتضمنه من نهاية للصراع الإيديولوجي، خاصة في ظلّ وجود فكرة معاكسة، تشير إلى استمرار الصراع الحضاري، وهو ما سنتناوله في الفقرة التالية.

الفقرة الثانية: هانتنغتون وصراع الحضارات:

تتضمّن فكرة صراع الحضارات الاعتراف بتنوّع الحضارات، وبأنها ستصطدم يومًا ما[2]، ويرى بعض المحلّلين أن أطروحة هانتنغتون هي نقيض أطروحة فوكوياما، فبينما يشير الأول إلى تصاعد الصراع بين الحضارات، يتحدث الثاني عن انتهاء الصراع والتاريخ.[3]

وترتبط فكرة "صراع الحضارات" بمقالة للمفكر "هانتنغتون" نشرها عام 1996، تحمل عنوان "صدام الحضارات"، وقد تزايدت وتيرة الحديث عن هذا الصّدام، في ظلّ ظهور بوادر الصراعات القومية والدينية في العديد من مناطق العالم، وظهور هواجس الحروب الدينية، التي تمّ ربطها بـ "الصحوة الدينية"، والتي غالبا ما تُحصر في عنف الجماعات المتطرِّفة.[4]

إن صراع الحضارات هو السّمة المميزة للقرن الحادي والعشرين، حيث ذهب فريق من الفقه السياسي الأمريكي إلى القول بأن صراع العالم الحديث لن يكون إيديولوجيا أو اقتصاديا، وإنما

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص227.
[2]– عبد القادر زريق المخادمي، المرجع السابق، ص139.
[3]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص214.
[4]– فيصل عباس، نفس المرجع، ص267.

سيكون صراعا ثقافيا أساسا[1]، وهذا هو الأساس الذي اعتمده هانتنغتون في نظريته "صدام الحضارات"، حيث انطلق من فرضية رئيسية مفادها "أن البعد الرئيسي والأكثر خطورة في السياسة الكونية الناشئة، سوف يكون الصدام بين جماعات من حضارات مختلفة"، وبذلك فإن مصدر النزاعات في العالم لم يعد يتحدّد بعوامل اقتصادية أو إيديولوجية، ومصادر النِّزاع ستكون ثقافية، وسيسيطر الصدام بين الحضارات على السياسات الدولية، إذ سيكون محورُ المعارك في المستقبل هو الخطوط الفاصلة بين الحضارات.[2]

ويعدّد هانتنغتون سبع أو ثمان حضارات هي: الغربية، الكونفوشيوسية، اليابانية، الإسلامية، الهندية، السلافية، الأرثودوكسية، الأمريكية اللاتينية وربما الإفريقية، ويبيّن أن الفروق الأساسية بين هذه الحضارات تكمن في التاريخ واللّغة والثقافة والتقاليد، والأهم من ذلك كلّه الدّين، حيث أن الحكومات ستسعى إلى حشد الدعم، باستغلال دين مشترك، وهوية حضارية مشتركة، في الوقت الذي تتراجع فيه قدرتها على حشد الدّعم وإقامة التحالفات على أسس إيديولوجية[3] ،وبذلك فّإن الصِّدام بين الحضارات يحدث على مستويين، "حيث يتمّ الصراع على المستوى الجزئي بين المجموعات المتجاورة، على امتداد خطوط التّقسيم بين الحضارات، بصورة عنيفة –عادة– للسيطرة على أراضي بعضها البعض، أمّا على المستوى الكلي، فتتنافس دول من حضارات مختلفة على

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص167.

[2]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص، ص269–270.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص82.

– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، المرجع السابق، ص172.

القوة العسكرية والاقتصادية، وتتصارع من أجل السيطرة على المؤسسات الدولية، وتتنافس على ترويج قيّمها الدينية الخاصة.[1]

إن صراع الحضارات أو صدامها وفق الفكرة التي طرحها هانتنغتون يتمّحور أساسا حول الجانب الديني، وهو بالتحديد صراع بين الإسلام والغرب، ذلك أن تاريخ العداء بين الحضارتين المستمر منذ 1300 سنة، بدءًا بالحروب الصليبية، وانتهاءً بالاستعمار وإرهاب المجموعات الأصولية، مرورًا بالحروب العثمانية –الأوروبية، لا يمكن أن يُمحى أو يُنسى، بل إنه قد يصبح أكثر خطورة[2]، وفي هذا السياق، يركز هانتنغتون اهتمامه على القوة المتصاعدة للإسلام كمصدر تهديد للغرب، ويشير إلى أن اللُّعْبة الديمقراطية والديمغرافية، وموجات الهجرة، كلّها عوامل ترجّح قوة الإسلاميين[3] ،وهو إذ يتحدث عن قوة الإسلاميين، إنما يشير إلى خطر داهم يهدّد مصالح الغرب، التي تعتبدُ معيار الصداقة والعداء، والديمقراطية، والخروج عن القانون، فالدول التي تحفظ مصالح الغرب وأمريكا هي دول صديقة وديمقراطية، أمّا خارج هذا النطاق، فإن الدولة التي تعارض هذه المصالح هي دولة عدوة وغير ديمقراطية، ومنتهكة لحقوق الإنسان، ولن تجني إلاّ عداءً غربيا أمريكيا، يُكلَّلُ في أغلب الحالات بتدخل عسكري، أو خطر اقتصادي، أو غيرها من العقوبات المسلَّطة على الدول الخارجة عن قانون المصالح الغربية الأمريكية.

وأمّا عن أسباب الصراع الحتمي بين الحضارتين الإسلامية والغربية، فإنه يعود حسب "هانتنغتون" إلى عدة عوامل، تتلخّص أساسا في الزّيادة الديمغرافية الهائلة لنسبة المسلمين في

---

[1]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص83.

– ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، نفس المرجع، ص173.

[2]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص281.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص83.

العالم، وبروز الصحوة الإسلامية المشحونة برفض الثقافة الغربية، بالإضافة إلى النّفوذ العسكري والثقافي المتزايد للغرب في العالم الإسلامي[1]، ويضيف "هانتنغتون" أن التّحديات المستقبلية تكمن أساسا في النّمو الاقتصادي بالنسبة لآسيا، والنّمو السكاني بالنسبة للإسلام، حيث أنه من المرجَّح أن تعرف السنوات الأولى للقرن الواحد والعشرين صحوة الثقافة غير الغربية، وصراعا بين شعوب الحضارات غير الغربية في مواجهة الحضارة الغربية، وبذلك من المحتمل أن تظهر صراعات خطيرة في المستقبل، نتيجة تفاعل الغطرسة الغربية والتعصُّب الإسلامي والتحدّي الصيني، حيث أن الغرب سيحاول المحافظة على تفوّقه، وفرض قيم الليبرالية الاقتصادية تحت شعار الديمقراطية وحقوق الإنسان، بينما ستواصل حضارات التّحدي (الإسلام والصين) المقاومة، والسعي إلى تحقيق تفوّق قِيَمِهَا على قيّم الغرب، ممّا سيجعل علاقات الغرب بالإسلام متوترة وعدائية.[2]

غير أن هناك من يعارض هانتنغتون في طرحه آنف الذكر، والمتعلق بجعل صراع الحضارات صراعا دينيا فحسب، حيث نشرت مجلة السياسة الخارجية الأمريكية سنة 1995، دراسة للباحث "جراهام فولى" بعنوان الإيديولوجية "المقبلة"، جاء فيها "أن الصراع الحضاري ليس صداما بين المسيح أو مونفوشيوس، أو النّبي محمد صلى الله عليه وسلم، بقدر ما هو صراع سببه التوزيع غير العادل للقوة والثروة والنفوذ، فالثقافة وسيلة للتّعبير عن المنازعات، وليست سببا فيها"، ويضيف معلق مجلّة الشؤون الخارجية انترناشيونال "هيرالد تيربون"، أن "جميع حروب الحضارات سببها الفقر وليس الدين"، لذلك دعا الكثيرون إلى تجاوز أطروحة هانتنغتون[3]، حيث أنه لا يمكن حصر أسباب النزاعات والصراعات في الدين وحده، خاصّة في ظلّ التحولات الدولية الرّاهنة،

---

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص272.

[2]– فيصل عباس، نفس المرجع، ص273.

[3]– رمضان زبيري، المرجع السابق، ص84.

وظهور مفهوم العولمة، وآثارها السلبية على الدول والمجتمعات، إذ أن الفقرّ أصبح هاجسا يؤرق الشعوب والحكومات، ونمو الوعي السياسي المتضمِّن خاصة مطالبة الشعوب بإسقاط النظام الحاكم، والمطالبة بالديمقراطية، وحقوق الإنسان وحرياته، أضحى محور اهتمام الحكومات، التي تسعى إلى تحسين أداء أدوارها تفاديا للانتقادات الشعبية، وغيرها من الأسباب التي أصبحت محطَّ الأنظار، وأساس الصراع[1]، ومع ذلك فإنه لا يمكن لأحد انكار الدور الذي أصبح يلعبه الدين، كسبب فعال في ظهور الصراعات، خاصة بين الإسلام والغرب.

إن مقولة نهاية التاريخ، وأطروحة صدام الحضارات، تعتبران من أهم المفاهيم التي شاعت في أوائل التسعينات، والتي ساهمت في خلق بيئة خاصة للدولة الحديثة، تتسم بكثير من التناقض، ففي حين يضع فوكوياما نهاية للتاريخ عند حدود الليبرالية الجديدة، التي يعتبرها الخيار الأسلم لتحقيق نمو الدولة ورقيها، وتجسيد مبادئ الحرية والعدالة والديمقراطية وحقوق الإنسان، يتّجه هانتنغتون إلى تأكيد حقيقة استمرار الصراع، لكن ليس بين الشرق والغرب وإنما هو صراع حضاري، يتضمن صداما ثقافيا وعرقيا وفكريا ودينيا خاصة، وبذلك فإن التاريخ حسبه، لم يتوقف عند حدود الفكر الليبرالي، لأن الساحة الدولية تفرز العديد من المستجدات التي تستوجب مسايرتها، ولعلّ من أبرز هذه التحولات الدولية، هو ظهور الصراعات الطائفية والعرقية والدينية، خاصة في العشرية الأخيرة، وهو ما عبّر عنه هانتنغتون في أطروحته "صدام الحضارات".

[1]–فيصل عباس، المرجع السابق، ص374.

المطلب الثاني: النظام العالمي الجديد والحكم الراشد:

لقد أدّت التحولات الكبرى، التي دفعت بها تيارات العولمة اللّيبرالية الجديدة منذ بداية العقد الأخير من القرن العشرين، إلى تناول تعبيرات فكرية معينة، مثل النظام العالمي الجديد، والقول بكل النهايات: نهاية التاريخ، ونهاية الإيديولوجيا، ونهاية الدولة الأمة، وغيرها[1]، والواقع أن موضوع النهايات، يصبّ في مجرى النظام العالمي الجديد، المتميِّز بالهيمنة الأمريكية، كما شاع مصطلح "الحكم الراشد" في الدولة الحديثة، كتعبير عن مرحلة متقدِّمة من تطبيق الديمقراطية، فالعالم الحديث، هو عالم مليء بالتّناقضات، يجمع بين الهيمنة، وما تتضمنه من قيود وضغوط وتبعية، وبين شعارات الحرية والعدالة والمساواة، التي هي باختصار مضامين الديمقراطية والحكم الراشد، والتي هي في الأساس، قناع تختفي خلفه قوى العالم المهيمنة لتحقيق أهدافها التسلّطية داخل حدود الدول العربية، ودول العالم الثالث، أو أي دولة تأبى مسايرة الفكر الغربي، وترفض الامتثال للإيديولوجية الليبرالية.

الفرع الأول: النظام العالمي الجديد وإمكانيّة قيام حكومة عالمية:

لقد شهدت مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة، انهيار التحالفات التقليدية القديمة، وقيام تحالفات جديدة محورها الولايات المتحدة الأمريكية، والحلف الأطلسي، وقد أعادت أمريكا صياغة استراتيجيتها واستراتيجية حلف الأطلسي لتتناسب مع المصالح والمهام الجديدة للقوى الكبرى حتى تُحكِمَ سيطرتها أكثر على العالم كلّه[2]، ويعتبر النظام العالمي الجديد استمرارا للنظام العالمي

---

[1]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص75.

[2]–عبد السلام محمد الغنامي، قراءة في التحولات الدولية الراهنة، الأبعاد والتجليات، الطبعة الثالثة، مطبعة الخليج العربي، المغرب2010، ص155.

القديم، وإعادة إنتاج للرؤية المعرفية العلمانية في عصر ما بعد الحداثة[1]، وقد ظهر هذا النظام بعد انهيار المعسكر الشرقي، وتجسّد أكثر بعد أحداث سبتمبر 2001، حيث تعكف الولايات المتحدة على إصباغ العالم بصبغة أمريكية، في شكل حكومة عالمية، تتولى أمريكا تسييرها وتوجيهها والتّحكم فيها، وبذلك فإن التّحولات العميقة التي يشهدها العالم المعاصر، ما هي إلاّ مؤشرات لإقامة إمبراطورية أمريكية غربية، تسيطر على النظام العالمي في الألفية الثالثة[2]، هذا الأخير الذي يحتفظ بقدر من التطرّف والاستبداد، لأنه نظام يقوم على تكوين وتركيب أحادي[3]، وفي ظلّ هذا النّموذج الجديد الذي يحمل شكليّا شعار الديمقراطية وحقوق الإنسان تتجه الولايات المتحدة لفرض خيارات على خلفائها الأوروبيين، فضلا على دول العالم الثالث، ومعنى ذلك أن أمريكا أصبحت في ظلّ نظام القطبية الأحادية، الدولة "ذات التوجّهات العالمية"، وصارت تخلق أسبابًا تخوّلها ملاحقة كل أشكال الطموح والتميّز في العالم[4]، ويظهر مفهوم "الحكم" في العلاقات الدولية في هذا الإطار في شكل مفهوم "الحكم العالمي"، أو "الحكم الكوكبي"[5]، وبالنتيجة فإن هذا المفهوم (الحكم)، يسمح بتناول مواضيع السياسة بطريقة مختلفة وفعّالة، ويطبّق على صيرورة كل حكومة، سواء الحكومة العالمية أو المحلّية، ويعني الدول المتقدمة، كما يعني الدول السائرة في طريق النّمو.[6]

إن الحديث عن النظام العالمي الجديد عادة ما يرتبط بالحديث عن العولمة، حيث يشير البعض إلى أن تغيُّر بنية النظام الدولي خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين، وظهور

---

(1)– فيصل عباس، المرجع السابق، ص278.

(2)– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص52.

(3)– عبد السلام محمد الغنامي، المرجع السابق، ص01.

(4)– عبد السلام محمد الغنامي، نفس المرجع، ص02.

(5)– Riadh Bouriche, op. cit, p82.

(6)– Riadh Bouriche, IBID.

التكنولوجيات الجديدة، وانهيار الاتّحاد السوفييتي وغيرها، يعتبر بداية لمرحلة جديدة، يطلق عليها تارة بداية نظام دولي جديد، وتارة أخرى ظاهرة العولمة[1]، والمقصود بذلك هو شيوع ظاهرة العولمة وليس مجرّد ظهورها، لأن ظهورها يعود إلى مرحلة سابقة لانهيار المعسكر الشرقي، أمّا شيوعها فقد ارتبط بمرحلة لاحقة، تميّزت بتطور تكنولوجي ملفت، خاصة في مجال المعلومات والاتّصالات، الأمر الذي ساعد على عولمة الثقافة، والسياسة وحتى عولمة دولة القانون، كما أن الحديث عن النظام العالمي الجديد، يستوجب الوقوف عند مسألة على درجة من الأهمية، وهي مسألة تهديد الدولة القومية بالزوال في مواجهة الحكومة العالمية، وزحف الثقافات، واختراق الحدود، وعولمة كل شيء.

حيث أصبح العامل الخارجي يتقدّم بخطى ثابتة نحو ساحة الدولة الوطنية، ليفرض عليها استحقاقات مختلفة، ترمي إلى محاولة إضعاف الدولة المركزية، من خلال إطلاق مجموعة من المطالب الإصلاحية التي تحمل بين طياتها نوايا سيئة[2]، وتختفي خلف قناع الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان، وغيرها من الشعارات التي يستعملها الغرب وأمريكا[3]، لتحقيق المصالح الخاصّة الضيّقة داخل حدود الدول المنهكة بديون صندوق النقد والبنك الدوليين، وضغوط منظمة التجارة العالمية، وهي مؤسسات اقتصادية دولية، ذات تأثير سياسي عالمي، لها دور فعّال في كل مجالات

---

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص25.

[2]– سالم توفيق النّجفي، المرجع السابق، ص08.

[3]– عبد الله بوقفة، القانون الدولي العام، السيادة، الدولة و القانون، دراسة مقارنة بين النظرية و التطبيق، دار الهدى للطباعة و النشر، الجزائر 2013، ص297.

الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي، وهي آليات لتنفيذ سياسات القوى المهيمنة على النظام العالمي، وأحد أهم المقدِّمات لإقامة حكومة عالمية مستقبلية.[1]

إن العالم الحديث يواجه مفارقة بين اتجاهين سياسيين يخترقان الساحة الدولية، تميزهما علاقة تجاذب أحيانا، وتنافر أحيانا أخرى، في ظلّ علاقات دولية متميزة هما: اتجاه العالمية، والتي تعني نظريا القانون العام لكل المجتمعات الإنسانية[2]،ويُعبّر عنها أحيانا بالعولمة والكوكبة والترابط والتوحّد، واتجاه الخصوصية المعبّر عنه بالذّاتية والقومية والمحلّية وغيرها[3]، فالدولة الوطنية تعيش اليوم مرحلة مواجهة عنيفة مع العالمية، فهي تسعى إلى الحفاظ على خصوصيّتها ومبادئها وموروثها الثقافي، لكنها تجد نفسها في مقابل ذلك مرغمة على الاندماج في فلك النظام العالمي، والقول بغير ذلك يفضي إلى تسليط العقوبات الاقتصادية، أو إعلان التدخّل العسكري، أو غيرها من الإجراءات التي تلجأ إليها القوى العظمى، وعلى رأسها أمريكا، ضدّ الدول المنحرفة عن مسار النظام العالمي الجديد، ذو الطبعة الأمريكية، وفي نفس السياق، يؤكد الفيلسوف الفرنسي "أوندري كومت سبونفيل" أنّ دولة العالم الحديث تواجه ضغطين: "الأول هو ضغط العالمية، التي تريد فرض عدد من القيم على كلّ الكرة الأرضية، وهو ما تُرجِم على أرض الواقع بالاستماع الغربي، أمّا الخطر الثاني فيتمثّل في الخصوصية المطلقة، التي تريد أن تجعل الشعوب –بثقافتها الخاصة– غير قادرة على التّواصل بينها، وعلى تقاسم بعض القيم، وعلى التعايش، لذلك، فإن الأفضل هو البحث عن توازن بين البعدين"[4]، أي أنّه على الدولة الحديثة اتّخاذ موقف وسط، تحافظ من خلاله على خصوصيتها من جهة، وتتفاعل من جهة ثانية مع التحولات الدولية وافرازاتها، لأن الدولة جزء

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص، ص52–53.

[2]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص82.

[3]– قاسم عجاج، نفس المرجع، ص25.

[4]– قاسم عجاج، نفس المرجع، ص27.

من المجتمع الدولي، ولا يمكنها العيش في عزلة وانغلاق، وتجدر الإشارة إلى أن هذا التفاعل يجب أن يكون إيجابيا، ومبنيا على أسس مدروسة، تتيح للدولة أخذ ما يفيدها، وتساعدها على تجاوز ما لا ينفعها.

إن ظهور مفهوم النظام العالمي الجديد، يؤسس لإمكانيّة قيام حكومة عالمية مستقبلا، تقودها الولايات المتحدة الأمريكية، التي تملك –حسب الكثيرين– المعطيات المادية والموضوعية، التي تجعل منها الدولة التي تتمتع بكل المواصفات التي تتيح لها الانفراد بالشأن العالمي[1]، ولعلّ من أبرز هذه المعطيات القوة العسكرية لأمريكا، والتي تكمن أساسا في امتلاكها للأسلحة الذكية، التي ارتفعت نسبتها في مجموع الأسلحة الأمريكية من 30% إلى 70% بين حرب الخليج الثانية عام 1991، والحرب على العراق في مارس 2003، بالإضافة إلى استعمال التكنولوجيا المتطوّرة جدا في منظومة القيادة والسيطرة والاتّصالات والاستخبارات العسكرية الأمريكية[2]، كما تلعب المؤسسات الاقتصادية الدولية دورًا مهمًا في تهيئة النظام العالمي لقبول فكرة إقامة حكومة عالمية[3]، ذلك أن هذه المؤسسات تخضع للسيطرة الأمريكية، ودول العالم الحديث، خاصة الدول النامية ليس في وسعها الاستغناء عن التعامل مع هذه المؤسسات، التي أصبحت تفرض على الدول العديد من الالتزامات، خاصة ما تعلق منها بإعادة هيكلة اقتصادها، بالإضافة إلى الضغوط التي تمارسها عليها في مجال إتّخاذ قراراتها السياسية، فالدول تخضع لتوجيهات المؤسسات الاقتصادية، وهذه الأخيرة تهيمن عليها أمريكا، وبالنتيجة فإن الدول تخضع للهيمنة الأمريكية، وهذا جانب يفسّر القول بإمكانيّة قيام حكومة عالمية، في ظلّ ما يحمله النظام العالمي الجديد من

---

[1]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، المرجع السابق، ص62.

[2]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، نفس المرجع، ص57.

[3]– ياسر بسيوني محمد مصطفى، نفس المرجع، ص67.

مؤشرات، توحي في مجملها باحتمال تحقّق هذه الفكرة، حيث يقوم الوضع الرّاهن في الحياة السياسية العالمية على نشر الرعب، عن طريق التّخويف، والحصار الاقتصادي، واستعمال القوة ضد كل من يخرج عن سلطة النظام العالمي، ويؤكد أنصار الليبرالية الجديدة أنه من حق القوة المتفوقة، ممّارسة الهيمنة على العالم، والتنديد بالإرهاب بقوة بهدف تحقيق نهاية التاريخ.[1]

لقد كانت فكرة العالمية قائمة في كل المراحل التاريخية، لكن ليس بهذا القدر الذي أصبحت عليه اليوم، والذي ستستقر عليه في المستقبل، حيث أن مفهوم المواطنة العالمية أصبح مرتبطا أكثر بالجيل الجديد، المستخدم للتقنيات الجديدة، والمقبل بشغف على الثقافة الشبابية المعاصرة، والمطلِّع على القضايا العالمية والمستجدات الدولية، هذا الانفتاح، والتأثّر يجعل من الجيل الجديد أكثر وعيا بهويته العالمية، لكن الجدير بالذكر في هذا الإطار، هو أن بروز مفهوم المواطنة العالمية لا يعني تراجع الهوية الوطنية، وتزعزع شعور الانتماء للوطن، لأن التواصل مع القضايا العالمية، كقضية البيئة وحقوق الإنسان والانفجار السكاني والفقر وغيرها، لا تعني تجاهل الواقع الوطني[2]، وإذا كانت هذه النظرة للعالمية تبدو إيجابية، فإن الحديث عن عالمية الحكم يتضمن العديد من الجوانب التي قد تنعكس سلبا على الدولة الوطنية وسيادتها وخصوصيتها، ذلك أن الحكومة العالمية المتوقع قيامها في ظلّ النظام العالمي الجديد، تقوم على أساس الحكم والتسيير وفق نظرة أحادية، لا تقبل المشاركة أو المعارضة، وذلك تأسيسا على المنطق السائد في ظلّ

[1]– فيصل عباس، المرجع السابق، ص، ص18–19.

[2]– عبد الخالق عبد الله، عولمة السياسة والعولمة السياسية، (العولمة وتداعياتها على الوطن العربي)، سلسلة كتب المستقبل العربي (24)، الطبعة الثانية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2004، ص52.

الليبرالية الجديدة، القاضي بتكريس الهيمنة الأمريكية على العالم بأسره، وفق قناعة مطلقة بأطروحة "نهاية التاريخ".[1]

إن تحقّق فكرة الحكومة العالمية، يستلزم بالضرورة إعادة النظر في العديد من الأسس والمبادئ السائدة في ظلّ القانون والأعراف الدولية، حيث يذهب البعض إلى أن هناك تغييرا سيحدث في مفهوم السيادة الوطنية، إذ ستتنازل الدولة القومية عن سيادتها لصالح حكومة عالمية، منبثقة عن نظام عالمي ديمقراطي، وتطرحُ العولمة فكرة الحكومة العالمية، ليس باعتبارها حلاّ بعيد المنال، ولكن باعتبارها عملية في طور التكوين[2]، فإذا كانت العولمة قد أدت إلى تراجع المعنى المطلق للسيادة، وشيوع شعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان، حتى ولو كان ذلك نظريا فقط، فإن قيام الحكومة العالمية سوف يؤدي إلى حلول السيادة العالمية محلّ السيادة الوطنية، ذلك أن الإمبراطورية الرأسمالية الحديثة (الولايات المتحدة الأمريكية)، تسعى إلى وضع خطط تفكيكية في مناطق مختلفة من العالم، وإعادة تكوينها بصورة اندماجية مغايرة[3]، كما أن الاستبداد سيكون السِّمة المميزة لنظام حكم الحكومة الأمريكية العالمية، لأن المصلحة تقضي ذلك في كثير من الأحيان، أما الديمقراطية، فستظلّ شعارا تطبِّقه السلطة السياسية للحكومة العالمية كيفما تشاء، ووفق ما يحقق صالح أمريكا، وفي هذا الإطار يأتي الحديث عن استمرار الدعم الأمريكي الغربي، لأنظمة حكم عربية ذات طابع تسلطي، لا لشيء سوى لأن المصلحة تقتضي الدفاع عن نظم عربية موالية لأمريكا والغرب، حتى ولو كانت أوتوقراطية غير منتخبة.[4]

---

[1]– عبد الخالق عبد الله، المرجع السابق، ص52.

[2]– خليل حسنين، المرجع السابق، ص397.

[3]– سالم توفيق النّجفي، المرجع السابق، ص12.

[4]– حمدي عبد الرحمن حسن، المرجع السابق، ص80.

وبهذا يصبح واضحا ما سيؤول إليه مصير الدولة الوطنية في مواجهة الحكومة العالمية، حيث سيؤدي نظام الحكم العالمي إلى اندثار معالم الدولة الوطنية، وزوال حدودها، وتقييد سيادتها، وجدير بالذكر هنا أن التطورات والتغيرات الواردة على مبدأ السيادة، لا تعني نهايتها، ولكن تعني أن السيادة قد تغيّر مفهومها[1]، وستصبح شعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان ضربًا من الخيال، لذلك فإنه على الدولة أن تعمل جاهدة، من أجل التّصدي للآثار السيئة لهذه الموجة العاتية، وذلك من خلال التعايش والتكيّف مع المستجدات وفق خطط استراتيجية تبعدها عن الانصهار وتسمح لها بالاستمرار.

الفرع الثاني: الحكم الراشد: نضج الديمقراطية:

ترافق بروز مفهوم الحكم الراشد مع شيوع مفهوم العولمة، وارتبط كثيرا بتوصيات المؤسسات المالية الدولية، التي كثيرا ما كانت تحثّ الدّول المقترضة على ضرورة إرساء قواعد الرشادة، كسبيل ناجع لتحقيق التنمية في شتّى المجالات، وذلك نظرا للأسس المتينة التي ينبني عليها هذا المفهوم، وعلى رأسها مكافحة الفساد.

الفقرة الأولى: بروز مفهوم الحكم الراشد:

إن الفرق بين الحكم والحكم الراشد، يشبه إلى حدّ بعيد ذلك الفرق بين دولة ما بعد الحداثة، والدولة الحديثة، ذلك أن بعض الدول الديمقراطية، تجاوزت مرحلة الحداثة فيما يتعلق بسلطات الجهاز الحاكم، بينما هناك دول لم تبلغ بعد مرحلة الحداثة، بالنظر إلى القيم المعتمدة لممّارسة

[1]– خليل حسنين، المرجع السابق، ص397.

السلطة فيها، ممّا يبرّر الحاجة إلى حكم راشد كشرط لولوج عالم الحداثة[1]، ولا يُتصوّر وجود حديث عن الرشادة لا يتضمن تناول موضوع الدولة والمجتمع المدني، ذلك أن الحكم الراشد هو في نهاية المطاف نمط من أنماط ترتيب العلاقة بين الدولة والمجتمع.[2]

وبهذا تصبح عملية الإصلاح الجذري حتمية لا مفرّ منها عندما يصبح الحكم فاسدًا، وتهتزّ شرعيّة المؤسسات، وتتراجع ثقة المواطنين في السلطة القائمة، والإصلاح هنا هو بناء حكمٍ راشد، تقوم به سلطة سياسية شرعيّة وإدارة عامة ذات فعالية وكفاءة، من أجل تنفيذ سياسات عامة تستجيب لحاجيات المواطن[3]، ويأتي مفهوم الحكم الراشد، في مقدمة المفاهيم التي شاع استعمالها في ظلّ العولمة، فأضحى بيئة خصبة لترعرع أنظمة حكم الدولة الحديثة، حيث لم يحدث أن استقطب مفهوم اهتمام الأخصائيين في مطلع الألفية الحالية، مثل ذلك الذي حظي به مفهوم "الحكم الراشد"، وهو الأمر الذي يفسر قيام رجال القانون والسياسة والمال، بتنظيم عديد اللقاءات التي تهدف إلى دراسة وتحليل آثار الحكم الراشد على مختلف أوجه الحياة العصرية، إذ يعتبره البعض علاجا نهائيا للتدهور الذي تعرفه بعض المؤسسات اليوم في الدول النامية، كما في الدول الأكثر تقدما[4]، وقد أقرّ البنك العالمي في تقريره عن الدول الإفريقية أن الأزمة في هذه الدول هي أزمة حكم، وقد أرجع خبراء البنك سبب عدم نجاح سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي في هذه الدول، إلى الفشل في تنفيذ السياسات وليس إلى السياسات نفسها، وقد ركزّ التقرير على

---

(1)– Ahmed Essoussi, constitution et gouvernance, Latrache édition, Sousse 2012, p50.

(2) – سهيل الحبّيب، المفاهيم الإيديولوجية في مجرى حراك الثورات العربية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2014، ص154.

(3)– صافو محمد، الحكم الراشد والتنمية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، العدد 03، وهران 2014، ص111.

(4)–تراري ثاني مصطفى، الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013، ص07.

ضرورة مراقبة، ومنع تحويل القروض العمومية عن مساراتها التنموية إلى مجالات أخرى، مثل شراء الأسلحة، أو تحويلها لغرض الفساد المالي، فالحكم الراشد في هذا الصدد، هو منطق إصلاحي ووظيفي، يمنع تبديد الأموال العمومية، ويرشّد طرق إنفاقها قصد رفع مستوى التنمية داخل هذه الدول.[1]

وكثيرا ما يرتبط الحديث عن الحكم الراشد بالحديث عن الديمقراطية، حيث يعتبر بمثابة جبرٍ لشروخ الممّارسات الديمقراطية الشّكلية، ذلك أن الديمقراطية في ظلّ العولمة أصبحت شعارا أكثر استعمالا، ولكنه كذلك أكثر انتهاكا، سواء في الدول العربية والدول النامية بصفة عامة، أو حتى في أمريكا والدول الغربية، التي لطالما اعتبرت نفسها معقلا للديمقراطية، بل وأكثر من ذلك أخذت تروّج لديمقراطية عالمية، مضمونها "حيث تكمن المصلحة، تكمن الديمقراطية".[2]

وقد استُعْمِلَ مفهوم الحكم الراشد « good gouvernance » من طرف المؤسسات المالية الدولية، لتحديد معايير السياسة العامة الجيدة في الدول الخاضعة لإصلاحات هيكلية، وتوصي هذه المؤسسات بضرورة إجراء إصلاحات مؤسساتية من أجل إنجاح برامج الإصلاح الهيكلي، لكن هذا المفهوم للحكم المعتمد من طرف المؤسسات الدولية، لاقى الكثير من الاعتراض، لكونه يتأسس على نظرة نيوليبرالية للتنمية[3]، بذلك فإن الحديث عن الحكم الراشد كثيرا ما يقترن بالحديث عن المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، حيث تنصح هذه الأخيرة الدول الخاضعة لبرامج إعادة الهيكلة باتباع سياسات رشيدة، بعيدة عن الفساد والبيروقراطية، من أجل النّهوض باقتصادياتها

---

[1]– عباسة الطاهر، المجتمع المدني والحكم الراشد، (الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية)، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013، ص31.

[2]– عباسة الطاهر، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3]– Riadh Bouriche, op.cit, P83.

ودفع عجلة التنمية فيها، إذ ترى هذه المنظمات الدولية أن غياب الحكم الرشيد، هو أحد أهم أسباب الأزمة التنموية في إفريقيا[1]، فهي إذن (المؤسسات المالية الدولية) تعمل على تصدير هذا المفهوم للدول المتخلِّفة، والتي انتهجته عن قناعة أحيانا، وأحيانا أخرى استجابة للتطورات الدولية، الهادفة إلى عولمة المفاهيم والحلول، سعيا لبناء مؤسسات قوية تستجيب لمتطلبات مجتمعاتها.[2]

وقد أثار موضوع الحكم الراشد جدلا كبيرا، فهناك من يرى أن فيه إشارة إلى أوجه النّقص الخطيرة في أوضاع الحكم في الدول العربية، وهناك من يرفضه، باعتباره مجرّد صدى لجدول اهتمامات المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، منذ أن بدأت المنظمات والهيئات الدولية، تنادي بضرورة الحكم الراشد، بعدما تبيّن لها من تجاربها في دول العالم الثالث، أن التنمية الاقتصادية لن تتحقق في ظلّ الاضطرابات السياسية، والحروب الأهلية، والفساد المالي، وضعف أجهزة الدولة الإدارية، ممّا يفيد بأن قضية نظام الحكم وصلاحيته، أصبحت هي القضية الأولى التي تسبق مشكلة التطور الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، فالحكم الرشيد إذن هو أساس محو الفقر وتطوير التنمية.[3]

وقد عرّف البنك الدولي الحكم الراشد على أنه "أسلوب ممّارسة السلطة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد"، وفي نفس هذا السياق، نجد أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يركّز منذ التسعينات على تقديم توجيهات لتحسين الحكم كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة، ليصبح بذلك الحكم الراشد مرجعية فكرية جديدة لدراسة الظواهر السياسية، والاقتصادية، والإدارية، بعد ما

---

[1]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، وقواعد الحكم الرشيد، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة 2010، ص174.

[2]– فاصلة عبد اللطيف، مؤشر الانتخابات وإرساء الحكم الراشد، (الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية)، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013، ص43.

[3]– محمد فهيم درويش، المرجع السابق، ص173.

فشلت الممّارسات التقليدية المتّبعة في التسيير، خاصة في دول العالم الثالث[1]، كما يشير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلى أن التنمية البشرية غير قابلة للتحقّق بدون إقامة نظام حكم صالح[2]،إضافة إلى ذلك فإنّ مضمون الحكم الراشد وفقا لتوجيهات المؤسسات المالية الدولية، يركز على نقطتين أساسين، من جهة الحكم الراشد السياسي والاجتماعي، والذي يفترض مسؤولية المسيّرين السياسيين، وكذا ضمان أمن وحماية المواطنين، ومن جهة ثانية الحكم الراشد الإداري والاقتصادي، والذي يفترض الشفافية وحسن التسيير[3]، وفي تعريف توفيقي جامع مانع، يرى أحد الكتاب أن "الحكم الراشد هو ممّارسة السلطة السياسية، وإدارتها لشؤون المجتمع وموارده، وتحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي، ويشمل ذلك مؤسسات الدولة الدستورية من سلطات تشريعية وتنفيذية، بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص.[4]

والواقع أن بروز مفهوم الحكم الراشد ما هو إلاّ انعكاس للتطورات والتغييرات الحديثة، والمتجلية أساسا في تغيير طبيعة دور الحكومة، إضافة إلى التطورات المنهجية والأكاديمية، حيث طُرِحَ هذا المفهوم في صياغات اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، وتأثّر بمعطيات داخلية ودولية، ولعلّ أهم الأسباب التي ساهمت في بروز مفهوم الحكم الراشد، هو شيوع مفهوم العولمة، وما تضمنته من رواج القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، كما يعتبر انتشار ظاهرة الفساد عالميا، من أبرز الأسباب المؤدية إلى ضرورة التفكير في انتهاج آليات تجعل من الأنظمة أكثر شفافية[5]، وبذلك يتأكد دور العولمة في خلق بيئة جديدة تحيط بأنظمة الحكم، هذه الأخيرة التي أصبحت

---

[1]– فاصلة عبد اللطيف، المرجع السابق، ص43.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص175.

[3]– Ahmed Essoussi, op.cit, p58.

[4]– حمليل صالح، الوقاية من الفساد شرط لإرساء قواعد الحكم الراشد في الجزائر، (الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية)، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013، ص71.

[5]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص174.

تستنشق الديمقراطية المقنّعة، وتطرح الفساد العالمي، إنها بيئة مليئة بالتهديدات والمخاوف، لذلك أصبح لزاما على الحكومات انتهاج سياسة رشيدة، تؤمّنها من مخاطر إفرازات العولمة، وترسو بها في برٍّ أكثر أمانًا واستقرارًا، وحتى تتحقق هذه الرشادة المرجوّة، يجمع العارفون على ضرورة توفّر جملة من الشروط، تتمحور في مجملها حول إلزامية الحضور القوي لمؤسسات الدولة، وكفالة سيادة وحكم القانون، وتكريس عنصر المشاركة، وترسيخ مفاهيم الشفافية، والمساءلة والمحاسبة، فإذا توافرت هذه الشروط، ستنعم المجتمعات بالرخاء والرّفاهية بغض النّظر عن ثرواتها، التي لا تعتبر أبدا معيار للرفاه، ذلك أن العديد من الدول الغنية بثرواتها، لا توفّر لمواطنيها أدنى شروط الحياة[1]، كما أن اعتماد الحكم الراشد بحاجة إلى نصوص قانونية ملائمة، وتطبيق سياسي فعّال لهذه النصوص[2]، ذلك أن هذا المفهوم في الدول النامية هو مشروع واستراتيجية للتغيير، تفترض مراعاة القانون[3]، كما أن تهيئة أرضية صلبة لإقامة حكم راشد، تستوجب الانطلاق الحسن من البداية، وليس ثمة انطلاقة لإرساء قواعد الحكم الراشد أحسن من إقرار الحريات السياسية.[4]

إن هذا الانتقال النّوعي من مفهوم "الحكم" إلى مفهوم "الحكم الراشد"، يعني إيلاء الاهتمام للبعد المعياري المرتبط بنوعية الحكم، إذ يرتكز الحكم الراشد على متطلبات عملية صنع القرار، وصياغة السياسة العامة، وتجاوز الاهتمام بمجرد بناء قدرات القطاع العام، إلى الاهتمام ببناء أُطرٍ للشرعيّة والفعالية في إعداد السياسات العامة، وتسيير الشؤون العامة بأساليب تتّسم بالشفافية، وهذا يتطلب مشاركة فعّالة في صنع القرار السياسي[5]، كما أنه من أبرز الأسباب السياسية المؤدية إلى

---

[1]– حمليل صالح، المرجع السابق، ص72.

[2]– Ahmed Essoussi, cop.cit, P52.

[3]– Ahmed Essoussi, IBID, P53.

[4]– Ahmed Essoussi, IDEM, P68.

[5]– فاصلة عبد اللطيف، مكافحة الفساد المرجع السابق، ص44.

إلى ظهور مفهوم الحكم الراشد، هو خصوصية المنطقة العربية، حيث بيّنت دراسة للبنك الدولي، وتقرير التنمية الإنسانية العربية، أن إدارة الحكم في هذه المنطقة أضعف من كل مناطق العالم الأخرى، وتبعًا لذلك، فإن الصعوبات التي تواجه مسألة التنمية في إفريقيا بصفة عامة مردّها إلى "أزمة الحكم"، الأمر الذي أدّى إلى تقديم مجموعة من المبادئ التي تؤسِّس للحكم الراشد مثل الشفافية، والمساءلة، واحترام حقوق الإنسان، وتقليص دور الدولة، ومكافحة الفساد، إضافة إلى ذلك فإن سيادة نمط الدولة الأمنية التي تتّبع سياسة الاحتواء القمعي، وتصادر استقلالية النقابات والأحزاب، من خلال آليات التّرهيب والضغط والسيطرة، قد أدّى إلى الدعوة إلى ضرورة إقامة حكم صالح يكفل الحقوق.[1]

الفقرة الثانية: دعائم الحكم الراشد:

يشترك الحكم الراشد مع الديمقراطية في العديد من الركائز، وفي المقابل فإنه ينفرد ببعض الأسس والدعائم التي من دونها لا يمكن الحديث عن تحقيق رشادة الحكم، ويتعلق الأمر بمكافحة الفساد، ودور المجتمع المدني والأحزاب ونظام الانتخابات في تجسيد مفهوم الحكم الراشد.

أولا: مكافحة الفساد:

الجدير بالذكر أن أهم دافع للدعوة إلى إرساء قواعد الحكم الراشد، كعلاج للمشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي أصبحت تعاني منها الدول والمجتمعات، هو تفشي الفساد، الذي أصبح أحد المواضيع الدولية والسياسية الأكثر تناولاً، منذ زوال المنافس لنموذج

[1]–غزلاني وداد، واقع المجتمع المدني في الجزائر ودوره في تحقيق الرشادة، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران2 محمد بن أحمد، رقم 2015/4، الجزائر 2015، ص44.

اقتصاد السوق الليبرالي في الغرب[1]، حيث تعتبر محاربة الفساد طريقا لتحقيق الحكم الراشد، ويندرج في إطار محاربة الفساد محاربة الرشوة، وفي هذا الإطار، فإن الجزائر تعمل على إنشاء هيئة وطنية لمحاربة الرشوة، وهي بذلك تعبِّر صراحة عن رغبتها في استئصال الظاهرة[2]، وقد أصبح الفساد ظاهرة عالمية، حيث يؤثر على الفعالية المحتملة بجميع البرامج الحكومة، ويعوق التنمية ويؤثر على حقوق الإنسان، خاصة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي أدّى إلى انتشار البطالة والفقر، بسبب استغلال رأس المال، وانعدام العدالة الاجتماعية، والتفاوت الصارخ بين طبقات المجتمع الذي يعاني الفساد[3]،وقد جاء في إحدى نشريات منظمة الشفافية الدولية لسنة 2010، والتي تحمل عنوان "القياس العالمي للفساد"، أن حجم الفساد العالمي ارتفع في السنوات الثلاث الأخيرة، والخطير في الأمر أنه أصبح يهدّد أسس الدولة وقواعدها، حيث تشير الإحصائيات إلى تفشِّيه على نطاق واسع، خاصة في الدول المتخلّفة، ومسّت هذه الظاهرة الإدارات العمومية، والأحزاب السياسية، والسلطات وحتى أجهزة الشرطة، والمؤسسات الخاصة، والهيئات الدينية والتربوية، والعدالة، والإعلام وغيرها[4]، كما أصدرت نفس هذه المنظمة غير الحكومة نتائج المقياس العالمي للفساد لسنة 2013، وذلك بناءً على أكبر استطلاع للرأي العالمي حول الفساد، وقد أكّد هذا المقياس على انعدام الثقة لدى المواطنين في مختلف أنحاء العالم، بالمؤسسات المكلّفة بمكافحة الفساد، المتغلغل في أسس الأنظمة الديمقراطية، ممّا يؤثّر على ثقة الرأي العام بالأحزاب

---

[1]– فاصلة عبد اللّطيف، مؤشرات الانتخابات، المرجع السابق، ص97.

[2]– Riadh Bouriche, regard sur la politique, op.cit, p159.

[3]– محمد فهيم درويش، الشّرعية الدولية لحقوق الإنسان بين سيادة السلطة وحكم القانون، الطبعة الأولى، النسر الذهبي للطباعة، مصر 2007، ص174.

[4]– حمليل صالح، المرجع السابق، ص65.

السياسية، والبرلمان، والقضاء، والشرطة[1]، ويذكر رئيس منظمة الشفافية الدولية في كتابه "شبكة الإرهاب"، أنه توصل خلال ربع قرن من العمل في البنك الدولي إلى أن الفساد يمثّل الشّر الأساسي في عصرنا، وأنّه حاضر في كل مكان، ويترتب عنه البؤس، والفقر، والمرض، والصراعات، وقد ارتبط الكشف عن الفساد في العديد من الدول –خاصة النامية– بفضائح السّياسيين، الذين يتخذون السياسة عملا تجاريا يحققون به مصالحهم، وترتب عن ذلك ظهور أزمات سياسية واقتصادية، أدّت إلى إعاقة التّنمية وفقدان الثقة في الحكومات[2]، ويرجع سبب انتشار الفساد المالي والإداري في الدول العربية، إلى طابع هذه الأنظمة الشمولي والاستبدادي وغياب الشفافية.[3]

لقد تحوّل الفساد بكافة أشكاله السياسي والاقتصادي والإداري، إلى نظام سياسي في الوطن العربي، له طبقته، وجيشه، وأجهزته[4]، وقد أدّى انتشار هذه الظاهرة إلى بروز طبقة من رجال الأعمال، بعيدة عن الإنتاج الفعلي وقريبة من أعمال السّمسرة، وهي سياسات انسجمت مع شروط صندوق النّقد الدولي والبنك العالمي، التي تهدف إلى خصخصة المرافق العامة، والصناعات الأساسية، والانفتاح الاقتصادي، وذلك على حساب السياسات الاجتماعية.[5]

وعليه يتّضح أن آثار الفساد وخيمة على الدول والمجتمعات، حيث أنه يتسبب في عدم الاستقرار واللاأمن، وحدوث الأزمات، ويهدد استمرار الدولة، وبذلك فإن أكبر تحدٍّ يواجه الحكم الرشيد، هو تفشّي هذه الظاهرة، وهو ما تؤكده الأبحاث والدراسات في هذا المجال، لذا تعمل العديد

---

[1]– فاصلة عبد اللّطيف، مؤشرات الانتخابات المرجع السابق، ص98–99.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص208.

[3]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص246.

[4]– عبد الاله بالقزيز، المرجع السابق، ص32.

[5]– صافو محمد، المرجع السابق، ص، ص112–113.

من الهيئات الدولية على التنبيه إلى هذا الخطر، وعلى رأسها منظمة الشفافية الدولية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بالإضافة إلى اهتمام البنك الدولي بالموضوع.[1]

لقد أصبحت الدولة الجزائرية على قناعة تامّة بأن الفساد لم يعد شأنا داخليا، بل أصبح ظاهرة عبر وطنية، ممّا يجعل مكافحتها، والقضاء عليها مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول، ولمسايرة الجهود الدولية في مكافحة هذه الظاهرة، انضمّت الجزائر إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004[2]، وسعت إلى تجسيد بنود هذه الاتفاقية، من خلال إصدار قانون خاص بالوقاية من الفساد ومكافحته، ويتعلق الأمر بالقانون 01/06[3]، الذي يعتبر الأهمّ وليس الوحيد في هذا المجال، والذي أولى أهمية كبيرة لعنصر الوقاية، وذلك تماشيا مع السياسات الجنائية الدولية، التي أصبحت تعتمد على العنصر الوقائي، باعتباره أداة فعّالة للتقليل من الجريمة[4]، وتتلخص التدابير الوقائية المتّخذة لمواجهة الفساد على وجه الخصوص في التصريح بالممتلكات، والذي سنركز عليه كإجراء جوهري لمكافحة الفساد، والذي يعتبر من التدابير الحديثة والفعّالة التي أدرجها المشرّع الجزائري، وذلك في المواد 4-5-6 من القانون 01/06، والذي يهدف إلى حماية الممتلكات العمومية، وضمان الشفافية في الحياة السياسية، ويُلْزَمُ بالتصريح بالممتلكات حسب المادة 06 من القانون 01/06، رئيس الجمهورية، ورئيس وأعضاء الحكومة، وأعضاء

---

[1]-صافو محمد، المرجع السابق، ص113.

[2]- فاصلة عبد اللّطيف، مؤشرات الانتخابات، المرجع السابق، ص96.

[3]- القانون 01/06، الصادر في 20 فيفري 2006، الجريدة الرسمية، العدد 14.

[4]- حمليل صالح، المرجع السابق، ص، ص73-79.

البرلمان، ورئيس مجلس المحاسبة، ومحافظ بنك الجزائر والسفراء والقناصلة والولاة، وكذلك رؤساء وأعضاء المجالس البلدية والولائية المنتخبة.[1]

إن مسايرة التطورات الدولية، واعتماد قانون يتصدّى لظاهرة الفساد، ويسعى إلى اجتثاثها من أصولها، فيه إيحاء بمحاولة الإصلاح، ونيّة إرساء قواعد حكم صالح وراشد، يعيد الدولة إلى المسار الصحيح، الموصل إلى تحقيق التّنمية والعدالة والاستقرار، من خلال القضاء أو التقليل من ظاهرة الفساد، التي اجتاحت مؤسسات الدولة وهيئاتها، وكانت سببا في العديد من الصراعات والأزمات، وفي هذا الإطار وعلى الرغم من الاقتناع بحجم الفساد السياسي والاقتصادي والإداري في الأنظمة السياسية العربية، والذي تفاقم (الفساد) إلى حدّ أصبح معه الإصلاح يهدّد مصالح النظام، إلاّ أن ذلك لا يعدّ مبررًا لانتهاج مسلك العنف، أو الثورة كخيار بديل عن الإصلاح التدريجي.[2]

وعلى الرغم من الجهود المبذولة، فإن ظاهرة الفساد قد غمرت حقل الاقتصاد الجزائري، مشكِّلةً عائقا حقيقيا في وجه التنمية، حيث يعترف أعضاء السلطة التنفيذية، وعلى رأسهم رئيس الدولة، بأن الجزائر معتلَّة بالفساد، الذي ينتشر في قطاع الأشغال العمومية، والمياه، والنّقل، والصّحة، والقطاع المالي، وقطاع السكن، وهو ما أكّدته تقارير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي[3]، وتقارير المنظمات الدولية غير الحكومية، التي تصنّف الجزائر في مؤخّرة الترتيب الدّولي.[4]

---

[1]– حمليل صالح، المرجع السابق، ص، ص76–77.

[2] – سهيل الحبّيب، المرجع السابق، ص42.

[3]– فاصلة عبد اللّطيف ،مؤشرات الانتخابات، المرجع السابق، ص99.

[4]– فاصلة عبد اللّطيف ، نفس المرجع، ص105.

ثانيا: المجتمع المدني:

ليست مكافحة الفساد وحدها عنصرا مؤسسا لإقامة حكم راشد، بل أنّه ثمة جملة من الركائز التي يستوجب توافرها، على غرار الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في إرساء قواعد الرشادة، وكذلك إجراء انتخابات نزيهة، وإسهام المجلس الدستوري في تعزيز هذا المفهوم.

فالمجتمع المدني يعتبر من أهم الفاعلين في بناء نظم سياسية واقتصادية واجتماعية راشدة داخل الدولة، أي أنه عنصر أساسي في إرساء دعائم الحكم الراشد[1]، حيث برز مفهومه في سياق البحث عن صيغة الانتقال السلمي إلى الديمقراطية، وتحقيق نسق الحكم الصالح في الدول الشمولية والتّسلطية[2]، ويعرّف المجتمع المدني على أنّه "الأفراد والمجموعات النّاشطون في الحقل العام، المنخرطون في عمل الجمعيات والنقابات والاتّحادات، والقوى المهيمنة والسياسية، والمنحدرون من فئات وطبقات مختلفة، والذين استطاعوا تنظيم أنفسهم على نحو مشترك، مقيمين أشكالا للتضامن بينهم في ظلّ ما وفّرته الدولة المدنية، باعتبار نشاطهم عابر للطوائف، والأديان، والمذاهب، والإيديولوجيات والاتّجاهات السياسية، والانحدارات العشائرية، والقبلية، والعائلية.[3]

إن الدولة ليست القوة الوحيدة الفاعلة في المجتمع، ذلك أن المجتمع المدني يلعب دورا مهمًّا في التنظيم الاجتماعي، وفي العمليات الاجتماعية والاقتصادية، ويستلزم تحقيق نظام حكم سليم، التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني، فإنجازات الحكومات تعتمد إلى حدٍّ بعيد على

---

[1]– عباسة الطاهر، المرجع السابق، ص21.

[2]–غزلاني وداد، المرجع السابق، ص32.

[3]– عباسة الطاهر، نفس المرجع، ص27.

تعاون ومشاركة قوى اقتصادية واجتماعية كالقطاع الخاص، والمجتمع المدني، ويعتبر هذا الأخير وسطا بين الفرد والدولة[1]، وأكثر من ذلك، فإنه تشكّل ضَغطا على الدولة.[2]

وتتميز منظمات المجتمع المدني بجملة من المميزات، التي تفرّقها عن غيرها من المفاهيم الشبيهة والقريبة، فهي منظمات مستقلة، أي غير حكومية، الأمر الذي يمكنها من تحقيق أهدافها والقيام بدورها، ويتصف عملها "بالتطوعي"، حيث يتمّ الانتساب إليها وفق الإرادة الحرة الواعية، وهي منظمات لا تسعى إلى تحقيق الربح، وهذا ما يميّزها عن القطاع الخاص، وتزاول مهامها في إطار ديمقراطي وتعددي، أي أنها تستند إلى الديمقراطية في أعمالها وعلاقاتها الداخلية والخارجية، وتقبل بالاختلاف والتنوّع.[3]

إنّ نطاق عمل منظمات المجتمع المدني، لم يعد مقتصرا على المستوى المحلّي، أو الإقليمي فقط، خاصة في ظلّ موجة العولمة، وتزايد الروابط بين دول المجتمع الدولي، الذي تحكمه علاقات دولية في شتّى المجالات، حيث برز مفهوم "المجتمع المدني العالمي"، الذي يضمّ الكثير من المنظمات العالمية غير الحكومية، المعنية بحقوق الإنسان، والتّي شكّلت نوعا من الضغوط النّسبية على النظم التّسلطية، في المنطقة العربية، وفي غيرها من مناطق العالم، وذلك من خلال ما تنشره هذه المنظمات من تقارير، وما تشنّهُ من حملات ضد انتهاكات حقوق الإنسان التي تمارسها هذه

---

[1]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص176.

[2]– Mohamed Boussoumah, L'opération constituante, de 1996, O.P.U, Algérie 2012, P83.

[3]– عباسة الطاهر، المرجع السابق، ص، ص27-28.

النظم، وقد استجابت الأنظمة العربية –ولو نسبيًا– إلى تقارير هذه المنظمات، وذلك من خلال اتّخاذ بعض الخطوات لتحسين سجِّل حقوق الإنسان.[1]

إن بروز مفهوم المجتمع المدني العالمي، يتضمّن ارتباط مجموعة من المنظمات المدنية غير الحكومية، ذات الفروع في شتّى أنحاء العالم، يكون مقرّها الرئيسي عادة في الدول الكبرى، وفروعها في باقي أنحاء العالم، وقد منحت الأمم المتحدة وبعض البنوك العالمية لهذه المنظمات الصفة الاستشارية، معتبرة إياها طرفًا فاعلا في علاقاتها السياسية أو المالية، الأمر الذي مكنها من الاستفادة من تمويل خارجي تجسّد به أهدافها[2]، وبهذا، تكون منظمات المجتمع المدني العالمي، قد اقتربت من مدلول الشركات متعددة الجنسيات، التي هي شركات عالمية، تابعة لدول كبرى، وتغطي فروعها العديد من دول العالم، والمقصود من إثارة هذه النقطة، هو إبداء المخاوف من أن تنحرف هذه المنظمات عن مسارها، وتتحول إلى آليات ضغط على الدول، تستخدمها الجهات المموّلة لفرض ايديولوجيتها، وتحقيق مصالحها، التي هي في النهاية مصلحة أمريكا، خاصة إذا كان المموّل هو المؤسسات المالية الدولية.

إن مثل هذا الانحراف لمنظمات المجتمع المدني، قد يضطر الدولة إلى حلّها، أو تضييق الخناق عنها، حيث جعل صندوق النقد والبنك الدوليين من هذه المنظمات، طرفا رئيسيا في سياساته، وبمقتضى ذلك، ظهرت العديد من المجتمعات المدنية العالمية، مثل التنظيمات النقابية الدولية، التي أصبحت وسيلة ضغط على البرامج الاقتصادية والمالية للدول، خاصة إذا ما تعارضت المفاهيم والتوجّهات الاقتصادية بين الدولة وهذه التنظيمات[3]، وهو تحوّل خطير في

---

[1]– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية، المرجع السابق، ص147.

[2]– عباسة الطاهر، المرجع السابق، ص29.

[3]– عباسة الطاهر، نفس المرجع، ص30.

مسار هذه المنظمات، حيث أن العمل على تسيسها، يجرّدها من صفة دورها القريب من الإنساني، ويجعلها مجرّد أدوات سياسية بين أيدي الساسة، والقوى العالمية، تستخدمها لتمرير أفكارها، وممّارسة ضغوطها، فتصبح بذلك آلية من آليات تجسيد قواعد النظام العالمي الجديد، الموسوم بالنيوليبرالية، ونشير في الأخير إلى أنه من الأسباب التي أدت إلى تأخّر التحول الديمقراطي في الوطن العربي، توقف نمو المجتمع المدني[1]، حيث تفتقر مؤسسات المجتمع المدني إلى نظرة استباقية مبكرة للأزمات، الأمر الذي يحدّ من دور هذه المؤسسات كأداة من أدوات الوقاية في حال حدوث أزمات[2]، وفي الجزائر فإن ضعف المجتمع المدني، يعود في جذوره إلى مرحلة الاستقلال، والتي لم تسمح فيها الدولة ببروز أي استقلالية خارج هياكل الدولة الرسمية، التي تولت مهمة التعبئة السياسية والاجتماعية.[3]

وفي الجزائر، فإنّه ليس ثمّة اعتراف صريح، بمنظمات المجتمع المدني، حيث تغافل المؤسس الدستوري لسنة 1989 عن تأصيل هذه المنظمات، وكذلك التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث كان الاهتمام منصبا على بعث الحياة في الطبق السياسية وإعادة تشكيلها، من خلال إقرار مبدأ التعددية الحزبية، الذي ترتّب عنه إغراق الساحة السياسية بأحزاب، زادت الحياة المدنية بؤسًا[4]، الأمر الذي يشكّل عائقا أمام تبنّي مفهوم الحكم الراشد، الذي يقوم على إشراك

---

[1]– محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، دار الحامد، الأردن 2012، ص65.

[2]– محمد أحمد نايف العكش، المرجع نفسه، ص41.

[3] – أحمد منيسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004، ص156.

[4]– حساني محمود، محدودية المجتمع المدني الجزائري في تعزيز الحكم الراشد، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، العدد03، وهران 2014، ص، ص123–124.

جميع الفاعلين، في عملية إتّخاذ القرار[1]، غير أن هناك بعض القنوات التي يوفّرها، الدستور للمجتمع المدني لفرض مشاركته، وتتمثل في إقرار الحقوق الفردية والجماعية، وهي حقوق يستطيع من خلالها المجتمع المدني، أن يتسلّل إلى الفضاء الاجتماعي، لإسماع صوته حول قضايا تسيير الشأن العام.[2]

ثالثا: دور الانتخابات في تحقيق الرشادة:

إضافة إلى كل ما سبق ذكره من دوافع اعتماد الحكم الراشد، تعتبر الانتخابات مظهرا أساسيا موصلا إلى إرساء قواعد الرشادة، إذ تعتبر الانتخابات الديمقراطية تأكيدا لمبدأ سيادة الشعب، في ظلّ نموذج الديمقراطية الانتخابية[3]، حيث أن العديد من الأنظمة التي ظهرت بعد الأنظمة الاستبدادية، قامت بإصلاحات سياسية تضمنت إجراء انتخابات حرة، وتنافسية، بصفة دورية، على أساس أن إجراء الانتخاب، وتوافر شروط النّزاهة، والحرية، يجعل من أنظمة الدول توصف بالديمقراطية[4]، وتهدف الانتخابات إلى بناء نظام سياسي شرعي وقوي، يعمل في إطار احترام السيادة الشعبية، والإرادة الاجتماعية، بعيدا عن العنف، وهي مؤشر يساعد على تبيان مدى تجاوب النظام مع مطالب وتطلّعات الشعب، بذلك، فإن الانتخابات النزيهة هي شرط أساسي لاسترجاع الاستقرار السياسي، تكريسا لمبدأ التداول على السلطة[5]، ذلك أن حرمان المواطن من إبداء الرأي، وحرية التعبير، والمشاركة في صنع مستقبله، من خلال التّصرف في نتائج الانتخابات، يدفع الفئات الشعبية إلى فقدان الثّقة في نزاهة العملية الانتخابية، ممّا يوسع الفجوة بين الحاكم والمحكوم،

---

[1]– حساني محمود، نفس المرجع، ص124.

[2]– حساني محمود، نفس المرجع، ص125.

[3]– فتحي زراري، المرجع السابق، ص192.

[4]– فتحي زراري، المرجع السابق، ص61.

[5]– سعاد بن سرية، مركز رئيس الجمهورية في تعديل 2008، دار بلقيس، الجزائر 2010، ص،ص23–24.

فالسلطة تستمد شرعيّتها من كونها تُختار من طرف الشعب، أمّا الرأي الواحد، والتوجه الفكري الأحادي، فينتج عنه المساس بالاستقرار السياسي للدولة، وغالبا ما يوقعها في التسلط، والفساد، وشلّ البرامج التنموية[1]، الأمر الذي يؤدي إلى تعرض النظام الحاكم إلى انتقادات لاذغة، وظهور حركات احتجاجية، ومظاهرات تؤجج الشارع[2]، وبالموازاة مع ذلك، فإن العمليات الانتخابية ستعرف إحجامًا وعزوفًا عن المشاركة، نظرا لفقدان الثقة في الحكام، إن مآل مثل هذا النظام هو الوصف بالاستبداد، الذي أضحى صفحة من الماضي، خاصة في ظلّ التحولات الدولية الحديثة، التي تؤسس لبناء أنظمة ديمقراطية، وتستلزم إقامة نظامٍ، تلعب فيه الانتخابات دورا محوريا في تعزيز المشاركة، والمساءلة، والشّفافية[3]، وهي صفات إدارة الحكم الصالح، التي يرغب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تحقيقها، حيث أن الانتخابات يمكن أن تشكّل آلية فعّالة للمساءلة، ممّا يضمن تجاوب تصرفات الحكومة مع رغبات المحكومين، كما أن الحملات الانتخابية العلنية، قادرة على إظهار شفافية أكبر في سياسات الحكومة وممّارساتها.[4]

إن قيمة الانتخابات في الأنظمة المعاصرة، لم تعد تتوقف على كونها وسيلة للوصول إلى السلطة، بل إنّها أصبحت من المؤشرات الأساسية لقياس رشادة الحكم في الأنظمة[5]، فكلّما كانت الانتخابات نزيهة، ومعبّرة عن الإرادة الشعبية، كلّما ارتفع مؤشر الرّشادة في الدولة، وفي الحالة

---

[1]– فاصلة عبد اللطيف، مكافحة الفساد، المرجع السابق، ص، ص45–46.

[2]– Nathalie Goedert, état de droit et droit de l'homme, échanges de points de vue, France– Iran, L'harmattan, paris, 2010, P97.

[3]– Nathalie Goedert, op.cit, P68.

[4]– محمد فهيم درويش، الشّرعية الدولية، المرجع السابق، ص197.

[5]– نصر الدين بوسماحة، ظاهرة مقاطعة الانتخابات، الأسباب والحلول، (الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية)، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013، ص53.

العكسية، فإن المؤشّر سوف يدنو أكثر من النظام غير الديمقراطي، القائم على عدم كفالة الحقوق والحريات.

وفي سياق الحديث عن الانتخابات، يستوجب التّطرق إلى موضوع الأحزاب السياسية، التي تندرج في إطار إقرار الحريات حيث يفترض الحكم الراشد احترام الحريات[1]، وقد أدّى انهيار نظام الحزب الواحد في الاتّحاد السوفييتي، وبقية بلدان شرق أوروبا، واجتهاد هذه الدول نحو تبنّي أشكال من الديمقراطية الليبيرالية، واقتصاد السوق، إلى إفقاد نظام الحزب الواحد شرعيته الإيديولوجية، والسياسية في بلدان العالم الثالث، ومنها عدد من البلدان العربية التي كانت قد أخذت بهذا النظام اقتداءً بتجربة الاتحاد السوفييتي، فإذا كانت هذه التجربة قد انهارت في دول الأصل، فإنها بذلك، تكون قد فقدت مبرِّر استمرارها في الدول الأخرى[2]، ويعتبر إقرار مبدأ التعددية الحزبية، مظهرا أساسيا من مظاهر ديمقراطية الحكم[3]، ذلك أن نظام الحزب الواحد، هو تعبير عن حكم الأقلية، وهو طريق للاستبداد والتسلّط، حيث دلّت التجارب السياسية على أن احتكار الحكم من طرف حزب واحد، يؤدي إلى أخطاء سياسية، وإلى الاستبداد والانحراف[4]، ويندرج موضوع الأحزاب في إطار الحريات السياسية، حيث أن الأهداف السامية للديمقراطية، ترمي إلى تحقيق سيادة الشعب، وتكفل احترام الحريات، وتقيّد سيادة الدولة لحساب الحريات[5]، وتتجسّد الوظيفة الأساسية للأحزاب السياسية في النّظم الديمقراطية، في الرّقابة على الصّراع من أجل السلطة، وتوجيهه، لذا فإن وجود

---

(1)– Ahmed Essoussi, cop.cit, P61.

(2)– حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية، المرجع السابق، ص146.

(3)- Chabane BenaKazouh, Réflexions de droit politique Algérienne, tome1, O.P.U Algérie 2015, P324.

(4)– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص145.

(5)– محمد فهيم درويش، الشّرعية الدولية، المرجع السابق، ص22.

الأحزاب ضروري لتأكيد المعارضة، لأن هذه الأخيرة بدون أحزاب، هي مجرّد ردّ فعل فردي، حيث يؤدي وجود الأحزاب المعارضة، إلى لفت انتباه الحكومة إلى وجهات النّظر السياسية التي تعتنقها الأقلّية، فهدف الأحزاب إذن هو وضع الصّراع تحت الرقابة[1]، والمقصود بذلك هو الأحزاب الفعّالة، التي تسعى إلى تحقيق مصالح المواطنين، ومصالح العالم، أمّا الأحزاب التي تسعى إلى بلوغ مصالح ضيِّقة، فتلك آفة الأحزاب السياسية، والحكم الراشد، لأنها تؤدي إلى فقدان الثّقة، والعدول عن المشاركة في الانتخابات، والواقع أن هذه هي الصورة الغالبة ، حيث أن التّنظيمات الحزبية، كثيرا ما تقتصر في أدائها على القيام بالجهود المتّصلة بإشباع حاجات أعضائها، أو المنتمين لها، دون أن تتعدّى خدماتها للآخرين[2]، وكمثال على ذلك، نجد أنّ ضعف الهيئة التشريعية في أداء دورها، انعكس سلبا على صورة الهيئة ككل، والنّائب بشكل خاص، حيث تكرّست صورة نمطية لدى المواطن على النّائب، الذي عوضًا أن يلتزم بمهمته الوطنية في تمثيل النّاخبين، يسعى لقضاء مصالحه الخاصّة، ولعلّ الخطير في الأمر، هو فقدان المواطن الثّقة في قدرته على التأثير عبر صناديق الاقتراع، لما يروج عن الانتخابات من تهمٍ بالتزوير[3]، لذلك، فإنه ينبغي على الدول الرّاغبة في تحقيق الحكم الراشد، أن تعجّل بإجراء إصلاحات، تعيد ثقة المواطن في جهازه الحاكم، من خلال إقرار ضمانات تكفل التزام المُنْتَخَب بوعوده المدرجة في برنامج حزبه، ذلك أنّ الحزب هو وسيط بين الفرد والدولة.

كانت هذه بالتدقيق، جملة الأسس والقواعد التي يرتكز عليها الحكم الراشد، الذي أصبح تجسيده أكثر من ضرورة، خاصّة في ظلّ التحديات الدولية، والأزمات الداخلية، النّاجمة عن سوء

---

[1]– مزياني فريدة، المجالس الشعبية المحلية في ظلّ نظام التعددية السياسية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2005، ص79.

[2]–غزلاني وداد، المرجع السابق، ص40.

[3]– نصر الدين بوسماحة، المرجع السابق، ص، ص58–59.

الإدارة والتسيير، والبيروقراطية، فالرشادة هي العلاج الموصوف لداء الفساد والانحراف والتخلّف وبتحقّقها سوف تسعد المجتمعات –خاصة مجتمعات الدول المتخلفة–، لأن النّتيجة الأساسية المترتّبة عن تجسيد الحكم الراشد، هي دفع عجلة التّنمية والتّقدم، والنّهوض بالاقتصاد، وبالتالي تحسين ظروف المعيشة.

غير أن هذا المفهوم يواجه اليوم العديد من الصعوبات، التي تعترض سبيله، خاصة في المنطقة العربية، والتي حدّدها تقرير التنمية البشرية العربية الصادر سنة 2004، وهي بمثابة معوّقات تعيق بناء صرح الحكم الصالح، وأبرزها عدم تلبية أنظمة الإدارة العامة لحاجيات المواطنين في عملية اتّخاذ القرار، وبروز السّياسة القائمة على الانتماء الديني، والنظام الثوري.[1]

المطلب الثالث: حقوق الإنسان في ظلّ العولمة: انحراف صوب المصلحة الأمريكية:

من أكثر المفاهيم المنتشرة في زمن العولمة، والتي ساهمت في تكوين بيئة حديثة لأنظمة الحكم، مفهوم حقوق الإنسان، الذي أصبح شعارا ترفعه كل الدول من أجل الظهور في صورة الدولة الديمقراطية المقرّة للحقوق والحريات، غير أن واقع تجسيد هذه الحقوق لا يدل على رغبة جامحة في تكريسها، خاصة من طرف القوى العظمى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، التي تعتمد المصلحة معيارًا لإعمال كل الأسس الديمقراطية، بما فيها حقوق الإنسان.

الفرع الأول: التأصيل النظري لفكرة حقوق الإنسان:

تستند فكرة حقوق الإنسان إلى مبدأ الشّرعية الدولية لحقوق الإنسان وفقا للقانون الدولي العام، والذي يعني مدى ما توفّره قواعد القانون الدولي من تشريعات تنظّم بها حقوق الأفراد

[1]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص215.

والجماعات على المستوى الدولي، والتي غالبا ما تجد بسندها في المواثيق الدولية التي تشرك في إصدارها دول عديدة.[1]

يعتبر مفهوم حقوق الإنسان من أكثر المفاهيم المستعملة في ظلّ العولمة، وذلك لا يعني أنّه مفهوم حديث، وليد التحولات الدولية، بل إنه مفهوم ضارب في القدم، ارتبط بمطالبة الشعوب بحقوقها واستجابة القانون الدولي لذلك، وهنا، تجدر الإشارة إلى أن مسائل حقوق الإنسان كانت تعد من المسائل الداخلية للدولة في ظلّ القانون الدولي التقليدي، حيث يعدّ أي تدخّل فيها انتهاكًا للسيادة الوطنية، وتدخلا في الشؤون الداخلية للدول، لكن بعد ابرام الدول للعديد من الاتّفاقيات الدولية والإقليميّة المتعلقة بحقوق الإنسان، أصبح هذا الموضوع من المسائل التي تهمّ المجتمع الدولي كلّه، من خلال قواعد القانون الدولي المعاصر[2]، وقد كرّسته الدساتير الوطنية، خاصة دساتير الدول الديمقراطية، التي عكفت على إقرار قواعد حقوق الإنسان، وتقرير الضمانات التي تكفلها، وهنا يأتي الربط بين نظام الحكم الديمقراطي، وحقوق الإنسان، حيث تعتبر هذه الأخيرة منهج الحكومات لإبراز ديمقراطيتها، وبعيدا عن ذلك، فإن الدولة سوف توصف بالتسلّط والاستبداد.

لقد عرف عصر العولمة استعمالا ملفتا لشعار حقوق الإنسان، كمبدأ سامٍ ينمُّ عن إرادة دولية في الرّقي بالإنسان، الذي يعتبر محور التنمية والتطوّر، لأن الدول لن تتقدّم إلاّ بعطاءٍ ومردودية جيدة، وهذه الأخيرة، لن تتجسّد إلا في ظلّ بيئة تكفل حقوق الإنسان، حيث أن كل بلد في العالم يحتاج لكي يتقدم ويتطوّر وينمو أن تكون شؤونه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وغيرها... منظمة بقوانين تحفظ حقوق وحريات المواطن، وتضمن التوازن بين مصلحة المجتمع

---

[1]– زحل محمد الأمين، مبدأ الشّرعية في النظامين الدستوري والدولي، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، القاهرة 2011، ص177.

[2]– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص120.

والدولة[1]، وقد استطاعت الدول التي تعترف بإنسانية مواطنيها، وتقديس كرامتهم، واحترام حقوق الإنسان، أن تهيئ الظروف الضرورية للنّهضة والتّقدم والرّخاء والاستقرار والسلام، على عكس الدول التي لم تحترم هذه الحقوق، فقد عانت من التخلف والانهيار السياسي والاقتصادي والاجتماعي[2]، فليست هناك ديمقراطية بدون حقوق إنسان، معترف بها، ومكفولة بضمانات لحمايتها[3]، وتحقيق الديمقراطية وحقوق الإنسان، يستوجب تجاوز الفكر المؤسساتي، والأخذ بعين الاعتبار المحيط الاجتماعي–السياسي[4]، حيث تشكّل حقوق الإنسان في الأنظمة الديمقراطية حدًّا، وقيدا على سلطة الدولة.[5]

ويقصد بحقوق الإنسان، وجود مطالب واجبة الوفاء، بقدرات وإمكانات معينة، يلزم توافرها على أسس أخلاقية لكلِّ البشر، دون تفريق على أساس الجنس، أو اللّون أو العقيدة، أو الطبقية، وذلك على قدم المساواة فيما بينهم، ودون أن يكون لأيٍّ منهم أن يتنازل عنها، وهذه القدرات والامكانات يلزم أن تتوافر للبشر جميعا، بحكم كونهم بشر، فلا يستقيم وجودهم، ولا تُميّزُهم عن غيرهم من الكائنات، ولا يتمّتعون بالكرامة اللّصيقة بالجنس البشري إلا إذا توافرت لهم هذه الحقوق.[6]

ويتمّثل الإطار العام لحقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948، والعهدين الدوليين للحقوق السياسية والمدنية

---

[1]– سعدى محمد الخطيب، الدولة القانونية وحقوق الإنسان، المرجع السابق، ص05.

[2]– حسنين المحمدي بوادي، المرجع السابق، 2004، ص37.

[3]– Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, op.cit, P25.

[4]– Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, op.cit, P26.

[5]– Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, IBID, P29.

[6]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص280.

والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويمكن إجمال حقوق الإنسان التي تضمّنتها المواثيق الدولية والإقليميّة، والتّي تشكّل مدوّنة لما يتمّتّع به الإنسان من حقوق وحريات في: حق الإنسان في الحياة، والحرية الشّخصية، وحرية التفكير والتعبير والرأي، والعقيدة، وتغيير الديانة، وإقامة الشعائر ومراعاتها، وحق تكوين، أو الاشتراك في الجمعيات والجماعات السياسية، وحق الانتخاب على قدم المساواة، وفي ظلّ إجراءات تضمن حرية التصويت.[1]

ويُستنتج من قراءة مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أن هذه الحقوق يمكن تقسيمها إلى مجموعتين: الأولى هي مجموعة الحقوق المدنية والسياسية، والتي تتضمن حقّ الحياة والحرية، والأمن الشخصي، والتحرر من التعذيب والّرق، وحقوق المشاركة السياسية، وحقوق الملكية والزواج، ومجموعة الحريات السياسية، التي يدخل في إطارها حرية التعبير، والاعتقاد، والدين، وحرية الاجتماع والتنظيم، أمّا المجموعة الثانية، فتشير إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المتعلقة بحقوق العمل، والحق في حدّ أدنى لمستوى المعيشة، وحقوق التعليم، وحرية الحياة الثقافية، وتؤكد المادتان الأولى والثانية من الإعلان عالمية هذه الحقوق، بالاستناد إلى المساواة بين البشر في الكرامة الإنسانية، وحقّ جميع الأفراد في التمتع بها دون تمييز من أي نوع.[2]

وقد تتعرض حقوق الإنسان للانتهاك، الذي يعني مخالفة وعدم احترام الحقوق الإنسانية التي تضمّنتها الدساتير الوطنية، والمواثيق الدولية وقواعد القانون الدولي، والقواعد والمعايير المتعلقة بهذه الحقوق، إنّما تعبِّر عن الاحتياجات المتطورة للجنس البشري، وتمسّ كافة جوانب حياة الإنسان

[1]– حسنين المحمدي بوادي، المرجع السابق، ص19.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم...، المرجع السابق، ص281.

السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدولة، وعلى مستوى العالم كلّه[1]، لذلك وجب إحاطة هذه الحقوق بجملة من الضمانات، التي تكفل احترامها، وتحميها من التّعدي والانتهاك، وتتجسّد هذه الضمانات من خلال إقرارها في نصوص تشريعية، وجدير بالذكر، أنه ثمّة فرق بين إعلانات الحقوق، وضماناتها، فالإعلانات هي المبادئ التي يقوم عليها التنظيم الاجتماعي والسياسي، والتي تبيِّن الصلاحيات والامكانيات التي تتعلق بالفرد، والتي لا يجوز للسلطة التعرّض لها، وهي تصدر عن السلطة التأسيسية، أمّا ضمانات الحقوق، فهي عبارة عن نصوص في الدستور، مضمونها تنظيم الممّارسة الحرة لأنشطة فردية معيّنة، وفيها تنبيه للسلطتين التشريعية والتنفيذية بعدم المساس بحريات وحقوق الفرد.[2]

وقد أُنشئَت منظمة الأمم المتحدة بهدف القضاء على كل ما يهدّد السلم والأمن الدولي، ويعتبر خرق حقوق الإنسان من بين الأسباب الرئيسية المهدِّدة لاستقرار الدول والعلاقات الدولية، ولهذا عملت هذه المنظمة ضمن أجهزتها، على صدِّ كل تعدٍ على حقوق الإنسان، بعدما قامت بتنظيم هذه الحقوق عن طريق الإعلانات والبروتوكولات والاتّفاقيات المتعدّدة، كما عملت المنظمة بالموازاة مع ذلك على تحقيق نوع من المتابعة والرّقابة، عن طريق الآليات المختلفة التي أنشأتها من أجل حماية حقوق الإنسان من كل تهديد في حياته وتنميته، وتطوّره وسلمه وأمنه، وتواصلت

[1]– ختّال هاجر، التدخّل الإنساني في العراق، بين التبرير الإنساني، والتوظيف السياسي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2013، ص136.

[2]– سحر محمد نجيب، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحرياته، دراسة مقارنة في بعض الدساتير العربية، دار الكتب القانونية، مصر 2007، ص، ص69–70.

جهود المجتمع الدولي، إلى غاية التوصّل إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، التي يعوّل عليها كثيرا في حماية حقوق الإنسان.[1]

فإذا كان القانون الدولي قد كفل هذه الحقوق، وأحاطها بالضمانات الكفيلة بتجسيدها، فإلى أي مدى عكفت الدول (خاصة العظمى) على احترام قواعد القانون الدولي في هذا المجال؟

الفرع الثاني: حقوق الإنسان والمصلحة الأمريكية:

إن الحديث عن تنظيم القانون الدولي لمسألة حقوق الإنسان، يقودنا إلى التساؤل عن الظروف التي تمّ في ظلّها صياغة قواعد القانون الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، وما إذا كانت هذه القواعد قد أخذت بعين الاعتبار خصوصية كل منطقة، أم أنها وضعت وفق نظرة محدودة ضيقة؟

الواقع أن مفهوم حقوق الإنسان قد تبلور في عصر النّهضة، من أصول يونانية –رومانية، في ظروف أوروبية وأمريكية، محدّدة في التاريخ بمميزاتها الاجتماعية والسياسية، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان –حسب الباحث السياسي "جوزيف يعقوب"– يحمل لون الحقبة الزمنية التي ولد فيها، وفيه مذاق الفضاء الذي ولد فيه أيضا، وهو الفضاء الغربي[2]، وبذلك، فهي حقوق تصلح لبيئة الإنسان الغربي، الموسومة بالليبرالية، التي كثيرا ما كانت محلّ اعتراض، حيث أن الروح الليبرالية لسياسة حقوق الإنسان والديمقراطية، وسياسة السّوق الحرّة، هي أفكار تثير أحيانا ردود فعل ناقدة من قبل الحضارتين المحافظتين الإسلامية والكونفوشيوسية، ذلك أنّه من شأن هذه الأفكار الليبرالية إثارة حفيظة الثقافات الأخرى غير الأوروبية، مثل الثقافات الإسلامية والآسيوية،

---

[1]– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص119.

[2]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص212.

إذ أن الحضارتين الإسلامية والكونفوشيوسية تنزعان نحو الجماعية، وتعبران عن وعيٍ بقيمة الدين، وبهذا، تصبح قضية حقوق الإنسان، مثالا تصويريا حيًّا، يبرز تناقض الرؤى حولها، بين الموقف الليبرالي، والمواقف الأخرى، حيث أن السياسة الأمريكية مثلا، لا تولي اهتماما لقضية حقوق الإنسان، فيما يتعلق بالقتل والتعذيب[1]، إذ تتجلّى تناقضات الديمقراطيات الغربية في أسمى صورها، عندما تقف موقف المتفرّج من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، أو عندما تُغذِّي هذه الانتهاكات بطريقة غير مباشرة، حيث أن دول الاتّحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، شهدت ما اقترفه الغرب من جرائم إبادة جماعية ضد مسلمي البوسنة، دون أن تفعل شيئا، بل على العكس من ذلك، فقد شاركت هذه الديمقراطيات من خلال هيئة الأمم المتحدة، في جريمة تصفية المسلمين، من خلال منع وصول السلاح إليهم.[2]

كما تعتبر حالة العراق أقصى ما يمكن أن تبلغه وضعية حقوق الإنسان والشعوب من انتهاك[3]، وأكبر دليل على رفض أمريكا للقانون الدولي المتعارف عليه، والذي لم يعد يخدم مصالحها، وفي هذا السياق يرى الكثير من الكتّاب الغربيين أنفسهم، أنّ حقوق الإنسان تُستعمل من طرف أمريكا، كإيديولوجية جامعة لخرق حقوق الإنسان نفسها، ذلك أنها لا تقصد من هذه الحقوق سوى الحقوق السياسية والمدنية فقط، أمّا حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية فهي مغفلة، أو بالأحرى، هي ضحية حقوق الإنسان الأولى (السياسة والمدنية)، وحتى هذه الأخيرة، فإنه منظور إليها بالمنظور الأمريكي.[4]

---

[1]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص، ص218–219.

[2]– حسنين المحمدي بوادي، المرجع السابق، ص84.

[3]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص50.

[4]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، نفس المرجع، ص55.

وتعتبر الديمقراطيات الغربية مسؤولة عن أزمة حقوق الإنسان في العالم الثالث، بسبب مساندتها لنظم استبدادية في إفريقيا وآسيا، وأمريكا اللاتينية، حيث ينتج عن هذه المساندة إجهاض التّجربة الديمقراطية في هذه الدول، الأمر الذي هيأ المناخ لظهور الإرهاب، وبذلك، فإن الأنظمة الليبرالية التي تحمل شعار الديمقراطية، هي المسؤولة عن انتهاك حقوق الأنسان في مجتمعاتها، وكذلك في مجتمعات العالم الثالث[1]، حيث أن غياب الحكم الديمقراطي، والاستمرار في الحكم المطلق والشمولي، مازالت ثقافة سائدة في الكثير من المجتمعات، رغم الاعلان عن شعار الديمقراطية، ممّا يؤثر سلبا على أوضاع حقوق الإنسان وحرياته في الكثير من النظم الحالية في افريقيا ودول العالم الثالث.[2]

لقد أصبح التبرير الإنساني، سببا للتدخل في الشؤون الداخلية للدول، فبعد نهاية الحرب الباردة، اِسْتُخْدِم خطاب حقوق الإنسان كوسيلة إيديولوجية لتدخل القوى الكبرى تحت غطاء حق التدخّل الإنساني[3]، حيث شهد النظام الدولي تحوّلات كثيرة عقب انهيار منظومة الدول الاشتراكية، وتفتُّت الاتّجاه السوفييتي، وانتشار الصراعات العرقية في كثير من الدول، الأمر الذي أدّى إلى بروز مفهوم التدخّل باسم حقوق الإنسان، وحماية الأقليات وتقديم المساعدة الإنسانية.[4]

وقد أصبح مجلس الأمن بعد انتهاء الحرب الباردة –باعتباره مسؤولا عن السلم والأمن الدوليين– أكثر قدرة على تدويل الأزمات الداخلية والإقليميّة بسرعة قياسية، وحسمها بقرارات دولية قد تستخدم القوة العسكرية، وتعدّ قضية العراق منطلقا لتكييف انتهاك حقوق الإنسان على أنه

---

[1]– حسنين المحمدي بوادي، المرجع السابق، ص، ص98–103.

[2]– محمد فهيم درويش، الشّرعية الدولية، المرجع السابق، ص07.

[3]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص220.

[4]– ختّال هاجر، المرجع السابق، ص09.

مساس بالسلم والأمن الدوليين، فبموجب القرار 688، كيّف مجلس الأمن انتهاكات حقوق الإنسان في العراق على أنها تهدّد السلم والأمن العالميين[1]، وهي إضافة جديدة، تفضي إلى توسيع مجالات التدخّل الإنساني، أو بالأحرى التذرّع بحجة الانتهاك، والتستّر تحت غطاء التدخّل لأغراض إنسانية بهدف تحقيق المصالح، وما احتلال العراق، والتواجد العسكري والمدني فيه، والاستغلال المباشر لثرواته الطبيعية إلاّ دليلٌ على ذلك.[2]

وبذلك نصل إلى أن التجربة أثبتت أن حقوق الإنسان، لم تكن في الغالب سوى حقوق الإنسان الغربي، المسيحي، اليهودي، أي حقوقٌ عنصرية مادية، بدلا من حقوقٍ عالمية للإنسان، لذا، يدعو الباحث السياسي "جوزيف يعقوب" إلى إعادة النظر في مفهوم حقوق الإنسان، عن طريق علاجٍ شامل، غير قابل للتجزئة، مع إقحام البعد الثقافي، والهوية، وكذا، البعد التنموي والبيئي، في إطار النّقاش العام حول المجتمعات البشرية، ومصيرها، وربط كل ذلك مع نظرة عالمية، تأخذ بعين الاعتبار كل الخصوصيات التي يُمليها القرن الواحد والعشرون.[3]

لقد آلت وضعية حقوق الإنسان إلى وضع مزرٍ، سببه أحيانا انتهاك هذه الحقوق، خاصة في دول العالم الثالث، أو حتى في الدول الغربية وأمريكا، على غرار انتهاك حقوق السّودْ، وأحيانا أخرى، استخدام هذه الحقوق كوسيلة للتدخّل في الشؤون الداخلية للدول، وهذا تجاوز للقاعدة الدولية القاضية بعدم التدخّل، حيث أصبحت أمريكا تتحجَّج بحماية حقوق الإنسان، لولوج أقاليم الدول التي تتعارض مع مصالحها، أو تلك التي تتحقق فيها المصلحة الأمريكية، خاصة دول الثروات الطبيعية.

---

[1]– ختّال هاجر، نفس المرجع، ص117.

[2]– الأمين شريط، عن حقوق الإنسان...، المرجع السابق، ص54.

[3]–قاسم عجاج، المرجع السابق، ص223.

الباب الثاني:

تفاعل نظام الحكم في الجزائر مع العولمة

لقد أصبحت العولمة ظاهرة كونية ألقت بآثارها على كل دول العالم، ولمّا كانت هذه الآثار تتأرجح بين الإيجابية أحيانا والسلبية في كثير من الأحيان، فإنه يستوجب على الدّول وضع استراتيجية فعّالة مبنية على أسس مدروسة، تساعدها على استغلال فرص العولمة الإيجابية من جهة، وعلى تجاوز مساوئها ومخاطرها من جهة ثانية وذلك هو بالضبط المقصود "بالتفاعل"، فالدول اليوم أمام حتمية لا مفرّ منها هي ضرورة الاندماج في عالم العولمة والتكيّف مع معطياتها وإفرازاتها، وفي هذا الإطار نشير إلى أن التّفاعل يتضمن شقًّا إيجابيا وآخر سلبي، فأمّا بالنّسبة للتّفاعل الإيجابي، فإن المقصود منه هو قبول ظاهرة العولمة كواقع أصبح مفروضا على جميع دول العالم، وفي إطار هذا القبول فإن الدولة ملزمة بالسعي نحو تحصيل أكبر قدر ممكن من إيجابيات العولمة ومحاولة تفادي أخطارها وسلبياتها ولن يتأتّى ذلك إلاّ من خلال انتهاج سياسة رشيدة واعية بحساسية وضع المحيط العالمي، وهذا النّوع من التّفاعل هو المطلوب والضروري لاستمرار الدولة والحفاظ على مكانتها الدولية، أمّا التفاعل السلبي فإن المقصود منه هو أن تتجاهل الدولة ظاهرة العولمة وألاّ تعترف بها، وتنتهج سياسة انعزالية تتقوقع من خلالها على نفسها، وتنأى بها عن مجريات الساحة الدولية ومستجداتها، وهذا النّوع من التّفاعل منبوذ، ويدلّ على سلبية الدولة وضعفها وعدم قدرتها على الاندماج والمقاومة والتّصدي لأن الدولة جزء لا يتجزأ من المجتمع الدولي، تؤثر، وتتأثر، تتفاعل، وتُفعِلُ مفعولها، فلا مجال للانعزال الذي لن يخلف إلا فقرا، وتخلفا.

وفي ظل هذا الزّخم من المستجدات الدولية المتسارعة، المتّسمة بعولمة كل شيء، والمفضية إلى جعل العالم قرية كونية، تتقارب فيها الأفكار، والإيديولوجيات، والثقافات، وتزول فيها الحدود والحواجز، وتتشابك وتتصارع المصالح، يطرح التساؤل عن موقع الجزائر في هذه الخريطة العالمية الجديدة، التي رسمت معالم اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية جديدة تتّسم بالليبرالية والحرية، والمقصود من وراء ذلك هو محاولة إبراز مظاهر تفاعل نظام الحكم في الجزائر مع العولمة.

الفصل الأول: مظاهر الاستجابة لإفرازات العولمة: اقتصاد السوق والتحوّل الديمقراطي:

تجدر الإشارة في البداية إلى أن الجزائر قد اختارت منذ الوهلة الأولى، طريق التّفاعل الإيجابي مع العولمة، والذي يتضمن معنى التّعامل، والاندماج، والتكيّف مع هذه الظاهرة، وهي نقطة يستحسنها الكثيرون، لكن ما يعاب على هذا الاختيار، هو طريقة الاندماج التي تميزت بالاندفاع، والتغلغل دفعة واحدة، ومن غير أسس مدروسة تبحث في النتائج على المدى البعيد، والجدير بالذكر أن الأخذ بالتفاعل الإيجابي، لا يعني بالضرورة تحصيل نتائج إيجابية.

ولمّا كان أسلوب الجزائر في مواجهة العولمة هو أسلوب الاندماج والتكيّف، فقد اتّخذت السلطة السياسية العديد من الإجراءات والتعديلات والإصلاحات، على الهياكل والمؤسسات والمنظومة القانونية، وفي شتّى المجالات، كالأمن والاقتصاد والسياسة والاجتماع، وسنركز في هذه الدراسة على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، حيث اتجهت الجزائر نحو اعتماد نظام اقتصاد السوق، كمؤشر أوّل على الاستجابة المباشرة لإفرازات العولمة، والأكيد أنه سيكون لهذه الاستجابة العديد من الآثار على الجانب الاجتماعي، نظرا للترابط الوثيق بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، أما من الناحية السياسية، فقد أسّس دستور 1989 لميلاد نظام حكم ديمقراطي، وإعلان القطيعة مع مظاهر التسلّط والاستبداد، وذلك من خلال إقرار العديد من المبادئ الديمقراطية.

المبحث الأول: الاستجابة لمتطلبات اقتصاد السوق، وتبعاتها الاجتماعية:

برز اقتصاد السوق كنظام وحيد مسيطر، على اثر انهيار المعسكر الشرقي، حيث أضحت الرأسمالية خيارا لا بديل عنه، أو بالأحرى حتميّة لا مفر منها، خاصة في ظلّ الهيمنة الأمريكية على العالم، وضغوط المؤسسات المالية الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، وفي إطار هذا الاتجاه المحتوم، لم يكن أمام الجزائر سوى اعتناق المذهب الليبرالي القائم في شقّه الاقتصادي على السوق الحرّة، ومن المؤكد أنه ثمة علاقة وطيدة بين الجانب الاقتصادي والجانب الاجتماعي، حيث ينعكس الأول على الثاني، إيجابا وسلبا.

المطلب الأول: من الاشتراكية إلى الرأسمالية: تراجع عن اللاتراجع:

يعتمد هذا المطلب على تحديد زمني، يبدأ من فترة ما بعد الاستقلال، وإلى يومنا هذا، على اعتبار أن المرحلة الاستعمارية هي مرحلة استثنائية خاصة، تستوجب دراسة على حدى، والأكيد هو أن دراسة مرحلة لاحقة، لا يتأتّى إلا بالرّجوع إلى مرحلة سابقة، لمعرفة أسباب التغيير والتحوّل، لذلك، يكون تناول مرحلة ما قبل دستور 1989 في الجزائر ضروريا، للوقوف على مبررات الانتقال إلى النظام الرأسمالي، خاصة وأن الدساتير السابقة لدستور 1989، اعتبرت النّهج الاشتراكي خيارا لا تراجع عنه، فكيف حدث هذا التحول، وما هي أسبابه ودوافعه؟

الفرع الأول: النّهج الاشتراكي خيار لا رجعة فيه:

اعتمدت الجزائر النّهج الاشتراكي كخيار لا تراجع عنه، وذلك في كلّ الحقب الدستورية السابقة لدستور 1989، حيث كانت السنوات الأولى للاستقلال، مخصصة لتأميم المناجم والمحروقات، والوسائل الكبرى للإنتاج والخدمات، وإنشاء المؤسسات القطاعية العمومية، والشّروع

في تطبيق الثّورة الزراعية، والتسيير الاشتراكي للمؤسسات، وبعد انتهاء المخطط الخماسي الأول 1980-1984[1]، وانطلاق المخطط الثاني 1985-1989، شرعت الدولة في عملية تقييم فعالية تلك القطاعات في مجال التسيير والإنتاج، وكانت المحصِّلة العامة للنشاط تثبت فشل التسيير الاشتراكي للمؤسسات، وتمّ التأكد من ضعف قطاعات النّشاط الاقتصادي والفلاحي، دون المحروقات، ونظرا للحصيلة الهزيلة للمؤسسات الاقتصادية، قرّرت الحكومة إيقاف توسيع تطبيق التسيير الاشتراكي، ومردّ هذه المردودية الضعيفة، يكمن في سوء التخطيط والبرمجة والتوجيه، إضافة إلى انعدام الانضباط في الأوساط العمّالية وكثرة الغيابات، ونشأة علاقات تضامنية بين العمّال وهياكل تسيير المؤسسات بدعم من النّقابة، للحيلولة دون اتخاذ إجراءات تأديبية ضدّ المُخِلّين بقواعد الانضباط، بل وذهب الأمر إلى أبعد من ذلك، فقد أصبح الانتماء إلى النقابة، وتولّي المسؤولية فيها، معيارا للتّرقية الاجتماعية والوظيفية[2]، وللخروج من هذه الأزمة، لجأت الدولة إلى توظيف السلطة الاقتصادية داخل المؤسسة، بدلا من إخضاعها لسلطة الوصاية، بموجب تقرير استقلالية المؤسسات، التي اعتادت الرِّبح لدفع أجور العمال، وقد كان الهدف من هذا الإصلاح، هو دفع المؤسسات إلى مضاعفة الإنتاج، وتحقيق الأرباح، وإبعادها عن تأثيرات القوى الاجتماعية، خاصة النّقابية منها.[3]

لقد كان لفشل المؤسسات الاقتصادية في تحقيق مردودية مرضية، دور كبير في تردّي الأوضاع الاقتصادية، ومن ورائها الاجتماعية، فكان ذلك مؤشرا أوليا على إمكانية التّفكير في إجراء إصلاحات اقتصادية، وقد ساعد على هذا التوجّه، انخفاض الإنتاج الفلاحي الوطني في

---

[1]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لنظم الحكم في ضوء دستور 1989، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر 2013، ص27.

[2]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... 1989، نفس المرجع، ص28.

[3]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... 1989، نفس المرجع، ص29.

مجال تغطية الحاجيات الوطنية، وارتفاع المبلغ المخصّص لاستيراد المنتوجات الغذائية، الأمر الذي أدى بالسلطة إلى إعادة النظر في الثّورة الزراعية، والدفع بالقطاع الخاص إلى الظهور، بسبب التّراجع الكبير للإنتاج الفلاحي، وفي ظلّ هذا التراجع للقطاعات الإنتاجية والصادرات، فإنه لم يكن أمام الدولة سوى اللجوء إلى الاستدانة، التي بلغت في نوفمبر 1988 حوالي 19 مليار دولار، حسب تصريح رئيس الجمهورية، وحوالي 22 مليار دولار في ديسمبر 1989، حسب تصريح رئيس الحكومة[1]، وقد بدأت الشكوك تدور حول مدى قدرة الدولة على تسديد الديون، نتيجة العجز الواضح في تلك الفترة، ممّا أدّى إلى بروز بوادر تدهور العلاقة مع المؤسسات المالية الدولية.[2]

وفي سياق كل هذه المعطيات، أصبح الإصلاح الاقتصادي ضرورة لا بد منها، وأصبح التّراجع عن النّهج الاشتراكي فرضية توشك أن تتحقق، خاصة، وأن مديونية الدولة تتزايد، وتتزايد معها ضغوط المؤسسات المالية الدولية، التي لا تتوانى عن استغلال الفرص، لوضع أسسٍ وقواعدَ لتحقيق أهدافها، والمتمثلة خاصّة في تعميم النّهج الرأسمالي استجابة لإملاءات الغرب وأمريكا.

لقد كان لضعف القطاعين الصناعي والفلاحي، وانخفاض سعر البترول، ومن ثمّ انخفاض مداخيل الصادرات، أثر بالغٌ على حياة الأسرة الجزائرية، وعلى قطاع الإنتاج، الأمر الذي دفع الدولة إلى الشروع في إصلاح الهياكل الفلاحية، من خلال فتح المجال أمام الاستثمار الخاص، ووضع حدّ للقيود الواردة على المبادرة الفردية، وقد أصبحت القمّة تطالب بفسح المجال أمامها لاستثمار أموالها، لأن الخيار الاشتراكي يقيّد توسيع نشاطها الاقتصادي، وقد لجأت الجهات المطالبة بفتح مجال الاستثمار إلى كشف نقائص القطاع العام، وتخزين المواد الأساسية، وسوء

---

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 89، المرجع السابق، ص، ص30–31.

[2]– محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر 2001، ص16.

تموين السّوق، ورفع الأسعار[1]، وقد حاولت السلطة معالجة هذه الأوضاع في إطار النظام الاشتراكي، عن طريق إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية التابعة للدولة، وكذلك إعادة تنظيم القطاع الفلاحي، بهدف بعث النّشاط في القطاعين، ومع ذلك، فقد ظهر اتجاه محافظ، مناهض لتلك الإصلاحات، بدعوى أنّها تُفرِغ الاختيار الاشتراكي من محتواه، لتأتي أحداث أكتوبر بعد ذلك، مرجّحة الكفة للاتجاه الإصلاحي، مبعدة الاتجاه المحافظ، غير أن عدم وضوح الرؤيا في مواجهة المطالب السياسية والاجتماعية والاقتصادية، قد أدى إلى ظهور تناقضات في السياسات المتّبعة بعد أحداث أكتوبر.[2]

لقد ساهمت كل هذه المعطيات والظّروف، في جعل التوجّه نحو اعتماد نظام اقتصادي مغاير أمرا واقعًا، خاصة بعد أحداث أكتوبر 1988، والتي تعتبر القطرة التي أفاضت الكأس، حيث عرفت هذه الفترة توجّها مختلفا، أعطى الأولوية لمرحلة انتقالية اقتصادية، على حساب المرحلة الانتقالية السياسية، وقد ظهر في هذا الإطار توجهان اقتصاديان، يتزعّم الأول مولود حمروش، ويعطي الأولويّة لاقتصاد السّوق على غيره من الاعتبارات، بما فيها الاجتماعية، ويرى أن مسألة الديمقراطية والتعددية يمكن تأجيل النّظر فيها إلى حين الوصول إلى مرحلة متقدِّمة من التّطور الاقتصادي، بينما يعطي الاتجاه الثاني، بزعامة بلعيد عبد السلام، الأولوية للاستقرار الاجتماعي والسياسي على غيره، حيث يرفض أن تُلحِقَ السوق الحرة ضررا بالمكتسبات الاجتماعية للمواطنين، ويبدي تخوّفه من احتمال الوقوع في الفشل، والأزمات السياسية، على غرار ما عرفته بعض الأنظمة لدى تبنيها للحرية الاقتصادية المتوحِّشة.[3]

---

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... 1989، المرجع السابق، ص33.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، دستور 89، نفس المرجع، ص34.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، دستور 1989، نفس المرجع، ص35.

وفي كل الأحوال، فإن فشل السياسة الاقتصادية، وعجزها عن مواجهة النّكسات المتتالية، خاصة على اثر انهيار سعر البترول، وتدهور القدرة الشرائية، واللجوء إلى الاستدانة الخارجية، كلّها عوامل جعلت بوادر التغيير تلوح في الأفق، حيث أن التدخّل المباشر للسلطة المركزية للحزب، قد ولّد مفهوما خاصا لإدارة الاقتصاد بطريقة مركزية، فشهدت الهياكل التنظيمية للاقتصاد المركزي مفهوم التسيير الإداري للاقتصاد، الأمر الذي خلق نوعًا من البيروقراطية، المنعكسة سلبا على فاعلية المردودية المالية والتجارية للمؤسسات الاقتصادية على مختلف أشكالها[1]، حيث تسعى الأجهزة البيروقراطية إلى الحفاظ على مركزها ومكتسباتها، فتتحوّل بذلك إلى قوة معرقلة لأي إصلاح سياسي يحرمها من الحصول على المكتسبات، والثروات والامتيازات[2]، وبذلك، تكون الإدارة البيروقراطية للاقتصاد الموجّه المركزي من أهم أسباب المردود السلبي للمؤسسات الاقتصادية، كما يرجع ضعف أداء هذه الأخيرة إلى معالجة الدولة لمشاكل هذه المؤسسات بطريقة سطحية، لا تتضمن الوقوف على النّقائص والصعوبات المتعلقة بقواعد التسيير الاقتصادي، ومعنى ذلك، أن السياسة المتّبعة من طرف الدولة، والمتمثّلة في تحمُّلِها للعجز المالي، وتسديد ديون المؤسسة، هو إجراء لا يعالج الأسباب الحقيقية لمديونية المؤسسة.[3]

إن الحديث عن فشل السّياسات، وضعف أداء المؤسسات الاقتصادية، لا يعني سلبية الدولة، ووقوفها موقف المتفرّج إزاء هذه الأوضاع، بل إن النّية ببناء اقتصاد قوّى، وإعداد مؤسسات فعّالة، كانت موجودة منذ البداية، لولا وقوف عوامل البيروقراطية، وانهيار أسعار البترول، وتردّي الأوضاع الاجتماعية... كعوائق أمام تحقيق هذه الأهداف، حيث عرفت الجزائر محاولة تحقيق انطلاقة

---

[1]– محفوظ لعشب، التجربة الدستورية ...، المرجع السابق، ص13.

[2]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر 2006، ص142.

[3]– محفوظ لعشب، التجربة الدستورية ...، المرجع السابق، ص14.

تنموية حقيقية، تدفعها إرادة سياسية كبيرة في مرحلة حكم الرئيس هواري بومدين، وقد أُرسيت القواعد الضّرورية لإحداث تنمية، تقوم على الصّناعة كقطب قادر على تعميم منافع التنمية[1]، وكان الهدف الرئيسي من هذا المخطط التنموي، هو تقليل روابط التبعية للخارج، وإحداث تغييرات عميقة في البنية الاقتصادية، تسمح بتصفية التخلف البنيوي الذي أحدثه نمط الإنتاج الكولونيالي بالجزائر، وقد اتخذت عدة إجراءات لإنجاح هذه العملية، مثل اعتماد مبدأ التخطيط الاقتصادي المركزي، والملكية العامة لوسائل الإنتاج، وإقامة مزارع كبيرة تعود ملكيتها للدولة من خلال تأميم الأراضي، وتمّ الاعتماد في تمويل هذه الاستراتيجية بشكل أساسي على عائدات صادرات النفط والغاز، واستفادت الجزائر من الطفرات السّعرية الكبيرة في عام 1973، وكذلك في الفترة من 1979 إلى 1981، الأمر الذي خلّف مدّخرات محلية كافية، مكّنت من تجنّب الاستدانة حتى أوائل الثمانينات[2]، لقد كان هذا النّموذج التّنموي السائد في الجزائر منذ 1965 وإلى 1977 نموذجا يقتدى به، ونال الكثير من الرِّضا، حتى على المستوى الدولي، حيث بذلت الجزائر جهودا كبيرة لبناء هياكلها، وتنظيماتها الاقتصادية، وتكريس نموذجها التنموي الاقتصادي، والتّرويج له، ووضعت قواعد كثيرة، وإجراءات، وبُنَى، وهياكل من اجل تجسيده، وكان من أهم الاختيارات والأسس التي قام عليها هذا النموذج، ملكية الدولة لوسائل الإنتاج، وهي المقاول والمنتج، والمسيّر والموزّع للمنتجات الوطنية، والاعتماد الكلي تقريبا على المحروقات، والتسيير الإداري للاقتصاد[3]، غير أن هذه السياسة، ما لبثت تعرف الكثير من الانتقادات، حيث أنّه، وبعد وفاة الرئيس بومدين،

---

[1]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، دراسة تطبيقية في الجزائر، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2010، ص71.

[2]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية ...، نفس المرجع، ص71.

[3]– صالح بلحاج، إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد 01، سبتمبر 2011، ص17.

جرى تقييم شامل للوضع سنة 1979، بيّن أن البناء ليس وثيقا، وأن نموذج التنمية المتّبع، لا يملك كل تلك الفعالية المنسوبة إليه، وليست له القدرة اللازمة لتحقيق التنمية ومواجهة الأوضاع الاقتصادية المتردِّية، ولا مواجهة الأوضاع الاجتماعية المتدهورة، والجدير بالذكر، أن هذا التقييم والنّقد، لم يكن شاملا للنظام السياسي بكامله، بل اقتصر على الاقتصاد من دون السياسة، وبناءً على هذا التقييم الجزئي، طبِّقت في الفترة اللاحقة، إصلاحات اقتصادية، مع بقاء نظام الحكم والمؤسسات السياسية على حالها[1]، لقد تسبب تعذّر تلبية الحاجيات، والمطالب الأساسية للشعب، تسبّب في أزمة اجتماعية، كانت طريقا لخلق أزمة مشروعية.[2]

وأدت التراكمات، والتّناقضات، وسياسة التقشّف، ورفع الأسعار، وانتشار الفساد الإداري، والتضخّم، وسيطرة البيروقراطية العسكرية على الاقتصاد، وتخلّي الدولة عن دعم أسعار المواد الاستهلاكية، وتجميد الأجور، إلى فقدان الثّقة في السلطة، وخلفت ردود أفعال تعبّر عن حالة اليأس والحرمان، وتطالب بالتغيير والإصلاح[3]، وتجسدت هذه المطالبة من خلال ما يعرف بأحداث 05 أكتوبر 1988، التي تعتبر انتفاضة اجتماعية، حرّكها تدهور الوضع الاجتماعي، وهي كذلك فعل اقتصادي وسياسي، مرتبط بتراجع أسعار المحروقات، وتعسف السلطة، وشلل سلطة القرار[4]، حيث خرج الشعب إلى الشارع، في انتفاضة عارمة، ضدّ التهميش والبطالة، وتراجع القدرة الشرائية، وسوء الأوضاع الاجتماعية، وقد جاءت هذه الأحداث، على إثر الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية أمام مكاتب التنسيق الولائية في 19 سبتمبر 1988، بمناسبة إعلان

---

[1]– صالح بلحاج، إصلاح الدولة ...، المرجع السابق، ص18.

[2]– Mohamed Boussoumah, po.cit, P80.

[3]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية ...، المرجع السابق، ص75.

[4]– Denidniyahia, la pratique de la constitution Algérienne du 23 Février 1989, Edition Houma, Algérie 2008, P19.

افتتاح مناقشة المشروع التمهيدي لدستور الاتحاد بين الجزائر، وليبيا، حيث وُجّهت انتقادات لاذعة للحزب والحكومة بسبب تقصيرها في أداء مهامها لمعالجة المشاكل التي يتخبّط فيها المجتمع، مع الإشارة إلى التسيّب الذي طبع تصرفات الإطارات[1]، وقد أكّد الرئيس على استمرار انتهاج سياسة التقشّف لمواجهة الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها الدولة، خاصة بعد انخفاض سعر البترول، الأمر الذي كان له أثر سيء على نفوس أفراد الشعب، فاتّسعت حركة الاضطرابات، وبدأ الحديث عن تنظيم مظاهرة معارضة للحكم في 05 أكتوبر دون أن تتخِّذ السلطة أية إجراءات لمواجهة احتمال حدوث تجاوزات، وقد بدأت بوادر الأحداث يوم 04 أكتوبر ليلا بالعاصمة، لتنتشر في العديد من نواحي الوطن صباح يوم الخامس من أكتوبر، وقد اعتبر المكتب السياسي هذه المظاهرات، أعمال شغب، قامت بها مجموعة لا تتمتّع بالحسّ المدني، مدفوعة بأيدي خفية من الخارج، مبينا أن سياسة الحكومة المتبعة هي الحل الوحيد للخروج من الأزمة التي تعيشها البلاد.[2]

وقد اختلفت الأطروحات حول أسباب وقوع هذه الأحداث، فهناك من يرى أنها جاءت كرد فعل عفوي، وإرادي منتظر من الجماهير، نظرا للظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وما ترتّب عنها، وهناك من يرى أن سببها يرجع إلى الصراع في قمّة النظام السياسي بين الاتّجاهين، الإصلاحي والمحافظ[3]، بينما ترى المعارضة السياسية في الجزائر، أن الغضب الشعبي في

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... 1989، المرجع السابق، ص19.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 1989، نفس المرجع، ص19.

[3]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص132.

أكتوبر1988، هو نتاج ممارسة 26 عاما من الديكتاتورية، وقيادة الدولة الجزائرية نحو الاخفاق الاقتصادي، والافلاس السياسي.[1]

ومهما كانت أسباب هذه الأحداث، فإنها تعتبر نقطة تحول في تاريخ الجزائر السياسي[2]، حيث كانت المنطلق للعديد من الإصلاحات، بدءًا بالتعديل الدستوري 03 نوفمبر 1988، والذي أقرّ نظام الثنائية التنفيذية لأول مرة، باعتماد منصب رئيس الحكومة كشريك لرئيس الجمهورية في قمة الجهاز التنفيذي، ووصولا إلى دستور 1989، الذي تضمن تغييرًا لأهم الأسس التي قامت عليها الدساتير السابقة، حيث تمّ فيه التّراجع عن النهج الاشتراكي، واعتماد مبدأ حرية التجارة والصناعة، والأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات، والتعددية الحزبية، واقرار الحريات، والتداول على السلطة، وغيرها من المظاهر التي توحي بالقطيعة مع النظام السائد في ظلِّ الدساتير السابقة لدستور 1989.

الفرع الثاني: التحول إلى النظام الرأسمالي: بين الحتمية الدولية والخصوصية المحلية:

لقد باتت الديمقراطية الليبرالية تفرض نفسها كنهج سياسي، واقتصادي واجتماع في ظل العولمة[3]، وتماشيا مع ذلك اعتمدت الجزائر صراحة المذهب الليبرالي في ظلّ دستور 1989، والذي جاء كنتيجة لظروف غير عادية عرفها المجتمع، والنظام السياسي الجزائري، ولتلبية مطالب سياسية واقتصادية واجتماعية جسدتها احداث أكتوبر 1988، وقد تبنَّى هذا الدستور عددا من أحكام دستور 1976 ذات الطابع القانوني والتنظيمي، من دون الإيديولوجيا[4]، حيث أن دستور

---

[1]– عبد الله بوقفة، القانون الدستوري الجزائري، تاريخ دساتير الجمهورية الجزائرية، دار الهدى، الجزائر 2008، ص226.

[2]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص75.

[3]– عبد الله بوقفة، القانون الدستوري ...، المرجع السابق، ص233.

[4]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص87.

1989 قد ألغى مصطلح الاشتراكية، ليتجرّد بذلك من الشحنة الإيديولوجية الاشتراكية[1]، وبانتهاجها للمذهب الليبرالي[2]، تكون الجزائر قد حذت حذو أغلب دول العالم، التي سارت في فلك الغرب وأمريكا في ظلّ النظام الدولي الجديد، القائم على إثر انهيار المعسكر الاشتراكي، وهي بذلك تستجيب لأحد أهم مستلزمات العولمة النيوليبرالية، التي تنصِّب أمريكا قائدا للعالم، وبغض النّظر عمّا إذا كانت هذه الاستجابة طواعية أو كراهية، فإن فعل الاستجابة في حدّ ذاته، يعبّر عن تصرّف إيجابي، يندرج في إطار التفاعل الإيجابي مع العولمة، بمعنى الاندماج وفق سياسة تحرّي الإيجابيات، وتوقّي السلبيات.

الفقرة الأولى: مجريات التحول نحو اقتصاد السوق:

لقد كشفت الأزمة البترولية لعام 1986 عن هشاشة الاقتصاد العربي، وعجزه عن تحقيق التنمية، باعتماده على الطاقة، كمورد وحيد للتمويل، ولمواجهة الوضع، تمّ اعتماد سياسات ليبرالية للإصلاح الاقتصادي، دون مراعاة الجوانب الاجتماعية[3]، وتتلخص أسباب اعتماد النظام الرأسمالي في الجزائر في نقطتين أساسيتين هما: الأسباب الداخلية المتمثلة في المطالبة بالإصلاح في شتّى المجالات، خاصة في المجال الاقتصادي، بسبب الآثار السيئة لتدهور الاقتصاد، وفشل السياسة الاقتصادية على الوضع الاجتماعي، أمّا الشقّ الثاني من الدوافع فيتجسّد في العوامل الخارجية المؤثرة في السياسة الداخلية، حيث أدى تدهور الاقتصاد إلى اللجوء إلى الاستدانة الخارجية، فارتسمت حالة من الخضوع، أخذت شكل تبعية المدين للدائن، ولعلّ هذا السبب الأخير هو من أهم دوافع اعتماد نظام الاقتصاد الحرّ، حيث برزت السيطرة الأمريكية جليّة على المؤسسات المالية والدولية في ظلّ النظام العالمي الجديد، والتي أصبحت تسعى من خلالها إلى

[1]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص88.

[2]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، نفس المرجع، ص87.

[3]– صافو محمد، المرجع السابق، ص110.

تسويق الليبرالية الجديدة إلى كل دول العالم، خاصّة منها تلك التي كانت تأخذ بالنظام الاشتراكي، والتي هي بحاجة إلى تحصيل قروض من البنك الدولي لمعالجة اقتصادها، ونقصد هنا بالتحديد، دول العام الثالث بما فيها الدول العربية، حيث أنه –وانطلاقا من السداسي الثاني من سنة 1988– كان النظام الجزائري بصدد البحث عن حلّ للخروج من أزمة فجرها، إخفاق النظام السابق، وتنامي المعارضة ضده، واشتداد المطالبة بالتغيير، ولم يكن أمام الجهاز الحاكم سوى إعلان القطيعة مع النظام السابق، وكان البديل الذي تم اختياره، لاعتبارات محلية، ودولية، هو النظام الرأسمالي الغربي، خاصة، وأن هذا الوضع المتأزم، قد تزامن مع انهيار المعسكر الاشتراكي، وتكريس النّموذج الليبرالي الغربي، بوصفة النظام الوحيد المهيمن في كل أقطار العالم.[1]

لقد تمّ التخلّي عن التصوّر السابق للدولة القائمة بتسيير الاقتصاد، وفي هذا السياق نُفِّذت إصلاحات ضمن مشروعٍ حاملٍ لطموح كبير، هو الانتقال إلى اقتصاد السوق، وكان من أبرز الإصلاحات في هذا الإطار، صدور قانون للنقد والقرض، يضمن للبنك المركزي استقلالية أكبر عن السلطة السياسية، ورفع احتكار الدولة عن التجارة الخارجية، وتشجيع الاستثمار الأجنبي، وتحرير نظام الأسعار[2]، واقرار حق الملكية الخاصة دون قيد، سواء كانت فردية أو جماعية مثل الأملاك الوقفية، وأملاك الجمعيات الخيرية، إضافة إلى إصلاحات اقتصادية أخرى، تتعلق بمعاملة المؤسسات العمومية ومؤسسات القطاع الخاص على قدم المساواة، من خلال توفير الشروط الملائمة لهذا الأخير من أجل الاستثمار، كما تمّ تنظيم السّوق وفقا لقواعد المنافسة، وسنّ تقاليد التفاوض بين الشركاء الاجتماعين، أي أرباب العمل والنقابيين[3]، وتجدر الإشارة إلى عملية الانتقال إلى الاقتصاد الحرّ عرفت صعوبة في البداية، بسبب عدم وضوح السياسة الاقتصادية،

[1]–صالح بلحاج، إصلاح الدولة، السابق، ص147.

[2]– صالح بلحاج، إصلاح الدولة، نفس المرجع، ص20.

[3]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص159.

فبعد حركة التأميمات الشاملة لعدة قطاعات اقتصادية استراتيجية، ومنها القطاع المصرفي (البنوك)، وبعد الخروج من دائرة الفرنك الفرنسي، والتعويل على الدينار الجزائري، الذي كانت قيمته تساوي قيمة الفرنك الفرنسي، وجعله عملة غير قابلة للتداول في السوق النقدية، ومع بروز سياسة الانفتاح الجديدة، وضعف موارد الدولة من الريع البترولي، انخفضت قيمة الدينار بشكلٍ جعل منه عائقا للحرية الاقتصادية، والتوجّه نحو اقتصاد السوق، وعدم التّحكم في السيولة المالية الداخلية، والتناقض الصارخ بين وضعية البنوك المتزعزعة جراء ضعف المؤسسات الاقتصادية، كل ذلك أدى إلى صعوبة التحوّل الاقتصادي[1]، كما أن عدم الاستقرار الناتج عن العنف والإرهاب، الذي طال المؤسسات والمنشآت الاقتصادية، قد أثّر أيّما تأثير على الاقتصاد الوطني، وعلى المبادرة بالاستثمارات وتوظيف حركية رؤوس الأموال، لذلك، وفي سبيل الحفاظ على التوازنات المالية والاقتصادية الكبرى، فقد استوجب تطبيق ورشة صندوق النقد الدولي، خاصة في الميدان المالي، وقد تأثرت بذلك ميزانية الدولة إعدادًا وتطبيقا، الأمر الذي أدّى إلى إعادة النظام الهيكلي للمؤسسات الاقتصادية، وحلّ بعضها الآخر[2]، ومن هنا بدأت تأثيرات المؤسسات المالية الدولية في التجلّى، حيث لجأت الحكومة إلى اعتماد سياسة مفروضة من طرف صندوق النقد الدولي لمواجهة الأزمة المالية الحادة، ممّا أجبرها على القبول بجدولة الديون ابتداءً من 1994، وقد أدى ارتفاع مداخيل الدولة من الجباية البترولية إلى تخفيض التضخم من 30% إلى 05% بين سنتي 1994 و1998، غير أن ذلك لم يحدّ من ارتفاع المديونية الخارجية، حيث بلغت 30 مليار دولار سنة 1998، لذلك، ألزم صندوق النقد الدولي الجزائر بتشكيل احتياطي صرف لضمان تسديد

[1]– محفوظ لعشب، التجربة الدستورية، المرجع السابق، ص14.

[2]– محفوظ لعشب، التجربة الدستورية، نفس المرجع ، ص38.

القروض، تجنبا لإعادة جدولة أخرى[1]، وبذلك تكون هذه الإلزامات المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي، بمثابة ضغوط ممارسة على نظام الحكم، حيث يتم رسم السياسة الاقتصادية، أو حتى في المجالات الأخرى، ليس وفقا لاختيارات داخلية، ولكن خضوعا لتوجيهات خارجية.

إن الإقبال على إعادة جدولة الديون الخارجية، يعني قبول برامج التكييف الهيكلي المفروضة، والتي تتضمن جملة من الخطوط العريضة، لعلّ من أهمّها، التّخلي عن تنظيم الأسعار، وتخفيض قيمة العملة، وتحرير التجارة الخارجية، ورفع أسعار الفائدة، وإعادة هيكلة جهاز الإنتاج وخوصصته.[2]

وفي ظلّ هذا الخضمّ الهائل من الالتزامات الدولية اتجاه المؤسسات المالية الدولية، والناتجة عن الاستدانة الخارجية، بسبب تدهور الاقتصاد على إثر انخفاض أسعار البترول، والذي يمثل 97% من صادرات الجزائر، فإن الدولة مع ذلك، تحاول من حين إلى آخر ان تستغل فرصة ارتفاع سعر البترول، لتسديد جزء من مديونيتها، لتتحرّر جزئيا من قيود صندوق النقد، حيث تدخلت الدولة في عهد الرئيس بوتفليقة لتقليص المديونية الخارجية، بفضل ارتفاع الاحتياطي، فأصبحت الديون لا تشكل سوى 4,7 مليار دولار، منها 4 ملايير ديون تجارية على المؤسسات المختلفة، و700 مليون ديون عمومية على الدولة، وتشير الدراسات إلى احتمال تراجعها اكثر سنة 2010، وفي نفس هذا السياق، فإن الجزائر قد سدّدت ما بين 1985 و2005 ما يعادل 117,9 مليار دولار، منها 84 مليار مقابل الدين الأصلي، و34 مليار مقابل فوائد الديون، وخصّصت 800 مليار دينار لتطهير المؤسسات الاقتصادية العمومية، وقد انخفضت البطالة سنة 2007 إلى

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 1989، المرجع السابق، ص36.

[2]– صالح بلحاج، إصلاح الدولة، المرجع السابق، ص20.

11,8، وتراجع التضخّم إلى 3,5%، وارتفع الناتج الداخلي الخام إلى 130 مليار دولار، وبلغ 183 مليار سنة 2011.[1]

إن بلوغ مثل هذه الأهداف، هو دليل على مساعي الدولة الحثيثة، لتحيُّن الفرص من أجل مواجهة التحدِّيات الدولية، والنّهوض بالاقتصاد الوطني، للتخلّص من التبعية للخارج، وبالتالي تحقيق الاستقلالية في اختيار السياسات، وانتقاء المناهج وفق ما يحقِّق المصالح الداخلية، وبعيدا عن تأثيرات الفواعل الخارجية، التي لا تبتغي غير تحقيق المصلحة الغربية الأمريكية.

الفقرة الثانية: تأثير الفواعل الاقتصادية الدولية على السياسة الاقتصادية الداخلية:

يقصد بالفواعل الاقتصادية الدولية كل من صندوق النقد والبنك الدوليين، وكذا منظمة التجارة العالمية، والشركات متعددة الجنسيات، وإن كان تركيز هذه الدراسة سوف يتمحور خاصة حول الدور الفعال لصندوق النقد الدولي في توجيه الخيارات السياسية والاقتصادية، ويعتبر الكثير من الباحثين هذه الفواعل، بمثابة آلياتٍ لإرساء قواعد العولمة الاقتصادية، فهي أدوات الغرب، وأمريكا لتجسيد وفرض الليبرالية وتحقيق المصالح، وجدير بالذكر، أن مفهوم الليبرالية قد تطوّر إلى ما أصبح يعرف "بالنيوليبرالية"، وهي منهج السيطرة الأمريكية بدرجة أولى على العالم كلِّه، وهي تَسْتَعمِل في سبيل تحقيق هذه الهيمنة، كل الوسائل المتاحة، على غرار المؤسسات المالية الدولية، وشعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان، وغيرها.

إن العالم العربي منخرط في نظام العولمة، سواءً مع دول الجوار المتوسطي الأوروبية، أو مع الولايات المتّحدة الأمريكية، حيث أن الدول الأوروبية عزّزت موقعها مع الدول التي استعمرتها أو وقعت تحت انتدابها، وعملت أمريكا على تعزيز تواجدها الاقتصادي من خلال شركاتها الكبرى،

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 1989، المرجع السابق، ص37.

ووجودها السياسي، ومن خلال تأثير نفوذها على مجريات الأمور، ممّا دفع بالبعض إلى القول "بأن الهيمنة الأمريكية على الدول، تفقد هذه الأخيرة سلطة القرار في النشاطات الاقتصادية"، وهذا ما أثّر سلبا على السياسة الاقتصادية لدول المنطقة، إذ لم تتمكن الدول العربية –على الرغم مما تتوفر عليه من امكانيات– أن تحدث عملية تنمية ذاتية ترتكز على الذّات، ولم تخرج الصادرات العربية عن دائرة النفط، على عكس الواردات من الخارج التي تنوعت منتجاتها، وهي موجهة للاستهلاك، ومن هنا كانت المنافسة شديدة بين الولايات المتحدة والدول الأوروبية، بغية الهيمنة على السوق العربية، والاستفادة من تنامي الاستهلاك، والطلب على السلع بالاعتماد الشديد على الاستيراد[1]، وهو الأمر الذي حقّق تبعية النظام الإقليمي العربي للخارج، حيث أدى عدم تنويع الصادرات، والاعتماد على تصدير سلعة واحدة، إلى جعل القوى الدولية خارج النظام العربي، هي الأكثر تقريرا وتوجيها لما يحصل داخل إقليم النظام العربي، بل إنّ هذه القوى، أصبحت تقرّر مصير هذا النظام، أكثر مما يقرّر القادة السياسيون في نظام إقليمهم العربي[2]، وفي هذا الإطار، نشير إلى أن بنية الاقتصاد الجزائري تعاني من نقائص واختلالات هيكلية، ترتبط بعدم تنويع الصادرات، والإجراءات الحمائية للتجارة الخارجية، وغياب نسبة صرف حقيقية، وعدم قابلية تحويل الدينار، حيث أنه من المعلوم أن ارتباط الاقتصاد الجزائري بالمحروقات، يجعله معرّضا لهزّات عنيفة بفعل عوامل خارجية، وهذا يعني أن قطاع المحروقات يساهم في تحقيق نوع من التوازن في نسب الصرف الحقيقية، لكنه أيضا يمكن أن يؤثر فيه بصورة كبيرة بفعل تقلبات الأسعار[3]، لذلك،

---

[1]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص224.

[2]– محمد مجدان، موقع النظام الإقليمي العربي، ودوره في السياسة العالمية، دراسة تحليلية ومستقبلية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014، ص101.

[3]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2009، ص217.

فإنه من الأجدر التركيز على تنويع الصادرات، لتفادي تقلبات سوق النفط، التي يترتب عنها انهيار اقتصادات الدول المعتمدة على تصدير البترول وحده، والدّليل على ذلك، هو تراجع الاقتصاد الجزائري منذ 2014 بسبب تهاوي أسعار البترول، الأمر الذي جعل السلطات تلجأ إلى اعتماد سياسة التقشف من جديد، وهي سياسة مرفوضة في الأوساط الشعبية، وقد تفضي إلى تكرار سيناريو أحداث أكتوبر 1988.[1]

إن الخاصية الأساسية المميزة للاقتصاد الجزائري، هي هيمنة قطاع المحروقات، وتبعية الاقتصاد لهذا القطاع الاستراتيجي، حيث أشارت دراسة لصندوق النقد الدولي أنّ الجزائر من بين الدول المندرجة في إطار "الأسواق الصاعدة"، والتي يمثّل فيها قطاع المحروقات نسبة كبيرة من قيمة الصادرات والناتج الوطني الخام، وفي هذا الإطار، نجد أن بعض الدول التي شرعت في بناء نسيجها الصناعي في بداية السبعينات، قد عملت على خفض نسبة صادراتها من المحروقات، فلم تعد تمثل سوى 25% في أندونيسيا مثلا، و15% في المكسيك، و17% في فنزويلا، وذلك في إحصائيات أجريت في جوان 1999.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة من الحكومات المتتالية، من أجل دعم نسب النّمو في القطاعات خارج المحروقات، فإن الأمر لم يتغيّر، ممّا يجعل الاقتصاد الوطني عرضة لهزّات خارجية، قد تتسبّب في خسائر مهمة[2]، لذلك يستوجب إعادة النّظر في السياسة الاقتصادية الجزائرية "غير القوية"، كما عبّر عن ذلك الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد "روبيرت ماندل"، في مداخلة ألقاها في الملتقى الذي نظمه مركز الخبر للدراسات الدولية في جوان 2005، حيث جاء في مداخلته: "أن السياسة التّجارية في الجزائر ترتكز على المحروقات، إلى جانب ذلك، فإن

---

[1]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية ...، المرجع السابق، ص218.

[2]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية ...، نفس المرجع، ص218.

منظومتها البنكية جدّ سيئة، والشركات الجزائرية هي شركات فاشلة، والناتج القومي الخام جدّ ضعيف، ويضاف إلى ذلك، التدخل الواضح للدولة في تسيير الاقتصاد"، وقد دعى إلى ضرورة استغلال القدرات السياحية بشكل أفضل، حيث تمتلك الجزائر ساحلا شاسعا، وموقعًا جغرافيًا هامًا، بسبب قربه من أوروبا، إضافة إلى ذلك، فإن لديها أفضل شريك وهو الاتحاد الأوروبي.[1]

والواقع أن أسباب التدهور الاقتصادي، لا تتوقف عند حدود الاعتماد على المحروقات، بل إن للسياسة الحكومية دور كبير في النهوض بالاقتصاد أو العكس، حيث اعترف رئيس الجمهورية في 27 جويلية 2008 أن الحكومة قد فشلت في برنامج الإنعاش الاقتصادي للعهدة الثانية 2004-2009، ويضيف الوزير الأول آنذاك أحمد أويحيى، في سياق الاعتراف بالفشل في تحقيق الأهداف الاقتصادية، أن المسؤولية تقع على أصحاب القرار السياسي الذين رفضوا تبنِّي ميكانيزمات لتدعيم الفعالية، مثل حلّ المؤسسات المفلسة، واستبدالها بالناجعة لضمان الخيرات والوظائف.[2]

وقد ترتّب على سوء الأوضاع الاقتصادية، العديد من الآثار السيئة إنْ على المستوى الداخلي أو الخارجي، فأما بالنسبة للمستوى الداخلي، فقد انتشر الفقر والطبقية، والتهرّب المدرسي، والبطالة والجريمة والمعارضة... أما على المستوى الخارجي، فقد كان للتدهور الاقتصادي أثر وخيم على وضعية الدولة، التي أصبحت في حالة تبعية اقتصادية للخارج، ترتبت عنها تبعية سياسية، تجسدت في تقرير السياسة الداخلية وفقا لإملاءات خارجية[3]، حيث أن الشروط القاسية لصندوق النقد الدولي، أفقدت الدول المتخلفة مناعتها، ومكّنت الدول المتقدمة من التدخل، عن طريق القروض، والهيمنة على الدول من خلال الشروط التي تمليها والتي تزيد من ثقل الديون، وبهذا،

---

[1]- عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص232.

[2]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 89، المرجع السابق، ص38.

[3]- محمد مجدان، المرجع السابق، ص105.

تصبح الدول المدينة رهينة المؤسسات المالية الدولية التي تهيمن عليها القوى العظمى، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، الأمر الذي يعتبر إشرافا مباشرا على السياسات الاقتصادية والاجتماعية في الدول المتخلفة، وهو بالنتيجة استعمار حديث، سلاحه رأس المال.[1]

ويمكن تلخيص مظاهر هذه التبعية التي تنطبق على الجزائر، وعلى الوطن العربي ككل فيما يلي[2]:

- زيادة الاعتماد على تصدير سلعة واحدة، كالبترول، أو المنتجات المعدنية، إلى الدول الرأسمالية المصنّعة، وارتباط الظروف الاقتصادية للدول العربية بتطورات، وارتفاع السوق المالية لهذه السلع.

- زيادة الاعتماد على الاستيراد من الخارج، لمواجهة الطلب على ادوات الإنتاج ومتطلباته، وعلى السلع الاستهلاكية، وخاصة الغذائية والعسكرية.

- التبعية التكنولوجية المتزايدة للدول الصناعية المتقدمة في مجال الإنتاج، أو الإدارة والتسويق.

- تضخم مديونية البلدان العربية، واعتمادها على السّوق المالية العالمية، خاصة صندوق النقد الدولي، للحصول على التمويل اللازم، في شكل قروض بفوائد كبيرة، وما يترتب عن ذلك من تحمّل هذه البلدان لأعباء الديون الخارجية.

- التبعية الغذائية، بسبب تغيّر نمط الاستهلاك من جهة، وضعف نموّ الإنتاج الزراعي، خاصّة في مجال الحبوب من جهة ثانية.

---

[1]- الهادي خالدي، المرجع السابق، ص157.

[2]- محمد مجدان، المرجع السابق، ص، ص105، 106.

فالاقتصاد الجزائري إذن، هو اقتصاد تابع للخارج، بالنظر إلى اعتماده على العائدات النفطية، والإهمال الواضح للقطاع الفلاحي أساسا، وللإنتاج الوطني خارج المحروقات عمومًا[1]، والتبعية تتضمن معنى خضوع التابع للمتبوع، بذلك، فإن الدول العربية بصفة عامة، والجزائر بصفة خاصة، هي دول تابعة للغرب، وأمريكا، التي أصبحت تسعى إلى فرض ايديولوجياتها، وتحقيق مصالحها، بحجة ذرائع مختلفة، وباستعمال آليات متنوعة، لعلّ من أبرزها المؤسسات الاقتصادية الدولية، والشركات متعددة الجنسيات، حيث أنّ علاقة هذه المؤسسات بدول العالم الثالث تثير جدلا كبيرا، بسبب تدخّلها في الشؤون الدّاخلية للدول، والعمل على نشر الايديولوجية الليبرالية، دون الالتفات إلى خصوصية كل دولة[2]، فقد كان للعولمة تأثير سلبي على واقع الدول العربية، إذ أصبحت الدول القوية تستغلّ نفوذها للتدخّل، وفرض بعض الشروط التي تعيق التنمية في المنطقة، مستخدمة المؤسسات المالية الدولية في وضع الدول النّامية والفقيرة أمام خيارين، فإمّا الاستفادة من المميزات المقدَّمة من هذه المؤسسات إذا ما التزمت الدول بالشروط المعلنة، مقابل تدخّل تلك المؤسسات في العديد من خصوصياتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وإمّا المحافظة على سيادة الدول، ورفض أيّ تدخّل في شؤونها، ممّا يجعلها رهنا للفقر والانعزال[3]، ويبدو أن الدول قد انجرفت خلف الخيار الأول، ويتجلّى أبرز مظهر للتدخل في الشؤون الداخلية للدول، حين تقديم المساعدة لدولة ما، حيث يقدّم الصندوق اقتراحا يتضمن تحرير الأسعار، ورفع الدّعم عن السلع الأساسية، وزيادة الضرائب على الطبقات الفقيرة، وفتح الأسواق أمام الاستثمار والسلع الأجنبية،

---

[1]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، المرجع السابق، ص221.

[2]–خير الدين شمامة، العلاقات الاستراتيجية بين قوى المستقبل، دراسة لآفاق القرن 21 من حدود القانون الدولي العام، إلى مجاهل النظام العالمي الجديد، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2004–2005، ص83.

[3]– عبد القادر تومي، المرجع السابق، ص229.

وهنا يتم التدخّل في خيارات الدول الطَّالبة للمساعدة، حيث يفرض عليها الصندوق التخلّي عن نموذج التنمية المرتكز على القطاع العام، لصالح القطاع الخاص.[1]

إن منطق السوق الحرة الذي تعتمده العولمة، هو الذي أصبح يسود، ويقرّر، وليس ممثلوا الشعب، وانفلتت السلطة من بين يدي رجال السياسة، ليقبض عليها رجال الاقتصاد المسيطرين عالميا على كلّ المجالات[2]، وترسّخت سياسة اللّحاق والاتّباع للغرب وأمريكا، وزاد اعتماد الوطن العربي على الغرب تكنولوجيا وتجاريا وغذائيا وأمنيا، وحتّى سياسيا وثقافيا، وأصبح تابعا لمراكز القرار الغربية، في الوقت الذي تراجعت فيه علاقات الدول العربية مع الاتحاد السوفييتي خاصّة، ودول المعسكر الاشتراكي عامة، حيث ارتمى الجميع في أحضان الاستراتيجية الأمريكية في ظلّ نظام القطب الواحد.[3]

لقد ارتدت الجزائر رداء التبعية، مثلها مثل كل دول المنطقة العربية[4]،وتكرّست هذه التبعية خاصة منذ الولوج في عالم الاقتصاد الحرّ، الذي لم يزد الاقتصاد الوطني، إلاّ عبئًا، خاصّة في ظلّ الانطلاقة غير المدروسة، والاندفاع صوب الأخذ بآليات اقتصاد السوق، كما ترسّخت التّبعية، وصارت سمة ليس في الوسع التخلص منها، على الأقل على المدى القريب، وذلك منذ اللجوء إلى التعامل مع صندوق النقد الدولي لتحصيل القروض[5]، حيث أصبحت القرارات والخيارات الداخلية تصاغ وفق إرادة الصندوق، فلم تعد الدولة تتمتع بالحرية التي تضمن لها

---

[1]–خير الدين شمامة ، المرجع السابق، ص84.

– الهادي خالدي، المرجع السابق، ص151.

[2]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص08.

[3]– محمد مجدان، المرجع السابق، ص105.

[4]– الهادي خالدي، نفس المرجع، ص193.

[5]– انضمت الجزائر إلى مؤسسة صندوق النقد الدولي في 1963/09/26، راجع ذلك في الهادي خالدي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

الاستقلالية، وتبعدها عن التبعية، ذلك أن تحصيل القروض من صندوق النقد الدولي، يستوجب الانصياع لشروطه المتمثلة أساسا في خوصصة الاقتصاد، ورفع الدّعم عن الأسعار، وتسريح العمال، وقد ولّدت هذه الإجراءات الهادفة إلى ترشيد الاقتصاد، آثارا اجتماعية وسياسية خطيرة، مثلما حدث في الجزائر في أكتوبر1988[1]، فإذا كانت الديون وراء استعمار بعض الدول العربية في القرن التاسع عشر، مثلما حدث في مصر وتونس، فإن أزمة الديون، التي بدأت في ثمانينيات القرن العشرين، قد أدت في كثير من الأحيان إلى اضطرابات سياسية، مثل انتفاضات الخبز في المغرب والجزائر والأردن.[2]

وجدير بالذكر أن الدول الكبرى، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، قد جرّدت المؤسسات المالية الدولية من حيادها في التّعامل، حيث رفض البنك تقديم المساعدة المالية للجزائر، حينما أرادت بناء أول مصنع للأمونياك والأسمدة الآزوتية، إذ طلب منها أولا، تقديم ضمان ببيع ما سينتج، على اعتبار أنه يتجاوز حاجة السوق الجزائرية، غير أن تشييد هذه الشركة بإمكانيات جزائرية، وبدء انتاجها، كشف أنه لا يغطّي إلاّ نصف الحاجة الوطنية، كما رفض البنك تقديم قرض للشيلي في عهد الرئيس "سالفادور ألندي"، لكنه في مقابل ذلك، وافق على كل القروض عند مجيء الجنرال "اوجيستوبينوشي" رغم عدم حدوث أي تطور إيجابي في الأوضاع الاقتصادية، إلى درجة أن الشيلي، أصبح يوصف من طرف صندوق النقد الدولي "بالتلميذ النجيب"[3]، وخلال حرب الخليج الثانية، حُرمت اليمن من مساعدة تصل إلى 70 مليون دولار، وذلك بعد التصويت اليمن ضد المشروع الأمريكي[4]، ممّا يدل على اللاّعدالة، واللاديمقراطية من جهة، وعلى هيمنة الولايات

---

[1]– الهادي خالدي، المرجع السابق، ص156.

[2]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص254.

[3]–خير الدين شمامة ، المرجع السابق، ص83.

[4]–خير الدين شمامة ، المرجع نفسه، ص95.

المتحدة على هذه المؤسسة المالية–التي يفترض فيها الحياد– من جهة ثانية وهي بهذه الهيمنة تثبِّت الدول العربية في مركزها التّابع، وتتجسّد هذه التبعية عمليا في شكل ضغوط وتأثيرات سياسية واقتصادية، واجتماعية وثقافية، على سياسات الدول العربية عامة، والدول النفطية منها خاصة[1]، بذلك تكون شروط صندوق النقد، هي بمثابة أدوات للهيمنة، يتمّ استخدامها لبسط النفوذ على الدول التي تجد نفسها مجبرة على التعامل معه، ولا يتوقف الأمر عند الكفّ عن منع القروض للدول الرافضة لشروط الصندوق، بل إن الأمر يتعدّى ذلك إلى فرض الحصار.[2]

وبالإضافة إلى كل ما ذُكر حول وضعية الاقتصاد الجزائري، والدور الذي لعبته أمريكا، وصندوق النقد الدولي في تكريس تبعية اقتصاديات الدول العربية بصفة عامة، والجزائر بصفة خاصة، تجدر الإشارة أيضا إلى الدّور الفعّال والذي لا يمكن انكاره، أو تجاهله للشركات متعددة الجنسيات، والتي تعتبر فاعلا اقتصاديا مهما، وشريكا حقيقيا في رسم معالم السياسات الداخلية للدول، حيث أصبحت هذه الشركات أكبر مسيطر على التجارة العالمية، وأكبر مستفيد منها[3]، وتزداد هذه السيطرة أكثر فأكثر، على الدول العربية التي تفتقد إلى الوسائل التكنولوجية الحديثة، الأمر الذي يفسح المجال أمام هذه الشركات، لتوسيع نشاطها في المنطقة، فقد اكتسحت انشطتها كل المجالات، وأصبحت أكبر منافس للشركات المحلّية، بل وأكثر من ذلك، فإنها قد ضيّقت الخناق عليها، وأرغمتها على الانسحاب، لتصبح الفاعل الاقتصادي الوحيد داخل حدود الدولة الوطنيّة، وما يترتّب عن ذلك من تأثيرات على سلطة اتخاذ القرار، وهو إذن وجه آخر من أوجه التبعية، في ظلّ الانفتاح الاقتصادي، وحرية الاستثمار، وإذا كانت الدول البترولية المنهارة اقتصاديا بفعل تراجع سعر البترول (كالجزائر)، تحاول البحث عن حلول أخرى للنّهوض

[1]– محمد مجدان، المرجع السابق، ص107.

[2]– الهادي خالدي، المرجع السابق، ص215.

[3]–خير الدين شمامة ، المرجع السابق، ص113.

بالاقتصاد، على غرار التركيز على الجانب الفلاحي، فإنها سوف تصطدم في هذا الإطار كذلكبقوة ومزاحمة، وطغيان الشركات متعددة الجنسيات، حيث يعتبر دور هذه الشركات في الميدان الزراعي أشدّ خطورة، فقد أدّى إدخالها لوسائل حديثة للفلاحة، إلى توريط الكثير من المزارعين في ديون، نتج عنها فقدانهم لأراضيهم.[1]

كما أن التّبعية تتجسّد في ظل الانفتاح الاقتصادي، في ضرورة تكييف القوانين الداخلية للدول المنضمة، أو الراغبة في الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، ومن المعلوم أن الجزائر بصدد إجراء العديد من المفاوضات، واللقاءات للانضمام إلى المنظمة، ممّا سيضيف شكلا آخر من أشكال التبعيّة.[2]

وبناءً على كل ما سبق، نتوصل إلى أن الأخذ بالترتيبات التي تطرحها الدوائر المالية الدولية في شكل معايير أو شروط، أصبح أمرا مفروغا منه، في ظلّ القبول بالتوجّه نحو اقتصاد السوق، والميل الكبير نحو القبول بالعولمة، والتي هي في ملامحها الحالية، تدعيمٌ لاقتصاد السوق في قطبيته الأحادية، أو بالأحرى النموذج الرأسمالي الغربي، الذي تمثله الولايات المتحدة الأمريكية[3]، وعلى الرغم من استجابة الدول العربية للسياسات الليبرالية الاقتصادية، التي صاغتها المؤسسات المالية الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، ودور الشركات متعددة الجنسيات، إلاّ أنّها لم تحصد سوى نتائج سيئة على اقتصادها، من خلال عجزها عن مواجهة تحديات العولمة والتنمية، وكذلك تفاقم المديونية الخارجية، وعجزها عن تسديد فوائد هذه الديون للمؤسسات المالية الدولية، الأمر الذي يدل على تراجع الاقتصاد العربي، وارتهانه للاقتصاد الرأسمالي، نتيجة فشل السياسات التنموية

---

[1]– شمامة خير الدين، المرجع نفسه، ص116.

[2] –https: //revues.univ–ouargla.dz>index.php

[3]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية المرجع السابق، ص139.

المطبقة، وبسبب قبول معظم الدول العربية بسياسات وبرامج المؤسسات المالية الدولية[1]، وقد أفضى هذا التحليل إلى القول بأن تحوّل الجزائر نحو اقتصاد السوق، أو ما يعرف بالاتجاه الليبرالي للتنمية، لم يعرف أيّ نصيب من النّجاح، وإنّما نتج عنه العديد من الآثار السلبية، منها تدهور الميزانية العامة، ونموٌّ كبير للمديونية وتسريح العمّال وتزايد البطالة وغلاء المعيشة وانتشار الفقر، وتآكل الطبقة المتوسطة، وكلّ هذا في ظلّ عنفٍ مسلح، وعلى الرغم من قصوره، فإن السلطة مازالت تدافع على هذا المشروع الليبرالي، وتطرحه كبديل وحيد قادر على التنمية، وما يزيد في تدعيم حجة أصحاب هذا التوجّه، هو ما أصاب المشروع الاشتراكي في التّنمية من إخفاق، وانهيار، وكذلك التّشويه الذي يلحق بالبديل الإسلامي في التنمية، من طرف بعض التنظيمات الإسلامية المتطرفة من جهة، والعلمانيين من جهة ثانية، لذلك، فإن عدم وجود بدائل ممكنة في الوقت الراهن، يجعل من التكيّف مع تلك الشروط التي تفرضها التحولات الدولية الراهنة أمرا ضروريا، خاصة وأن هناك إصرارا رسميا للقبول بها.[2]

إن وقوع الجزائر في فخّ المديونية، ووصول نمط التنمية فيها إلى أفق مسدود، وتردّي الأوضاع الاقتصادية والأمنية والاجتماعية والثقافية، جعلها تفقد مكانتها الإقليمية والعالمية، وتتموقع في دائرة العنف والفساد، الذي عطّل إمكانيات، وقدرات الدولة، وأفقد المواطن ثقته في غدٍ أفضل، ولعلّ ما يزيد المخاوف، هو تعميق حقيقة احتواء الجزائر في النظام العالمي الجديد، وما يترتب عن ذلك من زيادة تشويه الاقتصاد، وخلق الأزمات التي يتحكم فيها الأقوياء، الذين أطاحوا بالمعسكر الاشتراكي[3]، بذلك، فإن كل المؤشرات، تفيد بأن البلدان العربية ومنها الجزائر، تندرج ضمن الفئة المهمّشة في النّظام العالمي، وذلك يعني أن وزنها يساوي صفر في هذا النظام، والدليل

[1]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص، ص277–278.

[2]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية، المرجع السابق، ص240.

[3]– علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص119.

على ذلك هو ضعف الصناعة التنافسية الجزائرية في الأسواق العالمية، زيادة على انتشار الفساد وتداعياته، وضعف الأداء الاقتصادي، لذلك فمن المؤكد أنّ الحكومات المتعاقبة لن تخرج عن إطار الترميمات والانجازات الهزيلة، التي تزيد من تناقضات البناء الاجتماعي، وتعرّضه للانفجار.[1]

المطلب الثاني: الواقع الاجتماعي: بين المطالب الداخلية، والمؤثرات الخارجية:

يندرج في دراسة الواقع الاجتماعي، جملة من المحاور المهمة، التي ليس في الوسع تجاوزها، دونما دراسة أو تحليل، نظرا لما يلعبه الجانب الاجتماعي، وتحقيق الرفاهية الاجتماعية من دور فعّال في تحقيق النّمو، والاستقرار، ومن أبرز هذه النقاط البطالة والفقر، ونظام الحماية الاجتماعية، وبروز الآفات الاجتماعية، وشيوع الجريمة، وحتى الإرهاب والعدالة الاجتماعية وغيرها.

الفرع الأول: انعكاسات العولمة على الواقع الاجتماعي الجزائري:

لقد كان للعولمة، والنظام العالمي الجديد، وقع شديد على الواقع الاجتماعي للدول، وأدى فرض النموذج الليبرالي على مستحقات الرعاية الاجتماعية، إلى تراجع دولة الرفاهية، وكانت النّتيجة هي ظهور شرائح مهمشة اقتصاديا، ومستبعدة اجتماعيا[2]، حيث يتحدث البعض عن زيادة الغني غنًى، والفقير فقرا في ظلّ العولمة، ويتحدث البعض الآخر عن عولمة الفقر، فالجانب الاجتماعي يتمحور أساسا حول الفقر الذي يعتبر مردّه اقتصاديا بالدرجة الأولى، والذي كثيرا ما يكون سببا في الانحراف، وبروز الآفات الاجتماعية، وشيوع الفوضى، فالمؤكد في ظل العولمة،

---

[1]–علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص119.

[2]– ضياء مجيد الموسوي، العولمة واقتصاد السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر 2010، ص85.

هو ارتباط الجانب الاجتماعي، بإفرازات الواقع الاقتصادي، ولمّا كان التوجه الاقتصادي في ظلّ الأحادية القطبية يتّسم بالليبرالية المفروضة، فإن تساؤلا كبيرا بات يطرح حول انعكاسات الأخذ بهذا النّمط على الجوانب الاجتماعية، خاصة بالنسبة للدول النّامية ومنها الجزائر، والتي تتميز بخصوصية، وموروث ثقافي واجتماعي، يختلف كثيرا عن بيئة الدول العظمى، المعتنقة لليبرالية.

من هنا، جاء الربط –في إطار الحديث عن الواقع الاجتماعي– بين العوامل الخارجية، وتأثيرها على الداخل، ونحن إذ نتناول هذه النقطة، فإننا سنعرّج على مساعي الدولة لاحتواء المطالب الداخلية، والتصدي للمؤثرات الخارجية، في إطار سياسة التكيّف، والتفاعل الإيجابي مع إفرازات العولمة.

وكما سبق الذكر، فإن الجزائر قد اندمجت في النظام العالمي الجديد، واختارت التوجه الرأسمالي، كمنهج اقتصادي بديل عن النهج الاشتراكي، لأسباب كثيرة منها ما هو داخلي، ومنها ما هو خارجي، وقد ترتب على هذا الخيار جملة من الآثار الاجتماعية، حيث يرى الكثيرون أن التوجه نحو النظام الديمقراطي الليبرالي، هو السبب الذي هدم "دولة الرفاه" في الجزائر، حيث أصبحت الدولة عاجزة عن تلبية الحاجيات، ولذلك ، فإنه من الواجب تغيير دور الدولة، وتحقيقا لهذا، يجب تغيير "نوع الدولة"، فإذا كانت "سعادة المواطن" غاية تضمنتها كل الدساتير، فإن الدولة لم تعد الوسيلة لتحقيق هذا الرفاه، بقدر ما تسعى إلى تلبية الحرية السياسية، التي تتأتى على حساب العدالة الاجتماعية، وبهذا، فإن المضمون الحقيقي لدستور 1989، هو تحقيق الليبرالية، التي تتجسّد في تنظيم سياسي، واجتماعي واقتصادي[1]،وفي مجال سوق العمل، أدت الخوصصة، وفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي إلى تسريح العمال، وارتفاع نسبة البطالة، ذلك أن المستثمرين

[1]– عبد الله بوقفة، القانون الدستوري ...، المرجع السابق، ص231.

الأجانب يعتمدون على وسائل تكنولوجية جدّ متطورة، جعلت من انتاج المستثمرات الأجنبية يطغى على الاستثمار المحلي، الأمر الذي أدّى إلى غلق العديد من الشركات.

إن النتيجة المنطقية المتوقعة، عقب الانتقال من الاقتصاد المركزي إلى اقتصاد السوق في الجزائر، هي أن ينجم عن ذلك تغيُّرٌ في البُنى التّحتية للاقتصاد الجزائري، لكن، لم يكن منطقيا أن ينجم عن ذلك، انهيار الطبقة المتوسِّطة، التي تعبّر عن شريحة واسعة للمجتمع الجزائري[1]، إضافة إلى انتشار البطالة والفقر، اللذين أصبحا يمثلان سمة المجتمع الجزائري، حيث أن الاحصاءات الرسمية الصادرة عن الحكومة الجزائرية، تؤكد أن أكثر من تسعة ملايين مواطن جزائري، من أصل ثلاثون مليون، يعيشون تحت خطّ الفقر، بينما ترفع مصادر مستقلة هذا الرّقم إلى نصف عدد السكان، وهو رقمٌ مرشّح للتنامي، في ظلّ استمرار برنامج التصحيح الاقتصادي، المولِّد للبطالة، التي يزيد معدّلها الفعلي عن 30% من مجمل القوى العاملة في البلاد.[2]

لقد انتشرت أزمة البطالة بمؤشرات كبيرة في الجزائر، سواء لدى الأشخاص غير المؤهلين علميا، أو في أوساط أصحاب الشهادات، ممّا نتج عنه هجرة الإطارات إلى الغرب، ودول الخليج، وقد أدى عدم توفير الشّغل إلى اتّساع فئة النّاقمين على النظام، وساهم الوضع الاجتماعي المتّسم بالتهميش، والتّفاوت الاجتماعي، وعجز النظام عن احتواء التطورات الاجتماعية وامتصاصها في نموّ حركات الرفض السياسي والاجتماعي[3]، والواقع أن ارتفاع نسبة البطالة، ليست ظاهرة مقتصرة على الدول النّامية فقط، بل إنها أضحت أحد أهمّ مميزات العولمة، حيث أن ما تنشره السلطات الأمريكية من إحصائيات رسمية عن مستوى البطالة في الولايات المتحدة الأمريكية ليس إلاّ

---

[1]–عادل شيهب، المرجع السابق، ص367.

[2]–عادل شيهب، المرجع السابق، ص368.

[3]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص، ص124–125.

تضليلا، وحملة إعلامية كاذبة، فنسبة العاطلين عن العمل تتجاوز بكثير تلك المعلن عنها، ونسبة العمّال المؤقتين في تزايد، ويوجد في الولايات المتحدة أكثر من 8.3 مليون يعملون لحسابهم الخاص، أغلبهم جامعيون، كما أن خمس العاملين في الولايات المتحدة يتقاضون أجورًا دون خطّ الفقر، وفقا لما ورد في تقرير منظمة العمل الدولية التّابعة للأمم المتحدة، وعلى ذلك، فقد أصبح الفقر يشكّل فئة معتبرة في التركيبة الاجتماعية الأمريكية[1]، ممّا يوحي بفشل الرأسمالية اجتماعيا في معقلها، فكيف لها أن تنجح في تحقيق النّفع الاجتماعي داخل مجتمعات تجرّعت هذا المذهب قسرًا؟

إن السياسة الإصلاحية الليبرالية في مجال توفير فرص العمل، تتّجه في ظل الاقتصاد المعولم، صوب تشغيل العمّال المؤقتين، والشركات باستخدامها لهذا الأسلوب، تستطيع أن تخفّض كثيرا من كلفة العمل، حيث يتلقى العامل المؤقت أجرًا أدنى، وعليه أن يرضى بتحمّل المخاطر الاقتصادية، واحتمالِ الحصول على معاش تقاعدي، أو تعويضٍ صحّي قليل، إذ يشير الواقع إلى أن العمّال المؤقتين يحصلون على نصف ما يمكن أن يحصل عليه العمّال الإعتياديون[2]، وقد انتهجت الجزائر هذه السّياسة، منذ شقّ الطريق نحو اقتصاد السّوق، وأصبحت أسلوبا كثير الاستعمال في التشغيل، خاصة في ظلّ الأزمات، وإعلان سياسة التقشّف، والسؤال المطروح هنا، هل من المعقول إدراج أسلوب العمل المؤقّت، ضمن آليات التخفيف من حدّة البطالة، وفي أي زمرة يصنّف العامل المؤقت؟

إن الميزة الأساسية للعمل المؤقت هي عدم الاستقرار، والتهديد بإنهاء علاقة العمل، والأجر الزهيد، بذلك، فإن العامل المهدّد بفقدان منصب عمله (المؤقت)، كالعاطل الذي لا عمل له، والقول

---

[1]– ضياء مجيد الموسوي، المرجع السابق، ص، ص68–69.

[2]– ضياء مجيد الموسوي، المرجع نفسه، ص، ص 67–68.

بأن مناصب العمل المؤقتة، تساهم في تخفيض نسبة البطالة ضربٌ من التضليل، لأن العمل المؤقت بطالة مقنعة.

لقد بيّنت تجارب العقدين الأخيرين بوضوح، أن البلدان العربية التي سلكت نهج الإصلاحات الاقتصادية، تحت إشراف المنظمات المالية، لم تنجح في تحقيق التنمية المطلوبة، بل قلّصت من وظائف الدولة في مجالات الرعاية، والحماية الاجتماعية[1]، ذلك أن الجرعات الأولية التي حقنتها اللّيبرالية الجديدة في جسد الدول النّامية، ومنها الجزائر، والمتمثلة (الجرعات) في الإصلاح الهيكلي، واندماج الإقتصادات الوطنية في الاقتصاد العالمي، وتحرير التجارة، والعولمة، أدت إلى نتائج خطيرة، تتجلّى خصوصا في ارتفاع معدلات البطالة، وتنامي عملية التهميش، وتزايد عدد العمال المسرحين، والفقراء المهمشين، إلى جانب المديونية، وغلاء المعيشة، وانهيار الطبقة الوسطى، وتعقّد المشكلات الاجتماعية، وتصاعد موجة العنف والانقسامات الداخلية[2]، ويتوقع الخبراء، أنّه في ظلّ العولمة، ومتابعة برنامج التصحيح الاقتصادي القاسي، الذي تطبّقه الجزائر بالتعاون مع صندوق النقد الدولي، فإن هذه الآثار الاجتماعية السيئة، وعلى رأسها مشكلة الفقر والبطالة، ستدفع بالبلاد إلى أزمة اجتماعية خطيرة[3]، ويرجع السبب الرئيسي في هذه الانعكاسات السلبية، إلى إقدام الدولة على تبنِّي النهج الرأسمالي دون وضع خطط مدروسة، لمجابهة مساوئ إفرازات هذا النظام، حيث أنه ثمّة مخاطر كثيرة يمكن أن تنجم عن إغفال الدولة للبعد الاجتماعي في سياستها الاقتصادية، فقد أثبتت الدراسات وجود علاقة وطيدة بين الفقر وسوء الأوضاع

[1]–محمد صافو، المرجع السابق، ص113.

[2]– علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص113.

[3]–عادل شيهب، المرجع السابق، ص367.

الاجتماعية وعدم الاستقرار الاجتماعي، والذي عادة ينتج عنه المطالبة بإسقاط النظام[1]، لقد بات مؤكدا أن العولمة تحمل معاني الهيمنة، والسيطرة والإخضاع والإفقار، وقد برزت، وتحقّقت هذه المعاني، من خلال أهداف، وأسس وركائز العولمة، التي تتضمن اعتماد الاقتصاد الحرّ، وتحوَّلَ كلّ شيء إلى سلعة قابلة للبيع، وتكرّس تراجع الدولة عن دورها في الإنفاق على الخدمات والأجور، وضعفت سيادتها على مواردها الاقتصادية، إضافة إلى الآثار السّلبية للخوصصة، وبيع القطاع العام، وما يترتب عن ذلك من تفشي البطالة والتهميش، الأمر الذي سوف يؤدِّي حتما إلى تشجيع التّطرف، والعنف، والتفكّك الداخلي، واللاّعدالة، واللامساواة، وتفشي الفقر والحرمان، وما ينتج عن كل ذلك من ارتفاع معدّل الجريمة، وعدم الاستقرار السياسي، وغيرها من المشاكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية المنعكسة سلبا على الفرد والمجتمع، والتي يفقد معها الفرد حريته، وحقّه في تقرير مصيره.[2]

إن تحسين الأداء الجزائري في مجال الاقتصاد، يحتاج إلى إصلاحات سريعة، وجذرية في مختلف الميادين، على أساس أن مستقبل المجتمعات أصبح مرتبطا بالأداء الاقتصادي للنظم، وبقدرتها على الاستجابة الصحيحة والناجعة للتحديات العالمية، في ظلّ تنمية مستقلّة تعتمد على الذّات، بهدف نفي التبعية للخارج وتحقيق التحرّر الاقتصادي، ومن ثمّ تتحقّق قدرة الدولة الجزائرية على المشاركة الفعّالة في التحولات العالمية، والتأثير بصورة إيجابية في تشكّلات النظام الدولي الجديد، الذي يريد مخطّطوه تركنا خارجا، بواسطة آليات صندوق النقد، والبنك الدوليين، ومنظمة التجارة العالمية، ولعلّ أبرز ما يزيد في تخلفنا عن الرّكب، هو تلك التناقضات التي تعصف بالبناء الاجتماعي، والتي هيأت التربة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لإفراز وضعٍ متردٍ على مختلف

[1]– محيي محمد مسعد، دور الدولة في ظل العولمة، دراسة تحليلية مقارنة، مركز الاسكندرية للكتاب، الطبعة الأولى، الاسكندرية 2006، ص142.

[2]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص، ص57–58.

الأصعدة، ويزيد في حدّة هذا التردّي طبيعة الحلول المطروحة الآن، وهي حلول يمليها الحقن الإجباري لليبرالية الجديدة، القائمة على الخوصصة وتدمير القطاع العام، والتبشير بأبدية الرأسمالية الأمريكية[1]، ويعتبر سقوط الاقتصاد الجزائري في قبضة النظام الرأسمالي –الذي شرع في تحويله إلى اقتصاد هشّ، يتكيّف مع اقتصاد الأقوياء، الذين أطاحوا بالمعسكر الاشتراكي–منحى استعماري جديد، يحاول إيهامنا بفشل تجاربنا التنموية، التي تقوم على التحرر السياسي والاقتصادي، وتحقيق العدالة، ومناهضة التوسّع الكوني للرأسمالية[2]، حيث قدّم أحد المسؤولين في صندوق النقد الدولي انتقادًا لاذغا للسلطة الجزائرية، في أعقاب إقرار زيادات في الأجور في جوان 2006، مبرّرا انتقاده بأن هذه الزيادات ستزيد من حجم التضخّم[3]، وهو تدخّل في الشؤون الداخلية، يبرز مدى خضوع الأنظمة التابعة، لإملاءات المؤسسات المالية الدولية، التي هي في النّهاية توجيهات أمريكية، تسعى إلى إحكام القبضة على الدول النامية، وجعلها في حالة تبعية دائمة للقيادة العليا للنظام العالمي الجديد.

لقد أدت الليبرالية الجديدة من خلال تأثيرها على توزيع الدخول، إلى تعرّض أوضاع التكافؤ الاجتماعي إلى الخطر[4]، فبرزت الطبقية كهاجس يؤرق التماسك الاجتماعي، خاصة في ظلّ تزايد تدهور الوضع الاقتصادي، وانتشار البطالة، التي لن ينتج عنها سوى الشعور بالإحباط، وعدم الانتماء للمجتمع، وظهور الانتحار، وعدم الاستقرار السياسي، بسبب زيادة السّخط والنّقد الموجه لسياسات الدولة، ذلك أن الاستقرار السياسي والاجتماعي مربوط بقدرة الدولة على خلق فرص عمل

---

[1]– علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص111.

[2]– علي غربي، اسماعيل قيرة، نفس المرجع، ص، ص111–112.

[3]–مخلوف صيمود، طبيعة السلطة السياسية، وتنظيمها في النظام السياسي الجزائري، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2008–2009، ص339.

[4]– ضياء مجيد الموسوي، المرجع السابق، ص98.

حقيقية، وأجور كافية لتفادي المخاطر السياسية والاجتماعية المترتبة عن البطالة[1]، مثل تلك الأحداث التي شهدتها تونس، والتي ترتب عنها إسقاط نظام زين الدين بن علي في جانفي 2011، وتعتبر هذه الأحداث منطقا لعاصفة هوجاء، عصفت بدول المنطقة العربية، في إطار ما يعرف بالربيع العربي، والأكيد أن سببها الرئيسي كان الاحتجاج على البطالة، والتهميش، وسوء الأوضاع الاجتماعية، لتتطور فيما بعد إلى مطالبة بإسقاطٍ للنظام، وقد أوشكت الجزائر أن تشهد وضعا مماثلا في نفس هذه الفترة، حيث اندلعت احتجاجات محدودة في مناطق مختلفة، وقد تحركت السلطات لاحتواء الوضع عن طريق إقرار جملة من الإجراءات، على غرار إلغاء قانون الطوارئ في فيفري 2011، وتفعيل تشغيل الشباب عن طريق تسهيل منح القروض لإنشاء مؤسسات مصغرة، والتوظيف عن طريق عقود ما قبل التشغيل، وغيرها من الإجراءات الساعية إلى إخماد بركان الانفجار الاجتماعي.

إن هذا الوضع الاجتماعي المتردِّي، هو نتاج تدهوُر الاقتصاد، وهو باعث لعدم الاستقرار السياسي، حيث تترابط الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية إيجابا وسلبا، فكلما تحسن الوضع الاقتصادي، تحسنت معه الأوضاع الاجتماعية، ويؤدي ذلك إلى تحقيق الاستقرار السياسي، والعكس صحيح، وبذلك يصبح واضحا أنّ استمرار تردي الأوضاع الاجتماعية في المرحلة الراهنة، يجعل الدولة معرضة لزلزال اجتماعي آخر[2]، يقترب في دوافعه، ونتائجه من أحداث أكتوبر 1988.

---

[1]– أحمد مجدي حجازي ، المرجع السابق، ص، ص119–123.

[2]– Khalfa Mameri, Les constitutions Algériennes, Histoire, Teste, Réflexion, Edition Thala, Algérie 2008, P199.

الفرع الثاني: تدهور الوضع الاجتماعي: طريق للعنف:

يعتبر العامل الاجتماعي والاقتصادي ا محور الصراع وعدم الاستقرار[1]،فالقضايا الاقتصادية هي المحرّك الأول لكل أشكال الصراعات الاجتماعية[2]، وقد وعت الأنظمة الديمقراطية في الغرب هذه المعضلة، وحاولت التقليل من حدّتها، عن طريق الضمانات التي توفرها للطبقات الاجتماعية، للتخفيف من مشاعر الحرمان[3]، المفضية إلى الاحتجاج والعنف، وتعتبر التبعية الاقتصادية من أهم أسباب العنف السياسي، حيث يلاحظ أن أحداث العنف الجماهيري التي أخذت شكل تظاهرات، أو أحداث شغب عامة في بعض الأقطار العربية (مثل مصر سنة 1977، تونس سنة 1981-1984، المغرب سنة 1986، السودان سنة 1981-1985)، كانت نتيجة قيام الحكومات برفع الأسعار، وتخفيض الدعم عن السّلع الأساسية، تنفيذا لبعض توصيات صندوق النقد الدولي[4]،التي تضمنت "سياسية التصحيح الهيكلي" وما تتطلبه من خصخصة، وبيع ثروة الشعب، وابعاد الدولة عن كل ما يتعلق بالاقتصاد، وتسهيل نشاط الرأسمال الامبريالي، كل ذلك كان دافعا للقيام بانتفاضات في العديد من الدول العربية، على غرار الجزائر، مصر، تونس، المغرب والأردن[5]، فالأزمة التي تدفع إلى الانتفاض على النظم، هي النمط الاقتصادي الذي أفضى إلى البطالة والفقر[6]،اللذين يعتبران أساس الاحتجاج[1]،لتكون بذلك التبعية الاقتصادية عاملا هاما في

---

[1]- عبد الرحمان خليفة، منال أبو زيد، الفكر السياسي الغربي، الأسس والنظريات، دار المعرفة الجامعية، مصر 2003، ص258.

[2]- خضر خضر، مفاهيم أساسية في علم السياسة، المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الأولى، لبنان 2011، ص212.

[3]- خضر خضر، نفس المرجع، ص212.

[4]- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1977، ص331.

[5]- سلامة كيلة، المرجع السابق، ص19.

[6]- سلامة كيلة، نفس المرجع، ص31.

اندلاع أحداث العنف السياسي، لذلك، تعمل بعض النّظم العربية على مقاومة ضغوط صندوق النقد الدولي، أو على الأقل عدم تطبيق توصياته جملة واحدة، خشية الثّمن الاجتماعي والسياسي الباهض الناتج عن تنفيذها، خاصّة منها تلك المتعلقة بتخفيض الدعم، ورفع الأسعار، وخفض قيمة العملة الوطنية[2].

لقد عرفت الجزائر العديد من الأحداث التي كان دافعها الرئيسي تدهور الوضع الاجتماعي، والتي كان أبرزها على الإطلاق انفجار الشارع في أكتوبر 1988، احتجاجا على الأوضاع الاجتماعية المتدنية، والمطالبة بالإصلاحات العامة في شتى المجالات، إضافة إلى أحداث جانفي 2011 التي سبقت الإشارة إليها، والتي كان سببها اجتماعيا بالأساس، حيث، جاءت احتجاجا على غلاء الأسعار، والبطالة، والسكن، ومنع التجارة غير الشرعية وغيرها، وقد سارعت السلطات إلى تخفيض أسعار المواد الغذائية الأساسية، عن طريق إعفاء التجّار من ضرائب الاستيراد، كما فتحت المجال نسبيا لممارسة التجارة غير الشرعية، بالإضافة إلى توفير فرص العمل، وكل ذلك من أجل تفادي تفاقم الأوضاع، وتكرار سيناريو أكتوبر 1988، كما أن ثورات الربيع العربي، نتجت عن حالة الفقر والبطالة والتهميش، فهي ثورات عفوية لم تنظمها الأحزاب، بل جاءت كرد فعل على الأزمات المتراكمة، التي ترتبت على النمط الاقتصادي الذي تشكّل في ظل التبعية للنمط الرأسمالي.[3]

لقد أصبح العنف أحد أبرز سبل التعامل مع الإحباط، حيث يرصد الإحصائيون في ألمانيا مثلا، –ومنذ مطلع سنة 1990– ارتفاعا كبيرا في جرائم الأحداث، وإذا كان البعض يرجع ذلك إلى

---

[1]– سلامة كيلة، المرجع السابق، ص32.

[2]– حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي، المرجع السابق، ص 331.

[3]– سلامة كيلة، نفس المرجع، ص34.

الإهمال العائلي، فإن لسان حال الملايين من هذه العائلات يصرخ "كم هو الوقت المتبقي لتربية الأبناء، لأبوين منهمكين في العمل لتوفير لقمة العيش"[1]، حيث انشغلت العائلات–بفعل الظروف الاقتصادية– عن التنشئة الاجتماعية الحسنة، وأدّى ذلك إلى انتشار الجريمة، وتزايد أعمال العنف، إنْ في الدول الغربية التي تعتبر مهدا للرأسمالية، أو في البلدان المتخلفة التي كانت في أغليها تعتنق المذهب الاشتراكي، والتي تحوّلت كراهيةً إلى الأخذ بالمذهب الليبرالي، إذ كشف تقرير صادر عن الأمم المتحدة سنة 1995، أن برامج التسوية الهيكلية المفروضة من طرف صندوق النقد الدولي قد سهلت تطوّر مؤسسات الإجرام ، ومكمن العلاقة بين الجريمة وهذه البرامج، هو ما تفرضه هذه الأخيرة من تحرير كامل للاقتصاد، وتهميش لدور الدولة في بلدان ما تزال فيها القواعد القانونية غير قادرة على ضبط الأمور.[2]

لقد أدى تراجع الدولة عن وظيفتها الاجتماعية، المتمثلة خاصة في توفير الرعاية، والحماية الاجتماعية، وتوفير مناصب الشغل، والعمل على تحسين ظروف المعيشة، إلى فقدان الثقة في الدولة، وتزعزع شعور الانتماء والمواطنة، ونتج عن ذلك، تعبئة من خلال تراكم مجموعة من العوامل الداخلية التي تخلق حالة من الانبعاث الداخلي، كما قد تكون (التعبئة) بفعل عوامل خارجية، كالاستعمار، والتجارة، والاحتكاك الثقافي والحضاري، وغالبا ما تتحقق هذه التعبئة نتيجة التفاعل بين العوامل الداخلية والخارجية[3]، وهي الحالة التي أصبحت أكثر شيوعا في ظلّ العولمة النيوليبرالية، حيث أصبح للعامل الخارجي دور كبير في تأجيج حمّى الاحتجاج والمعارضة والانتفاضة، بفعل السياسات الغربية المفروضة على الحكومات، والتي لا تراعي المصالح

[1]– ضياء مجيد الموسوي، المرجع السابق، ص، ص99–100.

[2]–خير الدين شمامة، المرجع السابق، ص113.

[3]– حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي، المرجع السابق، ص، ص255–256.

الاجتماعية من جهة، وبسبب ما أصبحت تلعبه وسائل الإعلام والاتصال المتطورة في التحريض على العنف السياسي، أو بتعبير أخفّ، في كشف الحقائق من جهة ثانية، وما ثورات الربيع العربي إلاّ دليل على هذا التفاعل بين العوامل الداخلية والخارجية.

إن أخطر ما أصبحت تواجهه الدولة الحديثة في ظلّ العولمة، هو ظاهرة العنف الاجتماعي، الذي يرجع أساسا إلى تهميش الشعوب، وزيادة الفقر، فالصراعات والتوترات في روندا، وبورندي مثلا، مصدرها اقتصادي قبل كل شيء[1]، ومن المعلوم أن الوضعية الاقتصادية تنعكس مباشرة على الجوانب الاجتماعية، حيث أدّت الخوصصة في الدول العربية عموما إلى ارتفاع معدلات البطالة، وتراجع الأهداف الاجتماعية وانخفاض متوسط دخل الفرد، وزيادة معدل الفقر، كترتيب طبيعي لكل ذلك[2]، وهذا الوضع، سيفضي بالتأكيد إلى مزيد من الانتكاسات والتدهور، وإدخال العديد من البلدان العربية، بما فيها الجزائر، في صراعات محلية مفتوحة، ومواجهات حدودية عنيفة، ومن غير المستبعد أن تتزايد بؤر التوتر، سواء بين الأقطار العربية نفسها، أو مع البلدان المجاورة، إضافة إلى تنامي نفوذ حركات الإسلام السياسي، وتزايد مخاطر التفتيت العرقي والديني[3]، ويرجع سبب كل هذه التهديدات المحيطة بالدولة، إلى تدهور الوضع الاجتماعي أساسا، وهي فاتورة الاندماج اللاعقلاني في نظام اقتصاد السوق، الذي تختلف أسسه كثيرا عن خصوصية المنطقة العربية.

إن عواقب تدهور الوضع الاجتماعي وخيمة، حيث ينجرّ عنها الانحراف، والإجرام والعنف الاجتماعي والسياسي، وغيرها من النتائج، التي توصل في النّهاية إلى حالة لا استقرار اجتماعي، ومن المؤكد أن هذا الوضع الاجتماعي المتردي، سيكون له وقعه على الحياة السياسية للدولة،

[1]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص08.

[2]– ضياء مجيد الموسوي، المرجع السابق، ص134.

[3]– علي غربي، اسماعيل قيرة، المرجع السابق، ص118.

حيث يعتبر الفقر والبطالة من أهم مسببات العنف السياسي، أو على الأقل، هي أبرز الذرائع التي يتحجّج بها المنتفضون، الرافضون للواقع الاجتماعي، والمطالبون بالإصلاح السياسي والاقتصادي، إذ أدى تدهور الوضع الاقتصادي في الجزائر، وضعف المردودية، وقلّة الإنتاج، وتدني القدرة الشرائية للمواطن، وارتفاع الأسعار، وعدم قدرة الأجهزة الاقتصادية على تلبية الاحتياجات الأساسية، إضافة إلى ثقل المديونية، وانتشار الانحراف، واللاعدالة الاجتماعية والبطالة، إلى حدوث فجوة بين السلطة والشعب[1]،وقد أشار وزير التشغيل والتضامن الوطني خلال الملتقى الدولي لمحاربة الفقر المنعقد في أكتوبر 2006، إلى أن نسبة الفقر في الجزائر تقدر بـ 5,7%، وهي نسبة بعيدة عن الحقيقة، ولا تعكس حقّا الواقع المتدهور الذي يعيشه المواطن الجزائري[2]، حيث تفاقمت هذه الظاهرة، وأصبحت مصدر تهديد لاستقرار الجزائر، وذلك على أثر تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، وبرامج التعديل الهيكلي، وتدهورت الأوضاع الاجتماعية للفئات الضعيفة، في ظل التحوّل نحو نظام اقتصادي تحكمه قواعد السوق، ويضبطه قانون المنافسة، مع وجود جهاز إنتاجي ضعيف أثّر سلبا على مستوى المعيشة، وترافق كل ذلك مع رفع الدّعم عن السلع الأساسية، الأمر الذي أدّى إلى تخفيض القدرة الشرائية، وتدهور مستوى المعيشة، حيث تسجّل الإحصائيات حوالي 14 مليون جزائري في حاجة إلى مساعدة اجتماعية، و1,9 مليون محتاجون،

[1]– علي قريشي، الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر، والفقه الإسلامي، دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة، مع التطبيق على الوضع في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2004–2005، ص473.

[2]– مخلوف صيمود ، المرجع السابق، ص337.

منهم 370 فقط يستفيدون من الحماية الاجتماعية، إضافة إلى 169 ألف بيت قصديري على كامل التراب الوطني، و136 ألف بيت غير صالح للسكن.[1]

إن بيئة اجتماعية رديئة، مثل تلك التي تحتضن ملايين الجزائريين، لا يمكن أن يُتَوَقَّع منها غير الانحراف، والإجرام، والعنف، وقليلة هي الفئات التي تتجاوز هذه الوضعية الاجتماعية بسلام، حيث من المعترف به لدى الجميع، أن مشكلة الفقر في الدولة تؤثر، وتساهم في زيادة الظاهرة الإجرامية، لذلك فإن العمل على القضاء عليها، هو من العوامل الأساسية للتقدّم الإيجابي للبناء الاجتماعي[2]، وكثيرا ما يرتبط الفقر بالبطالة، والتي تفشت بشكل كبير في أوساط الشباب خاصة، حيث أكد رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، وهي منظمة حقوقية مستقلة، أن المواطن الجزائري لا يتمتع بحقوقه، على غرار الحق في العمل، الذي ترتبت عنه البطالة، والتي نتج عنها الهجرة[3]،سواء كانت شرعية أم غير شرعية، كما نتج عنها ظهور الآفات الاجتماعية التي تهدد استقرار المجتمع.

وتأسيسًا على ذلك فإن الدولة ملزمة اليوم باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين الوضع الاجتماعي، الذي يترتب عنه استقرار اجتماعي وسياسي، ونمو اقتصادي، ذلك أن سوء الأوضاع الاجتماعية قد وضع السلطات السياسية في مأزق، لن يتسنّى الخروج منه إلاّ بإقرار إصلاحات، توازن بين المؤثرات الخارجية، والمتطلبات الداخلية، فضرورة مواجهة مخاطر العولمة الاجتماعية تقتضي بناء دولة تكون قريبة من المواطنين، وتأخذ شكل "الدولة الراعية"، التي بدونها، تقودنا

---

[1]– جهاد الغرام، خالد بلجوهر، الجريمة والتحولات الاجتماعية في الجزائر، رؤية سوسيولوجية، أعمال الملتقى الوطني الأول، الجريمة المعاصرة في المجتمع الجزائري، ماي 2013، جامعة الشاذلي بن جديد، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة 2015، ص126.

[2]– جهاد الغرام، خالد بلجوهر، المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[3]–صيمود مخلوف، المرجع السابق، ص338.

العولمة إلى شريعة الغاب، أي أن وظيفة الدولة يجب أن تكون أكثر فأكثر حمائية ضد الاعتداءات المتعدّدة، التي يشعر فيها الفرد بأنه ضحية، وأن تقوم بتوزيع الدخول، وتدافع عن الحقوق الأساسية للإنسان[1]، وبذلك، تكون الدولة قد قطعت الطريق أمام المتحججين بسوء الأوضاع، واللاّعدالة الاجتماعية، لاقتراف الجرائم، واتخاذ المعارضة والعنف شعارا.

المبحث الثاني: الاستجابة السياسية لمتطلبات العولمة:

في إطار التفاعل الإيجابي مع مستلزمات العولمة في شقّه السياسي، أقرّت الجزائر العديد من الآليات التي تشير إلى الرّغبة في تحقيق تحوّلٍ ديمقراطي، وإقرار قطيعةٍ مع النظام الاستبدادي غير الديمقراطي، ذلك أنه من مقتضيات العولمة من الناحية السياسية، اعتماد الديمقراطية كنظام حكمٍ ناجع وفعّال لتحقيق التنمية والاستقرار.

وقد تجلّت مظاهر التوجّه الجديد في الجزائر (التحول الديمقراطي) في العديد من الأوجه، وسنركّز في هذا الإطار على نقطتين نراهما على درجة من الأهمية، ويتعلق الأمر بإقرار مبدأ الفصل بين السلطات من جهة، والإقرار الواسع للحقوق والحرّيات العامة من جهة ثانية، حيث أخذت الجزائر بمبدأ الفصل القائم في الأصل على التوازن بين السلطات الذي يعتبر حجر الأساس لإقامة نظام ديمقراطي وذلك في ظل دستور 1989، كما عرف هذا الدستور إقرارًا واسعا للحريات المهمّة والأساسية، بالإضافة إلى كفالة احترام حقوق الإنسان، وقد كرّست التعديلات الدستورية اللاحقة هذا التوجّه، وعلى رأسها تعديل 2016.

[1]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص، ص26–27.

المطلب الأول: إقرار مبدأ الفصل بين السلطات: بين التوازن والترجيح:

اعتمدت الجزائر مبدأ الفصل بين السلطات ابتداءً من دستور 1989، وقد اختار المؤسس الدستوري الفصل المرن باعتباره أقرب لتحقيق الديمقراطية من جهة وتجنبا لمساوئ الفصل الجامد من جهة ثانية، وإذا كان الأصل في الفصل أن يكون مبنيًا على أساس التوازن، فإن تحليل آليات التأثير المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية يبرز تفوّقا واضحا لهذه الأخيرة، ونقصد هنا بالتحديد تفوّق مؤسسة رئاسة الجمهورية، وهنا تجدر الإشارة إلى المساعي الحقيقية لإعادة الاعتبار لمكانة البرلمان، خاصة في التعديل الدستوري لسنة 2016.

الفرع الأول: الفصل بين السلطات وتفوّق السلطة التنفيذية:

عرفت كل المراحل الدستورية منذ 1989 تكريس تفوق السلطة التنفيذية على باقي السلطات، وفي ذلك محاكاة للعديد من الأنظمة في العالم، على غرار النظام الفرنسي، ولعلّ المتفوّق في هذا الإطار، هو مؤسسة رئاسة الجمهورية بالنظر إلى آليات التأثير المهمّة الممنوحة للرئيس اتجاه البرلمان في مقابل عدم مسؤوليته سياسيا، لذلك فإننا سنركز في هذه الدراسة على مظاهر تأثير الرئيس على البرلمان دون التطرق إلى الوسائل الرقابية الممنوحة للحكومة نظرا لعدم فعاليتها.

الفقرة الأولى: الاعتماد النظري لمبدأ الفصل بين السلطات في الجزائر:

لقد وضعت المراجعات الدستورية الحالية في الجزائر–والتي تتضمن العديد من الإصلاحات– في ظل اعتبارات جيوسياسية، مرتبطة بالتغيرات التي يشهدها العالم[1]، وعلى رأس هذه الإصلاحات الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات الذي يعتبر أساسًا مقوِّمًا لنظام الحكم

(1)– Chabane BenaKazouh, reflexion de droit public algerien, tome1, O.P.U, Algerie, 2015, P353.

الديمقراطي[1]، وهو ضامنٌ مهم لحياة الأفراد وحقوقهم، حيث تؤدي الرّقابة المتبادلة بين السلطات في ظل مبدأ الفصل، إلى تحقيق الحماية لحقوق وحريات الفرد، وكذلك تجسيد مبدأ الشّرعية في الدولة[2]،وقد انطلق مونتيسكيو من فكرة أن كل من يحوز سلطةً، ينتابه ميل إلى التعسّف فيها، والاستبداد بها، إلى أن تقوم في مواجهته سلطة أخرى تحدّه[3]، لذلك وجب توزيع السلطات للحيلولة دون الاستبداد، ويجري هذا التوزيع في ضوء الوظائف القانونية للدولة، حيث تنشأ لكل وظيفة هيئة عامة متخصصة (تشريعية، تنفيذية، قضائية)[4]، وبالتالي تتوفر الحماية الحقيقية لحريات المواطنين[5]، و قد تضمن التعديل الدستوري لسنة 2016 إقامة توازن بين السلطات من خلال النصّ صراحة، على مبدأ الفصل بين السلطات، وذلك في الديباجة، وكذلك في المادة 14 من التعديل الدستوري، مؤكدا في الوقت ذاته على استقلالية القضاء.[6]

وفي هذا السياق ، يتحدث الدكتور الأمين شريط عن ضرورة تعدّد المؤسسات الممارسة للسلطة كآلية لمنع الاستبداد، إذ لا يجب تركيز السلطة السياسية بيد شخص واحد، أو هيئة واحدة، بل يجب توزيعها على مؤسسات متعددة، تراقب بعضها البعض، وتمنع استحواذ إحداها على السلطة، والواقع أن هذا التعدّد لا يقتصر على الفصل بين السلطات الثلاثة فقط، بل إنّه قد يأخذ

---

(1) - Chofik Said,op, cit, p51.

(2)- زحل محمد الأمين، القانون الدستوري والنظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2011، ص، ص151-152.

(3)-Nathalie Goedert, Etat de droit et droits de l'homme, Echanges de points de vue France-Iran, L'Harmattan, Paris 2010, P100.

(4) - Nathalie Goedert, op.cit, P101.

(5)- رجب عبد الحميد، النظم السياسية المقارنة، دار الكتب المصرية، القاهرة 2009، ص169.

(6)- عمار عباس، سيد علي بن عومر، محاولة تعزيز الدور الرقابي والتشريعي والتمثيلي للبرلمان في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة، 2016، ص18.

أشكالا كثيرة، على غرار ازدواجية السلطة التنفيذية، ونظام الثنائية المجلسية[1]، وفي هذا الإطار فقد اعتمدت الجزائر مبدأ الفصل بين السلطات وثنائية السلطة التنفيذية، في دستور 1989، ونظام الازدواجية التشريعية في التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث جاء هذا الأخير لسدّ الفراغات القانونية والتقنية في دستور 1989 من جهة، ولتعميق وتوسيع الصلاحيات الرئاسية من جهة ثانية.[2]

ويعتبر شكل الفصل بين السلطات أحد أهم ركائز تحديد طبيعة النظام السياسي في الدولة، فإذا كان الفصل مطلقا (أو شبه مطلق)، فإن النظام المترتب عن هذا النّوع من الفصل هو النظام الرئاسي، أمّا إذا كان الفصل مرنا فإن النظام سيكون برلمانيا، وفي كلا الحالتين فإن نظام الحكم هو نظام ديمقراطي، لتوافر مبدأ الفصل بين السلطات، بغضِّ النظر عن شكل هذا الفصل، ذلك أن بعد الدولة عن الاستبداد، لا يتأتّى إلاّ من خلال اعتماد مبدأ توزيع السلطة[3]، وفق طريقة لا تخلّ بمقياس الانفصال والاتّصال، فإذا رجّحت الكفة للهيئة التنفيذية، كان النظام رئاسيا، وإذا مالت الكفة لصالح الهيئة التشريعية كان النظام برلماني.ا[4]

وقد تخلّى دستور 1989عن مصطلح الوظائف، وتبنّي مصطلح السلطات، وخوّل للسلطة التنفيذية وسائل أكثر فعالية للتأثير على السلطة التشريعية، مما يخلّ بمبدأ التوازن[5]،حيث يكاد

---

[1]– الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011، ص186.

[2]– أحمد منيسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004، ص150.

[3]–جمال سلامة علي، مبادئ العلوم السياسية، اقتراب واقعي من المفاهيم والمتغيرات، دار النهضة العربية، القاهرة 2013، ص181

[4]– عبد الله بوقفة، الدستور الجزائري، نشأة، تشريعا، فقها، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر 2005، ص08.

[5]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي.... 1989، المرجع السابق، ص115.

- Denidni yahia, op.cit, P25.

يعيدنا هذا الترجيح للسلطة التنفيذية إلى فترة تركيز ودمج السلطات، وما يترتب عن ذلك من استبداد، وهدرٍ للحقوق والحريات، ذلك أن هدف الديمقراطيات الغربية، ظلّ يتمحور حول ضبط سلطة الدولة من أجل حماية حرية المواطنين، فالسلطة التنفيذية يجب أن تكون محلّ رقابة وقيد حماية "للحريات الأساسية[1]، غير أن الحقيقة التي لا يمكن تجاوزها، هي أن الديمقراطيات الغربية نفسها، تتّجه اليوم نحو تغليب الكفة لصالح جهة ما، والتي غالبا ما تكون السلطة التنفيذية، حيث تراجع مبدأ الفصل بين السلطات، بسبب التجديدات في السياسة الاجتماعية والاقتصادية، التي غيّرت من مقومات النّظام السياسي، إذ أخذت الأنظمة السياسية الحديثة بمفهومٍ حديث للحقوق والحريات العامة، وابتعدت عن مبدأ الفصل بين السلطات، وانتهى الامر بالعودة إلى نظام تركيز السلطة[2]، حيث أن الدَّارس للأنظمة السياسية المعاصرة، يلاحظ أن المؤسس الدستوري قد عاد إلى تجميع السلطة ثانية في يد المؤسسة التنفيذية في ظلّ الدولة الحديثة[3]،وهو الأمر الذي أصبح يشكل خطرا على مستقبل الديمقراطية، بعد ما أنار مبدأ الفصل بين السلطات الدروب، وبدّد غيوم الاستبداد والتّعسف من خلال المزايا التي يتّصف بها، إذ يؤدي عدم تركيز السلطة بين يدي شخصٍ أو هيئة واحدة –والذي هو فحوى مبدأ الفصل–إلى تجنّب إساءة استعمالها ، ورقابةُ كل سلطة للأخرى تجعل من هذا المبدأ ضمانة أساسية لكفالة الحريات والحقوق، ومنع الهيئات العامة من الاستبداد بسلطاتها والتعسف في استعمالها، كما أن إعمال مبدأ الفصل بين السلطات، يساهم في ضمان احترام مبدأ سيادة القانون وتحقيق الدولة القانونية، التي تتقيّد سلطاتها بالقانون، وبالحدود الموضوعة قانونا لكل سلطة، كما يؤدي هذا المبدأ إلى تحقيق الفائدة من تخصّص كل

---

[1]– عبد الله بوقفة، السلطة التنفيذية بين التعسف والقيد، دراسة مقارنة، تاريخية –قانونية –سياسية، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر 2006، ص249.

[2]– عبد الرحمان خليفة، منال أبو زيد، المرجع السابق، ص، ص236–237.

[3]– عبد الله بوقفة، الدستور الجزائري ...، المرجع السابق، ص09.

هيئة من الهيئات الحاكمة، والتزامها بالأعباء الموكلة لها، الأمر الذي يحقّق حسن سير العمل في كل المجالات وفق التخصّص والخبرة.[1]

لذلك، فان اعتماد الجزائر لمبدأ الفصل بين السلطات، هو اللّبنة الأولى، التي وضعها المؤسس الدستوري لإقامة نظام ديمقراطي، وحجر الأساس لإرساء قواعد الدولة القانونية، ذلك أن قيام كل سلطة من السلطات الثلاث بوظيفتها باستقلالية، وفي ظلّ تعاون ورقابة، بغية تحقيق المصالح العليا للوطن، هو طريق موصل إلى تحقيق مبدأ الشرعيّة، أي تحقيق مبدأ خضوع الدولة للقانون، واحترامها لسيادته، والذي يتأتى من خلال الرقابة المفروضة على أعمال الدولة، لضمان عدم خروجها عن أحكام القوانين والتشريعات، فيتجسّد بذلك مفهوم دولة القانون، التي تحترم القانون، وتجعل من أحكامه قيدا عليها، وهي بهذا تختلف عن الدولة الاستبدادية التي تنتهك حقوق وحريات الأفراد دون رادع.[2]

إن إقرار دستور1989 لمبدأ الفصل بين السلطات، يشكل نقطة تحوّل عملاقة نحو الديمقراطية، التي أصبحت خيارا لابديل عنه في ظلّ التحولات الدولية، وتحرّكات المنظمات الدولية النّاشطة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومناداتها بضرورة اعتماد مبادئ الحرية والعدالة، إضافة إلى ضغوط المؤسسات المالية الدولية التي أصبحت تفرض على الدول الرّاغبة في الاستدانة نمطًا معينا للحكم، يقوم على مبادئ الديمقراطية وإقرار الحقوق والحريات في مقابل الحصول على القروض، وقد استجابت الجزائر لكل هذه العوامل الخارجية المؤثرة في الداخل، والمنبثق عنها مطالبة داخلية بالتغيير، وتتجلى مظاهر الفصل بين السلطات في الجزائر من خلال تكريس مبدأ الاستقلال الوظيفي لكل سلطة عن الأخرى وما يتبعُ ذلك من استقلال عضوي،

---

[1]–محمد الأمين زحل ، القانون الدستوري، المرجع السابق، ص، ص152–153.

[2]–محمد الأمين زحل ، نفس المرجع، ص10.

بالإضافة إلى إقرار آليات للتعاون وأخرى للرقابة، تحقيقا للتوازن بين السلطات، والقول بغير ذلك – أي القول بوجود ترجيح لسلطة على أخرى– سيعيدنا إلى مرحلة تركيز السلطة أو بتعبير أخفّ "التركيز المتستر بالفصل".

وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن نمط الفصل المعتمد في الجزائر هو نمط الفصل المرن، وهو النمط المعمول به في تنظيم السلطات في كثير من دول العالم خاصة في الوقت الراهن.[1]

والأصل في العلاقة بين السلطات أنها علاقة تتّسم بالتوازن، من خلال إقرار آليات رقابية متبادلة، إلاّ أنه لا يمكن في هذا الإطار إنكار ما آل إليه مبدأ التوازن من انحراف عن المسار، نتج عنه ترجيح الكفة لصالح سلطة على حساب الأخرى، وعادة ما يكون التّرجيح والتغليب لصالح السلطة التنفيذية على حساب التشريعية، فالمؤسس الدستوري الجزائري والفرنسي مثلا، كان هاجسهما الوحيد هو تعديل النظام الدستوري لصالح الهيئة التنفيذية، حيث أنّ إن المتفحّص لطبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام السياسي الجزائر، يلاحظ بوضوح التفوق الصّارخ للسلطة التنفيذية، وسيطرتها على السلطة التشريعية، مما حال دون ممارسة هذه الأخيرة لاختصاصها التشريعي والرقابي بكل سيادة.[2]

وفي هذا الإطار أفلح المشرع الجزائري في تدعيم الهيئة التنفيذية، عن طريق تضييق الاختصاص البرلماني، وإضعاف الهيئة التشريعية من خلال استحداث غرفة ثانية[3]،والتي يتغلغل من خلالها رئيس السلطة التنفيذية في عمق السلطة التشريعية، وبهذا يكون المؤسس الدستوري –

---

[1]– زحل محمد الأمين، القانون الدستوري، المرجع السابق، ص، ص151–152.

[2]– عمار عباس، المرجع السابق، ص02.

[3]– عبد الله بوقفة، السلطة التنفيذية ...، المرجع السابق، ص341.

خاصة في ظل دستور 1996- قد تبنى أسلوبا خاصا في الحكم، يقوم على تركيز غالبية الصلاحيات الهامة بيد رئيس الدولة في الظروف العادية أو الاستثنائية، كما يهيمن ويتحكم في مصير السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال صلاحية إقالة الحكومة وحل المجلس الشعبي الوطني، وتعزّزت هذه الهيمنة دستوريا بعد التعديل الدستوري لسنة 2008، والذي أجاز انتخاب رئيس الدولة لعدد غير محدد من العهدات[1]، وهو الأمر الذي تمّ التراجع عنه في ظل تعديل 2016 الذي تضمن إمكانية إعادة انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحد.[2]

لقد رسى التطبيق الفعلي لمبدأ الفصل بين السلطات، على حقيقة باتت مؤكدة ولا مفرّ منها، هي استحالة قيام العلاقة بينها على أساس المساواة، حيث استقرّت النّظم الدستورية على ضرورة قيام هذه العلاقة على أساس التدرّج، ليصبح المبدأ السائد في الأنظمة المعاصرة هو مبدأ تدرّج السلطات وليس الفصل بينها، وترتّب على هذا التدرج انقسام النظم السياسية إلى نوعين، نظم تتركز فيها السلطة في يد الهيئة التنفيذية، مثلما هو الحال في الدول حديثة العهد بالاستقلال والتجربة الديمقراطية، ونظم تتركز فيها السلطة في يد الهيئة التشريعية، غير أنّ الكثير من العوامل والظّروف قد أدت إلى احتلال السلطة التنفيذية مكانة تتزايد أهميتها بالنّسبة للسلطات الأخرى خاصّة البرلمان، الذي أصبح دوره يتوقف على مجرّد الرّقابة شبه الشكلية للسلطة التنفيذية بعد أن فقد وظيفته الأصلية في التشريع واكتفى بدور الموافقة على ما يعرض عليه من مشاريع قوانين ذات أصل حكومي، والتي أصبحت تتجاوز نسبة 90% من جملة القوانين المعروضة على البرلمان.[3]

---

[1]- علي يوسف الشكري، التناسب بين سلطة رئيس الدولة ومسؤوليته في الدساتير العربية، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة 2010، ص42.

([2])_المادة 88 الفقرة الثانية من التعديل الدستوري لسنة 2016.

[3]- رأفت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على أعمال البرلمان، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2006، ص، ص ت-ث.

وعلى الرغم من هذه المكانة المهمّة للسلطة التنفيذية، فإنها في المقابل لا تتحمّل أيّة مسؤولية فعلية أمام البرلمان، حيث عرفت جل مراحل التطور الدستوري في الجزائر انتقاء مسؤولية الرئيس والحكومة، الأمر الذي جعل الكثير من الباحثين يصفون دستور 1963 مثلا بالمتميِّز جدا، نظرا لعدم مسؤولية رئيس الجمهورية (رئيس السلطة التنفيذية) على الرغم من إقرار آليات رقابية، فلم يكن بذلك لا نظاما رئاسيا ولا نظاما برلمانيا، بل نظام خاص ومميّز[1]، أمّا دستور 1976 فقد كان أكثر واقعية في هذا الإطار، حيث كان رئيس الجمهورية يجمع بين رئاسة الدولة والحكومة وقيادة الحزب، الأمر الذي يجعل من مسألة مسؤولية الرئيس أمام المجلس أمرا نظريا غير قابل للتطبيق.[2]

وفي هذا الإطار نشير إلى أنّه وعلى الرّغم من النّص على إنشاء منصب وزير أول ونائب أو نواب لرئيس الجمهورية في دستور 1976، إلّا أنّ ذلك لم يؤدِّ إلى توزيع الوظيفة التنفيذية[3]، واستمرّ رئيس الجمهورية وحده المتحكّم بزمام السلطة التنفيذية.

---

[1]–شاوش بشير يلس، موانع مسؤولية الحكومة أمام مجلس النواب، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 1–1991/2، ص، ص 160–161.

– Taleb Tahar, du monocéphalisme de l'exécutif dans le régime politique algérien, revue algérienne des sciences juridiques, économiques et politique, N°3-1990,p442.

[2]– شاوش بشير يلس ، نفس المرجع، ص361.

–Tohar Taleb, op. cit, p440.

–Joques Robert, Chronique constitutionnelle étrangère, la république Algérienne, démocratique et politique, Revue de droit public, N°2–1964, P375.

[3] –Tohar Taleb, op. cit, p447.

الفقرة الثانية: مظاهر تفوّق مؤسسة رئاسة الجمهورية:

سنركز في هذه الدراسة على تناول أبرز وسائل تأثير رئيس الجمهورية على البرلمان، والتي تبرز مدى تفوّق مؤسسة رئاسة الجمهورية، وذلك دون التطرق إلى الآليات الرقابية الممنوحة للحكومة، على اعتبار أنها آليات من دون فعّالية، حيث أن الرقيب الفعلي للسلطة التشريعية هو رئيس الجمهورية بينما تظل الحكومة في مركز ضعيف بالنسبة للرئيس مثلها مثل البرلمان، كما أن الدراسة ترتكز على دستور 1989، وتعديل 1996، بينما يترك مجال البحث في تعديل 2016 للجزء المتعلق بتعزيز مكانة البرلمان.

أولا: المساهمة في التشريع: تراجع التشريع لصالح التنظيم:

تعتبر عملية سنّ القوانين من صميم اختصاص السلطة التشريعية، ومع ذلك فإنه في وسع السلطة التنفيذية المشاركة في وضع القانون، ويندرج ذلك في إطار الأخذ بالفصل المرن في شقِّه التعاوني، ذلك ان فحوى مرونة الفصل تكمن في إقرار آليات رقابية وأخرى تعاونية، فالمبدأ الديمقراطي المسلم به في الدول الديمقراطية يقضي بأن البرلمان هو عضو التشريع الأصيل، وقد استتبع ذلك إقرار الدساتير لأعضاء البرلمانات حق اقتراح القوانين، وفي مقابل ذلك فإن معظم الدساتير تجعل التشريع "شركة" بين الحكومة والبرلمان.[1]

وفي هذا السياق نشير إلى أنّ المبادرة بالتشريع المخوّلة للسلطة التنفيذية تحتمل ثلاث احتمالات، فإما أن يخوّل الدستور هذه الصلاحية لرئيس الدولة فقط، أو إلى الوزارة فقط، أو إلى

[1]– سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة، وفي الفكر السياسي الإسلامي، دراسة مقارنة، الطبعة الخامسة، مطبعة عين شمس، القاهرة 1986، ص، ص157–158.

الرئيس والوزارة[1]، وقد أُسندت هذه الصلاحية إلى رئيس الجمهورية وحده في الجزائر قبل دستور 1989، لتُسْنَدَ بعد ذلك إلى رئيس الحكومة على إثر الأخذ بمبدأ الثنائية التنفيذية، والجذير بالذكر في هذا الإطار أنه ثمّة فرق جوهري بين مشاريع واقتراحات القوانين، فمشروع القانون هو ذلك النّص المقدّم من طرف رئيس الحكومة، أمّا إذا كانت المبادرة نابعة من النواب، فإن الأمر يتعلّق هنا ب"اقتراح قانون"[2]، وقد اتفق أغلب الفقهاء على إدراج المبادرة بمشاريع القوانين ضمن باب الاختصاصات التي يمارسها الرئيس عن طريق الوزراء[3]، حيث أنّ المشروع يجب أن يكون متوافقا مع إرادة رئيس الجمهورية. [4]

وقد ذهب المؤسس الدستوري الجزائري إلى أبعد من ذلك، فرغم أن التعديل الدستوري لسنة 1996 قد وسّع مجالات القانون العادي، وأضاف القانون العضوي كدرجة جديدة في هرم تدرّج القوانين، إلاّ أن ذلك لم يقضي على تفوّق الحكومة على البرلمان في الميدان التّشريعي[5]، ويتجلى ذلك من خلال اتّساع المجال التنظيمي بشكل كبير جدّا على حساب المجال التشريعي الممنوح للبرلمان، والمساهمة الثقيلة للحكومة في كل مراحل العمل التشريعي.[6]

---

[1] – قائد محمد طربوش، السلطة التنفيذية في الدول العربية ذات النظام الجمهوري، تحليل قانوني مقارن، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة 1969، ص، ص335-336.

[2]– Simon Louis Formery, La constitution commentée article par article, 6e édition, Paris 2001, P84.

[3]– Boualem Benhamouda, l'exercice démocratique du pouvoir entre la théorie et la réalité, 2eme édition, dar el ouma, algerie, 1999, P53.

[4] – Louis Trotabas, Paul Isoart, manuel de droit public, 23eme édition, L.G.D.J, Paris, P64.

[5]– عز الدين بغدادي، عز الدين بغدادي، الاختصاص الدستوري لكل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة 2010، ص230.

[6]–سليمان الطماوي، نفس المرجع، ص، نفس الصفحة.

فالثّابت هو أن البرلمان سواء بمجلسه الواحد كما كان عليه الشأن من قبل، أو بغرفتيه كما هو عليه الأمر الآن، هو الممارس للسلطة التشريعية وله السيادة في إعداد القوانين والتصويت عليها طبقا لأحكام المادتين 98-119 وغيرها من دستور1996، وأحكام المواد من 11 إلى 45 من القانون 02-99[1]، لكن المؤكد كذلك هو أن هذا الاختصاص لم يعد حكرًا على البرلمان وحده، بل إن للسلطة التنفيذية نصيب في مجال التشريع[2]، حيث أصبح من المتفق عليه أن ظاهرة الاتجاه نحو تقييد سلطة البرلمان أضحت ظاهرة عامة في الأنظمة الحديثة، سواء بواسطة الدستور صراحة أو بواسطة التفسيرات الواسعة لنصوصه من طرف المحاكم أو المجالس المختصة، والتي تكون غالبا في صالح السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، كما هو الأمر في الجزائر وفرنسا، وقد اعتبر بعض الفقه هذه الطريقة "ثورة قانونية"، وفي هذا الإطار يبدو واضحا تأثّر المؤسس الدستوري الجزائري بالدستور الفرنسي لسنة 1958، والذي جاء لمسايرة سياسة التدخّل وتقوية مركز السلطة التنفيذية، بعد أن أثبت النظام البرلماني ضعفه وفشله في مواجهة الأزمات التي كانت تتخبّط فيها فرنسا خاصة حرب التحرير الجزائرية[3]، وتجدر الإشارة هنا إلى أن تعديل الدستور لسنة 1996 تميّز بمحاولة إعادة الاعتبار للبرلمان محدثا بذلك قفزة نوعية في مسار البحث عن إحداث توازن بين الحكومة والبرلمان، وذلك من خلال توسيع مجال القانون العادي بإضافة مواضيع أخرى مقارنة بما كان عليه الوضع في دستور1989، كما تمّ إدخال جملة من القوانين العضوية إلى هرم تدرّج القواعد القانونية مع الاحتفاظ بطريقة تعداد مجالات القانون كما

---

[1]–موسى بودهان، الفصل بين السلطات في ظل النظام القانوني الجزائري، مجلة النائب، العدد الثاني ، ص35.

– القانون 99-02 المتضمن القانون العضوي الذي يحدد تنظيم غرفتي البرلمان، وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، الجريدة الرسمية رقم 99/15، الصادرة في 08 مارس 1999.

[2]– موسى بودهان، نفس المرجع، ص35.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لنظام الحكم في ضوء دستور 1996 –السلطة التشريعية والمراقبة– الجزء الرابع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2013، ص، ص108-109.

وردت في دستور 1989[1]، وإذا كان التعديل الدستوري لسنة 1996 قد حاول إعطاء دور معتبر للبرلمان فإن الاحتفاظ للحكومة وخاصة لرئيس الجمهورية بمجالٍ تنظيمي واسع صعّب على البرلمان مهمة ممارسة سيادته كاملة في المجال التشريعي.[2]

حيث يبرز تواجد السلطة التنفيذية ودورها الفعّال في تبيان كيفية تطبيق القانون الصادر عن السلطة التشريعية من خلال السلطة التنظيمية المخوّلة لها، فالمهمة الموكلة للبرلمان –في إطار اختصاصاته التشريعية المحددة– تقتصر على مجرّد وضع المبادئ والقواعد العامة دون التّطرق إلى التفاصيل والجزئيات، وهذا ما من شأنه فتح المجال واسعا أمام السلطة التنفيذية للمشاركة في التشريع من خلال ما تصدره من مراسيم تبيّن وتوضّح فيها كيفية تطبيق تلك المبادئ والقواعد العامة التي سنّها البرلمان، ذلك أن المجال التنظيمي وتبيان كيفيات تطبيق القوانين من صلاحيات الحكومة بحكم نص المادة 125 من التعديل الدستوري لسنة 1996[3]،ونشير هنا إلى أنّه لا يوجد نصّ دستوري صريح يتضمن حضر التشريع على البرلمان في مجال معين، لكن عدم التحديد هنا يجعل من الاختصاصات الخارجة عن النّطاق المحدد للسلطة التشريعية في الدستور مجالا محفوظا للسلطة التنظيمية تُغَلُّ فيه يد البرلمان لصالح الحكومة.[4]

وبهذا نتوصل إلى أن محاولات ردّ الاعتبار للبرلمان، وتحقيق توازن السّلطات في ظل التعديل الدستوري لسنة 1996 كانت محاولات محتشمة، لم تقضِ على تفوّق المؤسسة التنفيذية، فعلى الرغم من توسيع مجال القانون وإضافة طائفة أخرى من القوانين لأول مرة، وهي زمرة القوانين

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية بين الحكومة والبرلمان بعد التعديل الدستوري لـ 28 نوفمبر 1996، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2007، ص15.

[2]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، ص16.

[3]–موسى بودهان، المرجع السابق، ص، ص35–36.

[4]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص، ص18–19.

العضوية التي تحتل مركزا متميزا في التدرج القانوني وتتميّز عن غيرها من القوانين العادية بطريقة المصادقة عليها، حيث تشترط الفقرة الأخيرة من المادة 123 من التعديل الدستوري 1996 موافقة الأغلبية المطلقة من النّواب، وأغلبية $\frac{3}{4}$ أعضاء مجلس الأمة، إضافة إلى خضوعها الإلزامي والمسبق للرقابة الدستورية[1]، إلاّ أن ذلك لم يَحُل دون هيمنة السلطة التنفيذية وتفوقها على البرلمان حتى في صميم اختصاصه، وذلك من خلال سلطة التنظيم والمساهمة الفعالة في التشريع من خلال المبادرة بمشاريع القوانين[2]، فهل استمر هذا الوضع قائما في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، هذا ما سنتعرض له لاحقا.

وقد أوكلت مهمة تنظيم المسائل الخارجة عن المجال التشريعي المخول للبرلمان في الجزائر، ومنذ أول دستور للجمهورية الجزائرية سنة 1963إلى السلطة التنفيذية ممثَّلة في رئيس الجمهورية وحده حتى 1989، وبمعية رئيس الحكومة (الوزير الأول) منذ اعتماد مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية في دستور 1989، حيث تقتضي المادة 125 من تعديل 1996 باختصاص رئيس الجمهورية بتنظيم المسائل غير المخصصة للقانون، ويعود لرئيس الحكومة مهمة تنفيذ القوانين الصادرة عن البرلمان، إضافة إلى تنفيذ التنظيمات المستقلّة الصادرة عن رئيس الجمهورية، وبهذا يتحوّل الاختصاص التنظيمي إلى قاعدة والاختصاص التّشريعي إلى استثناء، كما يعدّ رئيس الجمهورية صاحب السلطة التنظيمية المستقلة مشرِّعًا حقيقيا بالمفهوم المادي للتّشريع، غير أن هناك العديد من الباحثين الذين يعتبرون السلطة التنظيمية المستقلة، عملا إداريا يمكن أن يخضع لرقابة القضاء استنادا إلى المعيار العضوي.[3]

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، ص19.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996 – السلطة التنفيذية–، الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2013، ص84.

[3]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص، ص23–24.

إن مشاركة رئيس الجمهورية في التشريع هي مشاركة فعّالة تنبئ بمركز ممتاز للسلطة التنفيذية في مقابل مركز ضعيف للبرلمان[1]، حيث يساهم الرئيس في عملية التشريع من خلال طلب مداولة ثانية والتشريع عن طريق الأوامر وإصدار القوانين، ففي إطار الحديث عن التشريع عن طريق الأوامر مثلا تجدر الإشارة إلى أن هذا الاختصاص يتضمن خطورة على الحياة التشريعية للبرلمان، لأنه يؤسس قاعدة قوية لِانفراد رئيس الجمهورية بالقانون[2]، وقد نصّت الدساتير الجزائرية على صلاحية التشريع بأوامر، باستثناء دستور 1989 الذي تراجع عن استعمال هذا الأسلوب في التشريع وذلك من خلال إلغائه نهائيا، ولعلّ مردّ ذلك هو السّعي إلى تكريس استقلالية البرلمان عن الحكومة، وتحقيق نوعٍ من التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية[3]، غير أن القطيعة مع نظام التشريع بأوامر لم تدم طويلا، حيث أدّت الأحداث التي عرفتها البلاد في أعقاب تطبيق الدستور الجديد إلى العودة إلى الأخذ بنظام التشريع بأوامر.[4]

وقد نصّت المادة 124 من دستور 1996 على حالات اللجوء إلى التشريع بواسطة أوامر، والمتمثلة في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو بين دورتي البرلمان، وكذلك الحالة الاستثنائية المذكورة في المادة 93 من التعديل الدستوري لسنة 1996.

ثانيا: طلب إجراء مداولة ثانية: تدخل الرئيس في صلب عمل البرلمان:

يمكن لرئيس الجمهورية أن يتدخّل في صلب عمل البرلمان، من خلال حقِّه الدستوري في طلب إجراء مداولة ثانية أو ما يعرف بحق الاعتراض، وقد تناولت المادة 127 من التعديل

---

[1]- عز الدين بغدادي، المرجع السابق، ص 232.

[2]-عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص53.

[3]-عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[4]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص186.

الدستوري لسنة 1996 هذا الحق، وقد جاء نصّ هذه المادة خاليا من تقييد رئيس الجمهورية بأية شروط تتعلق باستخدامه لحق الاعتراض، ممّا يوحي بأن الإمكانية مفتوحة أمام الرئيس في الإعتراض سواءً على مشروع أو اقتراح القانون كلّه أو في جزء منه فقط[1]، والواقع أن طلب إجراء قراءة ثانية المُنصبِّ على نصّ حاز على موافقة البرلمان، هو إجراء يتضمن لفت انتباه هذا الأخير إلى ما اعترى هذا النص من نقص[2]، وتجدر الإشارة هنا إلى هذا الإجراء ليس أمرا إلزاميا بالنسبة لرئيس الجمهورية، بل إنه حقّ في وسعه أن يستعمله أو يتخلّى عنه، وفي هذه الحالة الأخيرة فإن عدم تقديم طلب إجراء قراءة ثانية خلال المدة المحددة (30 يوم) يجعل من القانون موافق عليه ضمنيا ويسقط حقّ الرئيس في الاعتراض بعد مضي مدة الثلاثين يوما، أمّا في الحالة الأولى أي تقديم الاعتراض في الآجال المحددة، فإن النّص المعترض عليه يبقى معلقًا إلى حين تحقّق حصوله على أغلبية $\frac{2}{3}$ من أصوات نواب المجلس الشعبي الوطني$\frac{3}{4}$ من أصوات أعضاء مجلس الأمة، وهي أغلبية تضيِّق الخناق على المبادرة البرلمانية، حيث ينجم عن الاعتراض تعديل اقتراح القانون المقدّم من طرف النواب، أو الاعتراض على التعديلات المحدثة من البرلمان على مشروع قانون نابع من الحكومة[3]، ممّا يدل على المشاركة الفعّالة لرئيس الجمهورية في ممارسة الوظيفة التشريعية، وهو بهذا لا يعتبر متعديًّا على الاختصاص بل إنه يمارس صلاحية خوّله إيّاها الدستور.

ويترتب على المداولة الثانية توقيف خروج القانون للوجود لمدة معينة، وبعد ذلك يحدد مصيره، فإمّا أن يحصل النّص على النّصاب المحدد دستوريا وهنا لا يكون أمام رئيس الجمهورية سوى إصدار هذا القانون، أمّا في الحالة العكسية فإن النّص يصبح لا غيًا كأن لم يكن.[4]

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص60.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص223.

[3]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص223.

[4]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص224.

ثالثا: إصدار ونشر القوانين:

لقد اختلف الفقهاء حول طبيعة الإصدار ما إذا كان عملا تشريعيا أم لا، لكن أغلبهم اتّجه إلى اعتباره تصرفا قانونيا ملزمًا يقع على عاتق رئيس الجمهورية، وهو شهادة ميلاد القانون، وهو لا يدخل في البناء التشريعي[1]، وقد اتّجه الفقه الحديث إلى تأكيد هذا الرأي، حيث يعتبر الإصدار بمثابة إضفاءٍ لصفة القانون على النّص وهو لا ينشئ قاعدة، أي أن الرئيس لا يشارك في التّشريع بهذا العمل[2]، وعليه فإن الإصدار لا يعتبر في أصله عملا تشريعيا بل إنه عمل مكمّل للتشريع، يلتزم بموجبه رئيس الجمهورية اتجاه السلطة التشريعية بواجب إصدار القانون، وهو إلتزام يندرج في إطار وظيفته التنفيذية.[3]

وقد نصت عليه المادة 126 من التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث منحت لرئيس الجمهورية مدة ثلاثين يوما لإصدار القانون، ويبدأ احتساب هذه المدة منذ تاريخ تسلّمه للقانون، كما يمكن وقف هذا الميعاد بسبب إخطار رئيس الجمهورية أو رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة المجلس الدستوري للفصل في مدى دستورية القانون، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه من الواجب على رئيس الجمهورية إصدار القانون حتى لا يبقى بلا نفاذ، لأن عدم الإصدار يشكل اعتداءً جسيمًا على البرلمان، بل وأكثر من ذلك فإن بعض الأنظمة تدرجه ضمن التصرّفات المصنّفة على أنها جريمة عظمى.[4]

وفي هذا الإطار ووفقا لنص المادة 158 من التعديل الدستوري لسنة 1996 المقرّرة لمسؤولية رئيس الجمهورية، فإن هذا الأخير أصبح ملزما بالتقيّد بجملة من القيود تجنّبا للمسؤولية،

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص64.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ....، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص75.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، نفس المرجع، ص74.

[4]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص64.

والتي من بينها ضرورة إصدار القوانين لتفادي عرقلة عمل السلطة التشريعية[1]،لأن ذلك قد يصنف نظريا خيانة عظمى تستلزم قيام مسؤولية رئيس الجمهورية الجنائية.

وتُتْبَعْ عملية الإصدار بالنشر، والذي يدخل أيضا في اختصاص رئيس الجمهورية، وهو "ذلك التصرف المادي الذي يُعْلِم بموجبه رئيس الجمهورية الكافّة بالقانون وبدونه لن يصبح القانون نافذًا، فهو عبارة عن إخطارٍ للجمهور بنفاذ القانون في تاريخ محدّد وإعلامهم بأحكام هذا التّشريع تكريسا لقاعدة أنه لا تكليف إلاّ بمعلوم".[2]

رابعا: حل البرلمان

ولعل أخطر سلاح يملكه رئيس الجمهورية، والذي من خلاله يتبوأ مركزا ممتازا مقارنة مع البرلمان – هو إمكانية حل المجلس الشعبي الوطني، وفي مقابل ذلك، فإن هذا الأخير ليس في وسعه عزل الرئيس كما هو معمول به في بعض الأنظمة، على غرار النظام الأمريكي، وتختلف أهداف حق الحل باختلاف الظروف التي تسود العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، فقد يتم اللجوء إليه لتحكيم هيئة الناخبين في نزاع طارئ بين السلطتين، أو قد يستخدم لجلب أغلبية قارة ومنسجمة تساند الحكومة في تنفيذ برنامجها، الذي يصعب تجسيده في ظل غياب أغلبية برلمانية تدعمها.[3]

وقد أخذت سلطة حل المجلس الشعبي الوطني في الجزائر بعدا ذو طابع قانوني وسياسي، وذلك نظرا لتركيبة المجلس التي قد تضم أطيافا سياسية متعددة، الأمر الذي يقتضي وضع قيود

---

[1]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص80.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق ، ص81.

[3]– عمار عباس، التعاون والتأثير المتبادل بين السلطات في النظام الدستوري الجزائري، مقال منشور في ammarabbos.blogspot.com>blog-post

على هذا الحق[1]، ويكون الحل إما وجوبيا تجنبا لدخول العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في حلقة مفرغة، في ظل إصرار المجلس الشعبي الوطني على رفض مخطط عمل الحكومة، وإما إراديا متى رأى رئيس الجمهورية ذلك مناسبا، مثل الحل في حال وجود اختلاف خطير بين النواب، يحول دون السير الحسن لعمل المجلس، كما أنه يمكن للرئيس –وفقا للتعديل الدستوري لسنة 1996– أن يحل المجلس بعد رفض هذا الأخير التصويت على لائحة الثقة، التي يتقدم بها الوزير الأول عقب البيان السنوي للسياسة العامة، ففي هذه الحالة يمكن للرئيس التضحية بالمجلس عن طريق الحل قبل قبول الاستقالة للحفاظ على الحكومة[2]، وفي كل الأحوال، فإن سلطة حل المجلس الشعبي الوطني تجعل رئيس الجمهورية يرتقي إلى مرتبة تتجاوز بكثير مرتبة البرلمان، خاصة في ظل عدم وجود آلية رقابية فعالة مماثلة، ممنوحة للمجلس في مواجهة الرئيس.

خامسا: سلطة رئيس الجمهورية في حل البرلمان:

و لعلّ أخطر سلاح يملكه رئيس الجمهورية –والذي من خلاله يتبوّأ مركزا ممتازا مقارنة مع البرلمان– هو إمكانية حل المجلس الشعبي الوطني، وفي مقابل ذلك، فإن هذا الأخير ليس في وسعه عزل الرئيس كما هو معمول به في بعض الأنظمة، على غرار النظام الأمريكي، وتختلف أهداف حق الحل باختلاف الظروف التي تسود العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، فقد يتم اللجوء إليه لتحكيم هيئة الناخبين في نزاع طارئ بين السلطتين، أو قد يستخدم لجلب أغلبية قارة ومنسجمة تساند الحكومة في تنفيذ برنامجها، الذي يصعب تجسيده في ظل غياب أغلبية برلمانية تدعِّمها[3]، وقد أخذت سلطة حل المجلس الشعبي الوطني في الجزائر بعدا ذو طابع قانوني وسياسي، وذلك نظرا لتركيبة المجلس التي قد تظم أطرافا سياسية متعددة، الأمر الذي يقتضي

(1)– عمار عباس،المرجع السابق

(2)– عمار عباس، نفس المرجع.

(3)– عمار عباس، نفس المرجع.

وضع قيود على هذا الحق[1]، ويكون الحل إما وجوبيا، تجنبا لدخول العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في حلقة مفرغة، في ظل إصرار المجلس الشعبي الوطني على رفض عمل الحكومة، و إما إداريا متى رأى رئيس الجمهورية ذلك مناسبا، مثل الحل في حالة وجود اختلاف خطير بين النواب، يحول دون السير الحسن لعمل المجلس، كما أنه يمكن للرئيس وفقا للتعديل الدستوري لسنة 1996 أن يحل المجلس بعد رفض هذا الأخير التصويت على لائحة الثقة التي يتقدم بها الوزير الأول عقب البيان السنوي للسياسة العامة، ففي هذه الحالة يمكن للرئيس التضحية بالمجلس عن طريق الحل قبل قبول الاستقالة للحفاظ على الحكومة [2] ، في كل الأحوال فإن سلطة حل المجلس الشعبي الوطني تجعل رئيس الجمهورية يرتقي إلى مرتبة تتجاوز بكثير مرتبة البرلمان، خاصة في ظل عدم وجود أيّة رقابية فعالة مماثلة، ممنوحة للمجلس في مواجهة الرئيس.

خامسا: سيطرة رئيس الجمهورية على البرلمان في الظروف غير العادية:

بالإضافة إلى تدخّل ومشاركة رئيس الجمهورية في العمل التّشريعي في الظروف العادية، فإنه في وسعه –بموجب الدستور– أن يساهم بفعالية في التّشريع في ظل الظروف غير العادية، وفي هذه الحالة فإن دور رئيس الجمهورية لا تقتصر على مجرّد المشاركة في التشريع، بل إنّه يتولّى وحده عملية وضع القانون فيتحوّل إلى مشرّعٍ حقيقي، من خلال تقليص دور البرلمان في ظلّ الظروف غير العادية خاصّة في حالة الحرب، حيث أنه وباستقراء نصوص الدستور نجد أن رئيس الجمهورية في الظروف غير العادية تتركز بيده سلطة اتخاذ كل التدابير التي يراها مناسبة لذلك الوضع، وفي مقابل ذلك يتراجع دور البرلمان شيئا فشيئا إلى أن يتجمّد في حالة الحرب.[3]

---

[1]– عمار عباس، نفس المرجع.

[2]–عمار عباس، المرجع السابق.

[3]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص74.

ويعتبر الوضع غير عادي إذا اعترضت الدولة ظروفٌ خاصة أدّت إلى قصور القواعد القانونية العادية عن حماية النّظام والأمن العام، الأمر الذي يدفع بالسلطات العامة إلى وقف العمل بتلك القواعد، واللّجوء إلى تدابير تعدّ استثنائية وغير مألوفة[1]، وقد تأرجحت الآراء الفقهية حول مبرّرات السلطات الاستثنائية، وأسندها الراجح من الفقه إلى فكرة الضّرورة التي تُبيحُ للحكومة اتخاذ كل الإجراءات التي تعتبر محظورة في الأوقات العادية، وانبثق عن هذه الفكرة نظريتان، هما نظرية الضرورة القانونية ونظرية الضرورة السياسية، وتقوم النّظرية الأولى على فكرة أن السّلطة التنفيذية هي السلطة الأولى وأن السلطات الأخرى انبثقت عنها، وبذلك فإنها هي الأصل وهي صاحبة الاختصاص في التّدخل لحماية الدولة، أمّا نظرية الضرورة السياسية فيرى أنصارها أن القانون ما هو إلاّ وسيلة لتحقيق هدف حماية المجتمع والحفاظ عليه، والسلطة التنفيذية لا تملك حقوقا بل تمارس اختصاصات مقيّدة تستمدها من الدستور، وليس لها أن تخالف هذه الحدود وتعطي للمخالفة وجها مشروعًا، وإن كانت الظروف تجيز للحكومة اتخاذ إجراءات تخالف القانون، فإن هذه الإجراءات ليست قانونية بل واقعية.[2]

وفي كلّ الأحوال فإنّ رئيس الجمهورية هو وحده من يقدّر بأن وضعا ما هو ظرف استثنائي.[3]

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[2]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص، ص75–76.

– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التنفيذية، المرجع السابق، ص، ص302–303.

[3]– Paul Leroy, préface de George Lavau, l'organisation constitutionnelle et les crises, L.G.D.J, Paris 1966, P181.

- André Hauriou, droit constitutionnel et institutions politiques, 5eme édition, édition Montchrestien, 1972 , p841.
- Simon Louis Formery, OP, Cit, p58.

وقد أثبتت التّجربة الدستورية الجزائرية الأخذ بنظرية الضرورة القانونية، أو ما يعرف كذلك بالمشروعية الاستثنائية، والملاحظ في هذا الإطار هو عدم تحديد اختصاصات السلطة التنفيذية بدقّة في هذه الأوضاع من طرف المشرع[1]، وتسمح هذه الحالة للرئيس باتّخاذ إجراءات لم تخوّل له الأحكام الدستورية اتّخاذها في الأحوال العادية، سبب عجز القانون الذي يحكم الظروف العادية عن مواجهة الظروف الاستثنائية [2]، والواقع أن أغلب الدساتير –خاصة بعد الحرب العالمية الأولى– درجت على منح رئيس الدولة سلطات قد تكون مطلقة تقترب كثيرا من سلطات الحاكم في النظم الديكتاتورية، حيث تكون جميع السلطات في قبضته خلال هذه الفترة.[3]

ويندرج ضمن مفهوم الظروف غير العادية حالتا الطوارئ والحصار والحالة الاستثنائية وحالة الحرب، وتعتبر الحالتان الأخيرتان أكثر خطورة الأمر الذي أدّى إلى إقرار صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية في ظلّهما، وفي مقابل ذلك فان دور البرلمان يتراجع أكثر فأكثر في هاتين الحالتين مقارنة مع دوره في حالتي الطوارئ والحصار[4]،حيث أن الشروط اللازمة لتطبيق الحالة الاستثنائية وحالة الحرب والسلطات الاستثنائية الممارسة في إطارهما تكشف عن الوضع الساكن والجامد الذي يكون عليه البرلمان في ظلّهما.[5]

الفرع الثاني: الاتجاه نحو تعزيز مكانة البرلمان:

تتجلى مكانة السلطة –في ظل مبدأ الفصل بين السلطات– من خلال الاختصاصات الموكلة لها، والآليات الرقابية التي تملكها في مواجهة السلطات الأخرى فكلّما كانت الاختصاصات واسعة

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، ص77.

[2] – Simon Louis Formery, OP, Cit, p48.

[3]– رأفت دسوقي، المرجع السابق، ص187.

[4]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، المرجع السابق، ص81.

[5]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية ...، نفس المرجع، ص87.

والآليات الرقابية فعّالة كلّما ارتقت السلطة إلى درجة سامية تتجاوز فيها باقي السلطات، وعلى العكس من ذلك فكلّما كانت الاختصاصات والآليات الرقابية قليلة ومقيدة وغير فعالة، كلّما دلّ ذلك على مركز متدنٍ للسلطة.

فالمؤكد إذن هو أن مكانة كل سلطة من السلطات تتحدّد بالنظر إلى صلاحياتها ومسؤوليتها من جهة، والآليات الرقابية الممنوحة لها من جهة ثانية، فإذا كان مركز رئيس الجمهورية بالنسبة للبرلمان –بالنظر إلى هذه المعطيات– هو مركز ممتاز كما سبق وأن تطرقنا إلى ذلك، فإن مكانة السلطة التشريعية كانت –عبر كل المراحل الدستورية– مكانة محتشمة، تنبئ بتفوّق السلطة التنفيذية –خاصة من خلال رئيسها– على البرلمان، غير أن تحليل التعديلات الواردة في دستور 2016 في مجال الرقابة البرلمانية، قد جعل الحديث عن إمكانية استعادة السلطة التشريعية لمكانتها أمرا واردًا، وتأسيسا على ذلك فإننا سنتناول في هذا الفرع آليات تأثير البرلمان على الحكومة، على اعتبار أنها هي من يتحمّل المسؤولية في ظلّ حكومة الرئيس، مع الإشارة في كل مرّة إلى مظاهر تعزيز مكانة البرلمان في ظل تعديل 2016 ،وفي إطار الحديث عن الوسائل الرقابية الممنوحة للبرلمان في مواجهة السلطة التشريعية، نشير في البداية إلى أن رقابة البرلمان تنصب على الحكومة دون رئيس الجمهورية، ممّا يؤسس مبدئيا لمركز ممتاز للرئيس على الحكومة من جهة وعلى البرلمان على وجه الخصوص، خاصة إذا علمنا أن الرئيس في وسعه حلّ البرلمان (المجلس الشعبي الوطني)، والذي يعتبر من أخطر الأسلحة التي تقرّها النصوص الدستورية للسلطة التنفيذية في مواجهة السلطة التشريعية[1]، وفي مقابل ذلك فهو غير مسؤول أمام البرلمان.

[1]– رأفت دسوقي، المرجع السابق، ص147.

الفقرة الأولى: آليات طرح المسؤولية:

تعتبر هذه الآليات الأكثر فعالية على اعتبار أنّه ينتج عنها اسقاط الحكومة، وهي نتيجة خطيرة تساوي خطورة إجراء الحلّ الممنوح لرئيس الجمهورية، غير أنّ إعمال هذه الميكانيزمات المفضية إلى رحيل الحكومة مقترن بجملة من الظروف التي قد تحول دون اللجوء إلى استعمالها، خاصة وأن الوزير الأول ما هو إلا منفذ لبرنامج الرئيس، وقد أثارت مسألة تحريك مسؤولية الحكومة أمام البرلمان جدلا كبيرا حول الجهة التي في وسعها إثارة هذه المسؤولية، ونقصد هنا الدساتير التي تأخذ بنظام الثنائية المجلسية، والواقع أن أغلب الدساتير الديمقراطية قد أوكلت هذا الاختصاص إلى مجلس النواب أي بنص صريح، وذلك على اعتبار أنه أكثر تمثيلا للشعب والمعبّر الحقيقي عن إرادته.[1]

أولا: مناقشة مخطط عمل الوزير الأول:

كان الحديث قبل تعديل الدستور سنة 2008 عن عرض برنامج الحكومة المعدّ من طرف رئيسها المختار عادة من الأغلبية البرلمانية، بذلك فإن برنامجه هو بالنتيجة برنامج هذه الأغلبية، حيث أقرّ التعديل الدستوري لسنة 1996 وجوب إعداد برنامج حكومي من طرف رئيس الحكومة عقب تعيينه، ويعرض هذا البرنامج على المجلس الشعبي الوطني للمناقشة بعد موافقة مجلس الوزراء، فإذا نال هذا البرنامج الموافقة فإنه يُشرَعُ في تنفيذه، ويستمر البرلمان في بسط رقابته من خلال الحوصلة التي تقدمها الحكومة سنويا بمناسبة عرض بيان السياسة العامة، وفي هذه الحالة فإنّه في وسع المجلس الشعبي الوطني إسقاط الحكومة بموجب ملتمس الرقابة، أمّا مجلس الأمة

[1]– ابراهيم عبد العزيز شيحا، وضع السلطة التنفيذية "رئيس الدولة –الوزارة" في الأنظمة السياسية المعاصرة، دراسة تحليلية بين النصوص والواقع، منشأة المعارف الاسكندري 2006، ص65.

فإن دوره يقتصر على إصدار لائحة –عند الحاجة– دون أن يحق له إسقاط الحكومة[1]، وبذلك فإنّ عرض المخطط الحكومي على المجلس الشعبي الوطني يحتل تحقّق إحدى النتائج التالية: فإمّا أن يوافق المجلس كليا على المخطط، وهو أمر لا يطرح أي إشكال، وإمّا أن يقترح النواب تعديلات جزئية، تأخذها الحكومة بعين الاعتبار وتكييف مخططها وفقا لها[2]، أمّا النتيجة الأكثر فعالية فتتمثل في رفض المخطّط كليا، ممّا يؤدي إلى إسقاط الحكومة، وتكون المسؤولية في هذه الحالة تضامنية.[3]

وفي هذا الإطار نشير إلى التوجّه الجديد المعلن عنه صراحة في التعديل الدستوري لسنة 2008، والمتمثّل في التأكيد على وحدة البرنامج المعروض على البرلمان، الذي هو في أصله برنامج رئيس الجمهورية الحائز على ثقة أغلبية الشعب في الانتخابات الرئاسية، والذي تتكفّل الحكومة بتنفيذه[4]، وبهذا يصبح واضحًا أن مخطط عمل الحكومة لن يخرج عن نطاق تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية.

إن رفض المجلس الشعبي الوطني لمخطّط الوزير الأول يوحي بالدخول في أزمة سياسية بين البرلمان والحكومة، نظرا للإجراءات الخطيرة التي في وسع رئيس الجمهورية اتخاذها في حالة الرّفض، حيث أن عدم موافقة المجلس على مخطّط عمل الحكومة المعروض عليه يدفع بالوزير

---

[1]– كريمة رازق بارة، حدود السلطة التنفيذية –دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، مصر 2011، ص184.

– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص149.

[2]–Mohamed Brahimi, op.cit , P67.

[3] – أحمد وافي ادريس بوبكر ادريس ، النظرية العامة للدولة، والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989 المؤسسة الجزائرية للطباعة ،1992، ص314.

–Mohamed Brahim, IBID, p67.

[4]–عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2013، ص342.

الأول إلى تقديم استقالته، فإذا لاقى مخطّط الحكومة الجديدة الرفض مجددا، فإن المجلس ينحلّ وجوبا وتستمر الحكومة في تسيير الشؤون العادية لفترة أقصاها ثلاثة أشهر، ونظرا لهذه النتيجة الخطيرة فإن نواب المجلس الشعبي الوطني عادة ما يتحاشون رفض المخطّط الحكومي، ويلجؤون إلى المناقشة والتكييف[1] حفاظا على استمرارهم في السلطة، لأن الاستمرار في ظلّ الصّراع خير من فقدان السلطة بالحل.[2]

و الجدير بالذكر هو أن الحلّ الأمثل لضمان التجانس بين الحكومة والبرلمان يبقى بيد رئيس الجمهورية، الذي عليه أن يأخذ بعين الاعتبار في تعيينه للوزير الأول المحيط السياسي العام، وتوجه الأغلبية[3]،وفي هذا الإطار وسعيا لتحقيق التوازن بين السلطتين فإن تعديل البند 5 من المادة 77 تعديل 1996، والتي تقابلها المادة 91 من تعديل 2016، يهدف إلى إدراج إجراء جديد يقضي باستشارة رئيس الجمهورية للأغلبية البرلمانية في تعيينه للوزير الأول، وهذا من شأنه تدعيم العلاقة التكاملية بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، في إطار احترام مبدأ الفصل بين السلطات[4]، كما نشير إلى أن واقع التجربة الدستورية في الجزائر يستبعد تماما استقالة الحكومة بسبب عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عملها، نظرا لتمتعها بوسائل تأثير قوية على النّواب، ممّا يحقق دائما التّوافق، أو على الأقل التعايش بين الأغلبية الرئاسية التي تتجسد توجيهاتها في

---

[1]– بركات محمد، النظام القانوني لعضو البرلمان، دراسة مقارنة لكل من الجزائر ومصر، وفرنسا وبعض الأنظمة الأخرى، الجزء الثاني، مهام وأعمال وعلاقات عضو البرلمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2012، ص151.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص157.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، نفس المرجع، ص158.

[4]– ابراهيم ملاوي، حورية سعايدية، التعديلات المتعلقة بتنظيم السلطة التشريعية ومبرراتها في ظل دستور 2016، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة، 2016، ص10.

مخطط عمل الحكومة والأغلبية البرلمانية[1] في ظل برلمان تعدّدي، فإذا كان السبب الرئيسي في تفوّق وتأثير السلطة التنفيذية على التشريعية يعود أساسا إلى بنية النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال، الذي تميّز بتفوق السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، إلى درجة أصبحت الثانية وكأنها تابعة للأولى، وإذا كان هذا الأمر يبدو طبيعيا في ظلّ الحزب الواحد، فإنه أمرٌ غير مستساغ في ظلّ الجو التعددي الذي يفترض تعايش أغلبيات متباينة البرامج على مستوى السلطتين التنفيذية والتشريعية، وحتى وإن لم يحدث ذلك فإن وجود معارضة داخل البرلمان من شأنه أن يُفعِّلَ الأدوات التشريعية والرقابية الممنوحة لأعضاء البرلمان[2] في ظل برلمان تعدّدي.

أمّا بالنسبة لدور مجلس الأمة في مجال مناقشة مخطط عمل الحكومة فإنه أقل فعالية مقارنة بدور المجلس الشعبي الوطني، ويتّضح ذلك من خلال إلزام الوزير الأول بتقديم كل البرنامج أمام المجلس الشعبي الوطني لمناقشته، بينما يكتفي بتقديم عرض فقط حول هذا المخطّط أمام مجلس الأمة، ويتضمن العرض مجرّد قراءة لأهداف المخطّط ومحاوره الكبرى دون التفاصيل والجزئيات، فالعرض إذن هو مجرّد إعلامٍ بمخطّط العمل[3]، وإذا كان النّص الدستوري غير واضح بشأن إجراء مجلس الأمة لمناقشة حول المخطط المعروض عليه، فإن الممارسة قد أنشأت للمجلس حقّا دستوريا مكّن أعضاءه من الإدلاء بآرائهم وملاحظاتهم وتحفظاتهم بشأن مخطّط عمل الحكومة، حيث قبل رؤساء الحكومات المتعاقبين الردّ على تدخّلات أعضاء مجلس الأمة[4]، ويمكن أن تتوّج مناقشة عرض مخطّط الحكومة بإصدار لائحة وفقا لما جاء في نص المادة 50

---

[1]– عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة ...، المرجع السابق، ص352.

[2]– عمار عباس، سيد علي بن عومر، المرجع السابق، ص، ص02–03.

[3]– عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة ...، نفس المرجع ، ص353.

[4]– عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة ...، نفس المرجع، ص358.

من القانون العضوي 12/16[1]،والواقع أنّ ضعف دور مجلس الأمّة في هذا المجال لا يقتصر على الجزائر فحسب، بل أنّ أغلب الغرف الثانية في العالم لا يكنها طرح المسؤولية السياسية للحكومة، ولا يرجع ذلك إلى اختلال في مبدأ المساواة مع الغرفة الأولى، وإنّما إلى كون الغرفة الثانية غير قابلة للحلّ من طرف الحكومة، وتأسيسا على ذلك فإنّه ليس وسعها طرح مسؤولية الحكومة ذلك أنّ حلّ البرلمان وطرح المسؤولية السياسية للحكومة هما وجهان لعملة واحدة[2]، كما أنّ الغرفة الثانية في الجزائر لم تنشأ للعب دورٍ رقابي فعلي، وإنما أنشئت لتحقيق التوازن المؤسساتي والسياسي، ذلك أنّها الحلّ الأفضل لمواجهة المراحل الانتقالية والأزمات.[3]

ثانيا: بيان السياسة العامة:

تكرست آلية تقديم بيان عن السياسة العامة لأول مرة في دستور 1989، إلاّ أن العديد من رؤساء الحكومات قد تراخوا في تقديم هذا البيان، ممّا طرح تساؤل حول مدى وجوب عرض الحكومة لبيان سياستها العامة أمام المجلس الشعبي الوطني، وقد تدارك المؤسس الدستوري في تعديل 2016 هذه الثغرة من خلال النّص على وجوب تقديم البيان وذلك وفقا لنص المادة 98، الأمر الذي يسمح لنواب الشعب من ممارسة رقابتهم على آداء الحكومة التي منحوها ثقتهم[4]، فبعد الموافقة على مخطّط عمل الحكومة تشرع في تنفيذه، وهي ملزمة في هذا الإطار بتقديم حصيلة سنوية عن المستوى الذي بلغه تنفيذ المخطّط، وذلك من خلال تقديم بيان عن السياسة العامة، وهو إجراء يعبّر عن رقابة البرلمان الدورية للحكومة، ويتضمن هذا البيان توضيح ما تمّ تطبيقه خلال

---

[1]– القانون العضوي 12/16، المؤرخ في 25 أوت 2016، المحدّد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، الجريدة الرسمية العدد 50.

[2]– الأمين شريط، واقع البيكاميرالية في العالم، ومكانة التجربة الجزائرية فيها، ص، ص23–34–35.

[3]– الأمين شريط، واقع البيكاميرالية ، المرجع نفسه، ص27.

[4]–فاتح خلاف ، آليات تعزيز الرقابة في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016، ص04.

السنة الماضية وما هو في طور الإنجاز والعراقيل والصعوبات التي اعترضت تطبيق البرنامج والآفاق المستقبلية[1]، ويكون تقديم البيان متبوعا بمناقشة من طرف النواب تمكّنهم من الاطّلاع أكثر على مضمونه والتعبير عن موقفهم من سياسة الحكومة، ويمكن أن تفضي المناقشة إلى إصدار لائحة مؤيدة أو معارضة جزئيا أو كليًّا لسياسة الحكومة، كما يمكن أن يتقدم النّواب بملتمس رقابة، أو أن تتدخّل الحكومة بالمناسبة لطلب تصويت بالثقة، وقد لا تفضي المناقشة إلى أي إجراء من الإجراءات سالفة الذكر.[2]

1- اللائحة:

لم تكن النصوص واضحة بشأن مضمون والهدف من اللائحة، ما إذا كانت ترمي إلى مدح وتأييد الحكومة أو معاتبتها وإنذارها، ولمّا كان الأمر كذلك فإن المجال مفتوح لكلا الحالتين، وإن كان غالب الظّن ينصرف إلى أن مضمون اللائحة لابد أن يكون كاشفا لسلبيات البيان، ومعبّرا عن عدم الرضا على أداء الحكومة، فاللائحة يجب أن تتضمن الانتقادات والملاحظات لكشف العيوب والتناقضات والقصور، وقد تكون مرفقة بتوصيات بديلة، ولا يجوز أن تتحوّل إلى مجال لتقديم عبارات الشكر وتقدير مجهودات الحكومة، لأنه في هذه الحال يكون الطريق الأصحّ والأسلم هو اللّجوء مباشرة إلى المصادقة على بيان السياسة العامة دون الحاجة إلى إصدار لائحة مدح وتأييد.[3]

إن إصدار لائحة معارضة لعمل الحكومة لدى مناقشة بيان السياسة العامة هو بمثابة إنذار للحكومة، يبرز عدم رضا المجلس عن عملها، سواء لكونها لم تتّخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ

---

[1]- عبد الله بوقفة، القانون الدستوري، آليات تنظيم السلطة السياسية: المؤسسات والأنظمة، دراسة مقارنة، دار الهدى، الجزائر 2013، ص167.

[2]- سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص، ص160-161.

[3]- بركات محمد، المرجع السابق، ص، ص154-155.

برنامجها، أو لأنها لم تأخذ بالتحفظات المقدَّمة لها أثناء مناقشة مخطّط عملها، وعلى العكس من ذلك فإن إصدار لائحة مؤيدة للحكومة أثناء مناقشة البيان يعبر عن مساندة المجلس الشعبي الوطني للحكومة، وتقبّلٍ مسبق لكل ما سيصدر عنها من مشاريع قوانين وفقا لمخطط عملها، الأمر الذي يقوي مركز الحكومة على الصعيد السياسي[1]، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه ليس للائحة أثر قانوني ملزم، ومع ذلك فإنه من باب أولى أن تأخذ الحكومة بعين الاعتبار ما جاء في اللائحة السلبية خاصة إن رغبت في استمرار التأييد لها من طرف النواب، وذلك لتفادي كل ما من شأنه أن يضاعف الخلاف بين الحكومة والمجلس [2]، بذلك فإنه يصعب –عمليا– على الحكومة اتخاذ موقف لا مبالٍ اتجاه اللاّئحة، لأن هذا سيكون سببا في مواجهتها للعديد من العراقيل مستقبلا من طرف النواب، اللذين –وإن لم يتمكنوا من تحريك ملتمس الرقابة بسبب صعوبة تحقّق أغلبية 3/2 من النّواب– إلا أنهم سيلجؤون لاحقا إلى معارضة مشاريع القوانين بقصد دفع الحكومة إلى طرح مسألة الثقة أمام المجلس ومنه إمكانية إسقاطها.[3]

2– ملتمس الرقابة:

يُعرَف ملتمس الرقابة في بعض الدساتير بـ "لائحة اللوم"، وهو ثاني إجراء يمكن للنواب اللّجوء إليه للضغط على الحكومة، بل وإجبارها على تقديم استقالتها في حال توافر النّصاب المطلوب، وجدير بالذكر أن ملتمس الرقابة مرتبط ببيان السياسة العامة مثله مثل اللائحة، غير أن اللجوء إليه غير مرتبط باللائحة، إذ أنّه في وسع النواب إيداع ملتمس رقابة مباشرة دون اللجوء إلى اللائحة.[4]

---

[1]– كريمة رازق بارة، المرجع السابق، ص188.

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص162.

[3]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص123.

[4]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، نفس المرجع، ص163.

والملتمس اجراءٌ خطير يمكن أن يلجأ إليه النّواب، ويتضمن تبيان العيوب والأخطاء، وغيرها من الملاحظات السلبية التي شابت بيان السياسة العامة، والتي لا يمكن تجاوزها أو مواجهتها بمجرد لائحة حتى وان صادق عليها المجلس، والهدف من إيداع الملتمس هو إسقاط الحكومة في حال مصادقة المجلس عليه، فخطورة هذا الإجراء تكمن في رحيل الحكومة، وليس على المجلس الذي صادق عليه –فيما يبدو– أية آثار خطيرة، خلافا لما هو الحال عليه عند عدم الموافقة على برنامج الحكومة، الذي ينجم عنه –في حال عدم الموافقة على مخطّط عمل الحكومة للمرة الثانية– حلّ المجلس الشعبي الوطني بقوة الدستور[1]، ويعتبر ملتمس الرقابة من أهم الآليات الرقابية، وأكثرها فعالية في إثارة المسؤولية السياسية للحكومة، خاصّة إذا تمكن المجلس الشعبي الوطني من تجاوز عقبة الأغلبية البرلمانية، التي يمكن أن تقف حائلا أمام تحقيق الهدف المرجوّ من الملتمس، بسبب عدم تحقق النّصاب المطلوب في التصويت على ملتمس الرقابة، والمتمثل في2/3 من نواب المجلس الشعبي الوطني حسب نص المادة 154 من تعديل 2016، والمادة 62 من القانون العضوي 12/16.

إن إمكانية توفّر النّصاب القانوني للتّصويت على الملتمس يعدّ أمرا صعبا من النّاحية العملية، ممّا يعيق تحريك هذه الآلية الفعالة التي تترتب عنها الاستقالة الوجوبية للحكومة[2]، ونظرا لخطورة هذا الإجراء والأثر المترتب عليه، وحفاظا على استقرار الحكومة، فقد أحاطه المؤسس الدستوري بشروط جعلت إعْمالَهُ شبه مستحيل، وجعلت منه فكرة غير قابلة للتطبيق واقعيا، ممّا

[1]– بركات محمد، المرجع السابق، ص155.

[2]– كريمة رازق بارة، المرجع السابق، ص192.

يدعم القول باتجاه النظام الدستوري أكثر فأكثر نحو الإبقاء على تسلّط السلطة التنفيذية، ورفض تمكين أغلبية النّواب من إسقاط الحكومة المعّينة من طرف صاحب السلطة العليا في الدولة.[1]

إن ربط مسألة اللّجوء إلى اقتراح ملتمس الرقابة بمناسبة بيان السياسة العامة للحكومة، والذي يكون مرة واحدة في السنة، إضافة إلى اشتراط موافقة ثلثي النّواب على الاقتراح لتحقيق نتيجة إسقاط الحكومة، قد أفرغ هذه الآلية الرقابية من محتواها، وقللّ من فعاليتها[2]، حيث أنه ليس هناك طريق ثانٍ للمبادرة بلائحة ملتمس الرقابة خارج نطاق مناقشة بيان السياسة العامة، وكأن المؤسس الدستوري أراد أن تمارس الحكومة نشاطها التنفيذي خلال سنة كاملة، دون هاجسٍ أو خوف، وبهذا يكون الدستور قد وضع حكومة الرئيس في مأمن، ذلك أنها لن ترحل إلاّ على إثر إقالتها من طرف رئيسها الفعلي.[3]

3- التصويت بالثقة:

تقضي القاعدة العامة[4] بأن يكون طلب التّصويت بالثّقة في حالة وجود معارضة لسياسة الحكومة من طرف النواب أو من الأطراف الفاعلة سياسيا، ففي هذه الحالة يلجأ رئيس الحكومة إلى طلب التّصويت بالثقة، فإذا كانت النتيجة إيجابية لصالح الحكومة، فإن في ذلك تأكيد على أن الحكومة ما تزال تتمتّع بثقة الأغلبية في البرلمان، أمّا في الحالة العكسية، فإن الحكومة تضطر إلى تقديم استقالتها وفي ذلك انتصار للمعارضة، كما أنه يمكن للحكومة أن تطلب التصويت بالثّقة في حال نشوب خلاف بينها وبين رئيس الجمهورية، فإذا صوّت البرلمان لصالح الحكومة، فإنّ ذلك يعتبر تدعيما لموقفها أمام رئيس الجمهورية، وفي هذا الإطار فقد لجأت حكومة السيد مولود

---

[1]-سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص164.

[2]-سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، نفس المرجع، ص166.

[3]- عبد الله بوقفة، القانون الدستوري ...، المرجع السابق، ص192.

[4]- عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة ...، المرجع السابق، ص379.

حمروش إلى طلب التصويت بالثّقة في 11ديسمبر1990، وتحصلت فعلا على ثقة 275 نائبا، أي الأغلبية الساحقة[1]، أما إذا لم تتحصل الحكومة على تصويت بالثقة فإنها تستقيل، والواقع أن هذه الحالة نادرة الاستخدام بفعل صلاحية رئيس الجمهورية في إقالة الحكومة متى شاء.[2]

أما الحالة الثالثة التي يمكن فيها للحكومة اللّجوء إلى طلب التّصويت بالثّقة، فهي حالة تقديم بيان السياسة العامة أمام المجلس الشعبي الوطني، حيث يمكن للحكومة بهذه المناسبة أن تطلب تصويتا بالثقة، ونشير هنا إلى أن هذه الحالة الأخيرة هي الوحيدة التي نصّ عليها دستور1996 دون الإشارة إلى باقي الحالات، حيث أنّه من المعلوم أن التصويت بالثقة –كقاعدة عامة– يمكن أن يكون على برنامج أو بيان الحكومة، كما يمكن أن يكون على نصٍّ فقط مثلما هو الحال في بعض الأنظمة على غرار النظام الفرنسي، أما في الجزائر فإن مسألة الثقة –مثلها مثل اللائحة وملتمس الرقابة– مرتبطة ببيان السياسة العامة.[3]

والتّصويت بالثقة هو بمثابة أداة دستورية "هجومية"، تستعملها الحكومة إذا ما ارتأت ضرورة مواجهة المعارضين لبيان سياستها العامة، وهي بهذا تريد أن تتمسّك ببيانها السياسي برمّته، الذي ترى فيه أنه منسجم وموضوعي وجدّي، وسيمكنّها من تطبيق برنامجها الذي كان قد حُظِيَ بموافقة المجلس نفسه، ومن جهة ثانية فإنها تريد الوقوف على مدى تأييد نواب المجلس الشعبي الوطني لها، ومن هنا فإن حصولها على ثقة البرلمان يعني تعزيز الثقة بها، أمّا القول بغير ذلك فإنّه يستلزم رحيلها، وفتح الطريق أمام حكومة أخرى[4]،وهنا يكون في وسع رئيس الجمهورية حلّ

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص125.

[2]– عقيلة خرباشي، مركز مجلس الأمة ...، نفس المرجع، ص379.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص، ص168–169.

– عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص125.

[4]– بركات محمد، المرجع السابق، ص158.

المجلس الشعبي الوطني قبل قبول استقالة الحكومة، وفقا للفقرة الأخيرة من المادة 98 من تعديل 2016، التي خوّلت لرئيس الجمهورية اللجوء إلى أحكام المادة 147 قبل قبول الاستقالة[1]، وبهذا يكون المجلس الشعبي الوطني في مواجهة إجراء خطير مرة أخرى، يهدّد بقاءه واستمراره، ويجبره على اتخاذ موقف إيجابي اتجاه طلب تصويت الثّقة، لأن القول بغير ذلك سينجم عليه –على الأرجح– لجوء رئيس الجمهورية إلى حل المجلس الشعبي الوطني.

وعليه فإن أداة طرح الثّقة لا ترقى إلى مستوى الأدوات الرقابية المعروفة في الأنظمة الديمقراطية، ذلك أن الحكومة لن تلجأ إلى طلب الثقة إلا إذا كانت على يقين من أنها ستحصل على الأغلبية والتأييد، وعلى النواب أن يفكّروا جيدا في الموقف الذي سيواجههم به رئيس الجمهورية في مقابل عدم تصويتهم بالثقة[2]، ومختصر القول بخصوص طلب التصويت بالثقة، هو أنه "لا شيء خارج إرادة حكومة الرئيس، ولا شيء ضدّها، ولا هيئة فوقها ماعدا رئيس الجمهورية".[3]

ونتوصل في نهاية دراسة آليات طرح مسؤولية الحكومة، إلى أن المؤسس الدستوري قد راعى لدى تبنّيها ضمان استقرار الحكومة وتفوّقها، ممّا يؤكدّ القول بأن النظام الدستوري الجزائري يدور في حلقة مضبوطة لا توازنية، تحت قيادة رئيس الجمهورية مفتاح قبّة النظام[4]، وفي المقابل فإنه لا يجب إنكار ما جاء به التعديل الدستوري لسنة 2016 من تعديلات تنمّ عن رغبة حقيقية في تعزيز مكانة البرلمان.

---

[1]– المادة 147 من تعديل الدستور لسنة 2016: "يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرّر حل المجلس الشعبي الوطني أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها...".

[2]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص171.

[3]– عبد الله بوقفة، آليات تنظيم السلطة ...، المرجع السابق، ص209.

[4]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، نفس المرجع، ص، ص170–171.

الفقرة الثانية: الوسائل الاستعلامية:

الآليات الاستعلامية هي منطقيا آليات أقلّ فعّالية، نظرا لكون الغاية منها ليست إسقاط الحكومة في حال التجاوزات، أو الانحراف عن تنفيذ مخطّط العمل، بل إن الهدف منها هو مجرّد التنبيه إلى الدور الرّقابي المستمر، والمتابع لخطى الحكومة في إطار تنفيذ مخطّطها، دون أن يترتب على ذلك أثر إسقاط الحكومة، ويطلق عليها كذلك آيات متابعة النشاط الحكومي، وهي آليات تهدف إلى رقابة مدى التزام الحكومة بتطبيق البرنامج الذي وافق عليه البرلمان.[1]

أولا: السؤال:

تعبّر آلية السؤال عن علاقة مباشرة بين السائل والمسؤول، وفق إجراءات معينة لطرح السؤال والإجابة عنه[2]، ويقصد من وراء طرح السؤال الاستيضاح من أحد الوزراء عن أمر غامض من أمور وزارته، أو الوقوف على حقيقة أمر معين، أو لفت نظر الحكومة إلى بعض المخالفات لاستدراكها[3]، وهو وسيلة رقابية واسعة الانتشار، يتضمن طلب أحد أعضاء البرلمان إيضاحات حول نقطة معينة من أحد أعضاء الحكومة.[4]

وتعتبر الأسئلة أدوات رقابية دستورية[5]، تمارسها كل غرفة من خلال أعضائها، إلا أن أثرها لا يصل إلى حدّ إقالة الحكومة أو حلّ البرلمان، أو إجراء انتخابات تشريعية مسبقة[6]، فالغرض من السؤال هو مجرد استعلامٍ عن أمر ما لمعرفة الحقيقة، يوجِّهه عضو من البرلمان إلى أحد

---

(1)–Jean Paul Jpcqué, op, cit, p190.

(2)– سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص475.

(3)– رأفت دسوقي، المرجع السابق، ص125.

(4)– إيهاب زكي سلام، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، عالم الكتب، القاهرة 1983، ص، ص26–27.

(5)– المادة 152 من دستور 2016.

(6)– بركات محمد، المرجع السابق، ص158.

الوزراء أو إلى الوزارة كلّها، ولا يحقّ لغير الوزير الذي وُجّه إليه السؤال أن يشترك في المناقشة، إلاّ في حال كان السؤال موجّها إلى الحكومة برمتها، فهنا يجوز لرئيس الحكومة أو أيٍّ من الوزراء الاشتراك فيها[1]، وتعتبر الأسئلة الكتابية أكثر استعمالا، حيث أن أعضاء البرلمان عادة ما يلجؤون إليها لربح الوقت ولإعطاء الحكومة فرصة أكبر للإجابة عنها[2]،وكثيرا ما يواجه أعضاء الحكومة الأسئلة بالتأجيل والمماطلة في الرّد، وهو أمرٌ لا يتوافق مع الديمقراطية.[3]

إن السؤال كآلية من آليات الرّقابة البرلمانية يتمتع –نظريا– بأهمية كبيرة، ذلك أن الغاية منه هي تمكن عضو البرلمان من نقل انشغالات المواطنين إلى الجهات الرسمية، كما أنه يفتح المجال أمام عضو الحكومة لمعرفة حقيقة أوضاع قطاعه، غير أن الممارسة العملية لم تثبت فعالية آلية السؤال، حيث أنه مجرّد آلية إعلامية لم ترق بعد إلى درجة التأثير في توجّهات الحكومة وإحاطتها برقابة جدّية، ويرجع السبب في ذلك إلى عدم دقة النصوص القانونية، الأمر الذي أدّى إلى تملّص الحكومة من الإجابة على الأسئلة في كثير من الأحيان، وفيما يتعلق بتحديد آجال دستورية للردّ على أسئلة أعضاء البرلمان، فإنه من المعلوم أنّ كل الحقب الدستورية في الجزائر قد تضمنت النّص، على إمكانية تقديم أسئلة إلى أعضاء الحكومة، بما فيها التعديل الدستوري لسنة 1996، الذي نصت المادة 134 منه على أنه يمكن لأعضاء البرلمان أن يوجهوا أي سؤال شفوي أو كتابي إلى أي عضو في الحكومة، ويكون الجواب عن السؤال الكتابي كتابيا خلال أجل أقصاه ثلاثون يوما، فهو إذن حقّ مكفول لأعضاء المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، على حدٍّ سواء، أمّا الجديد الذي جاء به التعديل الدستوري لسنة 2016 في هذا الإطار، فيتعلق بإلزامية الردّ عن

---

[1]– رأفت دسوقي، المرجع نفسه، ص، ص125–126.

[2]– كريمة رازق بارة، المرجع السابق، ص195.

[3]–George Burdeau, Francis Haman, Michel Troper, manuel de droit constitutionnel, 24eme édition, L.G.D.J, Paris 1995, P540.

الأسئلة الشفوية خلال ثلاثين يومًا، شأنها في ذلك شأن الأسئلة الكتابية، وذلك تأسيسا على نصّ المادة 152 من التعديل الدستوري لسنة 2016[1]، إضافة إلى تخصيص كل غرفة لجلسة نصف شهرية، لعرض الأسئلة الشفوية لأعضاء البرلمان، والردّ عليها من طرف أعضاء الحكومة، مما سيُفعِّل من هذه الوسيلة الرقابية، وتحول دون التهرب من الردّ عليها بحجة ضيق الوقت.[2]

ثانيا: الاستجواب :

الاستجواب آلية رقابية ممنوحة للبرلمان في مواجهة الحكومة، وتهدف إلى استقاء المعلومات حول موضوع معين، وهو يسمح بتبادل وجهات النّظر بين الحكومة والبرلمان، ويتضمّن معنى المؤاخذة[3]، ويستطيع أعضاء البرلمان بموجب هذه الآلية تقديم طلب استيضاح حول قضية من قضايا الساعة إلى الحكومة، وهو أخطر من السؤال، فهو لا يقتصر على مجرّد الاستفسار، بل يتعداه إلى درجة توجيه انتقادات لاذعة للحكومة[4]، وهناك بعض الدساتير تعتبر الاستجواب اتهاما موجّها إلى الحكومة أو لأحد الوزراء، وهو إجراء خطير نظرا للنتائج المترتبة عنه والتي قد تصل إلى درجة سحب الثقة من وزير معين أو من الوزارة كلّها، إذا ثبت للبرلمان أن أداء الحكومة معيب بالقصور والإهمال.[5]

أمّا في الجزائر، فإنه ليس هناك أيّ أثر فعّال في مواجهة الحكومة نتيجة استعمال الاستجواب، وتتجلى عدم الفعالية في عدم إتباع الاستجواب بأي إجراء آخر، تُطرح من خلاله مسؤولية الحكومة كملتمس الرقابة أو طرح مسألة الثقة، وهو بهذا يبقى وسيلة للمعرفة والاستيضاح

---

[1]– خلاف فاتح، المرجع السابق، ص03.

[2]– عمار عباس، سيد علي بن عومر، المرجع السابق، ص23.

[3]– إيهاب زكي سلام، المرجع السابق ،ص87.

[4]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص145.

[5]– رأفت دسوقي، نفس المرجع ، ص134.

لا أكثر[1]، على عكس بعض التّشريعات التي تُرَتِّبُ على الاستجواب طرح المسؤولية السياسة للحكومة، مثل الدستور المصري الذي ربطه بمناقشة واسعة قد تفضي إمّا إلى شكر الحكومة على حسن قيامها بواجبها أو التّجاوز عنها في حال الخطأ البسيط، أو إصدار لائحة تدين الحكومة برمتها أو بعض أعضائها، ويترتّب عن ذلك إقرار المسؤولية الفردية للوزير المستجوَب، أو التضامنية والتي تؤدي إلى سحب الثقة من الحكومة ككل.[2]

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أن التعديل الدستوري لسنة 2016 قد عزّز هذه الآلية، من خلال تحديد آجال إجابة الحكومة على استجواب أعضاء البرلمان، حيث أن الجواب –وفقا لنضّ المادة 151 من التعديل الدستوري–يجب أن يكون في أجل أقصاه ثلاثون يوما، فلم تعد آجال الإجابة مفتوحة، مثلما كان عليه الأمر في ظل التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث أفضى عدم تحديد أجل الردّ إلى بقاء الكثير من الاستجوابات معلّقة دون ردّ لفترات زمنية، قد تستغرق مدة العهدة البرلمانية للنائب[3]، فالاستجواب في الجزائر إذن هو وسيلة لا تفضي إلى إقرار المسؤولية السياسية للحكومة، وهو بهذا يقترب من السؤال، حيث أن كلاهما وسيلة استعلامية لا يتجاوز أثرها مجرد إعلامٍ للحكومة ولفت انتباهها دون أدنى تقرير للمسؤولية.

ثالثا: لجان التحقيق:

التحقيق تعبير عن رغبة البرلمان في الوقوف بنفسه على الحقائق[4]، وهو يعكس نيّة الهيئة التشريعية في التوصل إلى المعلومات اللازمة حول مسألة معينة، قصد إصلاح الأخطاء، وجبر

---

[1]– كريمة رازق بارة، المرجع السابق، ص207.

[2]– سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص475.

[3]– خلاف فاتح، المرجع السابق، ص، ص02–03.

[4]– سليمان الطماوي، المرجع السابق، ص479.

الضرر[1]، فهو آلية رقابية تهدف إلى الوقوف على حقيقة معينة تتعلق بنشاط الحكومة، أو تقصّي الحقيقة عن الأوضاع الاقتصادية أو المالية أو الإدارية للجهة التي تمّ تشكيل اللجنة من أجلها.[2]

وقد نص الدستور على إمكانية إنشاء لجان تحقيق في قضايا ذات مصلحة عامة، دون أن يحدّد المؤسس الدستوري معايير تبيّن المسائل التي يمكن إدراجها ضمن القضايا ذات المصلحة العامة[3]، وفي كل الأحوال فإنه يمكن للبرلمان في إطار اختصاصاته، وفي حال ما لم يقتنع بالبيانات والتوضيحات المقدَّمة إليه من طرف السلطة التنفيذية عن طريق أجهزتها، أن ينشئ لجان تحقيق كوسيلة للكشف عن الانحرافات في القطاعات والإدارات.[4]

ويشترط لإنشاء لجنة تحقيق، التصويت على لائحة يوقعها 20 نائبا أو عضوا حسب الحالة، وهو شرط ينتج عنه منع المعارضة من ممارسة وظيفتها وحقها في الرقابة، لأنه لا يمكن أن نتصوّر قيام نواب الأغلبية البرلمانية بمبادرة إنشاء لجنة تحقيق حول عمل الحكومة المساندين لها، خاصة وأنه لم يتم تحديد الأغلبية المطلوبة للتصويت على لائحة إنشاء لجنة تحقيق.[5]

وفي الأخير، نصل إلى أن إقرار مبدأ الفصل بين السلطات في الجزائر منذ 1989 يعدّ دعامة أساسية لإقامة نظام حكم ديمقراطي، غير أن التطبيق الفعلي لهذا المبدأ عرف العديد من الانحرافات، وعلى رأسها ترجيح الكفة لصالح الهيئة التنفيذية على غرار العديد من دول العالم، وهو ترجيح كثيرًا ما كان مبرّرا بتحقيق الاستقرار، وتأكيد الدور التحكيمي لرئيس الجمهورية، وقد رسم التعديل الدستوري لسنة 2016 منحى آخر للعلاقة بين السلطات، من خلال إقرار العديد من

---

[1]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص151.

[2]– رأفت دسوقي، المرجع السابق، ص131.

[3]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ...، السلطة التشريعية، المرجع السابق، ص183.

[4]– ابراهيم بولحية، علاقة الحكومة بالبرلمان، نشريات الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، الجزائر 2000، ص69.

[5]–عقيلة خرباشي، العلاقة الوظيفية...، المرجع السابق، ص153.

التعديلات التي توحي بالرغبة في تعزيز مكانة البرلمان، ومحاولة تحقيق نوع من التوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، والوصول في النتيجة إلى تدعيم ركائز الديمقراطية استجابة لمتطلبات المحيط الدولي.

المطلب الثاني: إقرار الحقوق والحريات العامة: خطوة عملاقة نحو تكريس الديمقراطية:

من أبرز مظاهر الاستجابة السياسية لمستلزمات العولمة إقرار الحقوق والحريات، ذلك أن عصر العولمة هو المرحلة التي ازدهرت فيها حقوق الإنسان، وتزايدت فيها المطالبة بإقرارٍ أوسع للحريات، وتماشيا مع ذلك وفي إطار تفاعلها الإيجابي مع إفرازات العولمة، فقد تضمنت الدساتير الجزائرية منذ 1989 النّص على إطلاق العديد من الحريات وتكريس حقوق الإنسان، وفي ذلك دلالة أخرى على الرّغبة في تحقيق تحوّل ديمقراطي حقيقي استجابة للمطالب الداخلية، ومسايرةً للوضع الدولي الرّاهن، المتّسم بالدعوة إلى إرساء قواعد النظام الديمقراطي.

الفرع الأول: حقوق الإنسان في الجزائر: واقعٌ متردٍّ وانفراج مأمول:

تسعى الدولة الجزائرية –على غرار كل دول العالم الحديث– إلى الظهور في صورة الدولة الديمقراطية، التي تسعى إلى إرساء كل القواعد التي تساهم في تحقيق بناء ديمقراطي متكامل، وفي هذا الإطار فقد كثر الحديث عن ترقية حقوق الإنسان من خلال التكريس الدستوري للعديد من هذه الحقوق، وكذا فتح المجال لإنشاء منظمات تتولى الدّفاع عن حقوق الإنسان.

الفقرة الأولى: الهيئات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان:

في إطار سعيها إلى تحقيق نظام ديمقراطي، صادقت الجزائر على اتفاقيات الأمم المتّحدة السّبع المعنية بحقوق الإنسان، وهي: العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية،

والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وذلك سنة 1989، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري سنة 1972، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة سنة 1996، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المُهينة سنة 1989، واتفاقية حقوق الطفل سنة 1993، واتفاقية حماية العمّال المهاجرين وأفراد أسرهم سنة 2005، "والبروتوكول الاختياري الأول" الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية سنة 1989، كما صادقت الجزائر على اتفاقيات منظمة العمل الدولية الثماني المعنية بحقوق الإنسان.[1]

وقد اختلفت أنماط مؤسسات حقوق الإنسان في الجزائر، بين منظمات وطنية حكومية، ومنظمات غير حكومية، فأمّا بالنسبة للمنظمات الرسمية الحكومية، فقد ارتبط ظهورها بظرفين تاريخيين هامّين هما: اعتماد دستور 1989 الذي يؤكد على التعددية السياسية، وضمان الحقوق والحريات السياسية الفردية والجماعية، ومن جهة ثانية إعلان حالة الطوارئ لمواجهة الظرف الاستثنائي الذي عرفته البلاد، حيث كان لهذين السببين دور مباشر في ظهور أول مؤسسة وطنية لحماية حقوق الإنسان، والمتمثلة في إنشاء مكتب لحقوق الإنسان على مستوى الإدارة المركزية لوزارة العدل، هذا المكتب الذي سرعان ما توسعت صلاحياته ليصبح وزارةً في ظلّ حكومة السيد "أحمد غزالي"، وبتولي المجلس الأعلى للدولة زمام الأمور، وإعلان حالة الطوارئ في 09 فيفري 1992، وبموجب المرسوم الرئاسي 92-77 تمّ إنشاء المرصد الوطني لحقوق الإنسان، الذي يعتبر أول مؤسسة وطنية رسمية للمراقبة والتقويم في مجال حقوق الإنسان في الجزائر[2]، بذلك فإن المهمة الرئيسية المنوطة بالمرصد هي ترقية حقوق الإنسان، طبقا للإعلان العالمي لحقوق

(1) –www.startimes.com

(2) –www.tribunaldz.com>Forum

الإنسان، ومراقبة وتقييم الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر والمقرّرة في الدستور والتشريعات الوطنية، ويعتبر المرصد أداة فعّالة لتحقيق حماية حقوق الإنسان، ذلك أنه يعمل على الإستماع إلى شكاوى المواطنين، سواءً المرسلة إليه عن طريق البريد، أو المقدّمة إليه مباشرة خلال أيام الاستقبال، ولهذا الغرض أنشئت خلية على مستوى المرصد تتكفّل بجمع شكاوى المواطنين فيما يتعلق بالمسائل المرتبطة بالحقوق الأساسية والحريات العامة.[1]

وبالإضافة إلى المرصد الوطني لحقوق الإنسان أنشئت اللّجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي 01-71 المؤرّخ في 25 مارس 2001، وهي مؤسسة عمومية مستقلة، تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، تتولى القيام بمهام استشارية تتعلق بالرّقابة والإنذار المبكِّر في مجال حقوق الإنسان، كما أنّها تشارك في إعداد التّقارير التي تلتزم الدولة بتقديمها إلى أجهزة الأمم المتّحدة، وتقوم بإعداد تقرير سنوي يُرفع إلى رئيس الجمهورية[2]، بذلك فإن مهام اللجنة – باعتبارها جهاز ذو طابع استشاري للرقابة والإنذار المبكِّر في مجال احترام حقوق الإنسان– تتجسّد أساسا في دراسة جميع الوضعيات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان، والقيام بكل عمل ملائم في هذا المجال بالتّشاور والتنسيق مع السلطات المختصة، وذلك دون المساس بالصلاحيات المسندة إلى السلطات الإدارية والقضائية، وهي تتولى ترقية البحث والتربية والتعليم في مجال حقوق الإنسان، وكذلك دراسة التشريع الوطني وإبداء الرأي فيه عند الاقتضاء في

(1) –www.tribunaldz.com>Forum

(2) –www.startimes.com

ميدان حقوق الإنسان، كما أنها تعمل على تطوير التعاون في إطار حقوق الإنسان مع أجهزة الأمم المتّحدة، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية.[1]

وفي إطار تجسيد أحكام التعديل الدستوري لسنة 2016 أنشئ المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو مجلس أُسِّسَ للعمل على ترقية حقوق الإنسان مع مؤسسات الأمم المتّحدة والمؤسسات الإقليمية المتخصِّصة، ومع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدول الأخرى، ومع المنظمات غير الحكومية، ويتولى المجلس مهمة المراقبة والإنذار المبكّر والتقييم ورصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإبلاغ الجهات المختصة بها[2]، وقد تمّ تنصيب المجلس في 09 مارس 2017، وبدسترة هذه الهيئة في إطار تعديل الدستور سنة 2016 تكون الجزائر قد دخلت مرحلة جديدة في مجال ترقية والدفاع عن حقوق الإنسان، ويقوم المجلس بإعداد تقرير سنوي يرفعه إلى رئيس الجمهورية والبرلمان والوزير الأول يبيّن فيه وضعية حقوق الإنسان، كما يعمل على إعداد تقارير تقدّمها الجزائر دوريا أمام الآليات والهيئات الأممية، والمؤسسات الإقليمية المتخصِّصة، ومتابعة تجسيد الملاحظات والتّوصيات الصادرة عن هذه الأخيرة[3]، ويرى الكثير من القانونيين أن مهمة المجلس ستكون صعبة، خاصة في ظلّ الأزمة الاقتصادية، التي ستعيد الدول المتضرِّرة منها إلى الحديث عن حقوق أساسية كالحق في السكن والعيش الكريم، لذلك فإنّه لا يمكن الحديث عن المجلس كأنّه "المنقذ"، ولكنه سيعمل على تشريع ورصد واقع حقوق الإنسان والحريات الفردية والجماعية في الجزائر.[4]

---

(1) –www.tribunaldz.com>Forum

(2) –https://ar.m.wikipedia.org>wiki

(3) –www.tribunaldz.com>Forum

(4) –https://www.echoroukonline.com>articles

وأمّا بالنسبة للهيئات غير الحكومية التي تُعنَى بحقوق الإنسان، فإنه تجدر الإشارة في البداية إلى أن هذه الهيئات كثيرا ما ترتبط بمفهوم المجتمع المدني، حيث جعل الفكر الحديث والدولة العصرية من هذا المفهوم فضاءً للحرية وممارسة المواطنة، وتشمل منظمات المجتمع المدني الجمعيات، والرابطات، والنقابات، والمؤسسات الخيرية والفكرية، وغيرها، وفي هذا الإطار فقد بادر المجتمع المدني في الجزائر بإنشاء منظمات مستقلّة عن جهاز الدولة لخدمة قضايا حقوق الإنسان[1]، ومن أبرز هذه الهيئات الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، التي تزامنت فكرة إنشائها مع الاحتجاجات المنبثقة عن الحركة القبائلية بمنطقة تيزي وزو في أكتوبر 1984، وقد تعذّر الحصول على موافقة رسمية لإنشاء هذه الرابطة، بسبب التخوّف من فتح الباب لمنافسة الحزب الواحد الحاكم آنذاك، وقد كان لأحداث أكتوبر 1988 دور كبير في الاعتماد الرسمي لهذه الرابطة في جوان 1989 والتي عملت منذ تأسيسها على التّنديد بالتجاوزات التي تشكّل انتهاكًا لحقوق الإنسان.[2]

كما أنشئت هيئة أخرى تعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان، أطلق عليها الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية تأسست في 11 أفريل 1987 من طرف مجموعة من المؤسسين ينتمون لاختصاصات ومهن ومعتقدات متفرّقة، وقد عملت هذه الرابطة منذ البداية على المطالبة بالإفراج عن المعتقلين في الجنوب الجزائري، وكذلك الإفراج عن المعتقلين في أحداث سطيف وقسنطينة، التي وقعت في نوفمبر 1986، وتتمثل أهم أهداف الرابطة في الدفاع عن حقوق الإنسان وترقيتها وتعزيزها واحترامها وترقية مبادئ الديمقراطية والحكم الراشد.[3]

---

(1) –https://www.sudhorizons.dz

(2) –www.tribunaldz.com>Forum

(3) –www.tribunaldz.com>Forum

الفقرة الثانية: واقع حقوق الإنسان في الجزائر:

على الرغم من إنشاء العديد من الهيئات التي تُعنَى بالدفاع عن حقوق الإنسان وترقيتها في الجزائر، إلاّ أن تجسيد هذه الحقوق في الواقع يبقى مطلبا صعب التطبيق على المدى القريب، حيث أكّد رئيس اللجنة الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان أن واقع تجسيد هذه الحقوق لازال ضعيفا، مبيِّنًا أن حقوق الإنسان ثقافة في حدّ ذاتها، لذلك فإن نشرها يتطلّب الوقت الكافي والمتابعة الدائمة لمستجداتها دون إغفال أية تفاصيل، مبرزا في نفس السياق ضرورة العمل على تحقيق استقلالية القضاء في الجزائر، على اعتباره أنّه الهيئة الرسمية الدّاعمة، والمدافعة عن هذه الحقوق في كل دول العالم، بعيدا عن أي ضغط أو توجيه سياسي.[1]

وقد كشف تقرير أعدّته الرّابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، بمناسبة تخليد الذكرى الـ 69 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن حالة حقوق الإنسان في الجزائر مقلقة، ذلك أن ممارسات القمع وانتهاك الحريات العامة وحقوق الإنسان ما تزال مستمرة، وقد أعربت الرابطة –خلال رصدها للتجاوزات التي تعرضت لها حقوق الإنسان خلال سنة 2017– عن أسفها لما تتمّ معاينته اليوم من مساس بحرية التعبير، من خلال تحامل القضاء على الصحفيين، مشيرة إلى وجود مخاوف حقيقية بخصوص نوايا النظام ضدّ النّاشطين في مجال حقوق الإنسان، وضد الديمقراطية التي تطالِبُ الشعوب بإقرارها[2]، وفي تقريرها السنوي 2016-2017 أكّدت منظمة العفو الدولية أن السلطات الجزائرية واصلت فرض قيود على الحقّ في التعبير وتكوين الجمعيات والتجمّع والعقيدة، وحاكمت بعض المنتقدين السلميين ومن بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان، بالإضافة إلى منع

---

(1) –https: //www.djazairess.com>essalam

(2) –https: //maghresse.com>telescpresse

آليات حقوق الإنسان التّابعة للأمم المتّحدة من دخول الجزائر، بما في ذلك الآليات ذات الصّلاحيات المتعلقة بالتّعذيبْ وغيره من طرق المعاملة السيئة، ومنع منظمات دولية مثل منظمة العفو الدولية من زيارة الجزائر لتقصّي الحقائق حول وضعية حقوق الإنسان[1]، كما أشار تقرير منظمة العفو الدولية إلى فرض السلطات الجزائرية لقيودٍ مشدّدة على الحق في حريّة التّجمع، ومواصلة حظر المظاهرات في العاصمة، وفقا لمرسوم صادر سنة 2001، كما لّت الحكومة تبيح الإفلات من العقاب عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، التي وقعت في عقد التسعينات من القرن العشرين، وذلك من خلال عن التحقيق في الانتهاكات التي وقعت في الماضي، ومحاسبة المسؤولين عنها.[2]

وفي مقابل كل هذه التقارير التي ترسم صورة قاتمة عن وضعية حقوق الإنسان في الجزائر، تجدر الإشارة إلى المساعي الحثيثة التي تقوم بها السلطات من أجل تحسين هذه الوضعية من جهة، وإلى الصعوبات التي تواجه تجسيد هذه الحقوق من جهة ثانية.

فأمّا بالنسبة للصعوبات والمعوقات، فإن مشكل الإدراك والوعي يعدّ من أكثر العقبات التي تعترض حقوق الإنسان خاصة في المنطقة العربية، حيث يكون الفرد عاجزا عن إدراك حقوقه، أو مستغنيًا عن المطالبة بها، ويكون مردّ ذلك في أغلب الأحيان إلى انتشار الأمية المتفشية كثيرا في الوطن العربي، والتي تعتبر من أهم عوامل التأخّر في مختلف مجالات الحياة، أمّا الاستغناء عن المطالبة بالحقوق فإنه كثيرا ما يرجع إلى يأس المواطن من إمكانية تحصيلها، خاصة في ظلّ الأنظمة الاستبدادية[3]، كما يعتبر الإرهاب وسياق مكافحته أحد أهمّ العقبات الخطيرة التي تؤثر

(1) –https://amnesty.org>report–algeria

(2) –https://amnesty.org>report–algeria

(3) –cdf–sy.org>content

على مسار حقوق الإنسان في الجزائر، سواءً بما يخلّفه الإرهاب من ضحايا واضطرابات أمنية، أو بما ينجم عن سياق مكافحته من انتهاكات وإجراءات استثنائية وقوانين تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان، على غرار ما يرد في قانون الطوارئ وقانون مكافحة الإرهاب من إجراءات تؤدي إلى المساس بحقوق الإنسان[1]، وتندرج هذه الحالة ضمن ما يُعرف بمعوّقات الممارسة، والتي تتضمن ما قد يعترض الحياة العامة من عوامل موضوعية مسلّطة على المواطن بسبب خضوعه لنظام الحالة الاستثنائية أو الطوارئ[2]، أو بسبب وجود نظام اجتماعي يتّسم باختلال البنية الاجتماعية في ظلّ نظام متسلّط، تنعدم فيه الحريّات والحقوق، هذه الأخيرة التي لا يمكن أن تتوفّر إلاّ في ظلّ نظام رشيد، يتمتع فيه الحكّام بالشرعية الدستورية فلا تنحصر السلطة بيد حاكم يستأثر بها بلا رقيب ولا حسيب، ولا يمارسها في إطار مؤسسات نيابية منتخبة، وسلطة قضائية مستقلة، ورأي عام متبصِّر، وصحافة حرّة ناقدة[3]، كما تشير التقارير إلى ضعف استقلالية القضاء في الجزائر، الذي يعتبر ضمانة مهمة لتكريس حقوق الإنسان وإقامة نظام ديمقراطي، حيث يعاني هذا الجهاز من تدخلّ السلطة التنفيذية، وإصدارها للعديد من القرارات التي تؤثّر على هذه الاستقلالية[4]، وفي نفس هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن توسيع سلطات أجهزة الدولة في مقابل إضعاف دور السلطات الرقابية في البلاد العربية، بدءًا بالرقابة القضائية، ومرورا بالرقابة البرلمانية، وصولا إلى الرقابة الإعلامية والرأي العام، يعتبر حائلا دون تكريس حقوق الإنسان، حيث يتمّ إدخال تعديلات على التشريعات المنظمة للسلطة القضائية في الدول العربية والتي تمسّ باستقلالها، وتمت العديد من

---

(1) –www.startimes.com

(2)– نورة يحياوي، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي، دار هومة، الطبعة الثالثة، الجزائر 2008، ص38.

(3) –cdf–sy.org>content

(4) –www.startimes.com

المحاكمات التي تفتقر إلى شروط العدالة والإنصاف وفقا للمعايير المتعارف عليها دوليا[1]، كما تعاني العديد من الدول العربية من ضعف الرقابة البرلمانية، وضعف دور الإعلام كجهاز رقابي، حيث تُفرضُ عليه العديد من القيود القانونية والتنظيمية، كما تمتلك سلطة الدولة في أغلب البلدان العربية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، وتفرض أنظمة لمراقبة الصحافة بدقّة، ويضاف إلى كل هذه المعوّقات إضعاف مؤسسة المجتمع المدني، حيث تقيّد معظم دول المنطقة العربية حقّ التنظيم الحزبي والنقابي، والحق في تكوين الجمعيات المستقلة.[2]

وفي مقابل كل هذه المعوقات والوضع المتردّي لحقوق الإنسان، فإنّه لا يجب إنكار المساعي الحثيثة لتحسين وترقية هذه الحقوق، خاصة في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، حيث استحدث المؤسس الدستوري الجزائري عدة مواد تتمحور حول الإنسان وتحسيس ظروف معيشية، في إطار سياسة الدولة التي تلتزم بقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن بين المواد المستحدثة في التعديل الدستوري لسنة 2016 في هذا الإطار، نجد المادة 68 المتعلقة بكفالة الدولة لحق المواطن في بيئة سليمة، ومسؤولية الأشخاص الطبيعية والمعنوية في الحفاظ عليها[3]، حيث أن العلاقة بين حقوق الإنسان والبيئة هي علاقة طردية، ذلك أن الإنسان لا يستطيع العيش إلاّ في بيئة سليمة، ولا يتأتّى ذلك إلا من خلال تحمّل الأشخاص الطبيعية والمعنوية لمسؤولياتهم في الحفاظ على البيئة من كل مظاهر التلوث، كما أن جدلية النّشاط الاقتصادي وحقوق الإنسان تعتبر موضوع الساعة على الصعيد الدولي، خاصة بظهور الشركات متعددة الجنسيات، وما يمثله

---

(1) –www.mokarabat.com

(2) –www.mokarabat.com

– هيلين تورار، ترجمة باسيل يوسف، تدويل الدساتير الوطنية، بيت الحكمة، العراق 2003، ص515.

(3)–لوكال مريم، دسترة حق المواطن في بيئة سليمة في تعديل 2016: دراسة تحليلية للمادة 68 على ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان، والنظام القانوني الجزائري، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016، ص02.

نشاطها من خطر على البيئة[1]، لتتمّ بذلك دسترة الحق في بيئة سليمة، وذلك كردٍّ إيجابي، خاصة في ظلّ الاحتجاجات الشعبية في الجنوب ضدّ استغلال الغاز الصّخري بسبب التخوّف من الانعكاسات السلبية لذلك على البيئة والثورة المائية في المنطقة[2]، ونظرا لما للدستور من مكانة في سلّم النصوص القانونية، فإن النص على الحق في بيئة سليمة دستوريا، يساهم في تحقيق أسمى حماية قانونية لها[3]، وفي هذا الإطار فقد تمّ استحداث هيئة دستورية مستقلة تتولّى مهام استشارية ورقابية في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة[4]، كما تضمّن التعديل الدستوري لسنة 2016 النص على ترقية حقوق المرأة، وذلك من خلال ترقية التناصف بين النّساء والرجال في سوق التشغيل، وتشجيع ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات[5]، إضافة إلى دسترة حقّ الأشخاص المعوزّين في المساعدة القضائية، والتشجيع على انجاز المساكن وتسهيل حصول الفئات المحرومة على سكن[6]، وغيرها من التعديلات التي تضمنت إعطاء دفعةٍ قوية لترقية حقوق الإنسان.

الفرع الثاني: إقرار الحريات العامة: تعبيد طريق الديمقراطية:

تعتبر الحريات العامة معيارًا دقيقا لقياس الديمقراطية، فكلّما اتّسعت دائرة هذه الحريات ارتفع مؤشر الديمقراطية، أمّا في الحالة العكسية، فإنّ نظام الحكم لن يخرج عن إطار الوصف الاستبدادي، والمؤكّد هو أن جميع الدساتير الجزائرية قد أقرّت الحريات مع اختلاف في التعداد

---

[1]–لوكال مريم، نفس المرجع ، ص14.

[2]– يوسف معلم، دسترة الحقّ في البيئة، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016، ص04.

[3]– يوسف معلم، نفس المرجع، ص05.

[4]– يوسف معلم، نفس المرجع، ص04.

[5]– المادة 36 من التعديل الدستوري لسنة 2016.

[6]– المواد 57–67 من التعديل الدستوري لسنة 2016.

والضمانات، حيث كانت دساتير 1963-1976 شحيحة في هذا المجال، بينما جاء دستور 1989 (والتعديلات التي تلته) بالعديد من الحريات والضمانات الكفيلة بتجسيدها واحترامها، محدثا بذلك نقلة نوعية في نظام الحكم، الذي اقترب أكثر فأكثر من النظام الديمقراطي، خاصة في ظل اقرار حرية الإعلام واعتماد نظام التعددية الحزبية، اللذين يعتبران من أبرز الحريات المؤسِّسة لبناء صرح الديمقراطية، لذلك فإننا سنركز دراستنا في هذا الإطار على هاتين النقطتين.

الفقرة الأولى: حرية الإعلام ودور العولمة في إقرارها:

هناك تعريف يصف الدستور بأنه التّعايش السلمي بين السلطة والحرية، فلا معنى للسلطة إلاّ في ظل الحرية، ولا حرية إلاّ في ظل سلطة تؤمن بهذه الحرية[1]، وتعتبر حرية الإعلام وسيلة للتعبير عن الرأي[2]، وتكون هذه الحرية مقيّدة في الحكومات الديكتاتورية، حيث تكون مجرّد تعبير عن إرادة السلطة الحاكمة وآرائها، أمّا في الحكومات الديمقراطية فإن مجال حرية الإعلام يكون مفتوحا دون قيود[3]، فحرية التعبير وإبداء الرأي هي ركن مقوِّمٌ للدولة القانونية، وفي هذا الإطار تلعب الصحافة دورا مهمًا وتحتل مكانة مرموقة في النظم الديمقراطية المعاصرة، حيث أن الصحافة أسقطت الرئيس الأمريكي "نكسون" من سدّه الحكم، وكادت أن تلحق به الرئيس كلنتون، فهي تلعب دورا رئيسيا في الرقابة على الحياة السياسية، وهنا نشير إلى أن حرية التعبير لا تقتصر على الصحافة فقط بل تمتد إلى مجال البحث العلمي والجامعة، التي لا يمكنها لعب دورها العلمي

[1]- زحل محمد الأمين، مبدأ الشرعية، المرجع السابق، ص74.

[2]- محمد فهيم درويش، الشرعية الدولية، المرجع السابق، ص105.

[3]- بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص444.

والتربوي إلا إذا توفرّت لديها الوسائل وعلى رأسها حرية التعبير وإبداء الرأي[1]، فحرية الصّحافة هي من أهم الحريات التي تؤسس لإقامة نظام حكم ديمقراطي، حيث تلعب الصحافة دورا في توعية الشعوب سياسيا، وتمارس رقابة فعّالة على أعمال الحكومة.[2]

وقد عرفت الحقب الدستورية السابقة لدستور 1989 تقييدًا لحرية الإعلام، إذ لم يكن ثمّة مجال للحديث عن حرية إبداء الآراء المعارضة للسلطة أو عن إعلام مستقلّ، بل إن وسائل الإعلام لم تكن إلاّ أداة بيد الجهاز الحاكم يسيرها ويوظفها كما يشاء.

وفي ظلّ موجة التغيرات التي شهدها العالم، خاصّة على إثر انهيار الاتحاد السوفييتي، وشيوع مفهوم العولمة وما رافقهُ من مطالب بإرساء أسس الديمقراطية، فقد واكب المؤسس الدستوري الجزائري هذه التحولات، ويظهر ذلك جليا في إقرار العديد من الحريات التي كانت تندرج ضمن المجال المحفوظ للسلطة على غرار حرية الإعلام، ومن أبرز مظاهر الانفتاح الديمقراطي في مجال الحريات إلغاء العقوبات المسلّطة على الصحافة، حيث أن قانون الإعلام السابق لصدور دستور 1989 كان يتضمن معاقبة كل من يعارض المبادئ المفروضة من طرف حزب جبهة التحرير الوطني، وبذلك لم تكن المعلومة تصل إلى المواطن بموضوعية، الأمر الذي تغير جذريا في ظل القانون 07/90 الصادر في 03 أفريل 1990 والمتضمن قانون الإعلام[3]، وقد تضمنت دساتير الدول العربية نظريا جملة من الحقوق والحريات بشكل يتوافق مع ما تضمنته دساتير الدول المتقدمة ديمقراطيا، وهو أمر يسهل اكتشافه من خلال قراءة بسيطة لهذه الدساتير، غير أن هذه

---

[1]– خروع أحمد، دولة القانون في العالم العربي، بين الأسطورة والواقع، محاولة نظرية تحليلية للأسس القانونية والسياسية للدولة العربية الإسلامية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004، ص، ص86–87.

[2]–كاوة الطالباني، لغة الحوار، المرجع السابق، ص238.

[3]– Denidn iyahia, op.cit, P, P98–99.

الدساتير الديمقراطية هي إمّا معطّلة قانونا بفرض حالة الطوارئ مثلا، أو هي دساتير معطّلة للحقوق والحريات فعليا، فالواقع يكشف شكلية هذه النصوص التي تبقى مجرّد حبر على ورق[1]مما قد يصطدم مع مبدأ الشرعية، أو سيادة القانون الذي تتميز به الحكومة الديمقراطية عن الإستبدادية، فالحكومة الديمقراطية نفسها تصبح مستبدة إذا لم تتقيّد بهذه المبادئ.[2]

إن الإعلام هو أحد أهم وسائل الاتصال بالجماهير في العالم المعاصر، إذ تعمل الأجهزة الإعلامية على تكوين الرأي العام في مختلف المواضيع والظروف والأوضاع والمشاكل التي تطرح نفسها في أذهان العامة، وفي مختلف النّواحي السياسية والاجتماعية والثقافية[3]، حيث تعتبر وسائل الإعلام والاتصال من الأدوات الرئيسية التي يتم استخدامها لتوظيف الرأي العام لأداء دور معين في نطاق عملية التحوّل الديمقراطي، لذلك تصنّف ضمن أكثر ثلاث عوامل ساهمت في عملية التحوّل نحو الديمقراطية خلال المرحلة المعاصرة، حيث كسرت الوسائل الإعلامية المتطورة الأسوار والحواجز التي كانت تقيمها الحكومات وأنظمة الحكم بغرض الرّقابة على مواطنيها، والتّحكم في أفكارهم وتوجّهاتهم، وأصبح في وسع المواطنين والجماعات أن يتواصلوا فيما بينهم، ويدركوا حقائق الأوضاع في مجتمعاتهم والمجتمعات الأخرى[4]، والمؤكد هو أن إنشاء قطاع صحافة حرّ وتعدّدي يعد أمرًا ضروريا لتحقيق الديمقراطية، كما يعد عاملا لتحقيق التنمية الاقتصادية[5]، كما أنّه لا وجود للديمقراطية من دون حرية إعلام، وأن هذه الحرية، هي أهم مؤشرات قياس الديمقراطية المعاصرة، وبالموازاة مع ذلك فإن الديمقراطية الحقيقية تمثّل ضمانة

---

[1]– عبد العزيز رمضان علي الخطابي، تغيير الحكومات بالقوة، دراسة في القانون الدستوري والقانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2013، ص102.

[2]– زحل محمد الأمين، مبدأ الشرعية، المرجع السابق، ص75.

[3]–علي جروة، فضاء الديمقراطية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2013، ص، ص62–63.

[4]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام والتحول الديمقراطي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2010، ص181.

[5]– Riadh Bouriche, regard sur la politique, IBID, P209.

صلبة لممارسة الحرية الإعلامية، على عكس الديمقراطية الشكلية التي لا تسمح بأكثر من التعددية الإعلامية، وهو الأمر الحاصل في الكثير من الدول العربية.[1]

لقد أصبحت حرية الإعلام من الحريات المستقرّة في بلاد الديمقراطية الغربية، وقد أكدت قوانين هذه الدول على ذلك وكفلت لها ضمانات الاستقلال، بل وأعطتها مساعدات مادية في أشكال مختلفة[2]، وفي هذا الإطار فقد مهّد قانون الإعلام في الجزائر الصادر في 2012 لثورة جديدة في مجال الإعلام السمعي البصري[3]، حيث أعطى هذا القانون الضوء الأخضر لفتح قطاع السمعي البصري أمام الأشخاص والهيئات العمومية والمؤسسات أو الشركات التي تخضع للقانون الجزائري، وحدّد الكثير من مفاهيم هذا النشاط المحتكر من طرف السلطة منذ الاستقلال لأسباب ومبرِّرات مختلفة[4]،وقد دعمت وكرست المادة 50 من التعديل الدستوري لسنة 2016 هذا الإتجاه نحو فتح مجال الإعلام، وذلك من خلال نصها على إن حرية الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية وعلى الشبكات الإعلامية مضمونة، ولا تقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية[5]، الأمر الذي يوحي بالرغبة في إرساء قواعد الديمقراطية، من خلال استدراك النقائص في كل مناسبة عن طريق التعديلات الدستورية.

ويتمثل أهم أثر مترتّب على إقرار حرية الإعلام في تنوير الرأي العام، خاصة إذا كانت هذه الحرية مصحوبة بضمانات تكفل ممارسة الحرية الإعلامية، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن

---

[1]– فضيل دليو، المرجع السابق، ص11.

[2]– مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس، الجزائر 2014، ص202.

[3]– حميد بوشوشة، آفاق جديدة لحرية الصحافة وحرية التعبير، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016، ص13.

[4]– حميد بوشوشة، نفس المرجع، ص14.

[5]– المادة 50من التعديل الدستوري لسنة 2016.

دور وسائل الإعلام في تكوين الرأي العام وتنويره وتشكيل اتجاهاته يتوقف على طبيعة أنظمة الحكم وحجم الحريات التي تتمتع بها، ففي الدول المتقدمة مثلا، تعتبر الصحافة المكتوبة من أكثر وسائل الإعلام قدرة على تكوين الرأي العام من خلال ما تنشره من مقالات أو تعليقات وأخبار وتحقيقات، والتي كان لها فعلا أثر بالغ في توجيه السياسة وتعديلها[1]، وهنا تبرز العلاقة جليّة بين المجالين الإعلامي والسياسي، حيث احتلت وسائل الإعلام الحيّز السياسي تزامنا مع تزايد المطالبة بتحقيق نظام الحكم الديمقراطي[2]، وفي سياق تحليل تطوّر دور الإعلام خاصة في المجال السياسي، نصل إلى أن السلطة الحاكمة في مختلف دول العالم قد فقدت ميزة هامة كانت تتمتع بها على مدى التاريخ وهي خاصية احتكار المعلومات السياسية والإمساك بها والتحكّم في إطلاقها، وهو احتكار زاد من قوة وسيطرة القائمين على الحكم، ذلك أن المعلومة من أهم عناصر القوة، ومن ناحية أخرى فإن احتكار المعلومة السياسية كان يتيح للجهاز الحاكم مجالا لتوجيه مسار الأحداث، ورسم توجّهات الرأي العام بما يتماشى مع أهدافه ومصالحه[3]، وقد بلغ دور الإعلام في المجال السياسي حاليا حدّ تغيير الأنظمة والإطاحة بالأجهزة الحاكمة، خاصة في ظلّ التّطور التكنولوجي المذهل، فقد أصبح لمواقع التواصل الاجتماعي وقع مؤثر في التواصل بين الأفراد والجماعات، ونشر الأخبار وتوسيع المفاهيم وتقريب الرؤى مؤثرة بذلك في أفعال وتصرفات المسؤولين، لتصبح بذلك الوظيفة الإعلامية جزءا من السياسة نظرًا لاهتمام وسائل الإعلام بالقضايا ذات الطابع السياسي والديمقراطي، ومساهمتها في التّنمية السياسية، وتكوين الحقوق ورسم معالم النظام السياسي المحلي، وبهذا يصبح واضحا أن الحياة السياسية في الدولة الحديثة لا تكتمل إلاّ بوجود

---

[1]– علي جروة ، المرجع السابق، ص63.

[2]– فضيل دليو، حرية إعلام ...، المرجع السابق، ص12..

[3]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص، ص182–183.

إعلام غزير وحوار قوي، وهي المميزات التي أسّست لقيام النظام العالمي الجديد، وكانت مرجعا لأجهزة الحكم والعولمة في العلاقات بين الدول الحديثة.[1]

وتجدر الإشارة إلى أنّه للجانب الاقتصادي دور كبير في تحقيق حرية الإعلام، فالصحافة لا يمكن لها أن تحقق حريتها إذا لم تكن لقمة عيشها من مبيعاتها، لذلك عكفت العديد من البرلمانات الغربية على تقنين تقديم مساعدات لوسائل الإعلام لتخفيف ضغط القوى الاقتصادية عليها، ومساعدتها على التّفرغ لدورها كطرف فعّال في تحقيق التنمية المستدامة.[2]

ويرى البعض أن قطاع الإعلام في الدول العربية ما يزال خاضعا في معظم الحالات للإدارة الحكومية،حيث تمّ سنّ قوانين ردعية ومكمّمة للأفواه بالنسبة للإعلام الحرِّ في الجزائر، هذا فضلا عن الإشهار الذي مازال سلاحا في يد الدولة، إذ أنها تحتكر المؤسسات الإشهارية وكذا المطابع، وعلى الرغم من أن بعض الجرائد المستقلة اشترت المطابع، ولها مدخولها الإشهاري المستقلّ، إلاّ أنّ لها قضايا في العدالة بالعشرات، سواء ضد مسيري هذه الجرائد، أو ضد المراسلين عبر الولايات، واعْتُبِرَت الصحافة الحرّة "الحزب الوحيد" الذي كان ضد انتخاب الرئيس بوتفليقة بعد ما تمّ تأييده في العهدة الأولى[3]، ويربط البعض قمع حرية الإعلام بمستوى التطور السياسي في البلاد العربية، إذ أن الأنظمة الحاكمة مازالت مسيطرة على النشاط السياسي، وبالنتيجة فهي أقل استعدادًا للتّخلي عن السيطرة على وسائل الإعلام التي تعتبرها جزءًا من أجهزة السلطة السياسية، وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن الوضع الدولي الجديد والانفتاح الإعلامي العالمي، سيعرّض

---

[1]– علي جروة، المرجع السابق، ص، ص63–64.

[2]– فضيل دليو، حرية إعلام ...، المرجع السابق، ص13.

[3]– بومدين بوزيد، قوة الشارع في التغيير السياسي، محاولة في فهم تعثر التجربة الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2007، ص225.

الحكومات العربية إلى مزيد من الضغط للاتجاه نحو التخصيص في قطاع الإعلام[1]، حيث أن التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال فرضت واقعا جديدا، يتميز بإضعاف السيادة الوطنية الإعلامية، وأصبح الإعلام يلعب دورا مؤثرا في النظامين الاقتصادي والسياسي المحليين، فقد فتحت وسائل الإعلام أعين المواطنين في أوروبا الشرقية –على اثر انهيار الاتحاد السوفييتي– على نمط وأنظمة عيش غيرهم ومقارنتها مع واقعهم المحلي[2]، وكذلك كان لوسائل الإعلام دور في تعبئة شعوب الدول العربية لينجم عن ذلك ثورات الربيع العربي، وبهذا يكون التطور العلمي قد وفّر البيئة الملائمة لاتساع نطاق دور الرأي العام في الحياة السياسية المعاصرة، وساهم في تزايد المطالبة بإقامة أنظمة حكم ديمقراطية، ولم يعد هذا الدور قاصرا على إقليم الدولة بل تعداه إلى تأثير عابر للحدود القومية، فأصبح الرأي العام لا يؤثر سياسيا على نطاق إقليم الدولة فحسب، وإنّما تعدّى هذا الحدّ ليؤثر في أقاليم مجاورة أو غير مجاورة، مستفيدا في ذلك بما توفّره تقنيات الإعلام والاتصال المتطورة من إمكانات وطاقات تزيد من نطاق نشر وإنتاج المعلومات السياسية.[3]

وتجدر الإشارة في الأخير، إلى أنه ثمّة جملة من العوائق التي تقف حاجزا أمام تحقيق حرية الإعلام خاصة في الدول النامية، ولعلّ من أبرز هذه المعوّقات، تقييد هذه الحرّية باسم عدم المساس بالمصالح العليا للدولة وأمنها[4]، فعلى الرغم من أن تجارب الانفتاح السياسي قد أتاحت

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق، ص273.

[2]– فضيل دليو، حرية إعلام ...، المرجع السابق، ص15.

[3]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص183.

[4]– فضيل دليو، حرية إعلام ...، نفس المرجع، ص14.

هامشا من حرية التعبير في وسائل الإعلام، إلا أن الدولة مازالت تحتكر القسم الأكبر من هذا المجال من خلال وضع قوانين مقيدة ومعيقة لحريات الرأي والتعبير.[1]

الفقرة الثانية: إقرار التعددية الحزبية:

تعتبر المشاركة السياسية الوسيلة الأنجع لتحقيق الاستقرار السياسي[2]، وتتجسد هذه المشاركة من خلال إقرار نظام التعددية الحزبية، والتي تعتبر عنصرا مهما لتحقيق مبدأ التداول على السلطة[3]، وقد اعتمدت الجزائر هذا النظام في دستور 1989، ويعتبر ذلك أحد أهم الإصلاحات التي أقرّها النظام استجابة للمطالب الشّعبية في أعقاب أحداث أكتوبر 1988، التي كرّست المسار الإصلاحي ودعّمته وعمّقت مضمونه، حيث لم يعد يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط من خلال التراجع عن النظام الاشتراكي، بل إنه شمل كذلك المجال السياسي، حيث رفض الشعب الانغلاق وطالب بحرية الرأي والتعبير وتقبّل الآخر، وهو الأمر الذي لن يتحقق في ظل تنظيم موحّد محتكر للسلطة، وإنّما في ظلّ التعددية السياسية والحزبية.[4]

لقد أعلنت الجزائر القطيعة مع الماضي، واتجهت صوب إقرار العديد من الآليات الديمقراطية، وعلى رأسها اعتماد نظام التعددية الحزبية، وقد جاءت هذه القطيعة على إثر الأحداث الكبرى التي تمثلت في الربيع الأمازيغي سنة 1980 وأحداث أكتوبر 1988[5]، وقد ساهمت هذه الأخيرة بشكل كبير في بلورة التحوّل السياسي في الجزائر وترسيخ الإدراك بضرورة الانتقال إلى نظام التعددية الحزبية، على اعتبار أن ذلك هو الحل للقضاء على الاحتقان السياسي الذي عرفته

---

[1]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص314.

[2]– عبد الرحمان خليفة، منال أبو زيد، المرجع السابق، ص259.

[3]– سعاد بن سرية، المرجع السابق، ص32.

[4]– سعيد بوالشعير، النظام السياسي ... دستور 1989، المرجع السابق، ص47.

[5]– Chabane BenaKazouh, op.cit, P353.

الدولة قبل وبعد أحداث أكتوبر[1]، بذلك فإن دستور 1989 يعدّ الوثيقة السياسية المؤسِّسة لقاعدة التعددية الحزبية في الجزائر، وقد وُصِفَتْ هذه الوثيقة بأنها دستور انفتاح وحريات ودستور دولة قانون تعتمد النظام الديمقراطي[2]، وتتمثل النّصوص التّشريعية المحدِّدة للممارسة الحزبية في الجزائر في القانون 11/89 الصادر في 5 جويلية 89 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ثم القانون العضوي 09/97 الصادر في 6 مارس 1997 المتعلق بالأحزاب السياسية، ثم القانون العضوي 04/12 المؤرخ في 12 جانفي2012المتعلق بالأحزاب السياسية، وقد صدر هذا الأخير في سياق جملة الإصلاحات التي أعلن عنها رئيس الجمهورية في أفريل 2011، وذلك بغية تدعيم حرية إنشاء الأحزاب السياسية، والتّخفيف من إجراءات تأسيسها.[3]

و بالعودة إلى الحديث عن نظام الحزب الواحد فإن الدول العربية تختلف في تبريرها لتبنِّي هذا النظام ، حيث يستند بعضها إلى الرغبة في الحفاظ على الوحدة الوطنية، على اعتبار أن تعدّد الأحزاب يهدّد بالانقسامات القبلية، ويضيف البعض الآخر أن جهود التنمية الإقتصادية يجب تعبئتها جميعا من أجل مصلحة الدولة، ومن ثمّ لا يُسمح بتفريق الجهود في صورة أحزاب[4]، غير أن المطالب الداخلية والتّحولات الدولية فرضت على الدول ضرورة الأخذ بالتعددية والحرية، ذلك أن نظام الحزب الواحد هو وليد الديكتاتورية، وهو نظام يتنافى ويتعارض مع وجود الديمقراطية، كما أن فيه إنكارٌ لمبدأ الفصل بين السلطات، ويعتبر هذا الإنكار من أهم خصائص هذا النظام، إذ يسيطر

---

[1]– بوكرا ادريس، المبادئ العامة للقانون ...، المرجع السابق، ص399.

[2]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص107.

- Khalfa Mameri, Les constitutions Algériennes, Histoire, Teste, Réflexion, Edition Thala, Algérie 2008, P186.

[3]– بوكرا ادريس، المبادئ العامة للقانون ...، المرجع السابق، ص421.

[4]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص190.

الحزب الواحد على جميع المؤسسات والهيئات الرسمية وغير الرسمية داخل الدولة[1]، ومن المعلوم أن الديمقراطية ليست منحة تُعطَى من قبل الحكومة، وإنّما هي حقٌّ يُحِصَّلِه الشعب حسب قدرته على المشاركة في الحياة السياسية وقدرته على تغيير واقع الأحداث[2]، وتتجسّد هذه المشاركة من خلال الانتخاب والأحزاب، حيث تقتضي الديمقراطية المعاصرة وجود وسيط بين الشعب والسلطة ويتمثّل هذا الوسيط في الأحزاب السياسية[3]، وقد أخذت الأنظمة السياسية في الدول العربية تتجه نحو اعتماد إصلاحات سياسية داخلية، وعلى رأسها إقرار التعددية الحزبية، وذلك نظرا لرغبتها في تحسين صورتها أمام قادة النظام العالمي[4]، حيث أصبحت الأحزاب السياسية سمة العصر وحقيقة كبرى على المستوى السياسي العالمي، وهي نتيجة صراع الإنسان من أجل تحصيل حقوقه وحرياته الأساسية، فقد ثبت أن الصوت الواحد والرأي الواحد هو ظاهرة لصيقة بالديكتاتورية، وأن تأجيل التعبير السياسي المتعدّد وتوجيه الاهتمام نحو أهداف أخرى كالتنمية أدّى إلى الفشل على كل المستويات[5]، لذلك فإنه أصبح لزاما على الدول الراغبة في بناء صرح الديمقراطية، أن تضع لبنتها الأولى المتمثّلة في إقرار الحريات بصفة عامة، خاصة منها الأخذ بمبدأ التعددية الحزبية، فغياب الأحزاب يجعل من هدف تحقيق الديمقراطية أمرا مستحيلا، وعلى العكس من ذلك فإن وجودها يعدّ من أهم عوامل النّشاط في الحياة السياسية والبرلمانية، ويسمح بتحديد مسؤولية الحكومة عن السياسة العامة المتّبعة من طرفها، كما أن وجود أحزاب معارِضة يحول دون استبداد الحكومة[6]،

---

(1)– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص191.

(2)–كاوة الطالباني، لغة الحوار السياسي، المرجع السابق، ص89.

(3)–محمد الصالح بن شعبان ، نظام الأحزاب السياسية والتجربة الجزائرية في التعددية الحزبية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2013–2014، ص91.

(4)– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص192.

(5)– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص304.

(6)– ابراهيم عبد الله ابراهيم حسين، المعارضة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2009، ص101.

ولمّا كانت السلطة السياسية في الجزائر ترغب في إقامة نظام حكم ديمقراطي، فإنها قد أسّست لذلك من خلال اعتماد نظام التعددية الحزبية، والذي يعني "الحرية الحزبية" أي أن يُعطى لأيِّ تجمّع –ولو بشروط– الحقّ في التّعبير عن نفسه ومخاطبة الرأي العام مباشرة، ليتم من خلال الحزب التوصّل إلى أحسن الأُطُر التي تسمح بسيادة مفهوم التنافس السياسي من أجل الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها.[1]

والمؤكد هو أن الانتقال من مرحلة إلى أخرى إنّما يهدف إلى تدارك سلبيات المرحلة السابقة، ومحاولة معالجتها أو تجاوزها في مرحلة لاحقة، فقد تعرّض نظام الحزب الواحد القائم في الجزائر منذ الاستقلال إلى انتقادات كثيرة، لأنه نظام ينتج عنه توحيد السلطة وتركيزها، حيث أن رئيس الجمهورية يجمع بين منصب رئيس الدولة والأمين العام للحزب، ويتولى قيادة الحكومة ويسيطر على السلطة التشريعية من خلال قيادته للحزب الواحد، كل ذلك سيصبّ في النهاية في قالب نظام أقرب إلى الاستبداد بفعل توحيد السلطات ودمجها، كما أن احتكار الحكم من طرف حزب واحد يترتّب عنه ارتكاب أخطاء سياسية موصِلةٍ إلى الانحراف، حيث يكون الحوار ضعيفا في الحزب الواحد إذ أن أغلب الأفكار والقرارات تأتي من قمّة الهرم الحزبي.[2]

لقد كان التّحول نحو التعددية الحزبية في الجزائر نتيجة أسباب داخلية وخارجية، فأمّا بالنسبة للأسباب الداخلية، فإنّها تتمثّل أساسا في مساهمة بعض المخطِّطين والمسيرين في إفلاس القطاع العام، وعملهم على تضخيم مخاطر الأزمة وإعلان الفشل، للوصول إلى القبول بالبديل المتمثِّل في الليبرالية الاقتصادية، التي تعتبر من أهم عوامل الليبرالية السياسية[3]، كما أن احتكار حزب جبهة التحرير الوطني لكل مؤسسات الدولة (رِئاسة الجمهورية، الحكومة، المجلس الشعبي الوطني،

[1]– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص304.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص145.

[3]–مزياني فريدة، المرجع السابق، ص89.

البلديات، الولاية، النقابات، الاتحادات) قد ولّد أزمة غياب الديمقراطية داخل الحزب، وأدّى إلى ظهور نزاعات ورؤى متباينة بين تياراته وشخصياته[1]، إضافة إلى أزمة المشاركة والشّرعية السياسية، وسلبيات الأحادية الحزبية وفشل النّهج الاشتراكي وسوء التسيير والتبذير واستغلال النفوذ، أمّا فيما يتعلق بالأسباب الخارجية فإنها تتمحور بدرجة أولى حول تزعزع مكانة الاتحاد السوفيتي وبداية انهيار المعسكر الشيوعي، إضافة إلى موجة المدّ الديمقراطي التي شهدتها دول المنطقة العربية كمصر وتونس ولبنان، زد على ذلك انخفاض أسعار البترول سنة 1986 وتزايد المديونية الخارجية[2]، وبذلك فإن التغيّرات المهمة التي عرفها المجتمع الجزائري لم تتم بشكل تلقائي، بل إنها تمّت إمّا كردّ فعل على مؤثرات خارجية مباشرة أثّرت على القرارات الدّاخلية التي تمسّ مختلف البنى السياسية والاقتصادية والثقافية، أو كردّ فعل على القرارات السياسية الدّاخلية التي يصدرها الحكام تحت ضغوط أزمات سياسية واقتصادية[3].

لقد تضافرت مجموعة من العوامل الداخلية السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وعوامل خارجية إقليمية ودولية، مشكِّلةً ضغوطا وتأثيرات دفعت الجهاز الحاكم إلى إقرار العديد من الإصلاحات الدستورية والسياسية تجاوبا مع هذه المتغيرات الدولية والمطالب الشعبية، وكان على رأس هذه الإصلاحات اعتماد التعددية الحزبية[4]، والواقع أنه لا يمكن إنكار التّفاعل بين المؤثرات الخارجية والداخلية، خاصّة في ظلّ التحولات الدولية الرّاهنة، التي أصبحت سببا مباشرا في إقرار العديد من الإصلاحات وفي شتّى المجالات، سواء كان ذلك طوعًا مسايرة لموجة التحول الديمقراطي التي يشهدها العالم بأسره، أو قسرًا بفعل الضغوط الخارجية، خاصة منها ضغوط

---

[1]– علي قريشي، المرجع السابق، ص471.

[2]– مولود ديدان، المرجع السابق، ص، ص193–194.

[3]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، المرجع السابق، ص129.

[4]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص112.

المؤسسات المالية الدولية، فقد كان للتّحولات السياسية التي عرفتها بلدان أوروبا الشرقية والعديد من بلدان العالم الثالث–التي عرفت الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى الانفتاح السياسي والتعددية الحزبية– أثّر مباشر على المنظومة السياسية في الجزائر ومنها النظام الحزبي[1]، حيث أصبحت مؤسسات التمويل الدولية والمنظمات غير الحكومية تمثّل مصدر تأثير وتمارس ضغوطا للإسراع في عملية الإصلاح السياسي، من خلال تقديم حوافز للدول التي تدعم التحول الديمقراطي، مثل تقديم المساعدات المالية والتسهيلات التجارية.[2]

كما أن بروز ثقل الولايات المتحدة الأمريكية في المجتمع الدولي على اثر انهيار الاتحاد السوفييتي، ومساندة الدول الأوروبية لها خاصّة دول الاتحاد الأوروبي، ومناداتها بالديمقراطية، جعلها تتدخّل في الشؤون الداخلية للعالم الثالث خاصّة الدول العربية منها، وتطالبها بإدخال تعديلات وتغييرات على أنظمة الحكم السائدة فيها، وتلزمها بإقرار الحقوق والحريات خاصّة السياسية منها، ويندرج هذا في إطار المطالبة بالقيام بإصلاحات سياسية، وهو الأمر الذي كان له انعكاس كبير على دور مختلف التيارات السياسية والاجتماعية داخل البلاد العربية، إذ صاحب تلك الدعوات الأمريكية والأوروبية ظهور الحركات السياسية وتقوية أحزاب المعارضة.[3]

لقد أصبحت الديمقراطية –في ظل التغيرات السياسية الدولية– مقترنة بالتّخلي على نظام الحزب الواحد[4]، وفي هذا الإطار –وسعيا منها لإقامة نظام ديمقراطي تماشيا مع المستجدات الدولية– فقد اعتمدت الجزائر نظام التعددية الحزبية، ونشير هنا إلى أن هذا الخيار –وإن كان نابعًا من رغبة في التغيير استجابة للمطالبة الشعبية– فإن اتجاه العالم نحو اقتصاد السوق، جعل

---

[1]– بوكرا ادريس، المبادئ العامة للقانون ...، المرجع السابق، ص399.

[2]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص80.

[3]– عاصم رمضان مرسي، المرجع السابق، ص02.

[4]–مزياني فريدة، المرجع السابق، ص94.

السياسة الداخلية الجزائرية تتأثر بالشّروط التي تمليها القوى الاقتصادية الدولية، مثل اشتراط صندوق النّقد الدولي على العديد من البلدان إجراء تغييرات سياسية داخلية لكي تتحصل على إعانات[1]، وبهذا تكون العوامل الخارجية قد أثرت بفعالية في رسم الخيارات السياسية للدولة، وقد نشرت منظمة "فريدوم هاوس" Freedom house، –وهي منظمة غير حكومية تهتم بحقوق الإنسان– في إحدى تقاريرها أنه حتى توصف دولة ما أنها دولة ديمقراطية انتخابية، فإنه لا بد لها أن تتوفر على نظام تعددية حزبية تنافسي، وأن يكون الاقتراع عاما وسريا، وأن تنظّم انتخابات دورية بعيدا عن عمليات الغش التي تشوّه إرادة الشعب[2]، وهو الأمر المحقّق في الجزائر خاصة منذ دستور 1989.

غير أنه يعاب على عملية الانتقال نحو التعددية السياسية في الجزائر، أنها جاءت بمبادرة من طرف الأنظمة السياسية الحاكمة لتحقيق أهداف تخدم سياستها القائمة، وتمارس هذه التعددية ضمن الحدود المرسومة لها، لذلك كانت التعددية الحزبية في الدول العربية تعددية شكلية[3]، كما أن التجربة التعددية اتّسمت–خاصة في بداياتها الأولى– بعدم الوضوح، حيث جاء القانون 11/89 متردّدا إزاء الظاهرة الحزبية من خلال إقراره لمصطلح "الجمعية السياسية" بدل الحزب السياسي، ويرى البعض أن ذلك يجد تفسيره في محاولة تضييق مجال التّعددية، وجعل دور الأحزاب ينحصر في المعارضة دون المشاركة الفعّالة، واستبعاد قيام أحزاب قوية ما دامت ستبقى في شكل جمعيات سياسية، كما يرى البعض أن عملية التّحول نحو التعددية يجب أن تبدأ بجمعيات سياسية، ثم تتطور فيما بعد إلى أحزاب، نظرا لافتراض عدم قيام أحزاب مؤهلة وقادرة على خوض معركة

---

[1]– مزياني فريدة، المرجع السابق، ص94.

[2]– فتحي زراري، المرجع السابق، ص64.

[3]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص192.

المنافسة[1]، وقد تغيرت تسمية الجمعيات ذات الطابع السياسي إلى "الحزب السياسي" في ظل القانون 09/97 و04/12.

إن الحديث عن التعددية الحزبية يقودنا إلى الحديث عن المعارضة، والتي تستعمل في الديمقراطيات الغربية في خدمة الأجهزة المؤسساتية، وعليه فإن التّناوب على السلطة لا يكون بين قوى سياسة متناقضة، بل يرتكز على قبول السلطة الحاكمة بوجود من ينازعها ويعارضها، أمّا التّناوب على السلطة في الجزائر فيعني تعاقب سياسات متباينة ومتناقضة، الأمر الذي شكل خطرا على الوحدة الوطنية واستمرار الدولة[2]،كما أنّ الأحزاب السياسية خاصة المعارضة، تظهر وتختفي بسرعة، ولا يكون ذلك إلا بمناسبة إجراء انتخابات تشريعية أو رئاسية[3]، لذلك فإنه من الضروري أن تعمل الأحزاب على تنظيم المعارضة حتى تَمارس دورها الفعّال في الرقابة على السلطة، وفي هذا الإطار فإن عملها (المعارضة) لابد ألاّ يقتصر على مجرّد كشف الأخطاء والعيوب، بل المطلوب منها هو تقديم الحلول والاقتراحات من خلال برامج متكاملة يمكن تجسيدها عمليا[4]، خاصة في ظل التعديلات التي جاء بها دستور 2016، والتي تضمنت تعزيز مكانة المعارضة البرلمانية، فعلى الأحزاب الممثلة في البرلمان أن تستغل هذا الوضع، حيث أنه وخلافا للدساتير السابقة، فقد تمت دسترة حقوق المجموعات البرلمانية المعارضة لأول مرة في تعديل 2016، وذلك تماشيا مع التطورات التي شهدتها أغلب الدول الديمقراطية، و قد تجلّى ذلك خاصة في نص المادة

---

[1]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص، ص112–113.

[2]–محمد عمران بوليفة، البعد التمثيلي لمجلس الأمة ودوره في الاستقرار المؤسساتي، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة، 2014–2015، ص، ص73–74.

[3]– Ahmed Essoussi, op. cit, P67.

[4]– بن شعبان محمد الصالح، المرجع السابق، ص90.

[4]–خلاف فاتح، المرجع السابق، ص، ص05–06.

–عمار عباس، سيد علي بن عومر، المرجع السابق، ص18.

114، الذي يستخلص منه أن الدستور قد منح للمعارضة جملة من الحقوق التي تمكنها من القيام بدور فعّال في العمل البرلماني و الحياة السياسية[4]، غير أن هذا التعديل المهم يحتاج إلى تدعيمه بخطوات أخرى، خاصة إذا علمنا أن بعض التجارب الدستورية قد عززت دور المعارضة البرلمانية، وذلك من خلال منحها حق تكوين و ترؤس لجان التحقيق على غرار الدستور التونسي لسنة 2014[1]، و في هذا الإطار نشير إلى دستور 2016 قد مكّن المعارضة من بعض الحقوقالتي تسمح لها بالمشاركة الفعلية في الأشغال البرلمانية و في الحياة السياسية، مثل حرية الرأي و التعبير و الاجتماع و المشاركة الفعلية في مراقبة عمل الحكومة، و تخصيص كل غرفة من غرفتي البرلمان جلسة شهرية لمناقشة جدول أعمال تقدمه مجموعة أو مجموعات برلمانية معارضة[2]، إضافة إلى حق مهم يتمثل في تمكين 50 نائبا من المجلس الشعبي الوطني أو 30 عضوا من مجلس الأمة من حق إخطار المجلس الدستوري، و هي آلية تمكّن المعارضة من الطعن أمام المجلس الدستوري في القوانين والتنظيمات و المعاهدات التي ترى أنها مخالفة للدستور[3]، وبهذا تكون المعارضة قد حظيت بمكانة أرقى كفلها لها الدستور في العديد من الجوانب ذات الصلة بممارستها للنشاط السياسي و الرقابي. [4]

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أن هناك العديد من العوائق التي أدّت إلى تعثّر تجربة التعددية السياسية بصفة عامة، والحزبية بصفة خاصة في الجزائر، وعلى رأسها سيطرة منطق الثقافة الأحادية المغلقة على العقل السياسي المجتمعي، وغياب المجتمع المدني المستقل عن

---

[1]– خلاف فاتح، ، المرجع السابق، ص07.

[2]– عمار عباس، سيد علي بن عومر،المرجع السابق، ص، ص20–21.

[3]–عمار عباس، سيد علي بن عومر، نفس المرجع، ص، ص21.

[4]– ملاوي إبراهيم، سعايدية حورية، المرجع السابق، ص06.

النظام[1]، كما أن احتكار السلطة ومركزية اتخاذ القرار وغياب الديمقراطية وتهميش ذوي الكفاءات كلّها عوامل أدّت إلى تعطيل عجلة التّنمية، الأمر الذي كان له تأثير سلبي مباشر على العمّال والفلاحين والفئة ذات الدخل المحدود، حيث انخفض مستوى المعيشة، ممّا أدى إلى ابتعاد هذه الفئات تدريجيا عن الحزب بعدما كانت بمثابة قاعدته الشعبية[2]،كما أنه من الواجب الاعتراف– وفقا لما أثبتته التّجارب– أن صورة الحزب هي عادة صورة زعيم الحزب[3]، أضف إلى ذلك فإن التعديل الدستوري لسنة 1996 تضمن وضع قيود جديدة على عدد من الحريات، ومن بينها حق إنشاء الأحزاب السياسية وممارسة الحريات بواسطتها، الأمر الذي أدّى إلى التساؤل عمّا إذا كانت السلطة تريد فعلا ترسيخ الممارسة الديمقراطية، أم أنّها تعمل على إيجاد واجهة ديمقراطية، ظاهرها تعدّدي وحقيقتها أحادية.[4]

إن تحقيق الديمقراطية لا يتأتّى إلا من خلال إقرار نظام تعددي، تلعب فيه المعارضة دورا فعّالا من خلال مؤهّلاتها وتكوينها السياسي ووعيها ونقدها البنّاء، غير أن الملاحظ هو أن المعارضة في الدول العربية ليست ديمقراطية النّزعة، وغياب الطابع الديمقراطي عنها يعكس نقصا في تكوينها السياسي، الأمر الذي يتيح الفرصة أمام النظم الحاكمة لتشديد قبضتها، لذلك فإن نظام احتكار السلطة هو نظام يسعى دائما إلى أن تكون المعارضة مشابهة له، ممّا يجرّ إلى مخاطر الحروب الأهلية التي قد تؤدي إلى تدمير البلاد، بدلا من التنمية ومواجهة التحديات الداخلية وتحديات العولمة[5]، وعلى الرغم من اشتداد قوة المعارضة الحزبية ونمو تنظيماتها في أغلب الدول

---

[1]– علي قريشي، المرجع السابق، ص، ص542–543.

[2]– مزياني فريدة، المرجع السابق، ص92.

[3]– Henri Gunsbery, une démocratie en trompe-œil, L'harmattan, Paris 2007, P64.

[4]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص110.

[5]– محمد علي حوات، المرجع السابق، ص222.

العربية، إلاّ أنها تصطدم دائما بعقبات متعددة تبدأ بتزوير الانتخابات، وتمرّ بحلّ المجالس النيابية بدون مبرّر، وتنتهي بمصادرة حق الأحزاب في العمل السياسي[1]، كما تعاني الأحزاب الجزائرية من مشكلة أساسية تتمثل في كونها قد تأسست بموجب القوانين المؤسسة للتعددية، وليس من خلال مشروع اجتماعي تسعى لتحقيقه، ومن جهة أخرى فإنها تعاني –مثلها مثل معظم الأحزاب في المنطقة العربية– من مشكلات داخلية، أهمها الفشل في ترسيخ الممارسة الديمقراطية داخل صفوفها وبين أعضائها، حيث تتميز الحياة الحزبية في الجزائر بسيادة النزعة السلطوية والاحتكار الشخصي، الأمر الذي أدّى إلى حدوث انقسامات داخل الأحزاب.[2]

كما تعتبر العوامل الخارجية، الإقليمية أو الدولية من أهم عوائق التعددية السياسية في الجزائر، حيث أن الحركة الإسلامية في الجزائر وغيرها تمثل بالنسبة للغرب خطرا يهدّد مصالحة الاستراتيجية، إذ يعتبر العالم الغربي أن الإسلام هو العدو الجديد بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، وقد أدّى تطور الأحداث السياسية في الجزائر، وظهور بوادر صعود الإسلاميّين إلى الحكم إلى إثارة مخاوف الغرب، الذي اعتبر ذلك خطرا يهدد مصالحه وتطلّعاته، فتزايد على إثر ذلك التدخّل الغربي في الشؤون الداخلية للجزائر.[3]

---

[1]– حازم صباح حميد، المرجع السابق، ص، ص207–208.

[2]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص158.

[3]– علي قريشي، المرجع السابق، ص، ص544–545.

الفصل الثاني: معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر وسبل معالجتها:

استقر مفهوم التحوّل الديمقراطي على أنه "الانتقال بنظام سياسي ما من موضعه الحالي إلى موضعٍ جديد يكون أقرب إلى النموذج الديمقراطي، وهذه العملية عادة ما تكون نتاجًا لتفاعل العوامل الداخلية والخارجية المحيطة ببيئة النظام السياسي، ويتضمن التّحول الديمقراطي التّوجه نحو الأخذ ببعض القيم كالعدالة والمساواة والحرية السياسية، وهو في جوهره عملية تغييرٍ للواقع القائم وتطويرٍ للنّظام السياسي فكريا ومؤسسيا ووظيفيا".[1]

وقد عملت الجزائر على تحقيق نوع من الاستجابة لمقتضيات العولمة في إطار تفاعلها الإيجابي مع هذه الظاهرة، خاصة في جوانبها السياسية المنصبّة أساسا على تحقيق تحول ديمقراطي، يكفل لها التأقلم مع المحيط الدولي الجديد المتّسم بالديمقراطية و نبذ الاستبداد والتّسلط، غير أنّ سبيل التحول الديمقراطي ليس دائما مسلكا سهلا، في وسع الدول اجتيازه بكل أمان للرسوّ في برّ الديمقراطية، حيث أنّ هناك العديد من العثرات التي تقف حائلا دون تحقيق هذا المسعى، وهي في مجملها معوّقات ناتجة عن سوء تطبيق المبادئ الديمقراطية، مثل تجاوز مبدأ الشرعية واستبعاد المشاركة الشعبية في تحقيق الإرادة السياسية للدولة و غيرها من الحواجز التي لا تخرج عن الإطار العام لأزمة التحول الديمقراطي بصفة عامة، و في دول الوطن العربي و الدول النامية بصفة خاصة، على اعتبار أنّها الأقرب من ناحية التنمية، أو من الناحية الإقليمية للجزائر.

ويضاف إلى هذه العوائق تدخل الجيش في الحياة السياسية، خاصة في المراحل السابقة للتعديلات الدستورية الأخيرة، وبروز ظاهرة الإرهاب، وما كان لذلك من دور في تحويل الاهتمام نحو تجاوز هذه العوائق، والانشغال عن تجسيد دعائم الديمقراطية.

[1]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص134.

وفي مواجهة كل هذه العوائق، فإن الدولة ملزمة برفع التحدي من أجل إصلاح النظام الديمقراطي، وذلك من خلال معالجة المشاكل التي تحول دون تحقيق هذا المسعى، والعمل على إرساء قواعد الديمقراطية لاحتواء مخاطر العولمة.

المبحث الأول: معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر:

من الضروري التأكيد على أنه ليس في الوسع تناول معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر بمعزل عن غيرها من الدول، خاصة تلك التي تشترك معها في التصنيف من حيث التنمية أو من حيث الموقع، ويندرج ذلك في الإطار العام لأزمة التحول الديمقراطي، وفي مقابل ذلك، فإنه ثمّة جملة من العوائق التي تمثّل ميزة خاصة أو تجربة منفردة تنفرد بها دولة ما عن غيرها، والمقصود في هذا الإطار خاصة هو التركيز على مساهمة سيطرة المؤسسة العسكرية، وبروز ظاهرة الإرهاب في تعطيل المسار الديمقراطي في الجزائر.

المطلب الأول: الإطار العام لأزمة التحول الديمقراطي:

المقصود بالإطار العام هو إسقاط المظاهر العامة لأزمة التحول الديمقراطي في العالم–خاصة الوطن العربي–على الجزائر، حيث أن هناك العديد من الأوجه التي تشترك فيها الكثير من الدول، والتي شكلت عائقا حقيقيا دون تحقيق التحول الديمقراطي، لتقع بذلك هذه الدول في إشكالية الموازنة بين مستلزمات العولمة، التي تقتضي إرساء قواعد نظام الحكم الديمقراطي، وبين العوامل المعيقة لتحقيق ذلك.

الفرع الأول: أزمة الثقافة الديمقراطية:

تكتسي أزمة التحول الديمقراطي في المنطقة العربية أبعادا ومظاهر خاصة، أفرزتها المعطيات الموضوعية في الواقع العربي من جهة، والممارسات السياسية لأنظمة الحكم العربية من جهة ثانية[1]، فإذا كان التحول الديمقراطي يقتضي الانتقال من النّظم التسلطية إلى النّظم التعددية، ممّا يسمح بإقامة علاقة بين الحاكم والمحكوم قائمة على قدر من الحرية والاختيار الشعبي، وعلى الانتخاب كوسيلة لتبادل السلطة، ويعترف بوجود معارضة ويضمن حرية الرأي والتعبير[2]،فإن العالم العربي ينطلق من مفهومٍ، يرتكز في الأساس على الخصوصية في رفض الديمقراطية بحجّة أنّها تنبع من ظروف غير ظروفه وتراثه، وقد ترتّب عن هذا المفهوم ظهور عوامل الإحباط والفقر والمديونية والبطالة، إضافة إلى بروز أزمة الهوية والنِّزاعات الطائفية، ووجود أنظمة وعلاقات عشائرية وقبلية ترتّب عنها أزمة علاقة المجتمع بالسّلطة، وأزمةٌ داخل المجتمع في ظلّ غياب مفهوم المواطنة الصّحيحة، وأزمة الحكومة في ظلِّ غياب الشرعية[3]، الأمر الذي جعل الديمقراطية في الأنظمة السياسية العربية توصف بأنها ديمقراطية مفرغة من محتواها، فهي لا تتعدى وجود مؤسسات وهمية، لا تحقِّق أية مشاركة فعلية للشعوب في صنع القرار السياسي أو حتى مراقبته، حيث أن الشّعب السياسي في البلدان العربية يشارك في انتخابات صورية نتائجها معروفة مسبقا، وقد تتطور هذه المشاركة من اختيارية إلى إجبارية، تأخذ شكل تعبئة سياسية لتقديم الولاء للنّظام الحاكم وإعطائه شرعية مزيّفة[4]، فالدساتير الجزائرية تنص على إقرار مبدأ السيادة الشعبية، غير أن الواقع المترتب عن الممارسة يثبت غير ذلك، ومردُّ ذلك إلى أسباب عديدة أهمها عدم إيمان

---

[1]– خالد النّاصر، المرجع السابق، ص47.

[2]– محمد أحمد نايف العكش، المرجع السابق، ص53.

[3]– علي جروة، المرجع السابق، ص266.

[4]– عبد العزيز رمضان علي الخطابي، ، المرجع السابق، ص105.

المؤسس الدستوري بالمبادئ المدرجة في الدستور[1]، وإذا كان مفهوم الديمقراطية التمثيلية هو الأكثر انتشارا في العالم، فإنّ الإشكال المطروح في هذا الإطار هو أن الشعوب لا تشعر بأنها مُمَثّلة فعلا من طرف رجال السياسة[2]، ذلك أنّ معيار قياس نجاح الديمقراطية التمثيلية هو نسبة المشاركة في الانتخابات، حيث أثبتت التجارب تراجع نسبة مشاركة المواطنين في الانتخابات في العالم كلّه ممّا يشير إلى وجود أزمة تمثيل حقيقة[3]، ذلك أن المشاركة السياسية تمثّل المحرك لعملية التنمية الشاملة والمستدامة من خلال التركيز على العامل البشري وتنشيط دوره وتفعيله كحلقة أساسية مدعِّمةٍ لحلقات التنمية، كما أنه من شأن هذه المشاركة إبعاد الحكومة عن حالة الانغلاق، وتفتح مجالا واسعا أمام العمل الجماعي الذي لا تكون فيه الحكومة الطرف الوحيد المعبّر عن إرادة الدولة السياسية[4]، ولعلّ من أبرز مظاهر أزمة المشاركة في الجزائر –والتي تعبّر عن أزمة حقيقية تواجه عملية التحوّل الديمقراطي– غياب التطابق بين المبادئ الإيديولوجية والمواقف والبرامج والنصوص القانونية مع الممارسات السياسية التي صاحبها تفشي الفساد الإداري والسياسي، بالإضافة إلى تحوّلها إلى مشاركة شكلية موسمية غير فعّالة[5].

ومن أبرز الإشكاليات التي تواجه عملية التحول[6]انتقاء العبارات ورفع الشعارات المغرية، التي أصبحت وسيلة يستعين بها رجال السياسية لتزييف الحقائق، وتوجيه الشعوب صوب

---

[1]– فوزي أوصديق، النظام الدستوري الجزائري، ووسائل التعبير المؤسساتي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2006، ص20.

[2]– Ahmed Essoussi, op.cit, P200.

[3]– Ahmed Essoussi, IBID, P202.

[4]–https :democraticoc.de/?p.

[5]–https :democraticoc.de/?p.

[6]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص154.

إيديولوجية معينة[1]، إضافة إلى اختلافات وجهات نظر القوى السياسية الفاعلة حول مضمون التّغيير والتحوّل ومداه وآلياته، وفي هذه الحال يشير البعض إلى خطورة أن ينقلب الوضع إلى الديكتاتورية في حالة الفشل، أو قد تتوقف عملية التّحول قبل أن تكتمل، كما أنه ثمة إشكال آخر يواجه عملية التّحول نحو الديمقراطية، ويتعلق الأمر بالميراث السياسي غير الديمقراطي، حيث أن الديمقراطية ستؤدي إلى الإضرار بمصالح القوى السياسية الدّاعمة للنظام غير الديمقراطي[2]،وفي هذا الإطار يواجه التحول الديمقراطي في الوطن العربي –خاصة بعد ثورات الربيع العربي– إشكاليات عديدة تتعلق بماهية هذا الانتقال ومسالكه، حيث أن ما يظهر من تجانس في المواقف اتجاه الديمقراطية يخفى تباينات تطبيقية كثيرة[3]، فبعد نجاح بعض هذه الثورات في عزل الحكام، دخلت هذه البلدان في مرحلة إشكالات القابلية للتطبيق الديمقراطي[4]، وبالموازاة مع ذلك تُطْرَحُ أزمة الهوية كأحد أبرز معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر، حيث أنه من أهمّ المقولات التي تحلّل خصوصية البناء الاجتماعي الجزائري، تلك المتعلقة "بتعايش الذّوات المتناقصة" التي تعتبر من أهم أسباب العنف، فقد عاشت الهويات المتباينة نوعا من الركود خلال الثورة التحريرية وخلال المرحلة الاشتراكية بعد الاستقلال، إلاّ أنّ إفرازات المرحلة الحالية–خاصة منذ أحداث أكتوبر 1988– قد أحيت أزمة الهوية كأحد العناصر الرئيسية التي تعيق التحول الديمقراطي في الجزائر.[5]

---

(1)– Henri Gunsbery, op. cit, P35.

(2)– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، نفس المرجع، ص155.

(3)– سهيل الحبّيب، المرجع السابق، ص27.

(4)– سهيل الحبّيب، نفس المرجع، ص، ص162–163.

(5)– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص162.

ومن جهة أخرى فإن هذه العملية (التحول الديمقراطي) قد يتولّد عنها مخاوف من وصول قوة سياسية معينة إلى الحكم من خلال الوسائل الديمقراطية، مثلما هو عليه الحال في العديد من الدول الإسلامية، حيث يثير التحول الديمقراطي مخاوف داخلية وإقليمية ودولية من وصول قوى الإسلام السياسي إلى السلطة، الأمر الذي قد يؤدي إلى وضع العديد من القيود على عملية التحول الديمقراطي[1]، كما أن هناك من يرى أن التحول نحو الديمقراطية ليس دائما مسلكا خاليا من المخاطر، ففي روسيا والجمهوريات التابعة لها لم يترتّب على عملية إصلاح النظام السوفياتي، نشوء أنظمة أكثر عقلانية وفاعلية، بقدر ما ترتّب عنها انهيار النظام وسيطرة القوى الليبرالية الجديدة، أمّا في الجزائر فإن اعتماد سياسة الانفتاح الاقتصادي، وإقرار التعددية السياسية تحت ضغط القوى الاجتماعية في عهد الرئيس الشاذلي بن جديد، قد أفضت إلى حرب أهلية[2]، وفي هذا الإطار يؤيد الكثير من القادة العرب العودة إلى اعتماد نظام الحزب الواحد، حيث ما يزال هناك قسم كبير من الرأي العام السياسي يعتقد نظام التعدّدية بما يتضمنه من غياب الرقابة المباشرة على الفضاء العام وإباحة التنافس والصراع بين الأحزاب السياسية وحرية التعبير كلّها عوامل قد تساهم في توفير تربة صالحة لتزايد النفوذ الأجنبي وتنمية الصراعات الداخلية التي تهدّد بتصدّع الكيان الوطني وتفشي الطائفية والعشائرية[3]،وبذلك فإن النظم العربية –على الرغم من بعض مظاهر التعددية الشكلية– تبقى من أقل المناطق تأثرا برياح التغيير التي هزت المعسكر الاشتراكي، وهزت النظم العسكرية والدكتاتورية في جنوب أمريكا وإفريقيا وآسيا، كما أن تحرّر العالم العربي من النظام التّسلّطي يظلّ شكليا، حيث ما تزال النخب الحاكمة بعيدة علة أن تقرّ وتعترف

---

[1]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص159.

[2]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، نفس المرجع ، ص159.

[3]–www.aljazeera.net/special/pages.

بمبدأ صدور السّلطة عن الشعب، وبحقٍّ هذا الأخير في المشاركة فيها[1]، ففي الجزائر مثلا وعلى الرغم من الانتقال نحو التعددية منذ 1989، إثر الأزمة التي عرفها نظام الحزب الواحد، فقد نجح الفريق العسكري الذي يسيطر عمليا على زمام الأمور في منع أي تحول سياسي حقيقي[2].

ولعلّ من أبرز مظاهر أزمة التحول الديمقراطي، هو تلك الفجوة بين الحاكم والمحكوم في الدول العربية، حيث أن المواطن العربي محروم من أبسط حقوقه في المشاركة السياسية، وليس في وسعه إبداء الرأي أو حتى تكوين الرأي، أمّا بالنسبة للحقوق والحريات فهي مطلب صعب المنال، والمعارضة في الوطن العربي هي بالنسبة للجهاز الحاكم تآمرٌ مع الغرب، وفي هذا الإطار فقد تضمن التعديل الدستوري لسنة 1996 عدة قيود أهمها حظر النشاط الحزبي القائم على أسس دينية أو طائفية، وقد سعى هذا التعديل إلى تقليص عدد الأحزاب السياسية من خلال تضييق الحصار على الأحزاب، الأمر الذي أدّى إلى اختفاء بعضها، وانضمام البعض الآخر إلى حزب الرئيس[3]، وفي نفس السياق فإن الانتخابات الرئاسية التعدّدية التي شهدتها الجزائر تتحوّل في كل مرة إلى نوع الاستفتاء على شخص الرئيس، إمّا بسبب شعبيته مثلما كان الحال مع الرئيس الأمين زروال، والذي حظي كذلك بتأييد المؤسسة العسكرية له، أو بسبب عدم وجود منافسة فعلية مثل حالة انسحاب كافة المرشحين مثلما حدث مع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، والذي كانت المؤسسة العسكرية كذلك تدعمه[4]، وفي مجال الحقوق الاقتصادية، فإن المواطن العربي هو الأكثر ابتعادًا عن تحصيل حقّه في العمل المناسب والأجر الكافي، أو حتى السكن اللائق، ذلك أن الدخل

---

[1]–www.aljazeera.net/special/pages.

[2]– www.aljazeera.net/special/pages.

[3]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص150.

[4]– أحمد منيسي، نفس المرجع، ص152.

القومي ينقسم بين مجموعة محدودة من رجال الأعمال المقرّبين من النظام السياسي وبين الجهاز الحاكم.[1]

ولعلّ ما يزيد أزمة الديمقراطية تعقيدا هو أن نظام الحكم، أو بالأحرى القوى الإجتماعية المسيطرة عليه تسلك كل السبل المؤدية لفرض استمراره، وفرض استمرار الشكل الديمقراطي الذي تدّعيه، وهي في سبيل تحقيق ذلك تلجأ إلى استعمال أسلوبين، فمن جهة تستعمل وسائل القمع المعنوية والمادية للحيلولة دون المساس بالأسس التي يرتكز عليها النِّظام، وذلك من خلال إرساء مفاهيم الشّرعية وسيادة القانون في إطار ما يخدم مصالحها، ومن جهة ثانية فإنها تلجأ إلى استعمال أسلوب التّرغيب من خلال تسخير وسائل الإعلام التي يسيطر عليها النظام، فتقوم هذه الأجهزة بالدِّعاية والترويج للأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي المعتمد من طرف السلطة السياسية، وتتولّى تشكيل الرأي العام وبثّ المفاهيم والأفكار الموالية للنظام[2]، و هنا نشير إلى وجود بعض الانتفاحات التي لا يمكن لأحد إنكارها، والتي لم تغيّر في المقابل السِّمة الرئيسية للأنظمة إيمان بضرورة تحقيق الديمقراطية أو أهمية المشاركة الشعبية بقدر ما يأتي نتيجة شعور بعض النخب المسؤولة بعمق الأزمة، وسعيها عن طريق الانفتاح إلى إصلاح النظام التّسلّطي.[3]

كما أنه من أبرز المشاكل التي تواجه عملية التحول نحو الديمقراطية، هو محاولة تصدير واستيراد نموذج من الديمقراطية، يتضمن فرض قيم وعقائد وكذلك مصالح خارجية غير مشروعة على المجتمعات العربية، وبالتّالي إنكار هويتها الوطنية والعربية والإسلامية، وإهمال مصالحها المشروعة، وقد ارتبط رواج هذا النّموذج باستجابة بعض أطراف المعارضة وبعض نشطاء المجتمع

---

[1]– عبد العزيز رمضان علي الخطابي، المرجع السابق، ص106.

[2]– علي الدين هلال، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الرابعة، بيروت 2001، ص، ص32-33.

[3]–www.aljazeera.net/special/pages/.

المدني، وربّما يرجع سبب هذه الاستجابة إلى محاولة الهروب من استبداد الحكومات، ويترتّب على تكريس هذا النموذج الإساءة إلى الديمقراطية، وفصلها عن الوطنية والانتماء الحضاري، ويجعل منها وسيلة لتفكيك المجتمعات وتهيئتها للحرب الأهلية، بدلا من الانتقال إلى ديمقراطية فعلية[1]، وفي نفس هذا السياق يتجلى مظهر آخر زاد من تعقيد أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، ويتعلق الأمر برابطة التّبعية والولاء للغرب، الذي يساهم في صنع القرار السياسي والاستراتيجي في هذه الدول حيث تحتمي عديد الأنظمة العربية بعباءة الغرب خوفا من عدوٍّ إمّا من الداخل أو الخارج[2]، وهنا نشير إلى أن تقديم الدّعم الأمريكي والغربي من عدمه، ونوعية الدّعم المقدم لمحاولات التحول الديمقراطي يرتبط بالمصالح الاستراتيجية الأمريكية، وبعيدًا عن أي التزام أخلاقي بأهمية الديمقراطية، حيث أن أمريكا لا تتأخّر عن مساندة بعض النّظم غير الديمقراطية، إذا ما تلاءم ذلك مع مصالحها، وبهذا يكون الدّعم الخارجي لعملية التحول الديمقراطي في البلاد العربية، قد اتّسم بعدم وجود معايير واضحة تحدّد إمكانية تقديم الدّعم من عدمه، بل إن هذا الدّعم صار عبئا على عملية التحول نحو الديمقراطية في البلاد العربية والإسلامية، التي تولدت لديها حالة من عدم الثقة في كل ما يصدر عن أمريكا والغرب[3]، وأصبح هناك واقع سياسي ثابت وهو أن ديكتاتورية دولة ما تتسبّب فيها السياسة الدولية، إضافة إلى عوامل مساعدة مختلفة، تحافظ على استمرار ذلك النظام في طغيانه ومحوهِ للحقائق ومبادئ حقوق الإنسان.[4]

---

[1]– علي خليفة الكواري، نحو مفهوم جامع للديمقراطية في البلدان العربية، الدولة الوطنية المعاصرة، أزمة الاندماج والتفكيك، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2008، ص109.

[2]– عبد العزيز رمضان علي الخطابي، المرجع السابق، ص105.

[3]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع السابق، ص165.

[4]–كاوة الطالباني، دولة القانون ومهزلة الأحزاب السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2013، ص15.

و في الأخير نشير إلى أن ثقافة الدولة في مجال السياسة الاقتصادية، وتدهور المردودية التربوية والتعليمية، وتفكّك النّسيج الاجتماعي هي ثلاثية شكلت حجر تعثّر للتّجربة الديمقراطية في الجزائر، وهي محصلة غياب القيادة الرشيدة، ويضاف إلى ذلك تخلّف البنوك المالية التي تقف عثرة أمام تطور العملية الاقتصادية، وتفشّي قيم النّهب والرشوة والمحسوبية والجهوية[1]،وهنا تجدر الإشارة إلى أنه للعامل الاقتصادي دور فعّال في تحقيق أو عدم تحقيق التّحول الديمقراطي، فالتدهور الاقتصادي وبروز الطبقية لن يؤدي إلاّ إلى المزيد من تراجع الحياة السياسية، فالعلاقة إذن وطيدة بين الحالة الاقتصادية ومصير الديمقراطية، وتتجلّى هذه العلاقة على مستويات عدّة أهمها وجود الطبقية الوسطى، والتي يرى فيها أرسطو المقياس والدّعامة الأساسية للديمقراطية، مضيفا أن أفضل المجتمعات السياسية تتشكل دائما عن طريق المواطنين من الطبقة الوسطى[2].

وبهذا نصل إلى أن غياب الثّقافة الديمقراطية لدى الأنظمة العربية بما فيها الجزائر، يشكل أزمة حقيقية حالت دون تحقيق تحول ديمقراطي فعلي، حيث يعتقد القادة العرب أن اعتماد الأسس الديمقراطية ينجم عنه تنحيتهم عن السلطة، وقد نجم عن ذلك غياب الثقافة الديمقراطية لدى المواطن الذي فقد ثقته في جهازه الحاكم، فأحجم عن المشاركة في تحقيق الإرادة السياسية للدولة.

الفرع الثاني: أزمة الانفصام بين النظرية والممارسة الديمقراطية:

إن الحديث عن معوقات التطبيق الديمقراطي يستوجب الأخذ بعين الاعتبار طبيعة العلاقة بين النظرية والممارسة، حيث أن بعض قيادات الدول العربية ذات الأنظمة الجمهورية تبنّت أثناء استلامها للسلطة شعارات ديمقراطية، لكنها –وبعد فترة من ممارستها لمهامها– أخذت تركّز السلطة

---

[1]– بومدين بوزيد، المرجع السابق، ص222.

[2]– خليل حسين، المرجع السابق، ص340.

بيدها، وتحدّد مجال المشاركة في صنع القرار، ممّا جعل الجهاز الحاكم في هذا النظام يمارس سيطرته على كافة مظاهر الحياة لتحقيق فكرة الولاء للحاكم[1]، وقد عرف النظام السياسي الجزائري العديد من هذه الممارسات، حيث يبتعد التطبيق الفعلي عن روح النّص، ذلك أن دساتير الجمهورية منذ 1989 حملت العديد من الركائز الديمقراطية، بينما الواقع يثبت الكثير من التجاوزات الممارساتية، وفي سياق مماثل، فإن إشكالية التحول الديمقراطي في المغرب مثلا تكمن في أن النظام الملكي المغربي الذي عرف التعددية السياسية والحزبية، يحاول أن يجمع ويوازن بين اتجاهين متناقضين هما: الإصرار على احتفاظ المؤسسة الملكية بصلاحياتها الواسعة وسلطاتها التاريخية التي تفوق ما منحها إيّاه الدستور من جهة، ومحاولة تحقيق التحوّل الديمقراطي، من خلال توسيع نطاق المشاركة السياسية وإجراء انتخابات حرة وإحداث توازن فعلي بين السلطات، وخاصة دعم السلطة التشريعية في مواجهة الصلاحيات الواسعة للسلطة التنفيذية من جهة ثانية[2]، أي أن النظام المغربي يحاول من جهة الإبقاء على هيمنة الملك، وفي نفس الوقت يسعى للتّجاوب مع مقتضيات التغيير الديمقراطي، وهو أمر يتناقض مع الديمقراطية التي تقتضي التوازن بين السلطات لا ترجيح الكفّة لصالح السلطة التنفيذية، حيث يعتبر تغليب الجهاز التنفيذي على السلطتين التشريعية والقضائية من أهم مظاهر أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، إذ أضحت السلطة التشريعية مجرّد فرع تشريعي للسلطة التنفيذية، أكثر ممّا هي سلطة تشريعية في حدّ ذاتها، كما أن السلطة القضائية تعاني في مجال حماية الحريات من ضغوط السلطة التنفيذية، الأمر الذي

---

[1]– عدنان عويد، الديمقراطية بين الفكر والممارسة، الوطن العربي انموذجا، التلوين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2006، ص75.

[2]– عبد السلام نوير، قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2004، ص87.

يضعف دور القضاء في حماية التجربة الديمقراطية[1]، وهنا نشير إلى أن واقع الدول العربية يتضمن إقرارًا نظريا لمبدأ الفصل بين السلطات من الناحية القانونية الدستورية، لكن لا وجود لهذا المبدأ فعليا، لا في الملكيات ولا في الجمهوريات[2]، وتبقى الكفّة مرجّحة لصالح السلطة التنفيذية، وتعتبر هذه الميزة من أهم مميزات الأنظمة السياسية في بلدان العالم الثالث، حيث تعتبر مؤسسة "رئاسة الدولة "المؤسسة المحورية التي يقوم عليها كل هرم السلطة، والتي تُستَمدُّ منها كل السلطات، وتتحرّك وفقًا لإرادتها كل الأجهزة، فالأجهزة لا تتمتّع فعليا بأي استقلالية سياسية، وهي تابعة بصفة مباشرة أو غير مباشرة للرئيس[3]، ممّا يعيدنا إلى مرحلة دمج السلطات التي تعتبر أهم ركيزة للنظام الاستبدادي، وفي هذا الإطار، وفي مقابل المكانة المرموقة للسلطة التنفيذية، يتجلى مبدأ عدم مسؤولية الجهاز الحاكم كأحد أبرز مشاكل التحوّل الديمقراطي، حيث أن الحاكم يحكم ويقمع ويتسلّط ولا يُسأل، وقد كان من الأفضل أن تنصّ الدساتير العربية على منح المؤسسات الدستورية والرأي العام، آليات رقابة حقيقية على تصرّفات وقرارات رئيس الدولة تجنّبا للكوارث التي تنتج عن انفراد شخص واحد بالسلطة لمدة أو مدد غير محدودة[4]، حيث أنّه إذا أريد للسلطة السّياسية أن تؤدي اختصاصاتها الدستورية على أحسن وجه، فلا بدّ من إحاطتها بقواعد وآليات تقّر مسؤوليتها أمام البرلمان وأمام الشعب[5]، إذ أنّ إقرار المسؤولية السياسية للحاكم هو خير ضمان ضدّ الفوضى، وهو ما يحول دون حدوث الثورات والانقلابات العسكرية[6]،و الأكيد هو أن الحديث

---

(1)– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص، ص231–232.

(2)– أحمد خروع، المرجع السابق، ص85.

(3)– عبد السلام نوير، المرجع السابق، ص88.

(4)– عادل أبو النجا، عادل أبو النجا، دور رئيس الدولة في النظم السياسية المعاصرة، دون ذكر دار النشر، الاسكندرية 2010، ص48.

(5)– عادل أبو النجا، نفس المرجع، ص304.

(6)– عادل أبو النجا، نفس المرجع، ص306.

عن مبدأ الفصل بين السلطات يقودنا إلى الحديث عن مبدأ تداول السلطة، والذي ما يزال غير مجسَّدٍ فعلا، وذلك من خلال طريقة الالتفاف على الديمقراطية التي ينتهجها بعض رؤساء الدول العربية، من خلال التّصرف في الدستور وتعديله ليعاد انتخابهم، وهو الأمر الذي حدث في سوريا وتونس ومصر والجزائر واليمن والسودان، حيث تمّ إلغاء تحديد عدد مرات الولاية التي تحقّ لرئيس الجمهورية، وكذلك جرى التّلاعب في قوانين الانتخابات والحريات[1]، إذ أن العهدة الرئاسية مفهوم شديد الارتباط بمصطلح التداول على السلطة[2]، و في هذا الإطار فقد أعاد المؤسّس الدستوري تكريس ما كان يعرف في السابق بالاستمرارية، وهي المعادلة المعاكسة لقاعدة التداول على السلطة[3] وذلك بموجب التعديل الدستوري لسنة 2008 المتضمن خاصة فتح العهد الرئاسية (وهو الأمر الذي تم التراجع عنه في تعديل 2016).

وبالموازاة مع هذا، فّإن القسط الكبير من المسؤولية عن أزمة التحول الديمقراطي في الوطن العربي تتحمَّلُه القوى السياسية، من خلال ممارستها الرافضة للرأي الآخر، وعدم الرِّضا عن الجهات المعارضة، وقد يصل الأمر إلى التّصفية الجسدية، كما أنها تلجأ إلى فرض تصوّراتها بغضِّ النّظر عن ملاءمتها للمعطيات الموضوعية لواقع المجتمع، كما أنّ الأجهزة الحاكمة في الدول العربية تتميّز بازدواجية واضحة في سلوكها السياسي، وتتناقض غالبا ممارستها مع الشعارات التي تحملها، فجلّ الراغبين في الوصول إلى سُدّة الحكم يطرحون قضية الديمقراطية وينادون بها،

---

[1]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص300.

[2]– سعاد بن سرية، المرجع السابق، ص36.

[3]– سعاد بن سرية، نفس المرجع، ص90.

وعند وصولهم إلى السلطة ينفردون بها، ويعملون على محاربة وقمع القوى المعارضة وحتّى الشعب.[1]

و بذلك فإنّ السلطات العربية تتقن كيف تُلبِسُ الديمقراطية أكثر من لبوس، فهي تتباهى بقيم المواطنة والحرية، وتسعى في المقابل إلى خنق المساعي التي تؤدّي إلى الديمقراطية[2]، حيث عملت السلطة في الجزائر على الإيهام الديمقراطي، من خلال حلّ المجالس البلدية والولائية المنتخبة في بلاد القبائل مثلا، والدعوة إلى إجراء انتخابات في مطلع 2006، وكانت النتيجة هي فوز تيار "أبريكا" القائد الجماهيري لانتفاضة القبائل، والذي تمكنت السلطة من ترويضه وكسبه، لضرب معارضة أخرى تعتمد كذلك المخزون الأمازيغي والنّضالي لبلاد القبائل، وفي زاوية أخرى فإن السلطة تقوم بإصدار القوانين، وجلب المواطنين للإنتخابات مثلما حدث مع قانون الوئام المدني، وكذلك ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في سبتمبر 2005، والجدير بالملاحظة أن الانتخابات في الجزائر بدل أن تنصبّ على القضايا الجوهرية الدستورية والتعددية –ذلك أن الديمقراطية ليست انتخاب فقط، بل هي أيضا فصل بين السلطات، وتحقيق المواطنة والحريات واستقلالية العدالة –فان السلطة توهم الناس بالانتخاب حول قضايا أخلاقية تتعلق بالذاكرة، أو القيّم التي لا يمكن لأي مواطن أن يقف ضدّها، وبهذا يمكن القول أن الخطاب السياسي المتعلق بالحوار والمصالحة يستخدم المخزون الشعبي للتعبئة في قضايا سياسية[3]، وفي إطار الحريات السياسية، فإنه ورغم اعتماد الجزائر لنظام التعددية الحزبية فإنّها تبقى تعددية موجّهة[4]، فالحقيقة المؤكدة وفقا

---

[1]– خالد النّاصر، المرجع السابق، ص49.

[2]– بومدين بوزيد، المرجع السابق، ص228.

[3]– بومدين بوزيد، نفس المرجع، ص، ص227–228.

[4]– Gibert Meynier, l'Algérie contemporaine, Bilan et solutions pour sortir de la crise, L'harmattan, Paris 2000, P267.

للتجربة الدستورية الجزائرية في ظلّ التعددية الحزبية، هي أنّه لا يكفي دسترة مبدأ ما (مثل إقرار التعددية) للقول بأنه قد طُبِّق فعلا، طالما أنه من السهل جعله غير نافذ بطرق ووسائل مختلفة[1]، فقد جاء إقرار التعددية في الجزائر مقرونا بجملة من الشروط التي تقيّد الحق في إنشاء حزب سياسي، والتي تقف حاجزا أمام تفعيل التعددية الحزبية[2]، كما أن النّظام العربي بصفة عامة، يلجأ في كثير من الأحيان إلى خطاب تضليلي يوهم فيه الناس بأنه النظام الأضمن لمصالحهم، والأقدر على توفير الأمن والاستقرار لهم، وأنّ زواله فيه خراب المجتمع ودماره، بينما أثبت الواقع وجود تباعد بين ما يمنحه له القانون من مكانة مرموقة، وما يجده في الواقع من قهر واستبداد، الأمر الذي جعل السيادة فعليا للحاكم، على عكس ما تنص عليه الدساتير بأن السيادة للشعب[3].

وفي هذا الإطار نشير إلى أنه من واجب الحكام تكريس مبدأ التداول على السلطة، وكذلك الوفاء بالبرامج، ذلك أن الرئيس الذي يبدي التزاما كبيرا بتنفيذ برامجه، ويسعى إلى تخليص الدولة من الأزمات، وتحسين مكانتها في المجتمع الدولي، هو رئيس متمسك بمبادئ الشرعية، التي تكون دافعا لتحديد الثقة فيه في إطار عهدة ثانية تسمح له باستكمال برنامجه[4]، والجدير بالذكر في نفس هذا السياق أن المؤسس الدستوري الجزائري يتأرجح بين تحديد العهدة تارة، وعدم تحديدها تارة أخرى، حيث لم يكن دستور 1989 واضحا بشأن تجديد العهدة الرئاسية، إذ جاء في نص المادة 71 أنّه يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية، دون توضيح ما إذا كان التجديد يكون لعهدة واحدة

---

(1)– Gibert Meynier, IBID, P274.

(2)– Gibert Meynier, IDEM, P278.

(3)– خروع أحمد، المرجع السابق، ص، ص، ص59-61-62.

(4)– Boualem Benhamouda, op. cit, P48.

فقط أو أكثر، الأمر الذي يمسّ بمبدأ التداول على السلطة المؤسِّس لدولة القانون[1]، وقد تدارك المؤسس الدستوري الأمر في ظلّ التعديل الدستوري لسنة1996، وذلك في الفقرة الثانية من المادة 74 والتي نصّت على تحديد تجديد انتخاب رئيس الجمهورية لمرة واحدة فقط، ليتكرّس بذلك الطلاق مع نظام الاستئثار بالسلطة[2]، لكن تمّ التراجع مرة أخرى عن هذا التحديد في ظل تعديل 2008، ثم العودة من جديد إلى تكريس مبدأ التداول على السلطة في تعديل 2016، وهو الأمر الذي يعدّ من مقتضيات التعددية السياسية المكرّسة في الجزائر منذ 1989، والتي تقتضي تجديد الحياة السياسية.[3]

وقد حذّر المحلِّلون السياسيون من أنّ اعتماد نظم ديمقراطية لا يعني بالضرورة الوصول إلى عصر الديمقراطية الحقيقية، ذلك أنّ الشّعور السائد في نهاية القرن العشرين بانتصار الديمقراطية، يخفي حقيقة مفادها أنّ الشعوب التي قامت بثورات في آسيا وإفريقيا، لم تقم بذلك بدافع تقديرها للديمقراطية بقدر ما هو ضد قادتها السابقين الاستبداديين[4]، وفي هذا الإطار فإن التعديلات التي عرفتها مختلف الدساتير الجزائرية لم تكن مبنيّة على قناعات قانونية، أو نتيجة لحتمية دستورية، بل كانت في أغلبها نتاجًا لحسابات سياسية.[5]

إنّ أزمة التّحول الديمقراطي في العالم الحديث لم تعد مرهونة بتسلّط أو عدم تسلّط الحاكم، لأنّ التطورات التي يشهدها العالم أصبحت تحول دون قدرة النِّظام على التّحكم في كل الأمور، فنكون بذلك في مواجهة حالة انفصام تحدث بين النظام والمجتمع سببها الأساسي حالة التحديث

---

[1]– بوكرا ادريس، المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير، مجلة المدرسة الوطنية للإدارة، تصدر عن أمر التوثيق والبحوث الإدارية، المجلة 8، العدد 1، الجزائر 1998، ص27.

[2]– بوكرا ادريس، المراجعة الدستورية، المرجع السابق، ص 28

[3]– بوكرا ادريس، المراجعة الدستورية، نفس المرجع، ص28.

[4]– محمد سعد أبو عامود، الرأي العام ...، المرجع نفسه، ص162.

[5]– فوزي أوصديق، النظام الدستوري الجزائري، ، المرجع السابق، ص05.

التي تغزو المجتمعات المعاصرة، والتأثير الذي تمارسه العوامل الخارجية على داخل المجتمعات[1]، وقد توصلت دراسة أمريكية إلى أنّ العملية السياسية في العالم العربي تنحصر في ثلاث جهات سياسية هي: نظم الحكم ومؤسساتها، وقوى المعارضة التي لا تستند إلى عقيدة دينية، وقوى حركات الإسلام السياسي التي نبذت العنف، وقرّرت المشاركة في الحياة السياسية، وأشارت الدّراسة إلى أن وجود خلل هائل في التوازن بين هذه القوى هو الذي وقف ويقف حائلا أمام تحقيق تحوّل ديمقراطي في الوطن العربي، حيث أنّ هذا التحوّل يقتضي اقتسام السلطة، لكن الحكومات العربية برعت في احتكار السلطة، والتّخويف من الإسلاميين، وإضعاف أحزاب المعارضة، وشرعت الحكومات العربية في إجراء إصلاحات شكلية لذرِّ الرّماد في العيون[2].

ويشير العديد من الباحثين إلى إنّ واقع البنية السياسية في البلاد العربية لم يعرف تغيرات إيجابية على طبيعة الهيئات الحاكمة، حيث تعتبر هذه الهيئات امتدادًا للهيئات السابقة لها، وإذا كان هناك تغيير، فإنّه تغيير شكلي، يتجلّى من خلال تشكيل بعض المؤسسات الديمقراطية في صيغة موجّهة من طرف السلطة نفسها، مثل البرلمانات النيابية وغيرها[3]، فعلى الرغم من أخذ بعض الأنظمة العربية بالتعددية، مثل الكويت والمغرب والأردن، حيث توجد أحزابٌ معارضة ومنظمات للمجتمع المدني، إلاّ أن ذلك لم يفضِ إلى تحقيق تحول ديمقراطي، إذ ما تزال الأجهزة الحاكمة تتحكم في كل مكونات الحياة السياسية، وحتى النّظم البرلمانية في الوطن العربي فإنّها تخضع لنفوذ الحزب الحاكم، كما يمارس الحكام العرب نفوذا كبيرا على السلطتين التشريعية والقضائية[4]، ومن جهة أخرى، فإنّه ونظرا للتراجع الكبير في نسبة المشاركة في الانتخابات في

---

[1]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص09.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص305.

[3]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص64.

[4]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص206.

الدول النّامية، فإنّ الديمقراطية في هذه الدول تعرف أزمة مشروعية أدت إلى فقدان الثقة في الطبقة السياسية[1]، حيث أنّ أزمة الديمقراطية التمثيلية في العصر الحديث ترتبط أساسًا بأزمة المواطنة، وقد أدّى عدم الشعور بالانتماء والمواطنة إلى عدم المشاركة في الانتخابات.[2]

إنّ سوء تطبيق الحكومات العربية للديمقراطية، وكذلك إسباغ الإدارة الأمريكية صفة الديمقراطية على نظم عربية وهي أبعد ما تكون عنها، قد شوّه صورة الديمقراطية في ذهن المجتمعات العربية، وكرّس النظرة إليها باعتبارها مشروعًا غربيا موجّها ضد عقائد وقيم ومصالح الشعوب العربية[3]، الأمر الذي أدّى إلى الانحراف عن مسار التحول الديمقراطي، ودفع بالشعوب إلى المطالبة بإسقاط الأنظمة المستبدة، وساعد على انتشار الفوضى، وخلق مناخا ملائما لنّمو ظاهرة الإرهاب.

المطلب الثاني: المؤسسة العسكرية والإرهاب: عوائق إضافية

بالإضافة إلى عوائق التحول الديمقراطي سالفة الذكر، والتي تمّ إدراجها ضمن الإطار العام لأزمة التحول الديمقراطي، فإن هناك عوائق أخرى على درجة من الأهمية، و يتعلق الأمر بتدخّل الجيش في الحياة السياسية و بروز ظاهرة الإرهاب، و قد أفردنا لهذين العنصرين مطلبا خاصا نظرا لما لهما من دور في تعطيل عجلة التنمية السياسية، خاصة في ظل التجربة الجزائرية التي عرفت سيطرة الجيش على الحياة السياسية خلال جلّ مراحل تطور النظام السياسي الجزائري، و ما كان لذلك من أثر على تطور حركة الإصلاح و الديمقراطية، كما أنه لا يمكن لأحد أن ينكر الانعكاسات السلبية لظاهرة الإرهاب على عملية التحول الديمقراطي.

---

[1]– Ahmed Essoussi, IDEM, P203.

[2]– Ahmed Essoussi, op.cit, P205.

[3]– علي خليفة الكواري، المرجع السابق، ص109.

الفرع الأول: تدخل الجيش في الحياة السياسية

لعلّ من أبرز القيود التي تعيق عملية التّحول الديمقراطي الدور المحوري للمؤسسة العسكرية، و الذي يصعب تجاوزه على المديين القريب والمتوسط، وإذا حدث ذلك فإنّه لن يكون إلا بصفة تدريجيَّة، وبعد تقديم ضمانات للعسكريين مقابل فتحٍ أوسع للمجال السياسي[1]، إذ أن العام والخاص يعتبر الجيش صاحب القرار في الجزائر[2]، حيث ينتمي الجيش الجزائري إلى نمطٍ يعرف بالنّمط الحاكم، والذي يتميّز بعدم ثقة العسكريين في حكم المدنيين وسيطرتهم على الحياة السياسية، إلاّ أن الجيش الجزائري طبق نظرية الطّوق العازل، والتي تنصرف إلى وجود واجهة مدنية تخفي وراءها الحكم العسكري[3]، والحال كذلك في العديد من الدول العربية، حيث أثبتت التجربة أن الجيش في هذه الدول لطالما لعب دورا كابحًا لنموّ وتطور الحركة نحو الديمقراطية والإصلاح، وأسهم في إلغاء التعددية الحزبية والسياسية، وإلحاق النّقابات ومنظمات المجتمع المدني بمؤسسات الدولة البيروقراطية، ممّا أدى إلى اعتلال مسألة الإصلاح والديمقراطية[4]، بذلك فإن تدخّل الجيش المباشر وغير المباشر في الحياة السياسية والإدارية والاقتصادية يعدّ من العقبات والعوامل المعيقة للتحول الديمقراطي[5]، ويرجع هذا التدخّل إلى كونه (الجيش) في الأصل مؤسسة ذات طبيعة سياسية، فلا يُتصوَّر ألاّ يكون له تدخل في توجيه سياسة الدولة، وهناك اختلاف فقط في مستوى هذا التدخّل، ففي البلدان التي تتمتع بنظام مؤسساتي مستقرّ، يكون الثّابت هو مبدأ الفصل بين السلطتين العسكرية والمدنية، مع أولوية الثانية على الأولى، أمّا في الدول التي تفتقد إلى نظام

---

[1]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، المرجع السابق، ص318.

[2]– مولود ديدان، المرجع السابق، ص201.

[3]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص165.

[4]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص302.

[5]– اسماعيل قيرة، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، نفس المرجع ، ص317.

مؤسساتي فإن الأمر يختلف، وذلك حسب القوة السياسية التي ستستولي على جهاز الدولة المراد إقامته ما إذا كانت قوة مدنية أو عسكرية.[1]

لقد أخذ الجيش يزن وزنا كبيرا في الحياة السياسية، خاصّة في دول العالم الثالث، التي لا يُعرَّف دور الجيش فيها كمؤسسة عسكرية فحسب، بل كقوة سياسية، ولم يتوقّف الأمر عند الدول النّامية فقط، بل نجد هذه القوة العسكرية موجودة أيضا في الدول المتقدِّمة انطلاقا من موازين القوى داخليا وخارجيا[2]، ورغم أن دستور 1989 قد قيد دور الجيش من خلال حصر نشاطه السياسي، وقصر دوره في الحفاظ على الوحدة الوطنية والإصلاحات الديمقراطية، إلاّ أن دور المؤسسة العسكرية قد تزايد خلال أزمة التسعينات، حيث استغلّ الجيش تصاعد الأحداث لإجبار الرئيس الشاذلي بن جديد على الاستقالة، واستند (الجيش) إلى الأسانيد الدستورية لإرساء مجموعة من المجالس ضمنت انفراد المؤسسة العسكرية بالتحكم في الفاعلين السياسيين[3]، كما تجلَّى تدخل الجيش في الحياة السياسية، إثر دعم المؤسسة العسكرية للمرشح عبد العزيز بوتفليقة خلال الانتخابات الرئاسية لسنة 1999، وقد شدّد بوتفليقة على خصوصية وضع مؤسسة الجيش في الجزائر، واتّسمت علاقته به منذ توليه للحكم بالتّفاهم، وذلك في إطار حرصه على أن تُحظى سياسته بموافقة الجيش، نظرا لإدراكه لمدى قوته السياسية والعسكرية[4]، إذ أنّه يلعب دورا مهما في تولية الحكام وتنحيتهم، وفي الحياة السياسية بصفة عامة، خاصة في دول العالم الثالث التي يزن فيها الجيش وزنا ثقيلا[5]، حيث أنه في وسعه عزل الحاكم الذي يعبث بوحدة الدولة ومصلحتها

---

[1]–محمد عمران بوليفة، المرجع السابق، ص، ص27–28.

[2]–بومدين طاشمة، المرجع السابق، ص119.

[3]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص166.

[4]– أحمد منيسي، نفس المرجع، ص166.

[5] – Maurice–pierre Roy, les régimes politiques du tiers monde, L.G.D.J, paris, p390.

العليا، والحقيقة أنه ليست هناك وسائل دستورية ممنوحة للجيش للإطاحة بالحاكم، بل إنه عادة ما يستعمل في سبيل تحقيق ذلك– الطرق غير القانونية كالانقلاب والقوة والتهديد[1]، ليقترب بذلك دور الرّقيب على السلطة التنفيذية، من خلال سلطته في منع الأشخاص من المشاركة في السلطة، خاصة أولئك الذين لا يرغب فيهم، أو الذين يرى فيهم عدم القدرة على تحقيق مصلحة الدولة[2]، لتحقّق بذلك مسؤولية الرئيس أمام الجيش باعتباره المركز الحقيقي للسلطة[3]، وفي هذا الإطار فقد عرفت الجزائر رقابة من هذا النّوع، على إثر الإطاحة بالرئيس بن بلة الذي كان يستحوذ نظريا على كلّ السلطات، أمّا فعليا فإن المركز الحقيقي للسلطة يتمثّل في الجيش، الذي قام إبعاد بن بلّة عن الحكم إثر محاولته الجمع بين السلطة القانونية والسلطة الفعلية.[4]

إن أصحاب مراكز القوى من العسكريين في الوطن العربي يستحوذون على الجزء الأكبر في إدارة البلاد وتوجيه العمل السياسي[5]، وقد توصلت دراسة فرنسية عن إفريقيا إلى أن "التدخّل العسكري في السلطة ما هو إلاّ انعكاس للأزمة البنائية للنظم السياسية الإفريقية "، إضافة إلى الشّقاق بين القادة السياسيين، ووجود أزمة اقتصادية تقوُد إلى إتّباع سياسة تقشّفٍ، ينتج عنها إثارة المجتمع ضد النّظام السياسي، وكذلك انتشار ظاهرة الفساد، وعدم فعالية الحكومة والحزب[6]، ويرتبط دور المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية بقوة أو ضعف النّظام السياسي القائم، حيث أنّفساد السلطة الحاكمة وعدم قدرتها على حلّ الأزمات، يعزّز دور الجيش في الحياة السياسية،

---

(1) – Maurice–pierre Roy, op. cit, p420.

(2) – Maurice–pierre Roy, IBID, p.p416–418.

(3) – الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري في ظل الجزائر، المرجع السابق، ص586.

(4)–الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري في ظل الجزائر، نفس المرجع، نفس الصفحة.

(5)– علي جروة، المرجع السابق، ص261.

(6)– نور الدين زمام، القوى السياسية والتنمية، دراسة في علم الاجتماع السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2007، ص، ص230–231.

فيتدخّل من أجل حلّ المشكلات الرئيسة، كمشكل التّنمية وتدعيم الوحدة الوطنية وتحقيق الاستقرار للمؤسسات السياسية والدستورية.[1]

لقد أدّى تدخّل الجيش في الحياة السياسية، خاصّة في المرحلة ما قبل صدور دستور 1989 إلى عرقلة التحوّل نحو الديمقراطية[2]، ويعتبر النظام السياسي الجزائري، من الأنظمة التي تميل إلى النّمط العسكري البيروقراطي، الذي يكون فيه الرئيس خاضعًا للمصالح الأساسية لجماعة أتت به إلى السلطة، وهذه الجماعة هي العسكر، فالجيش في الجزائر هو الحَكَمُ النِّهائي الذي يفصل في الصِّراع حول السلطة السياسية[3]، وبهذا يظهر أنّه هو محور الحكم باعتباره القوة الأساسية في الدولة، والعمود الفقري للنّظام، حيث قام النظام السياسي في الجزائر على أساس احتكار النّخبة العسكرية للسلطة، وهي سلطة استندت إلى الشّرعية الثورية، والدستورية الشكلية، واتّخذت من جبهة التحرير الوطني واجهة إيديولوجية وسياسية، وطوّرت جهاز الأمن وأدوات القمع، ونتج عن ذلك تركيز شديد للسلطة، وقد قبل الشعب بهذا الوضع لفترة زمنية، على اعتبار أن هذا النظام جاء لتحقيق الأهداف المعلنة، لكن شرعيته (الجيش) بدأت تهتز، وأصبح واضحا أنه من الضروري إحداث التغيير.[4]

ويرى البعض أن الجيش يعمل على إعاقة التغيير والتنمية، فهو إما أن يحكم مباشرة، مثلما هو الحال في الأنظمة العسكرية، أو بشكل غير مباشر من خلال تحالف الجيش مع السلطة الحاكمة، ممّا يعني أن الجيش يشكّل دولة داخل دولة، له مدارسهُ وكلياته وجامعاته ومستشفياته وقيادته وميزانيته، وهو مسؤول عن تخلّف التنمية السياسية، حيث يُعتبرُ المسؤول عن تدمير

---

[1]–بومدين طاشمة، المرجع السابق، ص123.

[2]– فوزي أوصديق، النظام الدستوري الجزائري ....، المرجع السابق، ص34.

[3]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص166.

[4]– ناجي عبد النور، تجربة التعددية الحزبية، المرجع السابق، ص، ص52–55.

تجارب التعددية السياسية، وتدمير الأحزاب، واتحادات الطلاّب[1]، ممّا جعل الديمقراطية تعيش تهديدًا دائما في الدول التّي يتدخّل فيها الجيش في توجيه الحياة السياسية، حيث أنه لا يحكم بنفسه، لكنه يلعب دورا هاما في مجال السياسة يؤدي أحيانا إلى بروز ديكتاتورية عسكرية، ذلك أن انتخاب المواطنين لممثليهم لن يكون له معنى، إلا إذا كان الجيش راضيا على الفائز في الانتخاب، ففي هذه الحالة تتوافق إرادة المواطنين مع إرادة الجيش، فتشتغل الديمقراطية دون حرج، أمّا في الحالة العكسية، فان الجيش سيتدخّل ليعيق اشتغال الديمقراطية.[2]

إن الدراسة المعمقة لطبيعة النّظام السّياسي الجزائري تثبت أن المؤسسة العسكرية تتربّع على السلطة[3]، من خلال تولية حكّامٍ ينتمون في الأصل إلى مؤسسة الجيش، أو من خلال الضّغوط التي يمارسها هذا الأخير على الحاكم، حتى وإن لم يكن عسكريا، فقد كان الجيش على مدار كل المراحل الدستورية محور النظام، حيث تحوّل أثناء فترة حكم بومدين إلى تنظيم عسكري سياسي، وأقوى مؤسسة في الدولة، إذ ساهم في تنمية البلاد، وبناء الاشتراكية، والقضاء على النّزعة الجهوية من خلال تلقين الجنود إيديولوجية مهنيّة، ترَكز على الانتماء الواحد إلى الأسرة العسكرية، كما أن وصول العقيد الشاذلي بن جديد إلى الحكم، قد كرّس الدور البارز للمؤسسة العسكرية في النظام السياسي، والحقيقة أن أي رئيس جزائري – وإن كان يتمتع بنوع من الاستقلالية– فإنّه في النّهاية رجل عسكري يخضع لمصالح هذه المؤسسة، وقد ذهب البعض إلى وصف النظام السياسي الجزائري بأنّه من النّوع العسكري البيروقراطي، حيث يكون الرئيس مسيّرًا يخضع لمصالح الجيش، الذي أتى به إلى السلطة[4]، فالقيادة العسكرية في الجزائر هي قيادة بيروقراطية حاكمة، دائمة

---

[1]–بومدين طاشمة، دراسات في التنمية، المرجع السابق، ص، ص123–124.

[2]– بن حمودة ليلى، المرجع السابق، ص، ص55–56.

[3]– Gibert Meynier, op. cit, P175.

[4]– ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، المرجع السابق، ص، ص106–107.

الحضور في كل القرارات الكبرى، المتّصلة بالحياة الاقتصادية والسياسية للأمة، لتمثّل بذلك هذه القيادة مفتاح قبة النظام الرئاسي المشدّد في الجزائر[1]، الذي تلعب فيه المؤسسة العسكرية دورا مهيمنا[2]، وبدلاً من أن تحتلّ هذه المؤسسة واجهة الحياة السياسية، تفضّل تعيين رؤساء للدولة تستطيع مراقبتهم، فرئيس الدولة هو بمثابة عامل توازن بين أعضاء القيادة العسكرية، وواجهة للوحدة، دون أن يكون حاكما بمفرده[3]، إذ أن القوّة العسكرية كانت، وما تزال قوة سياسية، ذلك أن الجيش هو عبارة عن جمعية في غاية التنظيم كالدولة، والسلطة السياسية تجد في السلطة العسكرية الدّعامة لإدارة شؤون الحكم، واحترام هيبة الدولة، فقد أصبح الجيش يتدخل في ممارسة السّياسة، بل وأكثر من ذلك، فإنه يهيمن على مقررات السلطة السياسية[4]، وتبرز هذه الهيمنة أكثر في المجتمعات التي مازالت تبحث عن مؤسسات تلائم أوضاعها وظروفها الخاصة، التي تحتّم عليها بناء مؤسسة عسكرية مسيّسة، تسعى إلى تحقيق التوقّعات الشّعبية التنموية التي عجزت المؤسسات السياسية على تحقيقها، وبذلك تكون أسباب بروز دور المؤسسة العسكرية على الساحة السياسية هي أسباب سياسية، مرتبطة بغياب أو ضعف المؤسسات السياسية[5]، وفي هذا الإطار يرى الكثيرون أن حرب التحرير الجزائرية، لم تكن مؤطرة بحزب قوي يملك برنامجا اجتماعيا واضحا، الأمر الذي أدّى إلى بروز صراعات داخل الجبهة، وأدى إلى إضعافها وإلى بروز دور العسكر.[6]

العسكر.[6]

---

[1]– محمد عمران بوليفة، المرجع السابق، ص24.

[2]– الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري، المرجع السابق، ص، ص52–55.

[3]– محمد عمران بوليفة، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[4]– مولود ديدان، المرجع السابق، ص200.

[5]–بومدين طاشمة، دراسات في التنمية، المرجع السابق، ص120.

[6]–محمد عمران بوليفة، المرجع السابق، ص19.

وقد يتحوّل الحكم العسكري إلى عاملٍ من عوامل القوة والنفوذ، المؤثر والفاعل في عالم السياسة، وهي حالة نادرة تنفرد بها بعض دول العالم الثالث، حيث يعدّ عامل النفوذ العسكري من أقوى العوامل المؤثرة في تسيير السياسة وتوجيه السياسيين، فتكون بذلك السّلطة العسكرية سلطة فعلية تسيِّر بنفسها الأمور، ويحصل ذلك عادة في ظل نظام تسلّطي شمولي، بعيد عن الديمقراطية، تغيب فيه المؤسسات السياسية التي تستمدّ سلطتها من الشعب[1]، وبهذا يصبح تزايد اعتماد بعض النّظم على الأجهزة الأمنية، كوسيلة افتراضية لتحقيق استمرارية النظام، أمرًا يقود تدريجيا إلى تحوّل تلك الأجهزة من مجرّد أداة تنفيذية أو قمعية في يد النظام، إلى كيان تسلّطي يفرض هيمنته على النّظام بكل مؤسساته ورموزه، إلى درجة يفقد فيها النّظام قدرته على السيطرة على تلك الأجهزة، فتبدو تلك النّظم وكأنها رهينة في يد أجهزتها الأمنية[2]، حيث تبدو مؤسسة الجيش في الجزائر وفقا للقوانين الأساسية، كأنها مؤسسة تابعة للسلطة التنفيذية، والواقع أن هذه الأخيرة هي وليدة الأولى، فبواسطتها تراقب مؤسسة الجيش الدولة، وتؤثر في الحياة السياسية[3]، وقد ذهب البعض إلى القول بتراجع أو إلغاء دور المؤسسة العسكرية في المجال السياسي في ظلِّ دستور 1989 وفقا للمادة 24 منه[4]، التي قصرت دور الجيش على الدفاع على استقلال الدولة، وكيانها، وسيادتها، دون الإشارة إلى أيِّ تدخلٍ في الحياة السياسية، ليُحدِثَ بذلك ثورة سياسية– قانونية هادئة من خلال المعطيات الجديدة التي تضمنها، وعلى رأسها تسجيل انسحاب الجيش من

---

[1]– علي جروة، المرجع السابق، ص66.

[2]– جمال سلامة علي، مبادئ العلوم السياسية، اقتراب واقعي من المفاهيم والمتغيرات، دار النهضة العربية، القاهرة 2013، ص، ص183–184.

[3]– محمد عمران بوليفة، المرجع السابق، ص23.

[4]– علي قريشي، المرجع السابق، ص476.

السلطة[1]، وذلك اقتداءً بالديمقراطية الليبرالية، التي يكون فيها الجيش مستبعدًا من المشاركة في الحياة السياسية، وفي هذا الإطار فإن رئيس الجمهورية المنتخب بالاقتراع العام، هو الذي يختص بصلاحية حماية المؤسسات العمومية[2]، والأمر فعلا كذلك من زاوية نظرية، حيث أنّه ومن النّاحية القانونية تعود سلطة توجيه الدولة إلى رئيس الجمهورية، الذي يرسم سياسة الأمة، وهو الرئيس الأعلى للقوات المسلحة، والمسؤول عن الدفاع الوطني... غير أن السياسات، وانشاء قوات مساعدة للجيش، وتنظيم الحياة السياسية، تقرَّرُ من طرف القيادة العسكرية، ولعلّ من أبرز ما يثبت ذلك هو تدخل المؤسسة العسكرية لوقف المسار الانتخابي سنة 1992، والإشراف على أرضية الوفاق الوطني وعلى إمضائها من طرف الفاعلين السياسيين[3]، وبذلك فإن إقرار التعددية الحزبية في دستور 1989، وانسحاب الجيش من اللّجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني لا يعني أن الجيش قد انسحب من السلطة.[4]

وبعد كل هذا التحليل يصبح واضحا أن تدخّل الجيش في الحياة السياسية، هو عامل أساسي من عوامل إعاقة التحول الديمقراطي، ذلك أن هذا التدخّل يتضمن معنى السيطرة والهيمنة، وتوجيه الإرادة السياسية في الدولة وفقا لإرادة فئة قليلة، الأمر الذي جعل من نظام الحكم القائم على سيطرة الجيش نظام أقرب إلى الدكتاتورية، وأبعد ما يكون عن الديمقراطية، وفي هذا الإطار نشير إلى أن المراجعات الدستورية الأخيرة في الجزائر قد عملت على التأسيس لمبدأ حياد الجيش، وهو أمر مستحسن، يندرج ضمن المساعي الحثيثة لتحقيق تحول ديمقراطي حقيقي.

---

(1)– Mohamed Boussoumah, op.cit, P80.

(2)– Mohamed Boussoumah, IBID, P90.

(3)– محمد عمران بوليفة، المرجع السابق، ص26.

(4)– Gibert Meynier, op.cit, P178.

الفرع الثاني: بروز ظاهرة الإرهاب في الجزائر: انشغال عن التّحول نحو الديمقراطية:

تعتبر ظاهرة الإرهاب حائلا أساسيا دون تحقيق التحول الديمقراطي، و تعد التجربة الجزائرية في هذا الإطار خير دليل على ذلك، فقد ساهم العنف في تأخير الإنفراج السياسي في الجزائر، وعبّد الطريق لعودة قبضة السلطة، والتّضييق على الحريات الفردية، فالعنف يشكّل خطرا مزدوجًا على الديمقراطية، وتحقيق التنمية[1]، حيث أدّى تدهور الوضع الأمني إلى وضع دستور 1989 في حالة جمود، وحالَ دون تطبيق المبادئ الديمقراطية الأساسية الواردة فيه، خاصة ما تعلّق منها بالحريات.[2]

ويعتبر بروز ظاهرة الإرهاب من أبرز معوّقات التحول الديمقراطي، نظرا لما تنطوي عليه مجابهة هذه الظاهرة من تقييد للحريات، حيث تتدرج الأخطار التي يسبّبها الإرهاب في إطار الظروف الاستثنائية، ذلك أنّ الخطر الإرهابي يؤدي إلى إحداث حالة من الرعب والفزع لدى الأفراد والحكومات على حدّ سواء، الأمر الذي يشكّل حالة من حالات الخطر العام الجسيم الذي تتعرض له الدولة، فتخلُقً بذلك الأخطار الإرهابية ظرفًا استثنائيا يهدِّد كيان الدولة كلّها، وقد انتهجت البلدان سبلا مختلفة لمواجهة هذه الأخطار، وذلك من خلال إصدار تشريعات مستقلة لمكافحة الإرهاب، أو إدخال تعديلات بالإضافة إلى قانوني العقوبات والإجراءات الجزائية، وفي كلا الحالتين فإن الأمر ينطوي على إجراءات وتدابير تمثل مساسًا بالحقوق والحريات العامة.[3]

لقد أصبح الإرهاب ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، امتدت لتشمل العديد من الدول على الرغم من اختلاف البيئات السياسية، حيث اجتاحت هذه الظّاهرة الدول الديمقراطية والدّول غير

---

[1]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص168.

[2]– عبد الله بوقفة، القانون الدستوري ...، المرجع السابق، ص234.

[3]– عاصم رمضان مرسي يونس، المرجع السابق، ص527.

الديمقراطية القائمة على ممارسة القمع والقهر على حدٍّ سواء[1]، وبالرّجوع إلى الأرضية التي ينمو فيها الإرهاب، نجد أن هذه الظّاهرة تنتشر عندما تكثر الممارسات القمعية التي تمارسها الأنظمة ضد الشرائح الاجتماعية، وكردّ فعل على هذا السلوك تقوم بعض الفئات الاجتماعية بإتباع أساليب تعبّر فيها عن رفضها للممارسات التعسّفية من طرف الحكومة[2]، كما أنّ تركيز السلطة عادة ما يؤدي إلى بروز التعصّب والتطرّف، والنّزاعات الطائفية[3]، فالعامل المشترك بين كل الدول التي طالها الإرهاب، هو توجّه فئة معينة إلى التعبير عن سخطها عن طريق العنف والترويع، وإبداء العَدَاء للسلطة والمجتمع، مستغلةً في ذلك كل التّناقضات الاجتماعية والإفرازات المرحلية، للظهور بمظهر من يملك الأسباب والإجابات لمختلف الأوضاع المعقّدة، كأزمة السكن والبطالة وتحقيق العدالة الاجتماعية، وكثيرا ما تلتقي الطروحات العدائية لهذه الفئة، مع النّوايا المبيّتة لقوى أجنبية تعمل على تأجيج نار الفتنة[4]، وقد واجهت العديد من البلدان العربية على غرار مصر، والسعودية واليمن والجزائر أعمال عنفٍ، ترقى لمستوى الإرهاب المنظّم، الذي استهدف تخريب الاقتصاد وتهديد الاستقرار، ويحدث كل ذلك في الكثير من الأحيان بسبب التطرّف الديني، الذي يصل بمعتنقيه إلى انتهاج العنف والإرهاب، كوسيلة لمعالجة المشكلات المجتمعية، بدلا من الأخذ بأسلوب الحوار العقلاني[5]، وممّا زادَ من أهمية وخطورة هذه الظّاهرة، ووفّر مناخا مناسبا لمستخدميها، ازدياد التقدّم التكنولوجي، إضافة إلى بعض الممارسات السياسية الخاطئة التي تمارسها بعض الدول المتقدّمة ضدّ شعوب العالم الثالث، وضدّ العرب بشكل خاص، والتي تسبّبت

---

[1]– اسماعيل صبري مقلّد، العلاقات السياسية الدولية، النظرية والواقع، المكتبة الأكاديمية، القاهرة 2011، ص426.

[2]– غازي صالح نهار، مشكلات داخلية في التنمية والأمن القومي العربي، دار الأمل، الأردن 2010، ص144.

[3]– حازم الببلاوي، المرجع السابق، ص103.

[4]– حازم الببلاوي، نفس المرجع، نفس الصفحة.

[5]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص317.

في انتشار ظاهرة العنف[1]، فالعولمة لم تحمل للعالم العربي الإسلامي غير العنف والإرهاب والمجاعة والاختناق وطمس معالم الحياة.[2]

لقد أصبح العنف السياسي عالميا، وأصبح في وسع الحركات الإرهابية أن تعمل عبر الحدود، ممّا أثار مخاوف الحكومات، التي حرّكت ضدّها قوات مواجهة ضخمة[3]، وفي هذا الإطار يشير الأمين العام السابق للأمم المتّحدة بطرس غالي إلى أن الإرهاب قد أخذ أبعادًا دولية، ولم يعد يقتصر على منطقة بذاتها، فقد اتّسعَ نطاقُة وتحوّل من إرهاب محلي إلى إرهاب دولي عالمي، وقد أكّد بطرس غالي على أن اتّساع ثورة الإتصالات، والتطور التكنولوجي، وخصخصة الاقتصاد العالمي، وزوال الحدود بين الدول، كلّها تطورات ساهمت في توفير المناخ المناسب لانتشار الإرهاب[4]، فلم يعد خطره داخليا فحسب، بل إنّ الخطر الوارد من الخارج تجاوز في جسامته "الإرهاب المحلي"، والذي يقصد به "أن تكون ممارسة الفعل الإرهابي داخل الدولة، حيث يكون المشاركون والضحايا من نفس الدولة، ويكون الإعداد والتخطيط والمشاركون في الفعل الإرهابي داخل حدود الدولة، ولا يكون هناك دعم للفعل الإرهابي من الخارج"[5]، وهذا النّوع من الإرهاب عرفته الجزائر في سنوات التسعينات، واتّخذت في سبيل مواجهته جملة من التدابير والإجراءات، التي تأرجحت بين التّرهيب تارة، من خلال إصدار قوانين لمكافحة الإرهاب، والتّرغيب في العودة والأوبة تارة أخرى، من خلال قانون الرحمة وإجراءات السلم والمصالحة الوطنية، وما فتئت الدولة المرهقة بأعباء الإرهاب المحلي تستعيد استقرارها، حتى برز وشاع مفهوم الإرهاب

---

[1]– غازي صالح نهار، المرجع السابق، ص139.

[2]– خروع أحمد، المرجع السابق، ص، ص167–168.

[3]– ايريك هوبزباوم، المرجع السابق، ص، ص112–113.

[4]– اسماعيل صبري مقلّد، المرجع السابق، ص424.

[5]– هبة الله أحمد خميس، المرجع السابق، ص167.

الدولي، الذي أصبح يشكّل أحد أخطر التحدّيات التي يواجهها المجتمع الدولي في الوقت الراهن، حيث يصف الباحثون والمحلّلون ظاهرة الإرهاب الدولي بالظاهرة السرطانية، التي أصبحت تهدّد سلم العالم كله، وأمنه واستقراره[1]، وهو نوع من العنف غير المبرّر وغير المشروع، والذي يتخطّى في مداه الحدود السياسية للدول، كما تنتج عن ممارسته ردود فعل دولية واسعة المدى والتأثير، وعادة ما تكون الجماعات التي تمارسه غير حكومية، لكنها تتلقّى التّشجيع المادي والمعنوي من بعض الدول والحكومات[2]، حيث أن أخطر صورة الإرهاب الدولي هو الإرهاب الذي ترعاه بعض الدول والحكومات، وتؤازرهُ بكل وسائل الدّعم والتّحريض والتّمويل، وهي في الوقت نفسه تحاول أن تتنصّل أمام المجتمع الدولي من مسؤوليتها عنه، وهذه الدول إذ تحتضن الإرهاب، فإنّها ترى فيه الأداة التي توفّر لها إمكانية أكثر فاعلية لتحقيق أهدافها، التي عجزت عن تحقيقها بالوسائل السلمية المشروعة، مثل الطّرق الدبلوماسية وغيرها، وهنا تبرز الازدواجية في السّلوك بين ما تلتزم به ظاهريا بعض الدول من معايير للسلوك الدولي المشروع، وبين ما تمارسه في الخفاء من سلوك يناقض التزامها الدّولي[3]، ويتحقّق الإرهاب الدولي نتيجة لجملةٍ من الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فأمّا بالنّسبة للأسباب ذات الطبيعة السياسية، فإنها تتمثل أساسا في السلوك الاستعماري القديم الجديد، الذي تستخدمه القوى الغربية بهدف الحفاظ على مصالحها والسيطرة على ثروات العالم الثالث، أمّا بالنسبة للأسباب الاقتصادية والاجتماعية فإنها تتمثل في النّظام الاقتصادي الدولي الجائر، والاستغلال الأجنبي للمواد الطبيعية في الدّول التّابعة، وقيام الدّول الأجنبية بالتدمير المنظم للهياكل البشرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى ذلك فإن الدول الكبرى تقوم بعرقلة التّنمية في البلدان النّامية، وتحاول حرمانها من الاستقلال السياسي، ممّا

[1]– اسماعيل صبري مقلّد، نفس المرجع، ص423.

[2]– هبة الله أحمد خميس، المرجع السابق، ص163.

[3]– اسماعيل صبري مقلّد، المرجع السابق، ص423.

يقود إلى ردّ فعل اجتماعي مضادّ يطلق عليه الإرهاب، والذي نتج عنه التأثير على الأمن والاستقرار في العالم[1]، وقد تصاعدت الأنشطة الإرهابية لأن الإرهاب قد تواءم بنجاح مع العالمية، على حدّ تعبير الأمين العام السابق للأمم المتحّدة بطرس غالي[2]، ويقترب الإرهاب الدولي من إرهاب الدولة، والذي يتضمن استخدام حكومة دولة ما للعنف ضد المدنيين، سعيا لإضعاف إرادتهم في المقاومة أو الرفض، كما يتضمن قيام الدولة بنشر الرّعب بين المواطنين لتأمين خضوعهم وانصياعهم لإرادتها وسياستها[3]، ويطلق على هذا النوع إرهاب الدولة الداخلي، أمّا الشقّ الخارجي لإرهاب الدولة، فإن فحواه أن الدول أصبحت تستخدم الإرهاب فيما بينها كسلاح بديل عن الحروب التقليدية، سعيا منها لتحقيق مصالحها وأهدافها الاستراتيجية، بغضّ النّظر عن مشروعية الوسائل المؤدية إلى ذلك، فقد أصبحت الدول تلجأ إلى ارتكاب الأعمال الإرهابية ضد بعضها البعض من أجل تحقيق مبتغاها، حيث تعتبر الأعمال الإرهابية منخفضة التّكاليف مقارنة مع تكاليف الحرب التقليدية، كما أنها تجنّب الدولة القائمة بها ضغوط الرأي العام العالمي، أو الإدانة من طرف المنظمات والهيئات الدولية، ذلك لأن الدولة غالبا ما تحيط أعمالها الإرهابية بستار من السرّية، أو تحاول إضفاء نوع من الشّرعية على هذه الأعمال وفق مبرّرات مختلفة، كمكافحة الإرهاب، أو ممارسة حقّ الدفاع الشّرعي الوقائي وغيرها[4]،والمؤكد هو أن معظم جرائم إرهاب الدولة (خاصة على المستوى الخارجي) يتمّ ارتكابها تبعا لدوافع سياسية، حيث أن الدول الكبرى غالبا ما تلجأ إلى ارتكاب هذه الجرائم بدافع السيطرة والهيمنة على الدول الأخرى، وتوجيهها في الاتجاه الذي يحقّق

---

[1]– غازي صالح نهار، المرجع السابق، ص، ص144–145.

[2]– اسماعيل صبري مقلّد، المرجع السابق، ص425.

[3]– هبة الله أحمد خميس، المرجع السابق، ص، ص165–166.

[4]– سامي جاد عبد الرحمان واصل، إرهاب الدولة في إطار القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية 2003، ص01.

مصالحها وأطماعها، فقد سخّرت الولايات المتحدة الأمريكية منظمة الأمم المتحدة للعمل لحسابها، فأضحت المنظمة أداةً في يد أمريكا، تستخدمها لإضفاء الشّرعية على العديد من الأعمال الإرهابية التي تمارسها ضد الدول التي ترفض الخضوع لأوامرها.[1]

وقد عرفت الجزائر "الإرهاب المحليّ" الذي عادة ما يكون نتيجة للفساد السياسي، أو لممارساتٍ غير ديمقراطية، وانعدام العدالة في تقلّد المناصب السياسية، فتقوم منظمات محليّة داخل الدول بعمليات عنف منظمّ من أجل تحقيق أهدافٍ سياسية مثل تغيير نظام الحكم، أو فرض سياسات معينة[2]، وفي هذا الإطار فقد ارتبط ظهور الإرهاب في الجزائر بإلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية سنة 1991، ووقف المسار الانتخابي وحظر حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث انتشرت الأعمال الإرهابية مباشرة بعد ذلك، ولم يعرف الوضع استقرارً حتى في ظلّ التعديل الدستوري لسنة1996، الذي لم يكن تراجعًا عن المبدأ الديمقراطي، بقدر ما ظهر كمحاولة لترتيب البيت على ضوء تجربة قاسية، أو في ظلّ قانون الوئام المدني الصادر سنة 1999، وقانون المصالح، الصادر سنة 2005، هذا الأخير الذي أراد أصحابهُ أن يضعوا به حدًّا نهائيا لما سُمّيَ "بالمأساة الوطنية"، غير أن ما يُخشى في هذا الإطار هو ظهور فتنة أخرى، لأن خصومهُ قد يكونون أكثر من مؤيديه، لا سيما الضحايا ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بهذا الشأن.[3]

ونشير في هذا الإطار إلى أن وقف المسار الانتخابي من طرف المجلس الأعلى للأمن، قد جاء تكريسا لهدف قطع الطريق أمام حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، خاصّة وأن هذا الأخير قد

---

[1]– سامي جاد عبد الرحمان واصل، المرجع السابق، ص، ص125–126.

[2]– هبة الله أحمد خميس، المرجع السابق، ص168.

[3]– محمد هنّاد، التجربة السياسية للحركات الإسلامية في الجزائر، مجلة الديمقراطية، تصدر عن مؤسسة الأهرام، العدد29، القاهرة، يناير 2008، ص111.

أثبت شعبيتهُ في الدّور الأول من الانتخابات التشريعية في 26 ديسمبر 1991، بفوزه بـ 188 مقعدا، فجاء إعلان وقف المسار الانتخابي تكريسا لهدف تهميش الحزب، ممّا جعل بعض الباحثين يثيرون مسألة التعبئة[1] ضدّ الحزب الفائز في الدور الأول من التشريعيات.

إنّ الإرهاب في نظر دعاته، على اختلاف دوافعهم وانتماءاتهم السياسية، وبيئاتهم الاجتماعية والثقافية، هو أكثر الوسائل فعالية لتدمير الزّعامات المتربعة على السلطة، وزعزعة البنيان السياسي للدول، ويتحقّق ذلك من خلال خلق جوّ من عدم الاستقرار داخل الدولة، أو بضرب مصادر قوتها الاقتصادية، عن طريق إشاعة الذّعر في أوساط المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة على أراضيها، ممّا يضعف الثّقة الدولية فيها[2]، وهو الأمر الذي تحقّق فعلا في الجزائر، حيث أدّى شيوع الإرهاب إلى تراجع مكانة الدولة في المجتمع الدولي، وتدهور اقتصادها جرّاء أعمال التخريب، وتحويل التركيز نحو إعادة بناء ما دمّره الإرهاب، والاهتمام أكثر بالبحث عن سبل مكافحة هذه الظّاهرة واستئصالها، الأمر الذي كلّف خزينة الدولة نفقات إضافية، كان يُفترض أن تنفق في مشاريع اقتصادية، تنمّي الاقتصاد المحلي وتحقّق الرفاه الاجتماعي.

إن عواقب الإرهاب خطيرة، خاصّة في ظلّ التطور التكنولوجي، الذي فسح المجال أمام الجماعات الإرهابية للتقارب، والتواصل، والتنقل، فلم تعد الدولة أمام مجرد خطر إرهاب محلي من الممكن احتواؤه، بل إنها أمام تحديات إرهاب عالمي عابر للحدود والقارات، وعليها أن تنتهج السبل والوسائل المتاحة من أجل مواجهته ومكافحته، مثل إقرار تشريعات تفرض عقوبات مشدّدة على مرتكبي الجرائم الإرهابية، ومحاربة الفساد والبطالة، وتعميق الممارسة الديمقراطية، كما أنّه على الحكومات التي تواجهها مشكلة الأقليات أن تراعي حساسية هذه المشكلة، وتعمل على إيجاد قدرٍ

---

[1]–Mohamed Brahimi, op.cit, P87.

[2]– اسماعيل صبري مقلّد، المرجع السابق، ص427.

من الإدارة الذّاتية لتجنّب قيام منظمات إرهابية تهدف للدفاع عن مصالح الأقليات، إضافة إلى تحسين الظروف الاجتماعية، والعمل على تحقيق العدل والمساواة، واحترام حقوق الإنسان، وكذلك العمل على فتح باب التوبة أمام الرّاغبين بإعفائهم من العقاب، أو بتخفيف العقوبة[1]، وقد سلكت الجزائر هذا المسلك من خلال إقرار ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وقانون الوئام المدني، وقانون الرحمة، من أجل تشجيع الإرهابيين على وضع السلاح والتوبة، وبالموازاة مع ذلك فقد تمّ إقرار العديد من النّصوص المتضمنة لعقوبات مشدّدة ضد كل من يرتكب، أو يشارك في اقتراف عمل إرهابي.

لقد أصبح الإرهاب يشكّل عائقا حقيقيا أمام التحول نحو الديمقراطية، حيث أن مجابهته تفترض اتّخاذ العديد من الإجراءات التي تمس بالحريات، على غرار إقرار حالة الطوارئ والحصار، وما يتضمّنه ذلك من تقيد للحريات، ومن المعلوم أن إقرار الحريات هو من أهم المبادئ المؤسسة لإقامة نظام حكم ديمقراطي، وعلى العكس من ذلك، فإن المساس بهذه الحريات وتقييدها يقود إلى وصف النظام بالدكتاتورية، غير أنه لا يمكن الجزم بعدم ديمقراطية النظام في هذه الحالة، نظرا لخطورة الظّاهرة الإرهابية على حياة الفرد واستقرار الدولة، فيكون بذلك المساس بالحريات، مُبَرَّرًا بمواجهة الخطر الذي يهدّد الدولة والفرد على حدّ سواء، وعلى العكس من ذلك، فإن لجوء الحكومات إلى المساس بالحقوق والحريات العامة دون مقتضى يعدّ أمرًا مناقضا للديمقراطية ولا يتّفق مع المبادئ التي تقوم عليها[2].

وفي إطار الحديث عن الإرهاب كأحد المعوقات التي تعترض طريق التحوّل نحو الديمقراطية، يطرح بإلحاح موضوع توظيف الدّين بصورة سلبية، حيث تعاني بعض الدول

---

[1]– هبة الله أحمد خميس، المرجع السابق، ص، ص235–236.

[2]– عاصم رمضان مرسي، المرجع السابق، ص03.

الإسلامية من ظهور الحركات الأصولية المتطرّفة، التي تتّخذ من الإرهاب أسلوبا لها لتحقيق أهدافها، كما حدث في مصر والجزائر والسعودية والعراق وغيرها[1]، إضافة إلى تفشّي ظواهر الطائفية والمذهبية، التي أدّت إلى تقسيم المجتمعات، وبروز دور العشيرة والقبيلة على حساب مؤسسة الدولة، كلّها أمور أصبحت تقف حجر عثرة أمام الإصلاح الديمقراطي[2]، وقد ساهمت العولمة في إحياء نعرات القومية والطائفية في أغلب دول العالم باسم حقوق الإنسان، الأمر الذي جعل من دول الجنوب خاصّةً مناطقَ صراعٍ وحروب أهلية وعدم استقرار سياسي وأمني[3]، حيث تستهدف العولمة السياسية الدولة والأمة والوطن، وتعمل على التّفتيت والتّشتيت، وبالتالي إيقاض النزعة القبلية والطائفية، والتّعصب المذهبي، حتى تتوصّل إلى تفكيك المجتمع وتشتيت شمله[4]، وفي نفس هذا السياق فإن بعض الأنظمة العربية تلجأ إلى تخويف الغرب والولايات المتحدة الأمريكية، من أنّ التحوّل الديمقراطي سيأتي بالإسلاميين إلى السلطة، أو يجعل منهم جهة معارضةٍ رئيسية، وهنا يثار التساؤل حول ما إذا كان وصول تلك الحركات إلى السلطة يخدم عملية التحوّل الديمقراطي أم لا؟ وهل أن إدْماجُ الإسلاميين في العملية الانتخابية هو خطوة لا تخلو من المشكلات[5]، وفي هذا الإطار فقد أدّى إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية في الجزائر سنة 1991، والتي أسفرت عن فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالأغلبية، إلى دخول الدولة في حالةٍ منعدم الاستقرار الأمني والسياسي وبروز ظاهرة الإرهاب، التي ترتّب عنها وقف المسار الديمقراطي من خلال إعلان حالة الطوارئ، وما ترتّب عنها من تقييد للحريات، وهنا يشير الكثيرون إلى أنّ ظهور

---

[1]– خليل حسين، المرجع السابق، ص126.

[2]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص302.

[3]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغبري، المرجع السابق، ص334.

[4]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغبري،نفس المرجع، ص62.

[5]–محمد فهيم درويش ،مرتكزات الحكم الديمقراطي، المرجع السابق، ص، ص300–301.

الحركات السياسية الإسلامية يعدّ من أهمّ العوامل المؤدّية إلى أزمة الديمقراطية في العالم العربي، حيث تشكّلت جماعات ذات صبغة دينية وسياسية، تهدف إلى الوصول إلى الحكم عن طريق العنف باسم الدين، والمعروف أن أثر المعتقدات الدينية في حياة الشعوب يفوق الدور الذي يلعبه الفكر[1]، ويرى البعض أن حركات الإسلام السياسي في الجزائر هي وليدة ظروف الأزمة، وفشل الدولة في تحقيق أهداف سياسية واقتصادية مرضية[2]، و هنا نشير إلى أن إدراك الأسباب العميقة لتنامي ظواهر العنف السياسي والتطرّف الديني في الوطن العربي، لا يتحقّق إلاّ بإدراك الخلل الخطير في نظام السياسة وقواعدها، فحين لا يكون في وسع المجتمع أن يمارس حقّه الطبيعي في التعبير السياسي بالوسائل السلمية والحضارية، وحين يكون القمع هو جواب السلطة عن مطالبه وحقوقه، فإن ذلك يدفعه إلى ولوج السياسة عن طريق العنف، ذلك أن الحقيقة التي لا يمكن لأحد إنكارها، هي أن عنف الجماعات الإسلامية يتغذّى –غالبا– من عنف السلطة[3]، والحقيقة أن هذا الرأي لا يعني تبرير العنف السياسي، المرفوض في جميع الأحوال، لكن القصد من وراء ذلك هو محاولة فهم العوامل التي تدفع إليه، من خلال مقاربة سوسيو–سياسية.[4]

إن الكثير من الإسلاميين العرب متحفظون على الديمقراطية، ومبرّرهم في ذلك أن الديمقراطية تقوم على إرادة الشعب صاحب السلطة، ومن هنا فإنّهم يخشون أن تجلب الديمقراطية معها حرية لا تطاق، تؤثر على العادات والتقاليد والدين، ممّا يؤدي بالضرورة إلى تغيير مسارهم وفكرهم وتطلّعاتهم، كما أن كثيرًا من العلمانيين العرب يخشون أن تأتي الديمقراطية بالإسلاميين والقوى المحافظة إلى الحكم، عن طريق العاطفة الدينية، ممّا يؤدي إلى ظهور حكم استبدادي باسم

---

[1]– محمد فهيم درويش، مرتكزات الحكم الديمقراطي، نفس المرجع ، ص315.

[2]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص68.

[3]– عبد الاله بلقزيز، المرجع السابق، ص106.

[4]– عبد الاله بلقزيز، نفس المرجع ، ص107.

الدين[1]، فمحور الأزمة في كلا الحالتين، ينطوي على التخوّف من أن يُفضي تطبيق الديمقراطية وما تنطوي عليه من حرية، إلى إقرار سلوكات لا تتوافق مع مبادئ الإسلام، أو في الحالة العكسية أن يفضي تطبيق الديمقراطية إلى وصول الإسلاميين إلى سدة الحكم، فينجم عن ذلك تقييد حريات العلمانيين، وبالموازاة مع ذلك تعمل الدول الغربية على منع وصول الإسلاميين إلى السلطة، أو اقترابهم من أنظمة الحكم، حتى ولو تمّ ذلك عن طريق إرادة الشعوب، حيث تسعى إلى وضع العراقيل وخلق الاضطرابات، بتحريك الأقليات الدينية والمذهبية، حتّى يتم إقصاؤهم مثلما حدث في الجزائر بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وكذلك ما حدث ويحدث في السودان وفلسطين وتركيا وغيرها.[2]

ونشير في الأخير إلى أن ما قادنا إلى تناول الظروف المحيطة ببروز ظاهرة الإرهاب، والتركيز على بعض العناصر مثل إرهاب الدولة و الإرهاب الدولي، هو محاولة الوقوف على الخطر الذي ما يزال محدقا بالدولة الجزائرية، و الذي يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تمس بالحريات، وبالنتيجة بمبادئ الديمقراطية، على اعتبار أن إقرار الحريات هو أحد أهم الدعائم التي يرتكز عليها نظام الحكم الديمقراطي، حيث أن تجاوز خطر الإرهاب المحلي لا يعني بالضرورة زوال الخطر نهائيا، خاصة في ظل التطورات و الأبعاد التي عرفتها ظاهرة الإرهاب سيما على المستوى الدولي، و ما لذلك من انعكاس على المستوى الداخلي.

---

[1]– علي جروة، المرجع السابق، ص263.

[2]– جابر عبد الهادي سالم الشافعي، المرجع السابق، ص، ص232–233.

المبحث الثاني: محاولات إصلاح النظام الديمقراطي في الجزائر:

بعد التطرق إلى أبرز المعوقات التي تعترض طريق التّحول الديمقراطي، والتي هي عوائق تشترك في أغلبها الجزائر مع دول المنطقة العربية، والدّول النّامية بصفة عامة، فإنه من الضروري التّعريج على أهم المحاور التي من شأنها إعادة المسار الديمقراطي إلى طريقه الصحيح، مع الأخذ بعين الاعتبار المحيط الدولي، الذي أصبح يشكل عاملا مهمًّا من عوامل رسم معالم نظام الحكم في الدولة، خاصة في ظل التناقضات التي تميز عصر العولمة، والتي ترتب عنها بروز تصنيف حديث لأنظمة الحكم جمع بين كل هذه المتناقضات.

وتأسيسا على ذلك، فإننا سنتناول في هذا المبحث ضرورة العودة إلى الأخذ بالدعائم الأساسية للديمقراطية، مع مراعاة أبعاد العولمة الديمقراطية من جهة، ومن جهة ثانية فإننا سنتطرق إلى ضرورة تكييف الدول لأنظمة حكمها مع التصنيف الحديث.

المطلب الأول: إرساء قواعد الديمقراطية: ضرورة مراعاة العولمة الديمقراطية:

إن معالجة مشاكل التحول الديمقراطي ومحاولة إصلاح نظام الحكم في الدولة، تستلزم العودة إلى اعتماد الركائز الأساسية للديمقراطية، وذلك استجابة للمطالب الداخلية، وتماشيا مع المقتضيات الدولية، حيث أن السبيل الأنجح لتحقيق تحول ديمقراطي حقيقي هو تجاوز المعوقات، وسد النقائص والثغرات لغلق الباب أمام كل العواصف التي قد ينجرّ عنها الانحراف صوب التّسلّط والاستبداد، وفي هذا الإطار فإنه يستوجب الأخذ بعين الاعتبار بروز مفهوم عولمة دولة القانون، المندرج ضمن مفهوم العولمة الديمقراطية.

الفرع الأول: الانضواء تحت لواء الديمقراطية: سبيل ناجع للإصلاح:

لقد أصبح من الضّروري البحث عن الحلول النّاجعة للتصدي لآثار العولمة واحتوائها، ولا تتأتى هذه الحلول إلاّ بتظافر الجهود المحلية والإقليمية العربية، على اعتبار أن الجزائر جزء من الوطن العربي، ينطبق عليها –في أغلب الأحيان– ما ينطبق على المنطقة كلّها.

ويكون منطلق الحلول من خلال سدّ الثغرات أمام كل من يحاول استغلال النقائص، أو افتعالها –من الداخل أو الخارج– للنّيل من الدولة وتهديد كيانها، أو نهب ثرواتها، ويتصدّر الحل الديمقراطي الواجهة باعتباره أقوى الشعارات التي شاعت في ظلّ العولمة، فالدول العربية–وتصدّيا منها لمخاطر العولمة– ملزمة بإقرار إصلاحات سياسية حقيقية نابعة من الدّاخل، وليست مفروضة من الخارج، حيث تكون هذه الإصلاحات مسايرة للتطور العالمي، وتحفظ وجود الدولة على المستوى الدولي[1]، وتجنّبها الاحتجاج الشعبي الذي يؤدي إلى الفوضى وعدم الاستقرار.

واعتماد النظام الديمقراطي يهدف إلى تحقيق نتيجتين أساسيتين، إرضاء الشعوب من جهة –على المستوى الداخلي– ومن جهة أخرى سدّ ذريعة التدخّل الأجنبي في الشؤون الداخلية بسبب الديكتاتورية، والممارسات غير الديمقراطية للنظام، حيث أن مواجهة تحديات العولمة تستوجب من الجميع المشاركة في عملية البناء الداخلي، وتطوير الديمقراطية وقيم الحرية وحقوق الإنسان، فالدول العربية ملزمة أولا بتحقيق الاستقرار داخل المجتمع مواكبة للتّحولات الدولية، وأساس تحقيق هذا الاستقرار هو إقرار الحريات، وصياغة ثقافة سياسية جديدة، مبنيّة على إطلاق الحريات السياسية وتقبّل الاختلاف والتنوّع[2]، فالمجتمع العربي بحاجة اليوم إلى نظام سياسي متين، يرتكز على نظرية علمية موضوعية تمكّنه من الصمود في وجه العولمة، وتسمح له بتجاوز العقبات

---

[1]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص58.

[2]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص، ص131–132.

والعوائق الداخلية من تطرّف ديني، وجمود تقليدي، وتقوقع على الأصالة[1]، والبناء الديمقراطي هو الشرط الأساسي لتجاوز الأزمة التي تعاني منها الأمة العربية، والمقصود هنا هو الديمقراطية الحقيقية لا الديمقراطية المزيّفة والمزوّرة، وتقتضي الديمقراطية الفعلية إعادة تنظيم المجتمع ككل، بداية بتوسيع العمل السياسي وتقويته داخل المجتمع المدني، بحيث لا يُتْرَكُ للدولة إلاّ هامشًا محدودًا لا مجال فيه للقهر والتسلّط والاستبداد.[2]

لقد أصبح مؤكدا أن الديمقراطية مفهوم ينسب إلى الزمان والمكان، فلا يمكن أن تقوم من فراغ، بل إنها تمارس ضمن واقع اجتماعي محدّد، وفي إطار مرحلة تاريخية معينة، إذ أنه من غير الممكن إغفال خريطة القوى الاجتماعية في المجتمع، وحصيلة التطور التاريخي الذي مرّ به، وما نتج عن ذلك من تراث وقيم من جهة، ولا يمكن إغفال معطيات العصر الراهن، وتجارب الشعوب الأخرى من جهة ثانية[3]، فنظام الحكم في الدولة إذن يتقرّر وفقا لمعطيات البيئة الداخلية وتفاعلاتها مع البيئة الخارجية، ومستجداتها، وفي هذا الإطار تحدث معارضو العولمة –في إثر حديثهم عن المخاطر والتهديدات السياسية الحديثة– عن ظهور مفهوم الدولة الرّخوة، والتي تعني أن قوى العولمة تعمل على شلّ حركة ووظائف الدولة الأمّ، وبذلك فإن ظهور هذا المفهوم يعتبر فعلا من سلبيات العولمة السياسية، حيث يُلاحظ أن الدولة تُرخِي قبضتها شيئا فشيئا، وتسلّم مهامها ووظائفها القديمة الواحد بعد الآخر باسم الخصخصة والاندماج والانفتاح لتتولاّها الشركات الاستعمارية الكبرى[4]، ويعتبر ذلك من أخطر آثار العولمة على سيادة الدولة، وعلى بناء الصّرح الديمقراطي فيها، ممّا يفسح المجال للتساؤل عن نوع الديمقراطية التي تسعى الدول إلى تحقيقها، ما

---

[1]– أحمد خروع، المرجع السابق، ص10.

[2]– محمد علي حوات، المرجع السابق، ص، ص199–200.

[3]– خالد النّاصر، المرجع السابق، ص55.

[4]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغبري، المرجع السابق، ص327.

إذا كانت الديمقراطية التي أصبحت مطلبا رئيسيا لأغلب المجتمعات، أم أنها الديمقراطية التي تتحدّث عنها المؤسسات الدولية والدول العظمى، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، أي ذلك النوع من الديمقراطية الذي أصبح يشكّل جزءًا من استراتيجية الهيمنة والاحتواء العالمية[1]، والواقع أن الإجابة على هذا التساؤل تميل أكثر فأكثر إلى النّوع الثاني من الديمقراطية بفعل عامل الهيمنة الأمريكية، الذي أصبح واقعا مفروضا، بل ومقبولا، حيث أن الأنظمة العربية –وفي إطار تجاوبها مع الوضع الدولي– تتبنّى اليوم شعار الديمقراطية الليبرالية، وتسعى للاستجابة لمقتضياتها، من خلال بناء المؤسسات الاجتماعية والسياسية، وترقية حقوق الإنسان وحماية الحريات العامة، وفتح المجال للتعددية السياسية وقواعد الاقتصاد الحرّ.[2]

غير أنه لا ينبغي الانصياع وراء هذا النّوع من الديمقراطية (الليبرالية)، التي قد لا تتناسب في العديد من مبادئها، مع خصوصية المجتمعات العربية وتوجّهاتها، ذلك أن ما يرفضه العرب هو الدولة الوطنية بمفهومها الغربي، والاستسلام للحتمية الصناعية أو البيروقراطية، والخضوع للنّمط الكوني، الذي يفرغ الحضارات من مضمونها الفكري وهويتها الثقافية، مع العلم أن العصبية البدوية للعرب تجعل منهم أصعب الأقوام انقيادًا إلى لسلطة[3]، لذلك وجب على الأنظمة العربية مراعاة خصوصية شعوبها أثناء رسم معالم أنظمة حكمها، لأن القول بغير ذلك سيولد الفوضى وعدم الاستقرار، ويفسح المجال للمذهبية والطائفية التي تزعزع كيان الدولة وتهدّد استمرارها.

إن الخريطة الاجتماعية في المنطقة العربية تثبت أن طبقتي الفلاحين والعمال تمثلان القسم الأعظم من تركيبة السكان، بينما تشكّل مساهمتها في العملية السياسية جزءًا هامشيا فقط، أمّا

---

[1]– محمد علي حوات، المرجع السابق، ص221.

[2]– أحمد خروع، المرجع السابق، ص52.

[3]– أحمد خروع، نفس المرجع، ص، ص43–46.

القسم الباقي من التركيبة السكانية، فيتشكّل من خليط من الطبقات والقوى الاجتماعية المتداخلة مثل المهينين، والتكنوقراط، والطلاب، وأفراد المؤسسة العسكرية، وعلى الرّغم من صغر حجم هذا القسم فإنّه يملك في الواقع النصيب الأكبر في الممارسة السياسية، لذلك فإن أي محاولة لإرساء ديمقراطية سليمة في الوطن العربي لا بد أن تعالج هذا الخلل، وتتّجه إلى تمثيل الطبقات الشعبية الواسعة، وتعمل على تحقيق مصالحها[1]، من أجل الوصول إلى تجسيد مشروعية النظام، ذلك أن أزمة النظام السياسي العربي هي في جزء كبير منها أزمة مشروعية، حيث يفتقد (النظام) إلى ثقة الشعب وتزكيته له، وكل نظام تنقصه ثقة الشعب هو نظام لا مصداقية له، يستند أساسا إلى العنف والقهر ويسقط في دوامة الاستبداد[2]، وفي هذا الإطار وسعيا لتحقيق تحوّل ديمقراطي حقيقي يعيد للنظام مشروعيته المفقودة، فقد تضمنّ التعديل الدستوري لسنة 2016، مبدءًا دستوريا يتعلق بالديمقراطية التشاركية، وذلك في نصّ المادة 14 فقرة 3، وذلك في أول خطوة في مجال إصلاح، وحوكمة الجماعات المحلية، وتعزيز أجهزة الحكم المحلي، وترشيده، وجعل هذه الجماعات المحلية قاطرة حقيقية للتنمية [3]، والأكيد هو أنّ تحقّق الديمقراطية التساهمية على المستوى المحلي هو مقدمة لتحقيق نتيجة الحكم الديمقراطي، ذلك أنّ الهيئات المحلية هي النواة الأولى في الدولة، وتتمثل أهم مزايا الديمقراطية التشاركية في تمكين المواطن من متابعة المشاريع، والمشاركة في تقييمها، واقتسام المسؤولية مع الجماعات المحلية، الأمر الذي يضفي المزيد من الشرعية والمصداقية على القرارات المتّخذة على المستوى المحلي[4]، كما أنّ اعتماد الشرعية والمصداقية

---

[1]– خالد النّاصر، المرجع السابق، ص55.

[2]– أحمد خروع، المرجع السابق، ص، ص52–53.

[3]– نادية خلفة، الديمقراطية التساهمية في ظل التعديل الدستوري لعام 2016، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري لسنة 2016 على المنظومة القانونية، جامعة قسنطينة، ص06.

[4]– نادية خلفة، نفس المرجع ، ص03.

على القرارات المتّخذة على مستوى الجماعات المحلية، ينتج عنه إصلاح أنماط التسيير المحلي، ويؤدي إلى التخفيف من أعباء الوصاية السياسية والإدارية المركزية لصالح السلطة المحلية المنتخبة، وشركائها من الفواعل الاجتماعية والاقتصادية[1]، بالإضافة إلى تجنيب الجماعات المحلية الفشل التنموي، وتحقيق الحكامة المحلية[2]، وإذا كان إقرار مبدأ الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي يحقق كل هذه النتائج الإيجابية، ويشق الطريق نحو التأسيس لإقامة نظام حكم ديمقراطي، فإنه من الضروري إحاطة هذا المبدأ بالآليات الدستورية الكفيلة بتجسيده، ذلك أن المؤسس الدستوري لم يتطرق إلى هذه الوسائل، ولعلّ مردّ ذلك هو ترك الأمر للقانون، على اعتبار أنّ الأليات ترتبط أكثر بالقوانين والعملية التنظيمية والسياسية.[3]

ويمثل مبدأ المشروعية في الوقت الرّاهن الضمانة الأساسية لحقوق الأفراد وحرياتهم، إذ يتبلور هذا المبدأ كلّما استطاعت الشّعوب أن تحرز مكاسب في صراعها مع السلطات الحاكمة، لإجبارها على التنازل على كل مظاهر الحكم المطلق[4]، والالتزام بمبدأ المشروعية بصفة دائمة، وفي جميع الظروف يحتاج في تطبيقه إلى نوع من المرونة والموازنة، التي تأخذ بعين الاعتبار ضرورة تحقيق المصلحة العامة، خاصة في بعض اختصاصات السلطة في الظروف الاستثنائية، حيث يؤكد الفقه بأن التقيّد الحرفي بمبدأ المشروعية في الظروف الاستثنائية يؤدّي إلى شلٍّ حركة السلطة[5]، وكثيرا ما يرتبط عدم مشروعية النظام بعدم إيلاء الأهمية لمشاكل وانشغالات الطبقة الاجتماعية، التي تعتبر مصدر كل مشروعية، فيتحّول سلوك هذه الطبقة إلى العزوف عن

([1])–نادية خلفة، المرجع السابق ، نفس الصفحة.

([2])–نادية خلفة، نفس المرجع، ص06.

([3])–نادية خلفة، نفس المرجع، ص07.

[4]– عليان بوزيان، دولة المشروعية بين النظرية والتطبيق، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر 2009، ص110.

[5]– عليان بوزيان، نفس المرجع، ص320.

المشاركة في الانتخابات والاحتجاج والفوضى والعنف والمطالبة بإسقاط الجهاز الحاكم، وهو الأمر الذي حدث في العديد من الدول العربية بدءًا من جانفي 2011.

وبهذا تكون السلطة السياسية الحاكمة ملزمة بتحقيق قدرٍ أكبر من الديمقراطية، خاصة في ظلّ التطورات التي عرفها المجتمع الدولي في ظلّ العولمة، حيث حقّقت ثورة الاتصالات الحديثة، ووسائل الإعلام، والأقمار الصناعية قفزة نوعية في إتّصال الأمم ببعضها، وأصبح من العسير حصر فكرة من الأفكار في بقعة واحدة، أو إخفاء الأزمات التي تفرزها ثغرات أي نظام، سواء على المستوى الإيديولوجي أو التطبيقي[1]، ومن جهة أخرى فإن إطلاق الحريات السياسية والثقافية في الدولة، هو الذي يوفر الأرضية لاستيعاب تحوّلت العالم، لأن الحرية هي التي تعيد للشعوب فاعليتها الحضارية ومردوديتها النّوعية، وفي مقابل ذلك فإن كل الخيارات المتاحة في مواجهة تحديات العولمة تتراجع عندما نفقد القدرة على ممارسة حريتنا، فتوظيف التّحولات الدولية بما يخدم قضايانا الحضارية يتطلب توفير حرية أكثر للإنسان[2]، خاصة في مجال التعبير وحرية الرأي المعارض والبنّاء، حيث أن الآراء وتفاعلها هما الطريق الأسرع إلى كشف الحقيقة، والمعارضة الإيجابية هي التي تكشف الخطأ والانحراف وتصحّحهما.[3]

الفرع الثاني: مراعاة أبعاد العولمة الديمقراطية: ضرورة لا بد منها:

إن الدولة الحديثة ملزمة بالإسراع في تطوير تطبيقاتها واحترامها للقانون، في إطار بداية ظهور مفهوم عولمة دولة القانون، والذي أصبح ثقافة عالمية برزت مع تقليص المسافات بظهور

---

[1]– خالد الناصر، المرجع السابق، ص55.

[2]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص131.

[3]– خالد الناصر، المرجع السابق، ص58.

العولمة[1]، وفي هذا الإطار فإن الجزائر ملزمة برفع التحدّي بالتّموقع في مركز مرموق، من خلال بناء دولة قانون حقيقية، والابتعاد عن الشكليات المؤسساتية[2]، كما أن عليها تعزيز مكانتها الدولية من خلال تصحيح وضعها السياسي والاقتصادي، وهذا في إطار مشروع وطني جادّ، يستهدف جمع كل الطاقات والقدرات لتحقيق الأهداف والتطلّعات الحضارية، والجدير بالذكر أن عملية التصحيح السياسي والاقتصادي ليست وصفة جاهزة، بل هي مشروع وطني متكامل، يفتح المجال لكل قوى المجتمع لتشارك فيه وتمارس دورها، ولا بد أن تلتزم عملية التصحيح هذه بالقيم الديمقراطية العالمية[3]، ذلك أن التّنمية الشاملة أساسها التّنمية السياسية، وتخلّف الأمّة العربية راجع إلى غياب الديمقراطية وحقوق الإنسان التي تعتبر من أبرز المفاهيم الشائعة في ظلّ العولمة في إطار ما يعرف بعولمة الديمقراطية، وعلى هذا فإن استمرار هذه الأمة يستلزم تبنّي مشروع نهضة اقتصادية وسياسية وفكرية، وفق مشروع قومي ديمقراطي نهضوي شامل.[4]

إن طبيعة الأوضاع الداخلية للدولة في مختلف المجالات، هو الذي يحدّد طبيعة العلاقة بين الدولة والعولمة، فإذا كانت الأوضاع سيئة، حيث تكون السياسة محتكرة من طرف شريحة معينة، والاقتصاد يعتمد في عناصر قوّته على الخارج، والمجتمع مفكّك ويعاني من التّهميش والاستبداد، فإن هذه الأوضاع السيئة، ستجعل هذه البلدان تخضع بشكل كبير لكل المعادلات والحقائق الجديدة التي تفرضها العولمة[5]،وعلى العكس من ذلك فإن تحسن الأوضاع السياسية و الاقتصادية والاجتماعية سينجم عنه تجاوز هذه القيود، لذلك وجب رفع درجة التأهّب لمواجهة مخاطر العولمة،

---

[1]– منير بن حيزية، الجزائر ونظام الاقتصاد الجديد والعولمة، مجلة الفكر البرلماني، مجلة متخصصة في القضايا والوثائق البرلمانية، يصدرها مجلس الأمة، العدد الثاني، مارس 2003، ص12.

[2]– منير بن حيزية، نفس المرجع، ص13.

[3]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص، ص46–47.

[4]– محمد علي حوات، المرجع السابق، ص، ص200–222.

[5]– محمد محفوظ، نفس المرجع، ص103.

من خلال نشر الديمقراطية بدرجة أولى، هذا على الصعيد المحلي، أمّا على الصعيد الإقليمي فإن الدول العربية مدعوّة للدخول في تكتّلات اقتصادية عربية تحقيقًا للمصالح المشتركة، وذلك من خلال إنشاء سوق عربية مشتركة[1]، حيث يعتبر نظام التكتلات الإقليمية-كما سبق التطرق إليه- من أنجع الحلول المتّبعة لمواجهة منظمة التجارة الدولية والعولمة، ويجب أن تستند هذه السّوق إلى دعم الأمن القومي العربي، وتحقيق المصلحة الاقتصادية المشتركة وحماية الهويّة العربية[2]، وهذا حتى تتمكن الدول العربية من الاندماج في العولمة الاقتصادية بصفتها فاعلاً ذا أهمية ومصداقية، له قدرة حقيقية على التأثير في المسار العام، وليس كمجبرٍ على الحضور للتفرّج.[3]

إن الدولة الحديثة تواجه اليوم تحدّيات كثيرة أهمها تحدّي العولمة، وضرورة العمل على تحقيق التوازن بين مصالح الدول النّامية، ومصالح الدول المتقدّمة، ويستوجب-للتصدّي لهذه التحديات- تنسيق الدول النّامية بما فيها الدول العربية لسياساتها في مواجهة المنافسة، والتكتلات العالمية[4]، هذا فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي، أمّا على الصعيد السياسي، فإن التحول الديمقراطي في الدول العربية-كسبيل لمواجهة مخاطر العولمة- يستوجب معالجة الأمور على المستوى الداخلي والخارجي، فأما بالنسبة للمستوى الداخلي فإنه يُستَوجب اعتماد توازن السلطات السياسية ومراعاة الجوانب الاجتماعية، وأمّا بالنسبة للمستوى الإقليمي فإنّه من الضروري تحسين الموقع الذي يحتلّه الوطن العربي، ويتجسّد ذلك خاصة من خلال التعاون أو التجمّع الإقليمي،

---

[1]- عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية العولمة بين الاختبار والرفض، في العولمة وتداعياتها على الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2004، ص، ص32-33.

[2]- عبد الجليل كاظم الوالي، نفس المرجع ، ص، ص32-33.

[3]- منير بن حيزية، المرجع السابق، ص13.

[4]- محيي محمد مسعد، المرجع السابق، ص149.

الذي يعتبر اليوم مدخلا ضروريًا نحو التحوّل الديمقراطي، والتطوّر الاقتصادي للوطن العربي[1]، وفي هذا الإطار – ومواجهةً لمخاطر العولمة– هناك من الدول العربية من يطالب بتأسيس ديمقراطية عربية في مواجهة الديمقراطية العالمية، تتّفق مع الواقع السياسي والاقتصادي والثقافي في المجتمع العربي، بعيدا عن الديمقراطية الغربية، التي لا تتوافق مع الخصوصية الثقافية للدول العربية[2]، وتندرج هذه الحلول في إطار الاندماج في نسق العولمة، حيث أنه ينبغي على الدول أن تواكب هذه الظاهرة، والموقف السليم الذي عليها أن تتّخذه هو الانخراط النّوعي في مسار المتغيرات والتحوّلات، وذلك عن طريق إحداث تغييرات جذرية وعقلانية في البنى الإدارية والاقتصادية والسياسية، فلا بدّ إذن من إحداث تطوّرٍ في المجال الإداري والاقتصادي، ولا يتحّقق ذلك إلاّ من خلال وضع نظام سياسي يستوعب كل المتغيرات، وذلك حتى تتمكن الدول من الانخراط الإيجابي في مشروعات الكوكبة وقضايا العالم[3].

وينطلق التغيير السياسي من خلال البدء بتطوير الإدارة وتطهيرها من البيروقراطية الإدارية، التي تعتبر عائقا حقيقيا أمام تحقيق الأهداف الوطنية، ذلك أن الإدارة هي الجسر الرابط بين المجتمع وطموحاته، والدّليل على ذلك هو أن أساس تقدّم الدول المتطوّرة هو قيامها على نمط إداري متطوِّر، ومنسجم مع روح العصر[4]، كما أنه على الأنظمة الراغبة في تكريس نظام الحكم الديمقراطي أن تعمل على تحسين الأوضاع الاجتماعية لمواطنيها، ذلك أن الديمقراطية لا تطبّق بشكل سليم في مجتمع يسوده الفقر والتخلّف، لأن انشغال المجتمع بالبحث عن رغيف الخبز، قد

---

[1]– زبيري رمضان، المرجع السابق، ص50.

– ثامر كامل الخزرجي، العولمة وفجوة الأمن، المرجع السابق، ص50.

[2]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص118.

[3]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص23.

[4]– محمد محفوظ، نفس المرجع، ص، ص107–108.

يدفع به إلى عدم الاهتمام بالديمقراطية، أو أن يكون صوته في بورصة الأصوات، يباع كما تباع السِّلع[1]، فنجاحُ التّجربة الديمقراطية مرهون بتحقيق جملة من الشروط، أبرزها تحقيق معدل عالٍ للتنمية الاقتصادية وخلق طبقة وسطى قوية[2]، حيث أن تحقيق النّمو الاقتصادي يؤدي إلى تحسين الظّروف الاجتماعية، الأمر الذي ينتتج عنه إقبال الطبقة الوسطى الواسعة على المشاركة في تحقيق الإرادة السياسية للدولة، حيث تلعب الأوضاع الاقتصادية دورا مهما في تحقيق الإقبال، أو العزوف عن المشاركة السياسية، خاصّة في ظلّ التحولات العالمية، وما نتج عن العولمة من اختلالات اقتصادية بسبب السياسات المالية وتحرير التجارة، وما ترتّب عن ذلك من حرية رأس المال والاقتصاد الحرّ، فكانت نتيجة ذلك حدوث تفاوت بين فئات الشّعب وتآكل الطبقة المتوسطة، وانتشار الفقر، وقد أدّى كل ذلك إلى عزوف المواطن عن المشاركة في الحياة السياسية، الأمر الذي أفرغ الديمقراطية من أهم مرتكزاتها، وهي العدالة والمساواة وحرية التعبير وحق تقرير المصير[3].

وعليه فإن تحقيق الديمقراطية ومواجهة تحدِّيات العولمة يقتضي تحقيق الاكتفاء الذّاتي، والأمن الاجتماعي، والنّمو الاقتصادي، للوصول إلى تحقيق الأمن القومي والاستقرار السياسي[4]، ذلك أن الربط بين وجهي الديمقراطية السياسي والاجتماعي ضروري، لأن حرمان الفرد من حقوقه الاقتصادية والاجتماعية يترّتبُ عنه حرمانه من حقوقه السياسية، وهو الأمر الدّارج في معظم الدول العربية، حيث تعكف سلطاتها الحاكمة على الفصل بين الديمقراطية السياسية، والديمقراطية

---

[1]– سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ حقوق الإنسان في الإسلام، دراسة مقارنة في القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن 2014، ص186.

[2]– محمد صبحي أحمد يوسف، الرأي العام، وأثره في التنظيم السياسي وحماية الدستور، رسالة دكتوراه، القاهرة 1990، ص78.

[3]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص، ص280–281.

[4]– أحمد مجدي حجازي، المرجع السابق، ص38.

الاقتصادية والاجتماعية، إذ أنّها تشجّع ممارسة النّوعين الأخيرين، وتحاصر تطبيق الديمقراطية السياسية، فظلّت بذلك مشاركة الجماهير في صنع القرار السياسي مغيّبةً في البلاد العربية.[1]

المطلب الثاني: التكيّف مع التصنيف الحديث لأنظمة الحكم:

تندرج دراسة ضرورة التكيف مع التصنيف الحديث لأنظمة الحكم، في إطار البحث عن السبل الكفيلة بمعالجة المشاكل التي تعترض طريق التّحول نحو الديمقراطية، حيث أن العولمة بتناقضاتها أفرزت نظاما مختلفا عن التصنيف الكلاسيكي لأنظمة الحكم، وهو نظام غير محدّد الشكل والمعالم، يمزج بين أسس النظام الديمقراطي وغير الديمقراطي.

والواقع أن القبول بمثل هذا النظام المزيج أصبح أمرا مفروضا، تماما كما فُرِضَت العولمة على الدول، لأن القول بغير ذلك يعني خروج الدولة من نسق العولمة، ممّا سيجرعها مآسي تتجاوز تلك التي كانت ستتكبّدها في حال قبولها بفكرة العولمة، وما ترتّب عنها في شتّى المجالات، خاصة على المستوى السياسي الذي يتضمن مفهوم التصنيف الحديث لأنظمة الحكم.

الفرع الأول: التكيّف الموضوعي مع العولمة:

لقد أصبح التّغيير المتسارع يمثّل أحد أبرز مظاهر الحياة، الأمر الذي طرح أزمة التكيُّف، لذلك أصبح من الضروري رصد التّغيّر من جهة، واقتراح آليات التّكيّف من جهة أخرى[2]، إذ أنّه لا يمكن الحديث عن معالم سياسية جديدة وأفكار وتوجّهات لا تتناسب مع واقع الزمن السياسي، وطبيعة الساحة والأحداث، ذلك أن بلوغ أي فكرة سياسية أو اجتماعية أو قانونية يحتاج إلى تأسيس تدّرجات فكرية، لأنّ الفكر الإنساني ليس في وسعه أن يتخطّى مرحلة نحو أخرى، إلاّ إذا أصبح

---

[1]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص، ص91–100.

[2]– وليد عبد الحي، آفاق التحولات ...، المرجع، ص05.

وعيه السياسي يتلاءم مع الفكر السياسي الجديد[1]،فقد أصبح التداخل والتأثّر حقيقة واضحة بين العوامل الدولية الخارجية، والعوامل الداخلية إلى درجة أنها أصبحت مفاتيح فهم السياسات في العالم العربي، إذ أن الكثير من السياسات لا يمكن فهمها وإدراك مغزاها، إلاّ من خلال إدراك مدى تأثير العوامل الخارجية الدولية في تشكيل السياسات والمواقف[2].

وبهذا تصبح العولمة واقعا لا مفرّ منه، إذ لم يعد في وسع الدولة تجاهل هذه الظاهرة والعيش بمنأى عنها في عزلة سياسية واقتصادية وثقافية، بل إنها ملزمة بانتقاء الأساليب الفعّالة للتّعامل مع الظاهرة للخروج بأقلّ الأضرار الممكنة، فالتّغيرات الدولية لها بالضرورة انعكاسات على الأنظمة القانونية الداخلية، وحتى تستطيع الدول ممارسة دورها على المستوى الدولي فإن عليها أن تتكيّف مع هذه المستجدات[3] لاحتواء أضرار العولمة، ذلك أن سلبياتها تجاوزت بكثير منافعها، نظرا لإفراز المنافع في حدّ ذاتها للعديد من الآثار السلبية، وعليه يستوجب التمييز بين إيجابيات العولمة المعلوماتية والتقنية والعلمية، التي يجب الأخذ بها وفق خصوصية المجتمع العربي، وبين مفهوم الهيمنة الذي تعمل العولمة على تسييده عالميا، اقتصاديا وسياسيا وثقافيا.[4]

إنّ العولمة ليست طريقا لتحقيق تجانس المجتمعات، بل هي نظام جديد للهيمنة، يحفظ التّباين القديم للمجتمعات لكن في إطارٍ جديد، حيث أن مشروع العولمة يتضمّن إرغام دول العالم الثالث على الاندماج في الاقتصاد العالمي، دون توفّر شروط هذا الاندماج الاقتصادية والسياسية والحضارية، ومُؤدّى ذلك أن تتحوّل دول العالم الثالث إلى "سوق استهلاكية عالمية"، دون أن تمارس الدول الصّناعية أي دور إيجابي لامتصاص العواقب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية

---

[1]–كاوة الطالباني، دولة القانون، المرجع السابق، ص15.

[2]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص40.

[3]– هيلين تورار، المرجع السابق، ص34.

[4]– هيلين تورار، نفس المرجع، ص39.

المترتبة على ذلك[1]، فنظام العولمة أشبه ما يكون بقانون الغاب، حيث تبتلع الدول الغنية الدول الفقيرة، وتزداد الأولى غنى وتهوي الثانية إلى الحضيض، وبذلك تكون آراء الذين يرون أن العولمة وسيلة لحلِّ مشاكل العالم، واستتباب الأمن والاستقرار محل انتقاد، حيث أن العكس هو الذي حدث، إذ غاب الأمن والاستقرار والعدالة والديمقراطية في ظلّ العولمة، وذلك بسبب أن هذه الظّاهرة إنّما وجدت لصالح الشعوب القويّة في مواجهة الشعوب الضعيفة[2]، فالغاية التي تهدف إليها العولمة، هي فرض ديمقراطية غربية على شعوب ذات ثقافات مختلفة، تختفي وراءها أطماع توسعية، خاصّة تلك التي تملك الثروات النّفطية، وكذلك فرض قيم غربية على حساب قيم وثقافات الشعوب حتى تفقد هويتها، يفسح المجال للأطماع التّوسعية[3]، ومثلما ترتّب على العولمة بروز طبقية على المستوى العالمي (عالم غني، وعالم فقير)، فإن ذلك قد انعكس على الواقع الداخلي للدول، حيث نتج عنها أثر خطير، تمثّل في اتّساع الفجوة بين الفقراء والأغنياء في الدول الإسلامية والعربية، من خلال استحواذ فئة محدودة على مقوّمات الأمّة ومواردها نتيجة قبولها بالعولمة، الأمر الذي أصبح يهدّد الأمن، والاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي في هذه البلدان.[4]

إن الأنظمة العربية في ظلّ العولمة تواجه تحديات خارجية كثيرة وخطيرة، أبرزها تحدّي الهوية العربية، واحتكار الغرب لأهم مجالات القوة المادية، والهيمنة الثقافية والإعلامية، والنّظم المالية، وإنتاج أسلحة الدمار الشامل، والبحث العلمي والتقني، والسيطرة على وسائل الإعلام والاتصال[5]، بالإضافة إلى تحدٍّ على درجة من الأهمية ألا وهو تحدّي الديمقراطية، التي أصبحت

---

[1]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص، ص73–91.

[2]– أحمد مجدي حجازي، المرجع السابق، ص09.

[3]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص، ص ح–ط.

[4]– عبد الرحمان عبد الله سليمان الأغيري، المرجع السابق، ص.

[5]– أحمد مجدي حجازي ، نفس المرجع، ص10.

مطلبا ملحًّا للشعوب العربية، وفي مقابل هذا المطلب يطرح التساؤل حول إمكانية تحقيق الديمقراطية في ظلّ التبعية، ونقصد هنا تبعية أنظمة الدول العربية للدول المهيمنة، وقد يصل هذا النفوذ إلى حدِّ أن تصبح الدول المهيمنة تملك سلطة القرار السياسي في بعض تلك الدول، الأمر الذي يؤثر بدون شك على نظام حكم الدول التّابعة وأسلوب إدارتها، حيث تصبح أغلب هذه النظم في حالة تعارض مع الإرادة الشعبية، وهو ما يقف عائقا أمام العملية الديمقراطية[1]، وهنا نشير إلى أنّ تأثير العوامل الخارجية على السياسة الداخلية هو تأثير نسبي، أي أن التأثيرات الدولية في الفضاء السياسي العربي ليست مطلقة، وبإمكان الكثير من الدول منع التأثيرات السلبية المخالفة لمصالحها[2]، وهذا التأثير الدولي لا يجب أن يدفع الدول إلى تبنّي سياسات انعزالية، أو قطع العلاقات، بل لا بد أن يكون دافعا لتحسين موقعها الدولي، أي أن القبول بسياسات التهميش هو الذي يزيد التأثيرات الدولية في السياسات الداخلية، لذلك لا بد من صناعة قوة كفيلة باكتساب موقع متميّز في النظام الدولي، وبذلك يتقلّص تأثير العوامل الخارجية إلى حدوده الطبيعية، ويتأتّى ذلك من خلال إعادة النّظر في الرؤية العربية لمفهوم النظام الدولي، ذلك أن الاستمرار في التخوّف من التأثيرات الدولية لا يؤدي إلاّ إلى فتح المجال للمزيد من التأثير، لذلك فإنه على الدول أن تعمل على تشكيل مجالات تنموية وحضارية، وأن تكثّف علاقات التّبادل والتّفاعل، خاصة مع الدول المؤثرة دوليا، وبهذا تتهيأ الظروف الذّاتية للعب دور المؤثر على الصعيد الدولي[3]، فالمطلوب من الدول إذن ليس الخروج من السِّياق الدولي، وإنّما التكيّف الإيجابي مع متطلباته، وذلك بإطلاق مشروع وطني متكامل يخلق الكفاءات والفرص والقدرات، بالقدر الذي ينمّي إمكانياتها، وفرص نموّها في هذا العالم المليء بالإرادات والقوى، ذلك أنه لا يمكننا العيش في عالم اليوم إلاّ إذا خلقنا

[1]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص50.

[2]– محمد محفوظ، المرجع السابق، ص40.

[3]– محمد محفوظ، نفس المرجع، ص، ص40–41.

قوّتنا الشاملة لصيانة حقوقنا، ومنع التّعدي علينا في مختلف المجالات، لأن الدولة التي لا تحسن صناعة قوّتها، والدِّفاع عن مصالحها الاستراتيجية، ستدفع بها التغيرات الدولية إلى الحضيض وإلى والتهميش الدولي[1]،وفي هذا تكيف مع مستلزمات العولمة، التي تقتضي أن تكون الديمقراطية نظاما لا بديل عنه. فالتكييف مع العولمة إذن –خاصة في جانبه السياسي–هو تكيف مع نظام الحكم الحديث المترتب على المستجدات الدولية السريعة، التي أفرزت واقعا جيدا سيتوجب على الدول أخذه بعين الاعتبار أثناء صياغتها لأسس نظام حكمها، ذلك أنه ليس في الوسع تجاوز هذه الإفرازات وانتهاج سياسة الانعزال التي لن تؤدي إلا إلى تحمل المزيد من تبعات العولمة السلبية والحظيرة.

إن مواجهة التحدّيات الخارجية تستوجب أولا مواجهة الأوضاع الداخلية، من خلال اقرار نظام سياسي ديمقراطي، من أجل تحسين القدرة الذاتية لمواجهة الخارج، واكتساب مهارات التّفاعل الإيجابي معه، لا الخضوع له وتنفيد أوامره.[2]

الفرع الثاني: نظام الحكم في الجزائر والطريق الثالث:

من المعلوم أنّ نظام الحكم هو نتاج بعض الأزمات الداخلية كالثورات، والخارجية كالحروب[3] أو المؤثرات الدولية، وقد أفرزت العولمة ظاهرًا ديمقراطيا عالميا، فلم يعد للأنظمة التّسلطية وجود على المستوى النّظري، ذلك أنه ليس ثمّة دستور في العالم، إلاّ ويحوي في طياته مبادئ الحرية، والعدالة، وحقوق الإنسان والديمقراطية.

---

[1]– محمد محفوظ، نفس المرجع، ص44.

[2]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص224.

[3]– عبد الرحمان خليفة، منال أبو زيد، المرجع السابق، ص195.

غير أن هذا الواقع الديمقراطي، يخفي خلفه العديد من الآليات والممارسات غير الديمقراطية، فقد أثبت تتبّع التطبيق الواقعي للديمقراطية في صيغها العملية، أنها مازالت بعيدة عن جوهر ولبّ الأسس النظرية، وأنها تعيش حالة انفصال بين الفكر والممارسة[1]، فالعبرة في تطبيق الديمقراطية، هي بمدى اقتراب أو ابتعاد الممارسة السياسية عن القيم الديمقراطية، حيث أن هناك العديد من المؤسسات والهياكل، لا تأخذ من هذا النظام إلاّ الشكل دون مضمون، فتكون بذلك ديمقراطية شكلية، لا تقلّ خطورة عن حالة غياب الديمقراطية[2]، والواقع أن هذا التطبيق المتناقص للديمقراطية والاستبداد في آن واحد، إنّما هو تكريس لتناقضات الديمقراطية النيوليبرالية في ظلّ العولمة النيوليبرالية، فالمعلوم هو أن الديمقراطية الليبرالية الجديدة هي ديمقراطية الولايات المتحدة الأمريكية، التي تطبقّها وفقًا لمصالحها، ومصالح الدول الغربية بدرجة أقل، وقد أدركت الأنظمة والشّعوب العربية هذا الأمر، فمحاولات الغرب للظهور في مظهر الحليف للديمقراطية تبقى مجرّد خطاب للمناسبات والمجاملات الدولية، أمّا واقع الأمر فإنّه يؤكد أن القادة الغربيين لا يولون اهتماما في معاملاتهم السياسية إلاّ لأمر واحد فقط، هو مصلحتهم المادية، بما لهذا المفهوم من معنى ضيق وأناني، وتلك هي القاعدة الأساسية للسيّاسة[3]، حيث أن الغرب يدرك أن العمليات الديمقراطية في بعض المجتمعات غير الغربية، تنتج عنها حكومات غير صديقة للغرب وأمريكا، لذلك يحاول التأثير على الانتخابات، وإضعاف حماس الدول لتنمية الديمقراطية[4]، فعلى الرغم من امتداد الديمقراطية في ظلّ العولمة إلى جزء كبير من العالم، إذ أصبحت تُمارسُ في العديد من الدول، حتى وإن كانت ممارسات شكلية، تتجلىّ في العمليات الانتخابية، إلاّ أن مضمون هذه

---

[1]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص06.

[2]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص111.

[3]– خروع أحمد، المرجع السابق، ص، ص102–103.

[4]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص، ص15–16.

الديمقراطية، يبتعد كثيرا عن صورة الديمقراطية المثالية، حتى في الدول الأكثر تقدّما، بمعنى أن الممارسات الديمقراطية تبتعد دائما عن أخلاقيات الديمقراطية الحقيقية[1]، ممّا أدّى إلى وجود العديد من التخوّفات من تراجع بعض دول أوروبا الشّرقية والعالم الثالث عن النظام الديمقراطي، وذلك بسبب موجة التراجعات عن الديمقراطية، خاصّة وأن الولايات المتحدة الأمريكية ترفض وجود نظم حكم ديمقراطية حقيقية في بعض الدول النّامية، خوفا على مصالحها الاستراتيجية هناك، كما أن المتراجعين عن النظام الديمقراطي، يبرّرون ذلك بوجود أنظمة ديكتاتورية تحقّق تنمية أفضل من تلك المحقّقة في بعض الدول الديمقراطية[2]، فقد حقّقت العديد من الدول الآسيوية مثلا، قفزة تنموية في ظلّ نظم تسلّطية، وذلك قبل الانتقال إلى الأخذ بالديمقراطية.[3]

فالديمقراطية في الوقت الراهن تعيش مرحلة ركود، وفتور، وربّما تراجع، ومردّ ذلك إلى نقطتين أساسيتين: فشل الديمقراطية الرأسمالية خاصّة في تحقيق الأهداف المنشودة، على غرار تحقيق العدالة الاجتماعية ومن جهة ، ومن جهة ثانية فإن تطبيق الديمقراطية بالمفهوم الأمريكي، الذي فحواه تحقيق المصلحة الأمريكية، أدّى إلى إحاطة هذا المفهوم بكثير من الغموض والتناقض، حيث تتّجه نيّة الولايات المتحدة، إلى تحقيق الديمقراطية في بعض الدول، وهي الدول التي تتعارض مع مصالحها، وتتّخذ من المطلب الديمقراطي في كثير من الأحيان ذريعة للتّدخل في الشؤون الداخلية للدول، من خلال ممارسة العديد من الضغوطات، التي قد تصل إلى حدّ التدخل العسكري، وفي المقابل فإن أمريكا تتغاضى عن الممارسات غير الديمقراطية في دول أخرى، وهي الدول التي تتفق مع مصالحها، بل وأكثر من ذلك، فإنها تشجّع على إقامة أنظمة تسلطية في هذه

---

[1]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص28.

[2]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص203.

[3]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص111.

الدول، فالقوى العظمى لا تنادي بالديمقراطية وحقوق الإنسان في دول العالم الثالث كرسالة أخلاقية عالمية، بل تتخذهما كأداة لخدمة مصالحها وسياستها الخارجية.[1]

وفي ظلّ هذه التناقضات من جهة، وتكافؤ الإيجابيات والسلبيات من جهة ثانية، فإن تساؤلا كبيرًا بات يُطرحُ، حول مصير نظام الحكم الديمقراطي في ظل العولمة المليئة بالتناقضات، وما إذا كان هذا النظام فعلا هو الأصلح لتحقيق تنمية سياسية شاملة؟

لقد أثبت البحث في اتجاهات الأنظمة السياسية المعاصرة، تماشيها واستجابتها لهذه التّناقضات، فالديمقراطية هي تعبير عن الوعي البشري، وهي مفهوم يتبدّل ويتطوّر، الأمر الذي يؤكد نسبيتها وينفي إطلاقيتها، كما يؤكد عناصر استبدادها، مثلما يؤكد عناصر إنسانيتها وعدالتها[2]، وفي هذا الإطار فإن النصوص الدستورية في الجزائر شهدت اتجاها نحو ترسيخ الديمقراطية، والتعددية السياسية، وتحييد دور الجيش في الحكم ولو من النّاحية القانونية، وبالموازاة مع ذلك استمرّ الإطار الدستوري والقانوني في تكريس بعض الاختلالات، التي تميّز دساتير الدول العربية بشكل عام، وهي تركيز السلطة في يد الهيئة التنفيذية، خاصة رئيس الدولة وتهميش باقي السلطات[3]، وفي قضية الديمقراطية، تظلّ هناك دائما علاقة تفاعلية بين البيئة الداخلية والواقع العالمي، إذ أن المسألة ليست مجرّد خيار إيديولوجي، يتضمن خيار مواجهة الخارج أو اللّحاق به، أو البحث عن الوسائل الكفيلة بالحماية من مخاطر العولمة، بل إنّه لا بدّ من الأخذ بعين الاعتبار، والاقتناع بأنّ هناك واقعا عالميًا أثّر في أداء النّخبة في الوطن العربي[4]، كما أن انتشار الديمقراطية لا يعني أن هذا النّظام بلا مشاكل أو عيوب، ولا يعني أنّه أكثر فاعلية من النظم

---

[1]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص115.

[2]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص09.

[3]– أحمد منيسي، المرجع السابق، ص160.

[4]– لطيفة ابراهيم خضر، المرجع السابق، ص225.

التسلّطية في تحقيق التنمية، حيث أن هناك من يرى أن النظم الديكتاتورية التي تأخذ بنظام اقتصاد السوق، تحقّق نتائج أفضل من تلك التي تحقّقها النظم الديمقراطية، خاصة في المراحل الأولى للتّنمية.[1]

لقد أصبح الحديث عن العودة إلى النظام التسلطي أمرا واردًا، نظرًا للتجاوزات الممارساتية الخطيرة التي شابت النظام الديمقراطي في ظلّ العولمة، خاصّة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي، وظهور مفهوم الديمقراطية الليبرالية الجديدة، حيث انعكست معالم النظام العالمي الجديد الأحادي القطبية، على كافة المجالات والنّظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية[2]، وتتضمن الديمقراطية الليبرالية الجديدة في الواقع الكثير من الاستبداد وهدر حقوق الإنسان، والقول بإمكانية العودة إلى النظام الديكتاتوري لا يعني تطبيق هذا النظام بحذافيره، لأن ذلك أمر مستحيل عمليا –خاصة بعدما اطّلعت الشّعوب على المحتوى الحقيقي للديمقراطية– وإنما المقصود بذلك، هو محاولة إيجاد تبريرات لبعض الممارسات التسلّطية، حيث أن الآثار السلبية للعولمة على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية أدّت إلى استبداد السلطة السياسية، إذ أن الاقتصاد المحلي تأثر بالاقتصاد الدولي، ونتج عن ذلك تدهور المستوى المعيشي، الأمر الذي أدّى إلى ظهور الاحتجاجات والاضطرابات والعنف، ومجابهة الدولة لكل ذلك بالقمع والاستبداد.

إن الدولة الحديثة (العربية خاصة) ملزمة بحماية نفسها من الانقسام، الذي تجسّد كثيرا في ظلّ العولمة، خاصة من خلال الشركات متعدّدة الجنسيات، وتراجع دور الدولة، وانفتاح العالم إعلاميا وتكنولوجيا وثقافيا، حيث أحدثت العولمة تعديلا جوهريا في الأنظمة السياسية في العالم، فأفرغت الديمقراطية من محتواها المثالي، بعد أن تقلّص دور الدولة، ولم يبق للقادة السياسيين إلاّ

---

[1]– فضل الله محمد اسماعيل، المرجع السابق، ص111.

[2]– لطيفة ابراهيم خضر، نفس المرجع، ص202.

سلطات هامشية، بينما السلطة الحقيقية تكرّست بين يدي القادة الاقتصاديين، وحدث انقلاب عندما أصبح للمستثمرين وللشركات متعددة الجنسيات نفس حقوق الحكومات الوطنية[1]، وفي هذا الصدد، فإن الدولة ملزمة بالحفاظ على وحدتها واستمرارها، ولا يتأتّى ذلك إلاّ بالبحث عن السبل النّاجعة لمجابهة الخطر الخارجي، وإن كان الاستبداد أسوء الحلول، فإنه مع ذلك جائز إن لم يكن ثمّة حلّ سواه.

وبذلك يكون التّصنيف الكلاسيكي لأنظمة الحكم، محلّ إعادة نظر، فلم يعد هناك نظام ديكتاتوري محض، ولا ديمقراطي محض، وإن كان الظّاهر يبدو ديمقراطيا، وقد لعبت العولمة دورا مهما في إرساء قواعد هذا النظام المزيج، بل وأكثر من ذلك، فإنّ هذا النظام لم يكن إلاّ ترتيبًا منطقيا لتناقضات العولمة.

إن نظام حكم الدولة الحديثة هو نظام يتأرجح بين الديمقراطية والديكتاتورية، حيث أصبح الكثيرون يتحدثون عن "النظام المزيج"، وهو نظام يتوسط الديكتاتورية والديمقراطية[2]، وفي هذا الإطار يقترب مفهوم نظام الحكم الوسط –الذي هو في أصله مفهوم قانوني سياسي– من مفهوم النّظام الاقتصادي الحديث، الذي عرف ظهور ما يعرف بـ "الطريق الثالث"، وذلك في أواخر القرن التّاسع عشر، وقد استعمل هذا المصطلح كلّ من رئيس الوزراء البريطاني السابق توني بلير، والرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون، ويقوم مفهوم الطريق الثّالث على أساس مبدأ المسؤولية المشتركة بين الفرد والمجتمع والدولة، وهو طريق وسط بين الاشتراكية والرأسمالية[3]، حيث يسعى هذا النظام إلى معالجة مساوئ المجتمع الحديث، وعلى رأسها الفردية، وعدم المساواة، والتفكّك

---

[1]– سعيد اللاوندي، المرجع السابق، ص28.

[2]– Chafik saïd, op.cit, P51.

[3]– محيي محمد مسعد، المرجع السابق، ص53.

الاجتماعي، وفقدان الثقة في الحكومة، وتدويل الاقتصاد وغيرها، فهو بذلك نظام يهدف إلى تحقيق التوازن بين "الفرديّة" و"المجتمعية"[1]،

إن النظام الاقتصادي يرتبط كثيرا بالنظام السياسي، الذي يحوي مفهوم نظام الحكم، حيث أن هذا الأخير يؤسَّس له في الدستور بناءً على عدّة اعتبارات، أهمّها الجانب الاقتصادي، الذي يعتبر شريان الحياة في الدولة، فإذا كان التصنيف الكلاسيكي لأنظمة الحكم يتأسس على مبدأ الفصل بين السلطات (النظام الديمقراطي)، ومبدأ دمج السلطات (النظام الاستبدادي)، فإن التصنيف الحديث، وبالإضافة إلى المعيار السابق (فصل، أو دمج السلطات) أصبح يأخذ بعين الاعتبار مستوى النّمو الاقتصادي والاجتماعي لمختلف الدول، فأصبح بذلك النظام الديمقراطي يرتبط أكثر فأكثر بمستوى التّنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة[2]، ممّا يشير إلى الدور الذي أصبحت تلعبه المستجدات الدولية ونظام العولمة في تصنيف أنظمة الحكم، وفي إطار هذا الرّبط بين الجانب الاقتصادي و الجانب السياسي، أصبح الباحثون في مجال السياسة والاقتصاد يتحدّثون عن مفهوم الديمقراطية الاشتراكية والديمقراطية الرأسمالية، حيث يرى أنصار الاشتراكية أن النّضال في سبيل الديمقراطية هو نضال في سبيل الاشتراكية، لأن الديمقراطية السلمية تكمن أساسا في طبيعة المجتمع الاشتراكي[3]، وأنّ عدم المساواة الاقتصادية وسوء توزيع الثّروات النّاتج عن الرأسمالية ترتّب عنه غياب الديمقراطية بسبب غياب المساواة التي تعتبر جوهر الديمقراطية، لذلك فإن السبيل الذي يمكن في إطاره أن يتحقق نظام الحكم الديمقراطي هو نهج الملكية العامة لوسائل الإنتاج[4]، ويعتبر من أكبر مكاسب الديمقراطية الاشتراكية، إعلان وضمان حقوق الفرد الاجتماعية

---

[1]– محيي محمد مسعد، نفس المرجع، ص54.

[2]– Chafik saïd, op.cit, P56.

[3]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص13.

[4]– عدنان عويد،نفس المرجع، ص90.

والحق في العمل والحق في الراحة والحق في التأمين المادي عن الشيخوخة وغيرها[1]، وبذلك تكون التحوّلات الاقتصادية الكبرى قد أدّت إلى تغيير الكثير من المفاهيم، خاصة في الأنظمة الرأسمالية، حيث لم تعد المسألة المطروحة هي محاربة الاشتراكية كنقيض لحرية السوق، وإنّما محاولة استيعاب الجوانب الإيجابية في الفكر الاشتراكي، والاستفادة منها في تخفيف الشعور بالغبن لدى الطبقة العاملة، وباقي الشرائح الاجتماعية المحرومة، وقد بدى هذا الأمر جليًّا في قيام معظم الدول الرأسمالية بتأميم مرافق هامة من القطاع العام، خاصة منها تلك التي تقدّم خدمات حيوية كالنقل والتعليم والصحة إضافة إلى المساعدات الاجتماعية الأخرى.[2]

لقد نتج عن انتشار نزعة الليبرالية الحديثة تأسيس نظم استبدادية، مثلما حدث في نيوزيلاندا وأستراليا، حيث اتّخذت حكوماتهما إجراءات تقشف وقوانين عمل قاسية، وفي السويد أصبح عدد المعادين للأجانب في تزايد مستمر، ونفس الحال في سويسرا وفرنسا وإيطاليا وبلجيكا وحتى أمريكا التي تدّعي الديمقراطية، فإنها تعيش حكما ديكتاتوريا مبنيا على دكتاتورية الرأسمالية، المتمثلة في أصحاب الأعمال والتّجار والشركات[3]، وعليه فإن الرأسمالية المتفشّية أكثر في ظلّ العولمة، والتي تسعى الولايات المتحدة الأمريكية للترويج لها، ليست الطريق الأمثل لتحقيق الديمقراطية، وفي إطار المزج بين مظاهر النظام الاشتراكي والرأسمالي، فإنه وعلى الرغم من تحّول دستور 1989 عن الاشتراكية، إلاّ أنّه احتوى على مواد تتضمن شيئا من العدالة الاجتماعية[4]، فالاختيار الاشتراكي في المرحلة ما قبل 1989 في الجزائر، كان له أثره الإيجابي على السياسة الخارجية للدولة، وانفتاح السلطة عن طريق اعتماد الديمقراطية والليبرالية السياسية فيما بعد كان العامل الحاسم

---

[1]–إيهاب سيد، المرجع السابق، ص122.

[2]– خضر خضر، المرجع السابق، ص215.

[3]– عبد الجليل كاظم الوالي، المرجع السابق، ص36.

[4]– نورة يحياوي، المرجع السابق، ص36.

للسياسة الخارجية الجزائرية[1]، حيث أن النظام الدستوري الجزائري قد أخذ بعين الاعتبار في مرحلة سابقة ظروف الدولة التاريخية، فلم يكن ثمّة اختيار أحسن من النّهج الاشتراكي، وأخذ بعين الإعتبار في مرحلة لاحقة تحوّلات العالم، والتوجّهات الدولية الجديدة، فاختار اللّيبرالية كأحسن اختيار يمكّنه من مسايرة الوضع الدولي، ممّا يجعل الدستور الجزائري يتميز بذاتية خاصة، ومع ذلك فإن هذه الخصوصية لا تمنع من القول بأنه–حالهُ حال غيره من النظم الدستورية– يستلهم ركائزه من مبادئ دستورية، تبدو في صورة قواعد جامعة مشتركة بين النظم الدستورية المعاصرة[2]، فهي إذن خصوصية مستنبطة من خصوصية الوضع الدولي الجديد المليء بالتناقض، و في إطار هذا التناقض و المزج بين مظاهر النظام الليبيرالي و الاشتراكي، يتّجه البعض إلى القول بأن الديمقراطية الليبرالية تتجاهل العدالة الاجتماعية، وفي مقابل ذلك فإن الديمقراطية الاشتراكية لا تعترف بالحرية، الأمر الذي يقود إلى ضرورة تبنّى نظام مزيج، هو نظام "الديمقراطية الليبرالية الاشتراكية"، التي تضمن الحرية، وتحقق العدالة الاجتماعية[3]، وبذلك يصبح واضحا أن السبيل الأنجع لمواجهة تحديات العولمة هو المسلك الوسط، الذي يأخذ من الديمقراطية إيجابياتها، ويستعين بأساليب القمع والاستبداد لمجابهة واحتواء مخاطر العولمة، حيث أنّ بعض السياسيين يطمحون إلى تطبيق الديمقراطية في شكل "المستبدّ العادل"، كنموذج يعتبرونه هو الأصلح والأنسب، في ظلّ هذه الظروف المليئة بالفوضى، والغموض، وعدم القدرة على استشراف آفاق المستقبل[4]، ويندرج ذلك في إطار اعتماد الطريق الثالث، كمنهج وسط بين الديمقراطية والديكتاتورية، والحقيقة أن الطريق الثالث ما هو إلاّ نموذج للديمقراطية الاشتراكية تمت مراجعته،

---

[1]– عبد الله بوقفة، المرجع السابق، ص17.

[2]– عبد الله بوقفة، القانون الدولي العام ...، نفس المرجع، ص15.

[3]– Carlos Miguel Herrera, Stephane Pinon, op.cit, P28.

[4]– عدنان عويد، المرجع السابق، ص05.

حيث يُقدَّمُ هذا النظام بديلا للنظام الليبرالي الجديد، من خلال تطبيقٍ جديد لمبادئ الديمقراطية الإشتراكية في ظلّ الظروف الرّاهنة، ويختلف الطريق الثالث عن الديمقراطية الليبرالية، في أنّه يتضمن التسلّط في بعض أجزائه، ويختلف عن الديمقراطية الاشتراكية في أنّه لا يتّسم بالمساواة الحقيقية، على الرغم من قيامه على أساس التزام الحكومات بتحقيق العدالة الاجتماعية[1]، وقد تفاعلت النظم السياسية العربية مع التطورات التي يشهدها العالم، وما أفرزته العولمة من نظم حكم غير محددة المعالم، حيث أن الخلاصة المتوصّل إليها بشأن أنظمة الحكم في الدول العربية، بما فيها الجزائر، هي القبول بوجود نظامٍ غير محدّد الشّكل، ولكنّه فعّال، غير ديمقراطي، ولكنه يطمح لأن يكون عادل، غير ملموس، ولكنّه قارٌّ وراسخ، هذه الخصوصية تجعل من النظام العربي غير قابل للتصنيف، متغيّر، وغير متوقّع[2]، ونشير في هذا الإطار إلى أن الدول العربية بحاجة إلى نموذج ديمقراطي بالمنظور العربي، ذلك أن جوهر الإشكالية الديمقراطية في الوطن العربي، يتمحور حول إيجاد نموذج ديمقراطي نابع من التّراث العربي الإسلامي، على غرار تطوير مصطلح "الشورقراطية"، و ذلك من خلال اعتماد هذا المصطلح والبحث في مضمونه، بغية التوصّل إلى خلق نظام تسييري يشبه الديمقراطية الغربية، لكن ببصمات فكرية سياسية عربية.[3]

و بهذا، نصل إلى أن التكيّف مع التصنيف الحديث لأنظمة الحكم هو فعلا ضرورة لا بد منها، حيث أنه على الدول–العربية خاصة الجزائر–أن تتكيف أولاً مع الوضع الجديد الذي أفرز نظام حكم حديث، و نقصد بذلك العولمة، التي أسست للعديد من الأسس و المبادئ الديمقراطية، وهي نفسها الظاهرة التي أرست قواعد العنف و اللاعدالة من خلال ما ترتب عنها من فقر وطبقية وإعمال لمعيار المصلحة الضيقة بدلا من المصلحة العامة، و تأسيسا على هذا الاختلاف في

[1]– محمد محيي مسعد، المرجع السابق، ص56.

[2]– خروع أحمد، المرجع السابق، ص42.

[3]– أحمد ڤوراية، ثقافة الديمقراطية ...، المرجع السابق، ص187.

الأوجه والأبعاد، تباينت أسس التصنيف الحديث لأنظمة الحكم، فلا الديمقراطية–بمفهومها الأمريكي الغربي الخاص–حققت خير البشرية، ولا الدكتاتورية كانت ملاذا آمنا لتحقيق الأمن والاستقرار، وبين هذا النظام و ذاك، يتموقع نظام حكم حديث هو وليد اختلافات العالم الحديث، يجمع بين مظهري التصنيف الكلاسيكي لأنظمة الحكم، وهو نظام أقرب إلى النظام الاقتصادي المزيج بين الرأسمالية و الاشتراكية و المعروف بالطريق الثالث.

الخـــــاتمـــــــة

الخاتمة:

لقد أصبحت العولمة ظاهرة مميّزة للعصر الحديث، حيث أضحى العالم قرية صغيرة تتقارب فيها الأفكار والإيديولوجيات، وتتعارف الأجناس وتتشابك الثقافات، وتنصهر الحدود وتُطوى المسافات، والمؤكد هو أن كل ذلك ما كان ليتحقق إلّا في ظلّ تطوّر علمي مذهل، مترافق مع ثورة هائلة في مجال الإعلام والاتّصال، وما ترتّب عن ذلك من تيسير للتواصل بين الشعوب، وسرعة انتشار المعلومة، فلم يعد مجال الإعلام حكرا على السلطة مثلما كان عليه الأمر من قبل، وبرز مفهوم السلطة الرابعة كأحد أقوى العوامل المؤثرة في الرأي العام، والكابحة لتسلط الحكام ، وبالموازاة مع ذلك فقد تعالت ألسنة الشعوب المنادية بإسقاط الأنظمة الديكتاتورية، في ظل تزايد دعوة المنظمات الدولية إلى ضرورة إقامة أنظمة ديمقراطية، خاصة منها منظمات حقوق الإنسان، و المؤسسات المالية الدولية و منظمة التجارة العالمية.

غير أن هذا الظاهر المبشر بخير الإنسانية لم يكن كذلك في الكثير من الأحيان، حيث يجمع الباحثون في مجال القانون، و السياسة، و الاقتصاد، على أن مساوئ العولمة قد تجاوزت محاسنها بكثير، ذلك أن العولمة الاقتصادية ما هي إلا رديف للانفتاح الاقتصادي، الذي أصبح نمطا مفروضا على كل الدول على اختلاف توجّهاتها وتطلّعاتها، والمقصود بالانفتاح هنا هو اعتماد النّهج الاقتصادي الرأسمالي وفق المنظور الأمريكي، الذي لن يحقّق سوى مصلحة أمريكية أوروبية، أمّا شعوب الدول المتخلفة فإن العولمة –خاصة في ثوبها النيوليبيرالي– لم تزدها إلا بؤسا و حرمانا، حيث انتشر الفقر، واستفحلت الأمراض والأوبئة، وارتفعت نسبة البطالة، وتراجع نظام الحماية الاجتماعية بفعل عجز الصناديق، وتفشت الجريمة داخل حدود الدولة، وامتدت إلى ما بعد هذه الحدود في إطار ما يعرف بالجريمة المنظمة العابرة للقارات، وبرزت الجرائم الإرهابية كأحد أخطر الجرائم التي باتت تهدّد السلم و الأمن الدوليين، وليس في وسع أحد أن ينكر الدور الذي

لعبه التطور العلمي، خاصة في مجال الإعلام والاتصال في تغذية هذه الظاهرة، وفي هذا الإطار نشير إلى أن الدول أصبحت تخصص ميزانية ضخمة لمكافحة الإرهاب، وفي مقابل ذلك فقد تقلصت ميزانيات القطاعات الأخرى، مما أثر على مردوديتها، الأمر الذي أدى إلى سيادة الفوضى وعدم الاستقرار.

وقد طالت آثار العولمة شتى مناحي الحياة، حيث سلكت كل الأنظمة الاقتصادية نهج الرأسمالية، المفروضة في أغلب الأحيان من طرف المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية الموالية لأمريكا، وتراجع الاهتمام بالجوانب الاجتماعية كترتيب أساسي لتدهور الوضع الاقتصادي في ظل العولمة، خاصة في الدول الفقيرة التي زادتها العولمة الاقتصادية فقرا، وقد كان لهذا التراجع أثر بالغ على الاستقرار الأمني، حيث تفاقمت الجرائم بمختلف أنواعها، وأضحت الهجرة غير الشرعية ظاهرة يومية تزهق العديد من الأرواح، وتثقل كاهل السلطات التي تسعى جاهدة للحد منها، أما الجوانب الثقافية و الدينية فلم تكن كذلك بمنأى عن هذه الآثار، إذ ساد منطق التنميط الثقافي في إطار ثقافة الاختراق، التي تسعى إلى توحيد الثقافات في نمط ثقافي غربي، يتعارض في الكثير من الأحيان مع العديد من الثقافات خاصة العربية والإسلامية منها، وتفشت مظاهر التطرف، والتعصب الديني، وانتشر الصراع الطائفي كمؤشر خطير ينبئ بتصدّع الدولة، ويهدّد كيانها واستمرارها.

لقد ترتب عن العولمة العديد من الآثار التي كان لها وقع شديد على الواقع السياسي، حيث أنه لا أحد ينكر ارتباط الجوانب الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والإعلامية، والأمنية بالجانب السياسي، الذي هو عبارة عن كلٍّ متكامل، يتأثر بجملة هذه الجوانب، ومن هذا المنطلق فقد تكرس التوجه نحو اعتماد نظام الحكم الديمقراطي، كردٍّ فعلٍ مباشر على ثورة الشعوب ضد الأنظمة

الاستبدادية، وقد تنامى هذا التوجه بشكل غير مسبوق في ظل العولمة، بفعل تطور وسائل الإعلام واقرار الانفتاح الإعلامي، أما من الناحية الاقتصادية والاجتماعية فقد نتج عن الانفتاح الاقتصادي تسريح العمال، وانتشار البطالة والفقر، وتدهور الوضع الاجتماعي، ممّا أدى إلى كثرة الإضرابات والاحتجاجات، فلم يكن أمام الجهاز الحاكم سوى إقرار الإصلاحات، لإصباغ الصفة الديمقراطية على نظام الحكم سعيا لاحتواء الوضع، فالثّابت إذن في ظل العولمة هو محاولة تجاوز نظام شخصنة السلطة نحو نظام أكثر ديمقراطية، يعترف فيه الحاكم بالحقوق والحريات، ويسعى إلى تكريس مبدأ الفصل بين السلطات وتحقيق التوازن بينها، ويقّوي مبدأ التداول السلمي على السلطة، إلّا أن هذا ليس الثابت الوحيد، حيث عرف عصر العولمة –في المقابل– بروز مفاهيم الاستبداد المبرّر، والمستبد العادل، والمقصود بذلك هو الإبقاء على بعض الآليات التسلطية التي تعد ضرورية لكبح جماح الفوضى، والاستعمال غير الصحيح لمدلول الحرية، كما أن ضرورة الاستجابة لمستلزمات العولمة الاقتصادية وانعكاساتها الاجتماعية تقتضي كذلك فرض بعض التوجهات، حتى وإن كانت منبوذة من طرف الشعب، على غرار اعتماد نظام الانفتاح الاقتصادي، الذي أصبح ضرورة يفرضها روّاد العولمة تحت طائلة العقوبات الاقتصادية، وعدم منح القروض والتسهيلات في حال المخالفة، وبذلك يصبح قادة الدول المتخلفة والدول العربية على وجه الخصوص، بين مطرقة القوى العظمى في عالم العولمة، وسندان الشعوب التي أرهقتها المخلفات الوخيمة لهذه الظاهرة، وهذا التناقض بالتحديد هو فحوى العولمة النيوليبرالية، المترجمة من الناحية السياسية بالديمقراطية الليبرالية الجديدة، التي هي ديمقراطية المصلحة الأمريكية، وفي مواجهة هذا التوجه المصلحي، تجد دول العالم (النامية خاصة) –المندمجة كرها في عالم العولمة– نفسها أمام تحدٍّ كبير قادها إلى اعتماد أنظمة غير واضحة المعالم، ومن الصعب تحديد طبيعتها، تجمع بين مظاهر الديمقراطية والاستبداد.

وبذلك نصل إلى أن اختيار نظام الحكم في الدولة لم يعد شأنا محليا، بل ثمة العديد من الجوانب الواجب أخذها بعين الاعتبار في هذا الإطار، وذلك من أجل الاهتداء إلى اعتماد نظام حكم يوازن بين حقوق المواطنين وحرياتهم، وآمالهم وتطلعاتهم، في ظلّ جهاز حاكم يزاول مهامه في إطار الشرعية من جهة، وبين متطلبات التعايش و التكيف مع المستجدات الدولية على جميع الأصعدة، خاصة في مجال الاقتصاد و السياسة والأمن من جهة ثانية، وهنا نشير إلى أن هذه المستجدات أصبحت تعتبر بمثابة نقطة تحول في مجال تصنيف أنظمة الحكم، التي تصنف كلاسيكيا إلى أنظمة حكم ديمقراطية، وأخرى استبدادية غير ديمقراطية، أما في ظل التطورات الحديثة فإن هذا التصنيف أصبح محل إعادة نظر، وأصبح الحديث عن تصنيف حديث يأخذ بعين الاعتبار الوضع الدولي الجديد أمرًا واردًا، وجديرا بالبحث والدراسة، وينصرف مدلول التصنيف الحديث إلى المزج بين آليات النظام الديمقراطي و غير الديمقراطي، فهو نظام وسط، يشبه إلى حدٍّ بعيد مفهوم "الطريق الثالث" الذي هو نظام اقتصادي وسط بين الاشتراكية و الرأسمالية.

وفي الجزائر، فقد أخذ هذا المنحى بشقٍّ طريقه عبر مختلف المراحل الدستورية، ونقصد هنا على وجه الخصوص دساتير ما بعد 1989، حيث اتسمت هذه الأخيرة باعتماد العديد من الآليات المختلفة، التي يصعب معها تحديد طبيعة نظام الحكم بدقة، حيث أُقِرَّت الحريات، ومبدأ الفصل بين السلطات، وأنشئت العديد من المنظمات التي تتولى الدفاع عن حقوق الإنسان، وغيرها من الركائز التي تؤسّس لبناء صرح ديمقراطي، غير أن كل هذا لم يكن كافيا للجزم بديمقراطية النظام، حيث أن الحدود بين السلطات لم تكن بذلك القدر الذي يكفل التوازن الحقيقي بينها، وارتقت السلطة التنفيذية إلى مركز ممتاز، يكاد يجعل منها السلطة الوحيدة في الدولة، وفي هذا الإطار فإنه لا يفوتنا الإشادة بالمساعي الحثيثة لتعزيز و ترقية مكانة السلطة التشريعية في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، أما مجال الحريات، فإنه مكبل كذلك بقيود الظروف الاستثنائية والعديد من القيود

الأخرى التي تضيّق دائرة الحريات، كما أن النصوص المتعلقة بحقوق الإنسان لم ترقى إلى المستوى الذي يضمن كفالة حقيقية لهذه الحقوق، وحتى في ظل وجود النصوص، فإن هناك العديد من التجاوزات الممارساتية التي تطيح بمجهودات الدولة في الرقي بحقوق الإنسان، وما التقارير السلبية للمنظمات الدولية في هذا الشأن إلا دليل على ذلك.

والواقع أن هذا المزج بين مظاهر الاستبداد والتسلط، ومظاهر الديمقراطية، ما هو إلا وجه من أوجه مسايرة الوضع الدولي الراهن الذي أفرزته العولمة، والمتّسم بالغموض والتناقض، والذي على الدولة أن تتكيف معه تفاديا لعواقب العزلة السياسة، ذلك أنّ مستقبل الدولة واستقلالها واستقرارها أصبح يواجه اليوم تحديات كبيرة، فإما الاندماج والانصهار في عالم العولمة بإملاءات أمريكية، تذوب في ظلها الدولة، وتمحى معالمها، وإما أن تقف (الدولة) في وجه الإعصار موقف المواجه الصامد، الحريص على بقائه واستمراره، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال التعامل الذكي مع العولمة، باستغلال محاسنها والاستفادة منها، محاولة احتواء مساوئها، وفي هذا الإطار فقد اختارت الجزائر سبيل التفاعل الإيجابي مع العولمة، والذي يتضمن معنى الاندماج، وتجنب الانعزال الذي هو في الواقع تعبير عن تفاعل سلبي.

وقد توصلنا من خلال البحث في هذا الموضوع إلى رصد مجموعة من النتائج يمكن إجمالها فيما يلي:

- إذا كان ظاهر العولمة يبشر بخير الانسانية، ونشر قيم العدالة ، والديمقراطية وحقوق الإنسان، فإن تحليل الواقع يبرز ابتعادا كبيرا على كل هذه الشعارات.

- لقد برز مفهوم العولمة النيوليبرالية كتطور لاحق لمفهوم العولمة، وقد ارتبط ذلك بظهور مفهوم الليبرالية الجديدة كتطور لاحق كذلك لمفهوم الليبرالية، والتي تعني (اللّيبرالية الجديدة) سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على العالم بأسره.
- اندمجت الجزائر إيجابيا في نظام العولمة، فأخذت تكيِّف نظامها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي وفق متطلبات هذه الظاهرة.
- خصوصية الدولة الجزائرية، والدول العربية بصفة عامة، تختلف كثيرا عمّا تفرضه العولمة من اتجاهات فكرية، وثقافية وأنماط معيشية... وغيرها، ممّا صعّب التأقلم مع عالم العولمة ،وأفرز أثارا سلبية كثيرة انعكست على الدول والمجتمعات.
- من أبرز مظاهر التفاعل الإيجابي مع العولمة، اعتماد نظام حكم غير واضح، وغير محدد المعالم، وعدم الوضوح هذا ما هو إلا استجابة وتجسيدٌ لنظام العولمة غير الواضح، والذي يجمع بين الديمقراطية واللاديمقراطية.
- إذا كان التّفاعل الإيجابي وتجنّب الانعزال أمرٌ مستحبّ، فإن الاندفاع، وعدم وضع أسسٍ استراتيجية مدروسة للاندماج في نظام العولمة، قد خلّف العديد من الآثار السلبية التي مست أساسا الطبقة الاجتماعية، وانعكست سلبا لا حقا على استقرار الدولة السياسي والأمني.
- أفرزت آثار العولمة واقعا سياسيا جديدا، تضمن إرساء قواعد نظام حكم حديث مزيج بين الديمقراطية والتسلط، وهو نظام ديمقراطي في أصله، مرفوق ببعض الآليات الاستبدادية الضرورية لجبر الضرر واحتواء مخاطر العولمة، وذلك وفق منظور "المستبد العادل" و"الاستبداد المبرر".

- اختيار نظام الحكم في الدولة الحديثة لم يعد شأنا داخليا خالصا، نابعا من إرادة سياسية محلية، حيث أصبح المحيط الدولي الخارجي يلعب دورا فاعلا في توجيه سياسات واختيارات الدول.
- عرف مفهوم السيادة تغييرا في جوهره، بفعل الضغوط التي أصبحت تمارسها الشركات متعددة الجنسيات، والمؤسسات الاقتصادية الدولية، حيث أصبحت هذه الشركات شريكا حقيقيا في عملية اتخاذ القرار، وأصبح صندوق النقد والبنك الدوليين يوجِّهان سياسة الدول، خاصة في مجال السياسة والاقتصاد.

أما فيما يتعلق بالاقتراحات التي ارتأينا تقديمها، فإنها تتمثل فيما يلي:

- التفاعل الإيجابي هو السبيل الأنجع للتعامل مع ظاهرة العولمة، لذلك فإنه على الدول أن تسلك طريق الاندماج بدل الانعزال الذي لن يخلِّف إلّا تخلفا و بؤسا.
- الاندماج في نسق العولمة لا بد أن يكون وفق استراتيجية مدروسة، وذلك للتخفيف من حدّة الانعكاسات السلبية لهذه الظاهرة.
- على الدول مضاعفة الجهود من أجل تحقيق قدر من التوازن بين حقوق وحريات الأفراد من جهة، والظروف الاستثنائية التي كثيرا ما تفرضها انعكاسات العولمة خاصة على الجانب الأمني من جهة ثانية.
- العمل على إعادة تفعيل نظام الحماية الاجتماعية أمر ضروري لامتصاص الغضب الشعبي، المترجم في شكل فوضى واحتجاجات وعدم استقرار

أمني، خاصة في ظلّ الانعكاسات السلبية للعولمة الاقتصادية على الجانب الاجتماعي.

- تعتبر التكتلات الاقتصادية بمثابة تأمين ضد مخاطر العولمة الاقتصادية، وتبعاتها السياسية والاجتماعية، لذلك يستحسن أن تحذو الدول العربية –في هذا المجال– حذو الدول الغربية، من خلال إنشاء تكتلات اقتصادية عربية وتفعيل دورها، حتى تتمكن من التصدِّي لآثار العولمة السلبية.
- إرساء دعائم النظام الديمقراطي في الوطن العربي من شأنه أن يحقق نوعا من الاستقرار السياسي والاجتماعي، ويدفع عجلة التنمية الاقتصادية.
- من أجل التقليل من اللجوء إلى الاستدانة، وتحقيق نوع من الاستقلالية، فإنه يجب على الدول العربية أن تعمل على تطوير اقتصادها، وتشجيع الاستثمار في قطاعات أخرى خارج قطاع البترول، على غرار السياحة والزِّراعة.

قائمة المراجع والمصادر:

أولا- باللغة العربية

I- الكتب :

1- ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية، الدول والحكومات، منشأة المعارف، الاسكندرية 2006.

2- ابراهيم عبد العزيز شيحا، وضع السلطة التنفيذية "رئيس الدولة –الوزارة" في الأنظمة السياسية المعاصرة، دراسة تحليلية بين النصوص والواقع، منشأة المعارف الاسكندري 2006.

3- ابراهيم عبد الله ابراهيم حسين، المعارضة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2009.

4- أحمد ڤوراية، ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان في الفكر النفسي الاجتماعي، والسياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.

5- أحمد مجدي حجازي، العولمة بين التفكيك وإعادة التركيب، دراسات في تحديات النظام العالمي الجديد، الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2005.

6- أحمد منيسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة 2004

7- اسماعيل صبر مقلد، العلاقات السياسية الدولية، النظرية والواقع، المكتبة الأكاديمية، مصر 2011.

8- أوصديق فوزي، النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2006.

9- الوافي في شرح القانون الدستوري، الجزء الثالث، السلطات الثلاث، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1994.

10- ايريك هوبز باوم، العولمة والديمقراطية والإرهاب، ترجمة أكرم حمدان، ونزهت طيّب، الطبعة الأولى، الدار العربية للعلوم ناشرون، مركز الجزيرة للدراسات، لبنان 2009.

11- ايهاب زكي سلام، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، عالم الكتب، القاهرة 1983.

12- إيهاب سيّد، دعائم الحكم الرشيد، دار النهضة العربية، القاهرة 2012.

13- بركات محمد، النظام القانوني لعضو البرلمان، دراسة مقارنة لكل من الجزائر ومصر وفرنسا، وبعض الأنظمة الأخرى، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.

14- بلال أمين زين الدين، أزمة الديمقراطية المعاصرة للدولة المؤسساتية من منظور الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2012.

15- بلقزير عبد الاله ، في الإصلاح السياسي والديمقراطية، الطبعة الأولى، دار الحوار، سوريا 2007.

16- بن حمودة ليلى، الديمقراطية ودولة القانون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014.

17- بن سرية سعاد، مركز رئيس الجمهورية في تعديل 2008، دار بلقيس، الجزائر، 2010.

18- بن شريط عبد الرحمان، الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة، وتحديات العولمة، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر 2011.

19- بوالشعير سعيد، النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1989، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.

20- النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996، السلطة التشريعية والمراقبة، الجزء الرابع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.

21- النظام السياسي الجزائري، دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996- السلطة التنفيذية- الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.

22- بوزيان عليان، دولة المشروعية بين النظرية والتطبيق، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2009.

23- بوقفة عبد الله، الدستور الجزائري، نشأة، تشريعا، فقها، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر 2005.

24- السلطة التنفيذية بين التعسف والقيد، دراسة مقارنة، تاريخية -قانونية -سياسية، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر 2006.

25- القانون الدستوري، آليات تنظيم السلطة السياسية: المؤسسات والأنظمة، دراسة مقارنة، دار الهدى، الجزائر 2013.

26- القانون الدولي العام، السيادة -الدولة والقانون، دراسة مقارنة بين النظرية والتطبيق، القانون الدولي والعمل الدولي، دار الهدى للطباعة والنشر، الجزائر 2013

27- القانون الدستوري الجزائري، تاريخ ودساتير الجمهورية الجزائرية، دار الهدى، الجزائر 2010.

28- بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب، قضايا واشكاليات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011.

29- تومي عبد القادر، الأسس الفلسفية للعولمة الاقتصادية، الطبعة الأولى، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.

30- ثامر كامل الخزرجي، ياسر علي المشهداني، العولمة وفجوة الأمن في الوطن العربي، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن 2004.

31- ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، الطبعة الأولى، دار مجدلاوي، الأردن 2013.

32- جابر عبد الهادي سالم الشافعي، ترسيخ العمل بالسياسة الشرعية في ظل اتجاهات العولمة، دعوة للإصلاح التشريعي في الوطن العربي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2011.

33- جمال سلامة علي، مبادئ العلوم السياسية، اقتراب واقعي بين المفاهيم والمتغيرات، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013.

34- حازم الببلاوي، هموم سياسية، السيّد والخادم، دار العين للنشر، القاهرة 2007.

35- حازم صباح حميد، الإصلاحات الدستورية في الدول العربية، 1991-2007، دار الحامد، المغرب، 2008.

36- حافظ أبو سعدة، أثر سياسات العولمة على احترام حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة 2011.

37- حسنين المحمدي بوادي، حقوق الأنسان بين مطرقة الإرهاب وسندان الغرب، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2004.

38- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1977.

39- خالدي الهادي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي مع الإشارة إلى علاقته بالجزائر، دار هومة، الجزائر 1996.

40- ختّال هاجر، التدخّل الإنساني في العراق، بين التبرير الإنساني، والتوظيف السياسي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2013.

41- خرباشي عقيلة، العلاقة الوظيفية بين الحكومة والبرلمان بعد التعديل الدستوري لـ 28 نوفمبر 1996، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2007.

42- مركز مجلس الأمة في النظام الدستوري الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.

43- خروع أحمد، دولة القانون في العالم العربي بين الأسطورة والواقع، محاولة نظرية تحليلية للأسس القانونية والسياسية للدولة العربية الإسلامية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.

44- خضر خضر، مفاهيم أساسية في علم السياسة، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان 2011.

45- خليل حسنين، قضايا دولية معاصرة، دراسة موضوعات في النظام العالمي الجديد، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت 2007.

46- رابحي أحسن، الوسيط في القانون الدستوري، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر 2014.

47- رأفت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على أعمال البرلمان، منشأة المعارف، الاسكندرية 2006.

48- رجب عبد الحميد، النظم السياسية المقارنة، دار الكتب المصرية، القاهرة 2009.

49- زبيري رمضان، العولمة والبنى الوظائفية الجديدة للدولة، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان 2013.

50- زحل محمد الأمين، القانون الدستوري والنظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2011.

51- مبدأ الشرعية في النظامين الدستوري والدولي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011.

52- زمام نور الدين، القوى السياسية والتنمية، دراسة في علم الاجتماع السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2007.

53- سامي جاد عبد الرحمان واصل، ارهاب الدولة في إطار القانون الدولي العام، نشأة المعارف، الاسكندرية 2003.

54- سحر محمد نجيب، التنظيم الدستوري لضمانات حقوق الإنسان وحرياته، دراسة مقارنة في بعض الدساتير العربية، دار الكتب القانونية، مصر 2007.

55- سعدى محمد الخطيب، الدولة القانونية وحقوق الإنسان، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، ، بيروت 2012.

56- سعيد اللاوندي، بدائل العولمة، طروحات جديدة لتجميل وجه العولمة القبيح، الطبعة الثانية ،دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة أوت 2002.

57- سلامة كلية، الانتفاضات العربية، الصراع العربي وممكنات التغيير، دار فضاءات للنشر والتوزيع، عمان 2012.

58- سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة، وفي الفكر السياسي الإسلامي، دراسة مقارنة، الطبعة الخامسة ، مطبعة عين شمس، القاهرة 1986.

59- سهيل الحبّيب، المفاهيم الايديولوجية في مجرى حراك الثورات العربية، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2014.

60- سهيل حسين الفتلاوي، العولمة وآثارها في الوطن العربي، الطبعة الثانية، دار الثقافة، عمان 2011.

61- سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ حقوق الإنسان في الإسلام، دراسة مقارنة في القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن 2014

62- شريط الأمين ، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011.

63- ضياء مجيد الموسوي، العولمة واقتصاد السوق الحرة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر 2010.

64- عادل أبو النجا، دور رئيس الدولة في النظم السياسية المعاصرة، دون ذكر دار النشر، الاسكندرية 2010.

65- عاصم رمضان مرسي يونس، الحريات العامة في الظروف الاستثنائية، دار النهضة العربية، القاهرة 2010.

66- عبد الرحمن خليفة، إيديولوجية الصراع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1999.

67- عبد الرحمن خليفة، منال أبو زيد، دار المعرفة الجامعية، مصر 2003.

68- عبد السلام محمد الغنامي، قراءة في التحولات الدولية الراهنة، الأبعاد والتجليات، الطبعة الثانية، 2010.

69- عبد العزيز ركح، ما بعد الدولة –الأمة عند يورغن هابرماس، الطبعة الأولى، منشورات الاختلاف، دار الأمان، الرباط 2011.

70- عبد العزيز رمضان علي الخطابي، تغيير الحكومات بالقوة، دراسة في القانون الدستوري والقانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2013.

71- عبد القادر رزيق المخادمي، النظام الدولي الجديد، الثابت والمتغير، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

72- عجاج قاسم، العالمية والعولمة، نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية، دراسة تحليلية مقارنة للمفهومين، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان 2010.

73- عدنان عويد، الديمقراطية بين الفكر والممارسة، الوطن العربي انموذجا، التلوين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2006.

74- عز الدين بغدادي، الاختصاص الدستوري لكل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، القاهرة 2010.

75- علي غربي، اسماعيل قيرة، العرب وأمريكا بين التطوير والتطويع، مخبر علم اجتماع الاتصال، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر 2004.

76- علي محمود المحمداوي، الاشكالية السياسية للحداثة، من فلسفة الذات إلى فلسفة التواصل، هابرماس أنموذجا، منشورات الاختلاف، الجزائر 2011.

77- علي يوسف الشكري، التناسب بين سلطة رئيس الدولة ومسؤوليته في الدساتير العربية، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2010.

78- عليان بوزيان، دولة المشروعية بين النظرية والتطبيق، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر 2009.

79- غازي صالح نهار، مشكلات داخلية في التنمية والأمن القومي العربي، دار الأمل، الأردن 2010.

80- فضل الله محمد اسماعيل، العولمة السياسية، انعكاساتها وكيفية التعامل معها، دار الجامعة الجديدة، مصر 2008.

81- فيصل عباس، العولمة والعصر المعاصر، جدلية الحق والقوة، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، لبنان 2008.

82- قائد محمد طربوش، السلطة التنفيذية في الدول العربية ذات النظام الجمهوري، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 1996.

83- كاوة الطالباني، دولة القانون ومهزلة الأحزاب السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2013.

84- كاوة الطالباني، لغة الحوار السياسي ودورها في حل الأزمة السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة 2012.

85- كريمة رازق بارة، حدود السلطة التنفيذية، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون، مصر 2011.

86- كمال عبد اللطيف، العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب، تجربة هيئة الأنصاف والمصالحة، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2014.

87- لطيفة ابراهيم خضر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة 2006.

88- محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر 2001.

89- محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، الأردن أنموذجا (1999-2005)، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن 2012.

90- محمد سعد أبو عامود، الرأي العام والتحول الديمقراطي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2010.

91- النظم السياسية في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2008.

92- محمد علي حوات، العرب والعولمة، شجون الحاضر وغموض المستقبل، مكتبة مديولي، القاهرة 2002.

93- محمد فهيم درويش، الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، بين سيادة السلطة وحكم القانون، الطبعة الأولى، النشر الذهبي للطباعة، مصر 2007.

94- مرتكزات الحكم الديمقراطي، وقواعد الحكم الرشيد، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة 2010.

95- محمد مجدان، موقع النظام الإقليمي العربي، ودوره في السياسة العالمية، دراسة تحليلية ومستقبلية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014.

96- محمد محفوظ، العولمة وتحولات العالم- اشكالية التنمية في زمن العولمة وصراع الثقافات، المركز الثقافي العربي، بيروت 2003.

97- محيي محمد مسعد، دور الدولة في ظل العولمة، دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، مركز الاسكندرية للكتاب، الاسكندرية 2006.

98- مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس، الجزائر، 2014.

99- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري، من الأحادية إلى التعددية السياسية، مديرية النشر لجامعة قالمة، الجزائر 2006.

100- تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، دراسة تطبيقية في الجزائر، دار الكتاب الحديث، القاهرة 2010.

101- نادية مصطفى، الديمقراطية العالمية من منظورات غربية، ونحو منظور حضاري إسلامي في العلاقات الدولية، مركز الحضارة للدراسات السياسية، القاهرة 2011.

102- هبة الله أحمد خميس بسيوني، الإرهاب الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية 2010.

103- هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية ، ترجمة باسيل يوسف، بيت الحكمة، العراق، 2003.

104- وافي أحمد، بوكرا ادريس، النظرية العامة للدولة، والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989 المؤسسة الجزائرية للطباعة ،1992 .

105- وليد عبد الحي، آفاق التحولات الدولية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الشروق، عمان 2002.

106- ياسر بسيوني محمد مصطفى، الحكومة العالمية وحكومة الدولة المعاصرة، دراسة مقارنة في الأنظمة السياسية المعاصرة -تاريخية -تحليلية- مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2013.

107- يحياوي نورة، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي، الطبعة الثالثة، دار هومة، الجزائر 2008.

II- الرسائل الجامعية:

1- بن شعبان محمد الصالح، نظام الأحزاب السياسية والتجربة الجزائرية في التعددية الحزبية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2013-2014.

2- بوليفة محمد عمران، البعد التمثيلي لمجلس الأمة ودوره في الاستقرار المؤسساتي، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة، 2014-2015.

3- زراري فتحي، القياس القانوني للديمقراطية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2012-2013.

4- شريط الأمين، خصائص التطور الدستوري في الجزائر، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة قسنطينة 1991.

5- شمامة خير الدين، العلاقات الاستراتيجية بين قوى المستقبل، دراسة لآفاق القرن 21 من حدود القانون الدولي العام، إلى مجاهل النظام العالمي الجديد، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2004-2005.

6- صيمود مخلوف، طبيعة السلطة السياسية، وتنظيمها في النظام السياسي الجزائري، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2008-2009.

7- قجالي محمد، حرب الخليج الثانية، بين أحكام القانون الدولي، وتداعيات النظام الدولي الجديد، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام والعلاقات الدولية، جامعة قسنطينة 2007-2008.

8- قريشي علي ، الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر، والفقه الإسلامي، دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة، مع التطبيق على الوضع في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2004-2005.

9- محمد صبحي أحمد يوسف، الرأي العام وأثره في التنظيم السياسي وحماية الدستور، رسالة دكتوراه، القاهرة، 1990.

10- مزياني فريدة، المجالس الشعبية المحلية في ظل نظام التعددية السياسية في التشريع الجزائري، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2005.

III- المقالات:

1- ابراهيم ملاوي، حورية سعايدية، التعديلات المتعلقة بتنظيم السلطة التشريعية ومبرراتها في ظل دستور 2016، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة، 2016.

2- بن حيزية منير، الجزائر، نظام الاقتصاد الجديد والعولمة، مجلة الفكر البرلماني، مجلة متخصصة في القضايا والوثائق البرلمانية، تصدر عن مجلس الأمة، العدد 02، مارس 2003.

3- بوالهوشات نجاح، الحملات الانتخابية الإلكترونية، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010.

4- بوشوشة حميد، آفاق جديدة لحرية الصحافة وحرية التعبير، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثراه على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة، 2016.

5- بوكرا ادريس، المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغيير، مجلة المدرسة الوطنية للإدارة، تصدر عن مركز التوثيق والبحوث الادارية، الجزائر العدد 1998/1.

6- بولحية ابراهيم، علاقة الحكومة بالبرلمان، نشريات الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، الجزائر 2000.

7- بومدين بوزيد، قوة الشارع في التغيير السياسي، محاولة في فهم تعثر التجربة الديمقراطية في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2007.

8- تراري ثاني مصطفى، الحكم الراشد، الرقابة والمسؤولية، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر، 2013.

9- جهاد الغرام، خالد بلجوهر، الجريمة والتحولات الاجتماعية في الجزائر، رؤية سوسيولوجية، أعمال الملتقى الوطني الأول، الجريمة المعاصرة في المجتمع الجزائري، ماي 2013، جامعة الشاذلي بن جديد، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة 2015.

10- حساني خالد، التدخل الدولي لأغراض إنسانية بين سيادة الدول والالتزام بحماية حقوق الإنسان، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، ردمك ISSN 2253-0266، العدد 04، الجزائر (وهران)، 2015.

11- حساني محمود ، محدودية المجتمع المدني الجزائري في تعزيز الحكم الراشد، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، العدد 03، وهران، 2014.

12- حسنين توفيق ابراهيم، العوامل الخارجية وتأثيرها في التطور الديمقراطي في الوطن العربي، (الدولة الوطنية المعاصرة، أزمة الاندماج والتفكيك)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2008.

13- حسين خريف، العولمة الإعلامية والهوية الثقافية (العولمة والهوية الثقافية)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2010.

14- حمدي عبد الرحمان حسن، العولمة وآثارها السياسية في النظام الإقليمي العربي، رؤية عربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2004.

15- حمليل صالح، الوقاية من الفساد شرط لإرساء قواعد الحكم الراشد في الجزائر، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013.

16- حورية بن حمزة، أمال عباينية، العولمة وجرائم العنف في المجتمع الجزائري، منشورات جامعة الشاذلي بن جديد بالطارف، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة 2015.

17- خالد الناصر، أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، (في الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثالثة، بيروت، 2001.

18- خلاف فاتح، آليات تعزيز الرقابة في ظل التعديل الدستوري لسنة 2016، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016.

19- خلفة نادية، الديمقراطية التساهمية في ظل التعديل الدستوري لعام 2016، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري لسنة 2016 على المنظومة القانونية، جامعة قسنطينة، 2016.

20- خليل هيكل، ظاهرة تقوية مركز رئيس الجمهورية في كل من الدستوريين الفرنسي والمصري، مجلة الدراسات القانونية، جامعة أسيوط، العدد 7-1985.

21- دليو فضيل، حرية الإعلام، ديمقراطية، تنمية، من أين نبدأ، (الاتصال السياسي في الجزائر)، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، الجزائر، 2010.

22- زرزايحي زوبير، العولمة الإعلامية والهوية الثقافية في الجزائر، العولمة والهوية الثقافية)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، الجزائر، 2010.

23- سالم توفيق النجفي، أزمة الدولة القومية المعاصرة، التفكيك والاندماج، سلسلة كتب المستقبل العربي (58) مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2008.

24- سكينة العابد، العولمة الثقافية ووسائل الاتصال الجماهيري، قراءة متأنية في فكر طائر، سلسلة أعمال الملتقيات، -العولمة والهوية الثقافية-، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة 2010.

25- شريط الأمين ، عن حقوق الإنسان والشعوب في ظل العولمة، مجلة الفكر البرلماني، تصدر عن العدد 08، مارس 2005.

26- واقع البيكاميرالية في العالم، ومكانة التجربة الجزائرية فيها، الملتقى الوطني حول الثنائية المجلسية في التجربة البرلمانية الجزائرية والانظمة المقارنة، 29-30 سبتمبر 2002، نشريات الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

27- شيهب عادل، العولمة والفقر (العولمة والهوية الثقافية)، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم الاجتماع الاتصال للبحث والترجمة، الجزائر، 2010.

28- صالح بلحاج، إصلاح الدولة: مكانة التجربة الجزائرية من التجارب الأجنبية، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، العدد 01، سبتمبر 2011.

29- صالح بن نوار، التحول الديمقراطي والتماسك الاجتماعي، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، جامعة قسنطينة، الجزائر 2010.

30- صلفو محمد، الحكم الراشد والتنمية، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، العدد 03، وهران 2014.

31- طاير مفيدة، الأنترنيت فضاء جديد للممارسة الديمقراطية، مثال الحملة الانتخابية لـ "باراك أوباما" و"عبد العزيز بوتفليقة"، سلسلة أعمال الملتقيات، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، الجزائر 2010.

32- عباسة الطاهر، المجتمع المدني والحكم الراشد، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013.

33- عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية العولمة بين الاختيار والرفض (العولمة وتداعياتها على الوطن العربي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.

34- عبد الخالق عبد الله، عولمة السياسة والعولمة السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2014.

35- علي الدين هلال، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الرابعة، بيروت، 2001.

36- علي خليفة الكواري، نحو مفهوم جامع للديمقراطية في البلدان العربية، الدولة الوطنية المعاصرة، أزمة الاندماج والتفكيك، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2008.

37- عمار عباس، سيد علي بن عومر، التعديل الدستوري لسنة 2016، محاولة تعزيز الدور الرقابي والتشريعي والتمثيلي للبرلمان، الملتقى الوطني حول أثر التعديل الدستوري على المنظومة القانونية، جامعة قسنطينة، 2016.

38- عمار عباس، التعاون والتأثير المتبادل بين السلطات في النظام الدستوري الجزائري، مقال منشور في ammarabbos.blogspot.com>blog-post

39- غزلاني وداد، واقع المجتمع المدني في الجزائر ودوره في تحقيق الرشادة، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران2 محمد بن أحمد،2015، الجزائر 2015.

40- فاصلة عبد اللطيف، مكافحة الفساد، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، العدد 03، وهران 2014.

41- مؤشر الانتخابات وارساء الحكم الراشد، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013.

42- كمال عبد اللطيف، العدالة الانتقالية والتحولات السياسية في المغرب العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت، 2014.

43- لوكال مريم، دسترة حق المواطن في بيئة سليمة في تعديل 2016، دراسة تحليلية للمادة 68 على ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان والنظام القانوني الجزائري، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثراه على قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة، 2016.

44- محمد هناد، التجربة السياسية للحركات الإسلامية في الجزائر، مجلة الديمقراطية، تصدر عن مؤسسة الأهرام، العدد 29، القاهرة، 2008.

45- معلم يوسف، دسترة الحق في البيئة، الملتقى الوطني حول التعديل الدستوري لسنة 2016، وأثره على منظومة قوانين الجمهورية، جامعة قسنطينة 2016.

46- بودهان موسى ، الفصل بين السلطات في ظل النظام القانوني الجزائري، مجلة النائب، العدد الثاني.

47- ميهوب غالب أحمد، العرب والعولمة، مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، سلسلة كتب المستقبل العربي (24) (العولمة وتداعياتها على الوطن العربي) مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت 2004.

48- نصر الدين بوسماحة، ظاهرة متقاطعة الانتخابات، الأسباب والحلول، مخبر القانون، المجتمع والسلطة، جامعة وهران، الجزائر 2013.

49- نعمان عباسي، العولمة الثقافية الغربية والهوية الإسلامية، الهيمنة الناعمة، سلسلة أعمال الملتقيات، -العولمة والهوية الثقافية-، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة 2010.

50- نوير عبد السلام، قضايا التحول الديمقراطي في المغرب، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2004.

51- يلس شاوش بشير، موانع مسؤولية الحكومة أمام مجلس النواب، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، رقم 1-2/1991.

IV- النصوص القانونية:

1- التعديل الدستوري سنة 1996.

2- التعديل الدستوري لسنة 2016.

3- القانون 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14.

4- القانون العضوي 16-10 المؤرخ في 25 أوت 2016، المتعلق بالانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 50.

5- القانون العضوي 16-12، المؤرخ في 25 أوت 2016، المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين البرلمان، الجريدة الرسمية، العدد 20.

6- القانون العضوي 99-02 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة والعلاقات الوظيفية بينهما، الجريدة الرسمية، العدد 15 / 1999.

ثانيا: باللغة الفرنسية:

I- **Ouvrages généraux :**

1- Benakezouh Cheabane, Réflexions de droit public Algérien, Tonc 1, O,P,U, Algérien 2015.

2- Benhamouda Boualem, l'exercice démocratique du pouvoir entre la théorie et la réalité, 2eme édition, dar el ouma, algerie, 1999.

3- Boussonmah Mohamed, L'opération constituante de 1996, O.P.U, Algérie 2012.

4- Brahimi Mohamed, le pouvoir en algérie et ses forme d'expresion institutionnelle, O.P.U, 1995.

5- Burdeau George, traité de sciences politiques, tome IX, les façades institutionnelles de la démocratie gouvernante, L.G.D.J, Paris, 1967.

6- Chafik Said, les aspects récents du droit constitutionnel, collection forum des juriste N° 11, Tunis, 2005.

7- Charlos Miguel Herrera, Stéphane Pinon, la démocraties entre multiplication des durits et contre- pouvoirs sociaux, édition kimé, Paris 2012.

8- Denideni yahai, la pratique de la constitution Algérienne du 23 Fevrier 1989, édition houma, Algérie 2008.

9- Essoussi Ahmed, constitution et gouvernance, latrache éditions, Tunis 2012.

10- Formery simon-louis, la constitution commentée par article par article, 6eme édition, 2001.

11- Gibert Meynier, l'Algérie contemporaine, Bilan et solutions pour sortir de la crise, L'harmattan, Paris 2000.

12- Hauriou André, droit constitutionnel et institutions politiques, 5eme édition, édition Montchrestien, 1972.

13- Henri Gunsberg, une démocratie en trompe-œil, L'harmattan, Paris 2007.

14- Khalfa Mamerj, les constitutions Algériennes, histoire, textes, réflexions, Thala édition, Algérie 2012.

15- Kheladi Mokhtar, introduction aux relations économiques internationales, O.P.U, Algérie 2010.

16- Leroy paul, l'organisation constitutionnelle et les crises, préface de George Lavau, L.G.D.J. Paris, 1996.

17- Maurice roy pierre, les régimes politiques du tiers monde, L.G.D.J. Paris, 1977.

18- Nathalie Goedert, état de droit et droit de l'homme, échanges de points de vue, France –Iron, L'harmattan, Paris 2010.

19- Riadh Bouriche, les relations internationales en quelques contributions, édition el-alamia, 1er édition, Constantine 2012.

20- Riadh Bouriche, regard sur la politique, recueil d'articles, édition el-alamia, 1er édition, Constantine 2012.

21- Trotabas louis, Isoart Paul, manuel de droit public, 23eme édition, L.G.D.J.

II- Articles :

1- Robert jacques, chronique constitutionnelle étrangère, la république algérienne démocratique et populaire, revu de droit public, N° 2-1964.
2- Taleb Tahar, du monocéphalisme de l'exécutif dans le régime politique algérien, revue algérienne des sciences juridiques, économiques et politique, N°3-1990.

ثالثا – المواقع الالكترونية:

1- cdf-sy.org>content
2- https: //annabaa.org>nba255>dictatwria
3- https: //ar.m.wikipedia.org>wiki
4- https: //m.hespress.com>orbites
5- https: //maghresse.com>telescpresse
6- https: //revues.univ-ouargla.dz>index.php
7- https: //syrianvoices.wordpress.c>transitional-justicecivil-society-rol/
8- https: //www.djazairess.com>essalam
9- https: //www.marefa.org
10- https: //www.sasapost.com>the-most-corrupt-countries-in-2014/
11- https://amnesty.org>report-algeria
12- https://mawdoo3.com
13- https://www.echoroukonline.com>articles
14- www.aljazeera.net/special/pages.
15- www.alkhaleej.ae>mob>detailed
16- www.djelfa.info>showthread.
17- www.mokarabat.com
18- www.raya.com>Mob>GetPage
19- www.startims.com>F.aspx
20- www.tribunaldz.com>Forum

محتويات الرسالة

العنوان	الصفحة
مقدمة:.....…..….....	1
الباب الأول: الأوجه المتعددة للعولمة وانعكاسها على البيئة الداخلية للدّول	
الفصل الأول:الأوجه المتعددة للعولمة: تناقض صارخ	10
المبحث الأول: الآثار الاقتصادية والسياسية للعولمة	11
المطلب الأول: التطوّر التكنولوجي والانفتاح الاقتصادي: سمة مميّزة للعولمة	12
الفرع الأول: العولمة الاتّصالية: قمة التطور التكنولوجي	12
الفرع الثاني:ملامح النظام الدولي الجديد: الانفتاح الاقتصادي على السوق العالمية	15
المطلب الثاني:الانعكاسات السياسية للعولمة: الديمقراطية وسيادة الدول في المحكّ	20
الفرع الأول: ديمقراطية العولمة: إعمال معيار المصلحة الأمريكية	20
الفرع الثاني: مخاطر العولمة السياسية: أفول زمن السيادة المطلقة	28
الفقرة الأولى: التدخّل الدولي الإنساني وأثره على سيادة الدولة	29
الفقرة الثانية: أثر الشركات متعددة الجنسيات والمؤسسات الاقتصادية على السيادة	37
أولا: أثر الشركات متعددة الجنسيات على السيادة	37
ثانيا: أثر المؤسسات الاقتصادية الدولية على سيادة الدولة	42
المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية والثقافية للعولمة	50
المطلب الأول: الآثار الاجتماعية للعولمة: طريق لعدم الاستقرار الأمني	51
الفرع الأول: انعكاسات العولمة على الجوانب الاجتماعية: نحو انقراض دولة الرِّعاية	51
الفقرة الأولى: عولمة الفقر والطبقية	52

الفقرة الثانية: العمل والضمان الاجتماعي في ظلّ العولمة	56
الفرع الثاني: الانعكاسات الأمنية للعولمة	59
الفقرة الأولى: عولمة اللاأمن	59
الفقرة الثانية: العنف والإرهاب: ظواهر غذّتها العولمة	65
المطلب الثاني: المحاولات اللامتناهية لفرض الثقافة الغربية	73
الفرع الأول: التوحّد الثقافي: مسعى العولمة الثقافية	73
الفرع الثاني: تحديات الدول العربية في مواجهة العولمة الثقافية	80
الفصل الثاني: البيئة الحديثة لأنظمة الحكم	83
المبحث الأول: تأثُّر البيئة الداخلية للدول بانعكاسات العولمة	84
المطلب الأول:الانسحاب الجزئي وسياسة التكتل	84
الفرع الأول: تغيُّر وظائف الدولة: الانسحاب الجزئي	85
الفقرة الأولى: تأثير العولمة على الوظيفة الاقتصادية للدولة	85
الفقرة الثانية: تأثير العولمة على الوظيفة السياسية والأمنية للدولة	88
أولا: تأثّر الوظيفة السياسية للدولة بالعولمة	89
الثانيا: تأثّر الوظيفة الأمنية للدولة بالعولمة	92
الفقرة الثانية: تأثير العولمة على الوظيفة الثقافية والاجتماعية للدولة	95
أولا: تأثير العولمة على وظيفة الدولة الثقافية	96
ثانيا: تأثير العولمة على الوظيفة الدولة الاجتماعية	98
الفرع الثاني: نحو اعتماد سياسة التكتلات: وعاء احتواء المخاطر	103
الفقرة الأولى: بروز التكتلات الاقتصادية في ظلّ العولمة	104
الفقرة الثانية: الحاجة إلى تكتّل إقليمي عربي	108

المطلب الثاني: العدالة الانتقالية: سبيل التحول عن النظام الديكتاتوري	112
الفرع الأول: انهيار الديكتاتوري أمام المد الديمقراطي	112
الفرع الثاني: من الديكتاتورية إلى الديمقراطية: بروز مفهوم العدالة الانتقالية	118
الفرع الثالث: أزمة الديمقراطية الحديثة	124
المبحث الثاني: المفاهيم الحديثة المحيطة بأنظمة الحكم	134
المطلب الأول: الليبرالية الجديدة: نهاية التاريخ أم صراع الحضارات	134
الفرع الأول: الليبرالية الجديدة: إيديولوجية العالم الحديث	135
الفرع الثاني: بين نهاية التاريخ وصدام الحضارات: اختلاف للرّؤى	140
الفقرة الأولى: فوكوياما ونهاية التاريخ	141
الفقرة الثانية: هانتنغتون وصراع الحضارات	144
المطلب الثاني: النظام العالمي الجديد والحكم الراشد	149
الفرع الأول: النظام العالمي الجديد وإمكانيّة قيام حكومة عالمية	149
الفرع الثاني: الحكم الراشد: نضج الديمقراطية	156
الفقرة الأولى: بروز مفهوم الحكم الراشد	156
الفقرة الثانية: دعائم الحكم الراشد	162
أولا: مكافحة الفساد	162
ثانيا: المجتمع المدني	167
ثالثا: دور الانتخابات في تحقيق الرشادة	171
المطلب الثالث: حقوق الإنسان في ظلّ العولمة: انحراف صوب المصلحة الأمريكية	175
الفرع الأول: التأصيل النظري لفكرة حقوق الإنسان	176

الفرع الثاني: حقوق الإنسان والمصلحة الأمريكية	180
الباب الثاني: تفاعل نظام الحكم في الجزائر مع العولمة	
الفصل الأول: مظاهر الاستجابة لإفرازات العولمة: اقتصاد السوق والتحوّل الديمقراطي	187
المبحث الأول: الاستجابة لمتطلبات اقتصاد السوق، وتبعاتها الاجتماعية	188
المطلب الأول: من الاشتراكية إلى الرأسمالية: تراجع عن اللاتراجع	188
الفرع الأول: النّهج الاشتراكي خيار لا رجعة فيه	188
الفرع الثاني: التحول إلى النظام الرأسمالي: بين الحتمية الدولية والخصوصية المحلية	196
الفقرة الأولى: مجريات التحول نحو اقتصاد السوق	197
الفقرة الثانية: تأثير الفواعل الاقتصادية الدولية على السياسة الاقتصادية الداخلية :	201
المطلب الثاني: الواقع الاجتماعي: بين المطالب الداخلية، والمؤثرات الخارجية:	212
الفرع الأول: انعكاسات العولمة على الواقع الاجتماعي الجزائري:	212
الفرع الثاني: تدهور الوضع الاجتماعي: طريق للعنف:	220
المبحث الثاني: الاستجابة السياسية لمتطلبات العولمة	227
المطلب الأول: إقرار مبدأ الفصل بين السلطات: بين التوازن والترجيح:	227
الفرع الأول: الفصل بين السلطات وتفوّق السلطة التنفيذية	227
الفقرة الأولى: الاعتماد النظري لمبدأ الفصل بين السلطات في الجزائر	227
الفقرة الثانية: مظاهر تفوّق مؤسسة رئاسة الجمهورية	235
أولا: المساهمة في التشريع: تراجع التشريع لصالح التنظيم	235
ثانيا: طلب إجراء مداولة ثانية: تدخل الرئيس في صلب عمل البرلمان	240

ثالثا: إصدار ونشر القوانين	241
رابعا: سيطرة رئيس الجمهورية على البرلمان في الظروف غير العادية	244
الفرع الثاني: الاتجاه نحو تعزيز مكانة البرلمان:	247
الفقرة الأولى: آليات طرح المسؤولية	248
أولا: مناقشة مخطط عمل الوزير الأول	249
ثانيا: بيان السياسة العامة	253
أولا– اللائحة	254
ثانيا– ملتمس الرقابة	255
ثالثا– التصويت بالثقة	257
الفقرة الثانية: الوسائل الاستعلامية	259
أولا: السؤال	260
ثانيا: الاستجواب	262
ثالثا: لجان التحقيق	263
المطلب الثاني: إقرار الحقوق والحريات العامة: خطوة عملاقة نحو تكريس الديمقراطية:	264
الفرع الأول: حقوق الإنسان في الجزائر: واقعٌ متردٍّ وانفراج مأمول:	265
الفقرة الأولى: الهيئات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان:	265
الفقرة الثانية: واقع حقوق الإنسان في الجزائر:	270
الفرع الثاني: إقرار الحريات العامة: تعبيد طريق الديمقراطية:	274
الفقرة الأولى: حرية الإعلام ودور العولمة في إقرارها:	275
الفقرة الثانية: إقرار التعددية الحزبية	282

الفصل الثاني: معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر وسبل معالجتها:	293
المبحث الأول: معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر:	294
المطلب الأول: الإطار العام لأزمة التحول الديمقراطي:	294
الفرع الأول: أزمة الثقافة الديمقراطية	295
الفرع الثاني: أزمة الانفصام بين النظرية والممارسة الديمقراطية:	302
المطلب الثاني: المؤسسة العسكرية والإرهاب: عوائق إضافية	310
الفرع الأول: تدخل الجيش في الحياة السياسية	311
الفرع الثاني: بروز ظاهرة الإرهاب في الجزائر: انشغال عن التّحول نحو الديمقراطية	319
المبحث الثاني: محاولات إصلاح النظام الديمقراطي في الجزائر:	330
المطلب الأول: إرساء قواعد الديمقراطية: ضرورة مراعاة العولمة الديمقراطية:	330
الفرع الأول: الانضواء تحت لواء الديمقراطية: سبيل ناجع للإصلاح:	331
الفرع الثاني: مراعاة أبعاد العولمة الديمقراطية: ضرورة لا بد منها:	336
المطلب الثاني: التكيّف مع التصنيف الحديث لأنظمة الحكم:	341
الفرع الأول: التكيّف الموضوعي مع العولمة	341
الفرع الثاني: نظام الحكم في الجزائر والطريق الثالث	345
الخاتمة	356
قائمة المراجع.....	365

ملخص:

في ظل التطورات الدولية المتسارعة، برزت العولمة كمفهوم مميز للعصر الحديث، وقد بدأ هذا المفهوم ينتج آثاره في المجالات الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والثقافية، وقد تأثرت البيئة الداخلية للدول بهذه الإفرازات، حيث اتجهت أغلب الأنظمة –خاصة منها تلك التي كانت تأخذ بالنظام الاشتراكي– إلى اعتماد نظام الاقتصاد الحر، وتراجعت الديكتاتوريات أمام موجة المدّ الديمقراطي، فحلت الديمقراطية محل الاستبداد(ولو من الناحية النظرية)، وسادت إيديولوجية "الاختراق الثقافي" في ظل انفتاح العالم ، أما الجوانب الاجتماعية، فقد تأثرت كثيرا بانعكاسات الوضع الاقتصادي المتردي، حيث تراجع نظام الحماية الاجتماعية على اثر تراجع مفهوم "دولة الرعاية"، وانتشرت البطالة والفقر والعنف.

وقد تفاعل نظام الحكم في الجزائر مع العولمة عن طريق التكيف الإيجابي الذي يتضمن الاندماج في نسق العولمة، وتجنّب السياسة الانعزالية، وذلك من خلال الأخذ بالعديد من آليات النظام الديمقراطي من الناحية السياسية، أما من الناحية الاقتصادية، فقد توجهت الجزائر إلى الأخذ بنظام الاقتصاد الحر، تماشيا مع المستجدات الدولية، واستجابة لتوجيهات المؤسسات الاقتصادية الدولية.

لقد أفرزت العولمة واقعا متناقضا، ظاهره يبشر بخير البشرية، وحقيقته تحمل الكثير من البؤس والفقر واللاعدالة، وعدم الاستقرار، وقد تزامن كل ذلك مع بروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة مهيمنة، تتناقض في تطبيقها للديمقراطية، بحسب ما يحقق مصلحتها، وتأسيسا على ذلك، أصبح الكثيرون يتحدثون عن ظهور تصنيف ثالث لأنظمة الحكم، يتوسط الديمقراطية والديكتاتورية وهو ما يعرف "بالطريق الثالث"، الذي يتضمن المزج بين الآليات الديمقراطية وغير الديمقراطية كحلٍ أنسب لمواجهة تحديات العولمة، وهو الأمر الذي عكسته الدساتير الجزائرية منذ 1989.

Résumé:

Au cours des développements internationaux accélérés, apparaissait le concept de la globalisation, comme étant un des caractéristiques de l'Ere Moderne. Ce concept à influencer les domaines économiques, politiques, sociaux, et culturels. Les pays, étant touchés par ces implications, se sont orientés vers le system de l'économie libre –et surtout ceux opérant selon le système socialiste- , la propagation de la démocratie a donc éliminer les dictatures et la tyrannie (malgré que c'était surtout théorique), l'acculturation a envahis le monde, et les complications du statut économique détérioré on touché les aspects de la vie sociale, vue la dégradation du système de protection sociale suivant la régression du concept « pays d'aide sociale» et en conséquent, l'élévation des niveaux de pauvreté, violence, et de chômage.

En Algérie, le gouvernement a utilisé une méthode d'adaptation positive dans son interaction avec la globalisation par la fusion en mode globalisation en évitant l'isolationnisme, cela a été accomplis par l'emploi des mécanismes du système démocratique dans le domaine politique, et ceux de l'économie libre dans le domaine économique, en prenant en compte les actualités mondiales, et les orientations des fondations économiques internationales.

La globalisation a produit une réalité contradictoire, rassurante pour l'humanité dans son apparence, et alarmant, en réalité, de pauvreté, misère, injustice, et l'instabilité. Tout ça coïncidait avec le devenir des Etats Unis une force dominante, qui appliquait la démocratie d'une manière contradictoire convenable à ses propres besoins. Par la, on dirait qu'il est apparus une nouvelle catégorie de système de gouvernement, « la troisième voie », qui combine les mécanismes démocratiques et non démocratiques pour l'affrontement des défis posés par la globalisation, et c'est ce que représentait les constitutions algériennes depuis 1989.

Abstract:

In the midst of the accelerating international developments, rose Globalization as a defining concept for the modern age, a concept that started to impact the economic, political, social, and cultural domains. Such an impact has caused most countries, especially those that have adopted a socialist system, to convert into that of free economy. Dictatorships have also retreated, leaving place for democracy (theoretically at the least). And prevailed the "acculturation" ideology as the world grew more open.

Social aspects however, have been influenced by the disturbed economic status resulting in the regression of the social protection system, following the downgrade of the "welfare state" concept, which led to an increase in poverty, violence, and unemployment rates.

In Algeria, the government has dealt with globalization in a manner of positive coping, which included a merger to the globalization mode while avoiding isolationism, by applying multiple democratic mechanisms to the political area while enforcing the free economy system to the economic area, that being based on international updates and orientations of international economic enterprises.

Globalization has produced a contradicted reality, that falsely seems ensuring for the human kind, but carries with it- in reality – misery, poverty, injustice, and instability, all of which coincides with the USA rising as a dominating force, bending its application of democracy as it would suit it, a practice that has people talking about the creation of a third category of government, a "third road", placed between democracy and dictatorship, combining democratic and non democratic mechanisms to face globalization challenges, a category appearing in the Algerian constitutions since 1989.